يطبع لأول مرة محققاً

إتحاف السادة المتقين

للسيد الإمام

محمد بن محمد بن محمد المرتضى الحسيني الزبيدي

بشرح



لحجة الإسلام الإمام

محمد بن محمد بن محمد الطوسي الغزالي

تحقيق

أشرف محمد أحمد

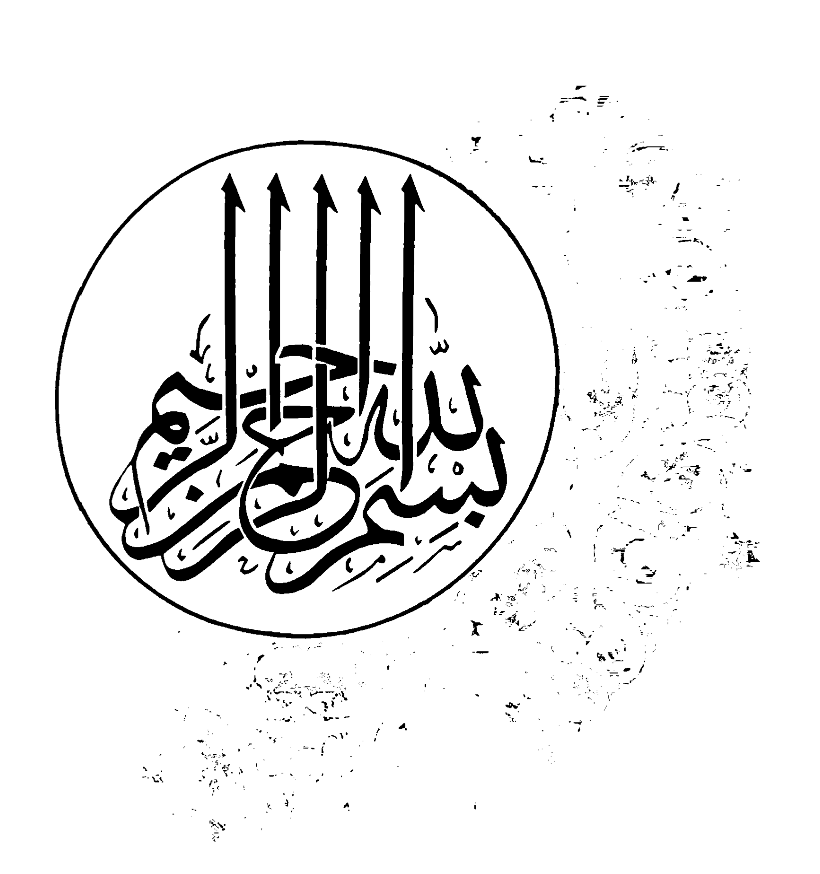
راجعه ودققه

عثمان أيوب البوريني

محمد سميح الشيخ حسين

2024

المجلد الحادي عشر وفيه كتابا ترتيب الأوراد وتفصيل إحياء الليل وآداب الأكل


بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب ترتيب الأوراد وتفضيل إحياء الليل

وفيه بابين:

الباب الأول:

فضيلة الأوراد وترتيبها وأحكامها، وبيان أن المواظبة عليها هو الطريق الموصل إلىٰ الله عز وجل

الباب الثاني:

الأسباب الميسرة لقيام الليل، والليالي التي يستحب إحياؤها، وفضيلة إحياء الليل وما بين العشاءين، وكيفية قسمة الليل

١٠ - كتاب ترتيب الأوراد وتفضيل إحياء الليل[١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

وصلىٰ الله علىٰ سيدنا محمد وآله وصحبه وسلِّم. الله ناصر كل صابر.

الحمد لله الذي قرَّب إلىٰ حضرة قُدسه من شاءه وأراده، وأدنىٰ إلىٰ حظيرة أنسه مَن سبقت له من الأزل العناية المحضة بالإرادة، وردف له من صافي محبته شرابًا مِزاجه من تسنيم أتحف به وارده، فيسَّر له القيام بوظائف الأعمال وأوراد العبادة، وأتم له بها الوصول، وأكمل السول، وحباه مُناه، وأولاه مراده. أحمده حمدًا أستدرُّ به كنهور[٢] الزيادة، وأشكره شكرًا أستجلب به فيضه وإمداده. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة يرقىٰ بها قائلها مصاعد السعادة، وأشهد أن مولانا وسيدنا وحبيبنا محمدًا عبده ورسوله وصفيَّه وخليله، سيد الخلق أجمعين، المبعوث رحمة للعالمين، من تمَّت له في سائر الرتب والأدوار السيادةُ، عين اليقين الأول، وقطب دائرة التمكين الذي عليه المعوَّل لأهل السلوك والإرادة، وعلىٰ آله

---

(١) انظر الكلام عن أوراد الليل والنهار وإحياء الليالي وآداب النوم في: قوت القلوب ١/ ٤٢ - ١٣٤، ١٨٩ - ١٩٢. عوارف المعارف ص ٢٥٠ - ٢٨٠.

(٢) الكنهور من السحاب: قطع كالجبال، أو المتراكم المتراكب الثخين منه، وقيل: هو الأبيض العظيم منه. تاج العروس ١٤/ ٧٣.

الأعيان، وأصحابه ذوي الأخلاق الحسان، والتابعين لهم بإحسان، أولئك الذين لهم الحسنىٰ وزيادة، وسلِّم تسليمًا كثيرًا كثيرًا.

أما بعد، نفحنا الله وإيَّاك بنسائم قُربه، وسقانا وإياك من كاسات حبِّه، فهذا شرح كتاب ترتيب الأوراد في الأوقات وتوظيف الأعمال علىٰ الأنفاس واللحظات، وهو العاشر من الربع الأول من الإحياء للإمام العالِم الهُمام حُجة الإسلام أبي حامد الغزالي، أسكنه الله بجبوحة دار السلام، ونظمنا في سلك أحبابه في يوم الجمع والزحام، يحل ألفاظه، ويكشف عن معانيه، ويرفع النقاب عن مخدرات أسراره لمعانيه، فهو روض أزهرَ بالمعارف، ومجموع جمع الفوائد واللطائف، سِرتُ فيه سيرًا وسطًا، وتجنَّبت تفريطًا وشَطَطًا، لا تقصير مخل ولا تطويل ممل. هذا مع ما أنا عليه من شغل البال بتغيُّر الأحوال، وتواتر الصروف والأهوال، فصرت إذا أصابتني نبال تكسَّرت النِّصال علىٰ النضال، ولله دَرُّ من قال[1]:

ويمنعني الشكوىٰ إلىٰ الناس أنني ... عليل ومن أشكو إليه عليل

ويمنعني الشكوىٰ إلىٰ الله أنه ... عليم بما ألقاه قبل أقول

وأنا متوسِّل بالمصنف رحمه الله تعالىٰ إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ في حل عقدتي وتفريج كربتي، فقد حكىٰ غير واحد من العارفين ممَّا يدخل في ضمن مناقبه أن من كراماته علىٰ الله تعالىٰ أن من توسَّل به إلىٰ الله أجاب نداءه وقبل دعاءه، فها أنا به إلىٰ المولىٰ جل وعز قد توسَّلت، وبجاه نبيِّه محمد ﷺ تشفَّعت، فهو أوجهُ الشفعاء، وأكرم الكرماء، وربي عَزَّوَجَلَّ هو الغفور الجواد، القدير علىٰ فرج العباد، لا إله غيره، ولا خير إلا خيره، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليِّ العظيم.

---

(١) هو شهاب الدين السهروردي، كما نسبهما إليه الشهاب الخفاجي في حاشيته علىٰ تفسير البيضاوي ٥/ ٢٧٣. وفي كتاب زهر الآداب للحصري ٢/ ٤٨٢ (ط - دار الجيل ببيروت) أبيات منسوبة للأمير تميم بن المعز لدين الفاطمي شبيهة بهذين البيتين. وقد أورد الطرطوشي في سراج الملوك ص ١٧٠ البيتين دون نسبة، وقبلهما أورد ثلاثة أبيات من أبيات الأمير تميم ولكن برواية أخرىٰ.

قال المصنف رحمه الله تعالىٰ: (**بسم الله الرحمن الرحيم**) يقال لمجموعها: البسملة والتسمية، والأول أكثر. والمراد بالكتاب: ما أريدَ كَتْبه. والمعنىٰ: أن حقها أن تكون مفتتَح كل كتاب، قيل: لمَّا نزلت هرب الغيم إلىٰ المشرق، وسكنت الرياح، وهاج البحر، وأصغت البهائم بآذانها، ورُجمت الشياطين [من السماء] وحلف الله بعزته وجلاله أن لا يسمَّىٰ اسمه علىٰ شيء إلا بارك فيه[1]. واختصَّت[2] بهذه الأسماء الثلاثة ليعلم العارف أن المستحق لأنْ يُلجأ إليه ويُستعان به في جميع الأمور ويعوَّل عليه هو الواجب الوجود المعبود بالحق الذي هو مولىٰ النعم كلِّها عاجلها وآجلها، جليلها وحقيرها، فيتوجَّه بكلِّيته إليه، ويتمسَّك بحبل التوفيق، ويشغل سِرَّه بذكره والاستغناء به عن غيره، ويعتمد في جميع أموره عليه. ثم قال: (**نحمد الله تعالىٰ علىٰ آلائه**) أي نِعَمه (**حمدًا كثيرًا**) أي موصوفًا بالكثرة، وآثر الجملةَ الفعلية نظرًا لمقام الحمد علىٰ نعم الله تعالىٰ؛ ليفيد تجدُّدَ صدور الحمد من تعلُّقه بالله تعالىٰ علىٰ استغراق الأزمنة بمعونة المقام، علىٰ أن فيه أتعابًا دون الثبوت، ولا شك أن أفضل الأعمال أحمزُها، أي أشدها وأشقُّها، مع ما في ذلك من الشرف بإظهار النعمة عليه وأنه ممَّن أُهِّل لذلك لتلبُّسه بالعبادة العظمىٰ التي هي حمده علىٰ نِعَمه السرمدية. وأيضًا، فالمحمود عليه هنا ليس من الصفات الثابتة للذات كالربوبيَّة، فناسب الفعلية (**ونذكره ذكرًا لا يغادر**) أي لا يترك (**في القلب**) أي باطنه (**استكبارًا**) أي تكبُّرًا (**ولا نفورًا**) أي انقباضًا وعدم الرضا به، وهو مقتبَس من قوله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُمۡ نَذِيرٞ مَّا زَادَهُمۡ إِلَّا نُفُورًا ٤٢ ٱسۡتِكۡبَارٗا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ الآية [فاطر: ٤٢ - ٤٣] ولفظ «الذكر» يشمل الحمد وغيره كالتهليل والتكبير والحوقلة والحسبلة والاستغفار والصلاة علىٰ النبي ﷺ؛ فإنَّ الآتي بكلٍّ منها يسمَّىٰ ذاكرًا، وإليه يشير قوله تعالىٰ: ﴿فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ﴾ [البقرة: ١٥٢] ولكل ذكر ثمرة خاصة،

---

(١) رواه الثعلبي في الكشف والبيان ١/ ٩١ عن جابر بن عبد الله.

(٢) أنوار التنزيل للبيضاوي ١/ ٢٧ بتصرف.

فإيراده بعد الحمد من قبيل ذِكر العام بعد الخاص، وهو شائع في فصيح الكلام، ولمَّا كان المقام يقتضي مزيدَ الاهتمام بالحمد - لأن هذا الكتاب الذي شُرع فيه من جلائل النعم - قدَّم جملة الحمد علىٰ جملة الذكر. وأيضًا، فإنَّ «الحمد لله» أفضل من باقي الأذكار، صرَّح به المصنف وغيرُه، وبيَّنوه بما حاصله بأن الحمد لله فيه تنزيه الله تعالىٰ وتوحيده وزيادة شكره. وقال[1] بعضهم: ليس شيء من الأذكار يضاعَف ما يضاعَف «الحمد لله»؛ فإنَّ النعم كلَّها من الله تعالىٰ، وهو المنعم، والوسائط مسخَّرون من جهته، وهذه المعرفة وراء التقديس والتوحيد؛ لدخولهما فيه، وينطوي فيها معهما كمال القدرة والانفراد بالفعل، ولذلك ضوعِفَ «الحمد لله» ما لم يضاعَف غيره من الأذكار مطلقًا (**ونشكره؛ إذ** ﴿جَعَلَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ خِلۡفَةٗ﴾) يخلف[2] أحدُهما الآخرَ بأن يقوم مقامه فيما ينبغي أن يُعمَل فيه (﴿لِّمَنۡ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ﴾) بالتشديد، أي يتذكَّر، وقراءة حمزة «أن يَذْكُر» بالتخفيف من ذكر بمعنىٰ تذكَّر، أي يتذكَّر آلاء الله تعالىٰ ويتفكَّر في صنعه فيعلم أن لا بد له من صانع حكيم، واجب الذات، رحيم علىٰ العِباد (﴿أَوۡ أَرَادَ شُكُورٗا ٦٢﴾) [الفرقان: ٦٢] بالضم، أي شكرًا، أي أراد أن يشكر الله علىٰ ما فيه من النعم. وفي إيراد هذه الآية هنا براعة الاستهلال (**ونصلي علىٰ محمد نبيِّه الذي بعثه بالحق**) الواضح وهو حق (**بشيرًا**) بالجنة ودرجاتها لمَن آمن به (**ونذيرًا**) بالنار ودَرَكاتها لمَن خالفه وتمرَّد علىٰ الله تعالىٰ، وهو مقتبَس من قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗاۖ﴾ [البقرة: ١١٩، فاطر: ٢٤] (**وعلىٰ آله الطاهرين وصحبه الأكرمين**) جمع أكرم، وهو أفعل من كَرُمَ كرامةً، وكرامتهم شرف نسبتهم إليه ﷺ وتعلُّقهم به قرابةً وصحبة (**الذين اجتهدوا في عبادة الله**) العملية والقولية (**غدوة وعشيًّا، وأصيلاً وبكورًا**) أي مساء وصباحًا (**حتىٰ أصبح كل واحد منهم**) أي من الآل والأصحاب (**نجمًا في الدين**)

---

(١) فيض القدير ٢/ ٣٤ نقلا عن الغزالي. وسيأتي كلام الغزالي مفصلا في كتاب الصبر والشكر إن شاء الله تعالىٰ.

(٢) أنوار التنزيل ٤/ ١٢٩.

يُهتدَىٰ به في أموره (**هاديًا**) لغيره بأنواره (**وسراجًا منيرًا**) أي مضيئًا، وإنما وصفهم بالسراج لِما فيه من تعدُّد النفع وتعدِّيه إلىٰ غيره.

واعلم أن[1] كل من يبصر نفسه وغيره إن كان من جملة ما يبصر به غيره أيضًا مع أنه يبصر نفسه وغيره فهو أَولىٰ باسم «النور» من الذي لا يؤثِّر في غيره أصلاً، بل بالحريِّ أن يسمَّىٰ سراجًا منيرًا؛ لفيضان أنواره علىٰ غيره، وهذه الخاصِّية توجد للروح القدسي النبوي؛ إذ تفيض بواسطته أنوار المعارف علىٰ الخلائق، والأنبياء كلُّهم سُرُجٌ، وكذلك الآل والأصحاب[2]، ولكن بينهم تفاوت لا يحصَىٰ.

(**أمَّا بعد، فإنَّ الله عَزَّوَجَلَّ جعل الأرض ذَلُولاً**) أي[3] ليِّنة يسهل السلوكُ فيها (**لعباده**) ولكن (**لا ليستقرُّوا في مناكبها**) أي جوانبها أو جبالها، قال الله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا﴾ [الملك: ١٥] قال البيضاوي: هو مَثَلٌ لفرط التذليل؛ فإنَّ منكب البعير ينبو عن أن يطأه الراكب ولا يتذلَّل له، فإذا جعل الأرض [في الذل] بحيث يُمشَىٰ في مناكبها لم يبقَ شيء لم يتذلَّل (**بل ليتَّخذوها منزلاً**) قلعة (**فيتزوَّدوا منها زادًا يحملهم في سفرهم إلىٰ أوطانهم**) أي يأخذوا منها الزاد الذي يوصلهم إلىٰ معادهم، فمَن لم يتزوَّد منها كما أمره الله تعالىٰ بقوله: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ١٩٧] خابت رحلته فيسترجع منه ما أعيرَ من جسده وذات يده (**ويكتنزون منها تُحَفًا لنفوسهم عملاً وفضلاً، محترزين من مصائدها**) جمع مَصِيدة، كمعيشة (**ومعاطبها**) أي مهالكها (**ويتحقَّقون**) في أنفسهم (**أن العُمُر**) وهو بالضم: اسم لمدة عمارة البدن بالحياة.[4] (**يسير بهم سير السفينة**

---

(١) مشكاة الأنوار للغزالي ص ٥٤.

(٢) في المشكاة: وكذلك العلماء.

(٣) أنوار التنزيل ٥/ ٢٣٠.

(٤) قال الفيروزآبادي في بصائر ذوي التمييز ٤/ ١٠٠: «العُمُر والعُمْر: اسم لمدة عمارة البدن بالحياة، فهو دون البقاء. فإذا قيل: طال عمره، فمعناه عمارة بدنه بروحه. وإذا قيل: بقاؤه، فليس يقتضىٰ ذلك؛ لأن البقاء ضد الفناء. ولفضل البقاء علىٰ العمر وُصف الله تعالىٰ به، وقلما وُصف بالعمر».

براكبها) حسب الرياح المعتورة، كما قال القائل[١]:

رأيت أخا الدنيا وإن كان حاضرًا   أخا سفر يسري به وهو لا يدري

(فالناس في هذا العالَم) أي عالَم المُلك **(سُفْرٌ)** بفتح فسكون، أي مسافرون **(وأول منازلهم المَهْد)** وهو ما يهيَّأ للصبي **(وآخرها اللحد)** وهي الحفرة المائلة عن الوسط[٢]. والمراد به مقر الميت **(والوطن)** الأصلي الذي يسكنه **(هو الجنة)** إن كان من أهلها **(أو النار)** إن كان من أهلها **(والعمر)** بينهما **(مسافة السفر)** والمسافة[٣]: المَضرب البعيد، يقال: كم مسافة هذه الأرض؟ وبيننا مسافة عشرين يومًا، وأصلها موضع سَوْف الأدِلاَّء، أي شمِّهم يتعرَّفون حالها من قُرب وبُعد وجور وقصد، قال امرؤ القيس[٤]:

علىٰ لاحِب لا يُهتدَىٰ بمناره   إذا سافه العَوْذُ الديافي جرجرا

ويقال: بينهما مساوف ومراحل.

(فسِنُوه) بكسر السين، أصله سنون، حُذفت النون لأجل الإضافة، جمع سنة[٥] بفتح وتخفيف: اسم لأَمَد تمام دورة الشمس وتمام ثنتي عشرة دورة للقمر **(مراحله)** جمع مرحلة وهي المنزل الذي ينزل فيه المسافر ثم يرتحل عنه **(وشهوره)** جمع شهر: اسم للزمان الذي بين الهلالين **(فراسخه)** جمع فرسخ وهي المسافة المعلومة في الأرض **(وأيامه)** جمع يوم **(أمياله)** جمع ميل بالكسر: اسم

---

(١) هو هدبة بن خشرم العذري، والبيت في ديوانه ص ١٠٣ (ط - دار القلم بالكويت).

(٢) هذا التعريف ذكره المناوي في فيض القدير ١/ ٨١.

(٣) أساس البلاغة للزمخشري ١/ ٤٨٣.

(٤) البيت في ديوانه ص ٦٤ من قصيدة طويلة أنشأها عند توجهه إلىٰ قيصر ملك الروم مستنجدا به علىٰ رد ملكه إليه والانتقام من بني أسد. ورواية الديوان: العود النباطي.

(٥) التوقيف علىٰ مهمات التعاريف ص ١٩٨.

لمسافة معلومة في الأرض **(وأنفاسه)** جمع نَفَس[١] بالتحريك، وهو الريح الداخل والخارج في البدن من الفم والمنخر، وهو كالغذاء للنفْس، وبانقطاعه بطلانها **(خطواته)** جمع خطوة: اسم للمسافة التي بين القدمين عند المشي **(وطاعته)** وهي كل ما فيه رضا وتقرُّبٌ إلىٰ الله تعالىٰ **(بضاعته)** وهي[٢] في الأصل قطعة وافرة من المال تُقتنَىٰ للتجارة **(وأوقاته رؤوس أمواله)** فمتىٰ ضُيِّعت ضاع رأس ماله. والوقت عبارة عن المحدود من الزمن من غير تعيين إلىٰ ماضٍ ومستقبَل. وعند الصوفية: عبارة[٣] عن حالك وهو ما يقتضيه استعدادُك [الغير المجعول] **(وشَهَواته)** محرَّكة جمع شَهْوة، كتَمْرة وتَمَرات، وهي نزوع النفس إلىٰ ما يلائم الطبعَ **(وأغراضه)** جمع غَرَض محرَّكة، وهي[٤] الفائدة المترتِّبة علىٰ الشيء من حيث هي مطلوبة بالإقدام عليه **(قُطَّاع طريقه)** وهم الذين يخيفون المارَّة بالإضرار والإتلاف **(ورِبحه)** هو بالكسر: كل ما يعود من ثمرة عمل[٥] **(الفوز بلقاء الله عَزَّوَجَلَّ)** ومشاهدته **(في دار السلامة)** أي جنة الوصال، وإليه الإشارة بقوله تعالىٰ: ﴿لَهُمْ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢٧] وقوله: ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [يونس: ٢٥] **(مع المُلْك الكبير)** بضم الميم، أي المُلك العظيم **(والنعيم المقيم)** أي الأبَدي الذي لا يحول ولا يزول، وإليه يرشد قوله تعالىٰ: ﴿نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا ۝٢٠﴾ [الإنسان: ٢٠] **(وخُسرانه)** هو بالضم: انتقاص رأس المال **(البعد من الله تعالىٰ مع الأنكال)** أي العقوبات **(والأغلال)** وهي القيود التي يُغَلُّ بها العنق **(والعذاب الأليم)** أي المؤلم الموجِع **(في دَرَكات الجحيم)** أي طبقاتها، وإليه يشير قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ لَدَيْنَآ أَنكَالًا

---

(١) السابق ص ٣٢٨.

(٢) المفردات للراغب ص ٥٠.

(٣) التعريفات للجرجاني ص ٢٧٤.

(٤) التوقيف علىٰ مهمات التعاريف ص ٢٥١.

(٥) في المفردات ص ١٨٥: «الربح: الزيادة الحاصلة في المبايعة، ثم يُتجوَّز به في كل ما يعود من ثمرة عمل».

وَجَحِيمًا ۝ وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا ۝﴾ [المزمل: ١٢ - ١٣] (**فالغافل عن نفَس من أنفاسه حتىٰ ينقضي**) ذلك النفَسُ وهو في حالة الغفلة (**في غير طاعة تقرِّبه إلىٰ الله زُلْفَىٰ**) أي منزلة رفيعة (**متعرِّض في يوم التغابُن**) هو اليوم الذي يُجمَع فيه الملائكة والثَّقَلان للحساب والجزاء، ويغبن فيه بعضُهم بعضًا لنزول السعداء منازل الأشقياء لو كانوا سعداء، وبالعكس، مستعار من تغابن التجار؛ قاله البيضاوي[١] (**لغبينة**) أي خسارة (**وحسرة**) شديدة (**ما لها منتهىٰ**) حتىٰ[٢] يبقىٰ القلب حسيرًا لبلوغ النهاية في التلهُّف لا موضع فيه [لزيادة التلهف] كالبصر الحسير لا قوة للنظر فيه. ثم إن هذا السياق الذي أورده المصنف من قوله «أمَّا بعد» إلىٰ هنا هو مَثَلٌ ضربه للإنسان في هذه الدار وما رُشِّح له مستفاد من قول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرَّم الله وجهه، كما عزاه له الراغب في أول كتاب الذريعة[٣]: قال علي رضي الله عنه: الناس سُفْرٌ، والدنيا دار ممرٍّ لا دار مقر، وبطن أمِّه مبدأ سفره، والآخرة مقصده، وزمان حياته مقدار مسافته، وسِنُوه منازله، وشهوره فراسخه، وأيامه أمياله، وأنفاسه خُطاه، يُسار به سير السفينة براكبها، وقد دُعي إلىٰ دار السلام، فمَن لم يتزوَّد من دنياه خابت رحلته، ويتحسَّر حين لا يغنيه تحسُّرُه ويقول: يا ليتنا نُرَدُّ ولا نكذِّب بآيات ربِّنا. فحينئذٍ لا ينفع نفسًا إيمانُها لم تكن آمنت من قبل (**ولهذا الخطر العظيم**) أصل الخطر: الإشراف علىٰ الهلاك وخوف التلف[٤]. يقال: هو علىٰ خطر عظيم، ثم سُمِّي كل أمر عظيم خطرًا لذلك (**والخَطْب الهائل**) أي المُفزِع، يقال[٥]: خطب يسير وخطب جليل، وهو يقاسي خطوبَ الدهر (**شمَّر الموفَّقون**) أذيالهم (**عن**

---

(١) أنوار التنزيل ٥/ ٢١٨.

(٢) التعريفات ص ٩٢، وعبارته: «الحسرة: بلوغ النهاية في التلهف حتىٰ يبقىٰ القلب حسيرا لا موضع فيه لزيادة التلهف كالبصر الحسير لا قوة فيه للنظر».

(٣) الذريعة إلىٰ مكارم الشريعة ص ١٥ - ١٧.

(٤) المصباح المنير ١/ ١٠٨.

(٥) أساس البلاغة ١/ ٢٥٥.

ساق الجَدِّ) أي استعدُّوا لإقامة مراسم الطاعات **(ووَدَعُوا)** وهو بالتخفيف، ومنه قراءة مَن قرأ «ما وَدَعَك ربُّك وما قَلَىٰ»[١]. وفي بعض النسخ بالتشديد **(بالكلِّية)** أي مرة واحدة **(مَلاذَّ النفْس)** أي مشتهايتها **(واغتنموا بقايا العمر)** أي ما بقي من عمارة البدن بالحياة **(ورتَّبوا)** علىٰ أنفسهم **(بحسب تكرار الأوقات وظائف الأوراد)** الوظيفة: ما يرتَّب كل يوم من رزق أو عمل يقال له وظيفة رزق، وعليه كل يوم وظيفة من عمل[٢]. والأوراد جمع وِرْد بالكسر، وهو ما يرتِّبه الإنسان علىٰ نفسه كل يوم أو ليلة من عمل، ومنه قولهم: مَن لا وِرْد له لا وارد له **(حرصًا علىٰ إحياء الليل والنهار)** بالأعمال الصالحة **(في طلب القُرب من الملك الجبَّار)** فما تقرَّب إليه متقرِّب كتقرُّبه بالنوافل من الطاعات **(والسعي إلىٰ دار القرار)** وهي دار الآخرة؛ لاستقرارهم فيها **(فصار من مهمَّات علم طريق الآخرة تفصيل القول في كيفيَّة قسمة الأوراد)** الموظَّفة **(وتوزيع)** أي تقسيم أنواع **(العبادات التي قد سبق شرحُها)** في الكتب المتقدِّمة **(علىٰ مقادير الأوقات المختلفة)** من الليل والنهار **(ويتَّضح هذا المهم)** ويُكشَف سره **(بذكر بابين، الباب الأول: في فضيلة الأوراد وترتيبها في الليل والنهار، الباب الثاني: في كيفيَّة إحياء الليل وفضيلته وما يتعلَّق به.**

---

(١) قرأ بذلك عروة بن الزبير وابنه هشام وأبو حيوة وأبو بحرية وابن أبي عبلة. البحر المحيط لأبي حيان ٨/ ٤٨٠.

(٢) في أساس البلاغة ٢/ ٣٤٣: «وظف له وظيفة من رزق، ووظائف ووُظُف، وعليه كل يوم وظيفة من عمل، ووظف عليه العمل، وهو موظف عليه، ووظف له الرزق، ووظف لدابته العلف».

الباب الأول:

في فضيلة الأوراد وترتيبها وأحكامها وبيان أن المواظبة عليها هو الطريق إلى الله عَزَّوَجَلَّ

(**اعلمْ أن الناظرين بنور البصيرة**) وهي[١] قوة للقلب المنوَّر بنور القُدس تُرَىٰ بها حقيقة الأشياء وظاهرها[٢] (**علموا أنه لا نجاة**) للعبد (**إلا في لقاء الله عَزَّوَجَلَّ**) إذ هو المطلوب الأهم (**وأنه لا سبيل إلىٰ اللقاء إلا بأن يموت العبد**) حالةَ كونه (**محبًّا لله تعالىٰ**) وعلامة محبَّته لله تعالىٰ محبَّته لرسوله ﷺ، وعلامة محبَّته ﷺ محبَّةُ سُنَّته واتِّباع آثاره، فمَن أنس باتِّباع السنن المحمدية رُجي له فتح باب محبَّة مشرِّعها، ومنه يفوز إلىٰ حب الله تعالىٰ (**وعارفًا بالله تعالىٰ**) معرفةً أكسبته تلك المحبةُ وقارَها، ونبَّهته علىٰ ما خفي من أسرارها (**وإن المحبة والأنس**) بالله تعالىٰ (**لا يحصل إلا من دوام ذِكر المحبوب والمواظبة علىٰ ذلك**) بربط القلب عليه بحيث لا ينتقل عنه ولا يحيد، فمَن أحبَّ شيئًا أكثرَ من ذكره (**وأن المعرفة به لا تحصل إلا بدوام الفكر فيه**) أي في المحبوب (**وفي صفاته وأفعاله**) بحثًا فيها طلبًا للوصول إلىٰ حقائقها (**وليس في الوجود سوىٰ الله عَزَّوَجَلَّ وأفعاله**) فلا يشاركه أحد في أفعاله، كما لا يشابهه شيء في ذاته وصفاتها (**ولن يتيسَّر دوام الذكر والفكر إلا بوداع الدنيا وشهواتها**) لأنهما ينشآن عن التفرغ، وما دام العبد مشتبكًا بلذَّات الدنيا فلا يمكنه أن يفرغ قلبه لذكر ولا لفكر (**والاجتزاء**) أي الاكتفاء (**منها بقَدْر البُلغة**

(١) التعريفات ص ٤٧.

(٢) في التعريفات: وبواطنها.

والضرورة) أي بقدر ما يتبلَّغ به ويضطر إليه.

وسائر أمور الدنيا دائرة علىٰ الأكل والشرب والنكاح واللباس والمسكن والخادم والدابَّة، ولكلٍّ من ذلك حدود معلومة، فيكفيك[١] من الغذاء ما تهرم بتركه القوىٰ[٢]، ومن الحلائل الولود الودود، ومن الملبس ما لا يسفِّهك به العاقل ولا يزدريك به الغافل[٣]، ومن المسكن ما واراك عمَّن لا تريد أن يراك، ومن الخدم الأمين المطيع، ومن المركب ما حمل رَحْلك وأزاح رِجلك ولا يُزدرَىٰ بركوبه مثلك، فالتجرُّد عن العلائق شرط في الوصول إلىٰ معرفة الحق، انظر إلىٰ المرآة تجرَّدت عن جميع الصور وأشهدت كلَّ ذي صورة ما يراه من صورته وما لا يرىٰ، هكذا الرجل المجرَّد عن علائق جميع العوالم وجهُه الناطق مرآة الحقائق، ما قابَلَها ذو صورة إلا رأىٰ وجه حقيقته **(وكل ذلك)** أي ممَّا ذُكر **(لا يتم)** حصوله **(إلا باستغراق أوقات الليل والنهار في وظائف الأذكار والأفكار)** بحيث يكون كل وقت من تلك الأوقات معمورًا إمَّا بذكر أو بفكر (و) لكن **(النفس لِما)** أي لأجل ما **(جُبلت عليه من السآمة والملل)** في الأفعال والأحوال **(لا تصبر علىٰ فن)** أي نوع **(واحد من الأسباب المعينة علىٰ)** كلٍّ من **(الذكر والفكر، بل إذا دامت علىٰ)** وفي نسخة: إذا رُدَّت إلىٰ **(نمط واحد)** أي نوع واحد. وفي ذكر الفن والنمط تفنُّنٌ في العبارة **(ظهر الملل)** والسآمة والكسل **(والاستثقال)** وأدَّىٰ ذلك إلىٰ الهجران والإبطال **(وإن الله عَزَّ وَجَلَّ لا يمل حتىٰ تملُّوا)** رواه البخاري في الصحيح في أثناء حديث «مه! عليكم من العمل ما تطيقون؛ فإن الله لا يمل حتىٰ تملوا»، وقد تقدَّم الكلام عليه في كتاب العلم **(فمن ضرورة اللطف بها أن تروَّح)** أي تنشط **(بالتنقُّل من فن**

---

(١) من هنا إلىٰ قوله (وجه حقيقته) هو كلام الشيخ الصوفي علي بن محمد وفا المصري، كما نقله عنه الشعراني في الطبقات الكبرىٰ ٢/ ٣٠ - ٣١.

(٢) في الطبقات: ما يقويك علىٰ ما أمرك الله به.

(٣) في الطبقات: الجاهل.

إلىٰ فن ومن نوع إلىٰ نوع) وذلك النوع الآخَر الذي انتقلت إليه غير الذي انتقلت منه (**بحسب كل وقت**) وما يناسبه ويليق به (**لتغزُر**) أي تكثر (**بالانتقال**) المذكور (**لذَّتُها**) الحاصلة من إقبال القلب علىٰ ذلك العمل (**وتعظُم باللذة**) المذكورة (**رغبتُها، وتدوم بدوام الرغبة**) الحاصلة من تلك اللذة (**مواظبتُها**) عليه ومداومتها له (**فلذلك تقسَّم الأوراد قسمة مختلفة**) وقد مرَّ في آخر كتاب أسرار الصلاة شيء من ذلك (**والذكر والفكر ينبغي أن يستغرقا جميعَ الأوقات**) من الليل والنهار (**أو أكثرها**) ولا أقل من ذلك (**فإنَّ النفس بطبعها**) الذي جُبلت عليه (**مائلة إلىٰ مَلاذِّ الدنيا**) وشهواتها (**فإن صرف العبدُ شطرَ أوقاته**) أي جزءًا منها (**إلىٰ تدبيرات الدنيا**) أي الأمور المهمَّة منها (**وشهواتها المباحة مثلاً**) وهي التي أباح له الشارع التصرف فيها (**و**) صرف (**الشطرَ الآخَر إلىٰ العبادات رجح جانبُ الميل إلىٰ الدنيا**) ولذَّاتها، أي صار راجحًا (**لموافقتها الطبع**) الذي جُبلت هي عليه (**إذ يكون الوقت متساويًا**) هما شطران (**فأنَّىٰ يتقاومان**) وكيف يتعادلان (**والطبع لأحدهما مرجِّح**) ولا يثبُت التقاومُ إلا عند عدم المرجِّح (**إذ الظاهر والباطن**) كلٌّ منهما (**يساعد علىٰ**) تحصيل (**أمور الدنيا**) كيفما اتفق وأمكنَ (**ويصفو في طلبها القلبُ**) بميله وتقلُّبه (**ويتجرَّد**) وفي بعض النسخ: ويصفو في ذلك طلبُ القلب ويتجرَّد. أي يهتم اهتمامًا كلِّيًّا (**وأمَّا الرد إلىٰ العبادات**) العملية والقولية (**فمتكلَّف**) أي يحصل فيه تكلُّف ومشقة (**ولا يَسلم إخلاصُ القلب فيها**) وإمحاضه (**وحضوره**) بكلِّيته (**إلا في بعض الأوقات**) علىٰ سبيل الندرة والقلة (**فمن أراد أن يدخل الجنة بغير حساب فليستغرق أوقاته**) كلَّها (**في الطاعة**) التي تقرِّبه إلىٰ الله زُلْفَىٰ (**ومَن أراد أن تترجَّح كفَّة حسناته**) علىٰ كفة سيئاته، وللميزان كفَّتان توزن فيهما الأعمال (**وتثقل موازينُ خيراته فليستوعب في الطاعة أكثرَ أوقاته**) استيعابًا وافيًا (**فإن خلط عملاً صالحًا وآخَر سيِّئًا**) بحيث كانا متعادلينِ (**فأمرُه مخطر**) أي ذو خطر (**ولكن الرجاء**) من الله (**غير منقطع، والعفو من كرم الله**) وعفوه (**منتظَر، فعسىٰ الله تعالىٰ أن يغفر له بجوده وكرمه**) ومَنِّه فضله كما هو شأن الكريم المتفضِّل الجواد (**فهذا**) الذي ذُكر هو

(ما ينكشف للناظرين) إلىٰ الأشياء (**بنور البصيرة**) المنوَّرة بنور القدس (**فإن لم تكن من أهله**) أي من أهل نور البصيرة (**فانظر إلىٰ خطاب الله عَزَّوَجَلَّ لرسوله ﷺ واقتبسْه بنور الإيمان**) ثم اعتبِرْ به (**فقد قال الله تعالىٰ لأقرب عباده إليه وأرفعهم درجةً لديه**) بأنواع التخصيص والمواهب والتقريب (﴿إِنَّ لَكَ فِي ٱلنَّهَارِ سَبۡحًا طَوِيلًا ۝٧﴾) أي تقلُّبًا فى مَهامِّك واشتغالاً بها فعليك بالتهجُّد؛ فإنَّ مُناجاة الحق تستدعي فراغًا. وقُرئ «سبخًا» بالخاء المعجمة[١]، أي تفرُّق قلب بالشواغل، مستعار من سبخ الصوف وهو نفشُه وتفشِّي أجزائه؛ كذا قاله البيضاوي[٢] (﴿وَٱذۡكُرِ ٱسۡمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلۡ إِلَيۡهِ تَبۡتِيلًا ۝٨﴾ [المزمل: ٧-٨].

وقال تعالىٰ: ﴿وَٱذۡكُرِ ٱسۡمَ رَبِّكَ بُكۡرَةً وَأَصِيلًا ۝٢٥ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَٱسۡجُدۡ لَهُۥ وَسَبِّحۡهُ لَيۡلًا طَوِيلًا ۝٢٦﴾ [الإنسان: ٢٥ - ٢٦].

وقال تعالىٰ: ﴿وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ﴾) أي[٣] وصلِّ أنت حامدًا لربِّك، معترفًا بأنه مولىٰ النعم كلِّها (﴿قَبۡلَ طُلُوعِ ٱلشَّمۡسِ﴾) يعني الفجر (﴿وَقَبۡلَ ٱلۡغُرُوبِ ۝٣٩﴾) يعني الظهر والعصر؛ لأنهما في آخر النهار، أو العصر وحده (﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَسَبِّحۡهُ﴾) فإنَّ[٤] العبادة فيه أشقُّ علىٰ النفس وأبعدُ عن الرياء، ولذلك أفرده بالذكر وقدَّمه علىٰ الفعل (﴿وَأَدۡبَٰرَ ٱلسُّجُودِ ۝٤٠﴾) أي أعقابه [ق: ٣٩ - ٤٠].

(**وقال تعالىٰ**: ﴿وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ۝٤٨﴾) من[٥] أيِّ مكان قمتَ، أو من منامك، أو إلىٰ الصلاة (﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَسَبِّحۡهُ وَإِدۡبَٰرَ ٱلنُّجُومِ ۝٤٩﴾) [الطور: ٤٨ - ٤٩] أي

---

(١) قرأ بذلك يحيىٰ بن يعمر وعكرمة وابن أبي عبلة وأبو وائل شقيق بن سلمة. البحر المحيط ٥/ ٣٥٥. تفسير القرطبي ٢١/ ٣٣١.

(٢) أنوار التنزيل ٥/ ٢٥٦.

(٣) السابق ٤/ ٤٢.

(٤) السابق ٥/ ١٥٦.

(٥) السابق ٥/ ١٥٦.

إذا أدبرت النجوم من آخر الليل، وقُرئ بالفتح[١]، أي في أعقابها.

(وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيۡلِ﴾) أي[٢] ساعات الليل؛ لأنها تحدث واحدة بعد أخرىٰ، أو ساعاتها الأُوَل، من نشأت: إذا ابتدأت. أو المراد النفس التي تنشأ من مضجعها إلىٰ العبادة. أو قيام الليل علىٰ أن الناشئة له. أو العبادة التي تنشأ بالليل، أي تحدث (﴿هِيَ أَشَدُّ وَطۡـًٔا﴾) بفتح فسكون، أي كلفة أو ثبات قدم، وقُرئ «وِطاء»[٣] ككتاب، أي مواطأة القلب اللسان لها أو فيها، أو موافقةً لِما يُراد من الخضوع والإخلاص (﴿وَأَقۡوَمُ قِيلًا ۝٦﴾) [المزمل: ٦] أي أشد مقالاً أو أثبت قراءةً لحضور القلب وهدوء الأصوات.

(وقال تعالىٰ: ﴿وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ قَبۡلَ طُلُوعِ ٱلشَّمۡسِ وَقَبۡلَ غُرُوبِهَاۖ وَمِنۡ ءَانَآيِٕ ٱلَّيۡلِ﴾) أي[٤] من ساعاته، جمع إنا بالكسر والقصر[٥] (﴿فَسَبِّحۡ﴾) يعني المغرب والعشاء، وإنما قدَّم زمان الليل لاختصاصه بمزيد الفضل؛ فإنَّ القلب فيه أجمعُ، والنفس أميَلُ إلىٰ الاستراحة، فكانت العبادة فيه أحمز (﴿وَأَطۡرَافَ ٱلنَّهَارِ﴾) تكرير لصلاتَي الصبح والمغرب إرادةً للاختصاص، ومجيئه بلفظ الجمع لأمنِ الإلباس أو أمرٌ بصلاة الظهر؛ فإنها نهاية النصف الأول من النهار وبداية النصف الأخير، وجمعه باعتبار النصفين، أو لأن النهار جنس، أو بالتطوع في آخر الليل[٦] (﴿لَعَلَّكَ تَرۡضَىٰ ۝١٣٠﴾) [طه: ١٣٠] متعلّق بـ «سبِّح»، أي سبِّح في هذه الأوقات طمعًا أن تنال

---

(١) قرأ بذلك سالم بن أبي الجعد والمنهال بن عمرو ويعقوب الحضرمي ومحمد بن السميفع وأيوب السختياني. البحر المحيط ٨/ ١٥٠. تفسير القرطبي ١٩/ ٥٤٥.

(٢) أنوار التنزيل ٥/ ٢٥٦.

(٣) قرأ بذلك من السبعة: أبو عمرو بن العلاء وعبد الله بن عامر. النشر في القراءات العشر ٢/ ٣٩٣.

(٤) أنوار التنزيل ٤/ ٤٢ - ٤٣.

(٥) بعده في أنوار التنزيل: أو أناء بالفتح والمد.

(٦) في أنوار التنزيل: أو بالتطوع في أجزاء النهار.

عند الله ما به ترضىٰ نفسُك. وقُرئ بالبناء للمفعول[١]، أي يرضيك ربُّك.

(وقال تعالىٰ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾) يعني صلاة الصبح وصلاة المغرب (﴿وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هود: ١١٤].

ثم انظر كيف وصف الفائزين) بما عنده من الثواب (**من عباده وبماذا وصفهم، فقال** عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَمَّنۡ هُوَ قَٰنِتٌ﴾) أي قائم في الصلاة، ومنه خبر: «أفضلُ الصلاة طول القنوت»، أو ثابت علىٰ قيامه فيها تحقُّقًا بتمكُّنه فيه، أو ملازم الطاعة مع الخضوع (﴿ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ﴾) أي ساعاته (﴿سَاجِدٗا وَقَآئِمٗا يَحۡذَرُ ٱلۡأٓخِرَةَ وَيَرۡجُواْ رَحۡمَةَ رَبِّهِۦۗ قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَۗ﴾) تقدَّم الكلام عليه في أول كتاب العلم (﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ۝٩﴾) [الزمر: ٩] أي العقول الراجحة.

(**وقال تعالىٰ**: ﴿وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمۡ سُجَّدٗا وَقِيَٰمٗا ۝٦٤﴾) [الفرقان: ٦٤] جمعا ساجد وقائم، أي ساجدين وقائمين.

(**وقال تعالىٰ**: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمۡ عَنِ ٱلۡمَضَاجِعِ يَدۡعُونَ رَبَّهُمۡ خَوۡفٗا وَطَمَعٗا﴾ [السجدة: ١٦].

وقال تعالىٰ: ﴿كَانُواْ قَلِيلٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ ۝١٧ وَبِٱلۡأَسۡحَارِ هُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ ۝١٨﴾ [الذاريات: ١٧].

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمۡسُونَ وَحِينَ تُصۡبِحُونَ ۝١٧ وَلَهُ ٱلۡحَمۡدُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَعَشِيّٗا وَحِينَ تُظۡهِرُونَ ۝١٨﴾ [الروم: ١٧ - ١٨] **أي فسبِّحوا الله حين تمسون وحين تصبحون**) أي هو[٢] إخبار في معنىٰ الأمر بتنزيه الله تعالىٰ والثناء عليه في هذه الأوقات التي تظهر فيها قدرته وتتجدَّد فيها نعمته، أو دلالة علىٰ أن ما يحدث فيها من الشواهد الناطقة بتنزيهه واستحقاقه الحمد ممَّن له تمييز من

---

(١) قرأ بذلك الكسائي وأبو بكر عن عاصم. النشر في القراءات العشر ٢/ ٣٢٢.

(٢) أنوار التنزيل ٤/ ٢٠٣ - ٢٠٤.

أهل السموات والأرض، وتخصيص التسبيح بالمساء والصباح لأن آثار القدرة والعظمة فيهما أظهرُ، وتخصيص الحمد بالعشيِّ الذي هو آخر النهار والظهيرة التي هي وسطه لأن تجدُّد النعم فيهما أكثرُ. ويجوز أن يكون «عشيًّا» معطوفًا علىٰ «حين تمسون»، وقوله «وله الحمد في السموات والأرض» اعتراضًا. ويُروَىٰ عن ابن عباس أنه قال[1]: إن الآية جامعة للصلوات الخمس: «تمسون» صلاتا المغرب والعشاء، و«تصبحون» صلاة الفجر، و«عشيًّا» صلاة العصر، و«تظهرون» صلاة الظهر. ولذلك زعم الحسن أنها مدنية؛ لأنه كان يقول: كان الواجب بمكة ركعتين في أيِّ وقت اتفقتا، وإنما فُرضت الخمس بالمدينة. والأكثر علىٰ أنها فُرضت بمكة.

(**وقال** عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾) [الأنعام: ٥٢] نزلت في أهل الصُّفَّة[2].

(**فهذا كلُّه يبيِّن لك أن الطريق إلىٰ الله** عَزَّوَجَلَّ) عبارة عن (**مراقبة الأوقات**) أي محافظتها (**وعمارتها بالأوراد**) الشريفة (**علىٰ سبيل الدوام**) والملازمة (**ولذلك قال رسول الله** ﷺ: **أحَبُّ عباد الله إلىٰ الله الذين يراعون الشمس والقمر والأظلَّة**)

---

(١) رواه عنه الطبري في جامع البيان ١٨/ ٤٧٤ - ٤٧٥ من عدة طرق.

(٢) روىٰ مسلم في صحيحه ٢/ ١١٣٤ عن سعد بن أبي وقاص قال: كنا مع النبي ﷺ ستة نفر، فقال المشركون للنبي ﷺ: اطرد هؤلاء لا يجترئون علينا. قال: وكنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان نسيت اسميهما، فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع فحدث نفسه، فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ هذه الآية. وروىٰ ابن ماجه في سننه ٥/ ٥٦٧ والبيهقي في شعب الإيمان ١٣/ ٩٦ والطبري في جامع البيان ٩/ ٢٥٩ عن خباب بن الأرت قال: جاء الأقرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفزاري، فوجدا رسول الله ﷺ مع صهيب وبلال وعمار وخباب، قاعدا في ناس من الضعفاء من المؤمنين، فلما رأوهم حول النبي ﷺ حقروهم، فأتوه فخلوا به وقالوا: إنا نريد أن تجعل لنا منك مجلسا تعرف لنا به العرب فضلنا، فإن وفود العرب تأتيك فنستحيي أن ترانا العرب مع هذه الأعبد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنك، وإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت. فقال: «نعم». قالوا: فاكتب لنا به عليك كتابا. فدعا بصحيفة، ودعا عليا ليكتب، ونحن قعود في ناحية، فنزل جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ فقال: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾.

أي[1] يترصَّدون دخولَ الأوقات بها (**لذكر الله تعالىٰ**) أي لإقامة ذِكره تعالىٰ في الأوقات المعلومة.

ولفظ القوت[2]: وفي حديث أبي الدرداء وكعب الأحبار في صفة هذه الأمَّة: يراعون الظلال لإقامة الصلاة. وأحَبُّ عباد الله إلىٰ الله ... الخ.

قال العراقي[3]: رواه الطبراني[4] والحاكم[5] - وقال: صحيح الإسناد - من حديث ابن أبي أوفَىٰ بلفظ: خيار عباد الله ... الخ.

قلت: روياه بلفظ: «إن خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والأظلَّة لذكر الله». وقال الهيثمي[6]: رجال الطبراني موثَّقون. وقال المنذري[7]: رواه ابن شاهين وقال: انفرد به ابن عيينة عن مسعر، وهو حديث غريب صحيح. وأقرَّ الذهبي الحاكم علىٰ تصحيحه

وقال البرهان في المراعاة: أمور ظاهرة وأمور باطنة، أمَّا الظاهرة فالرؤية بحاسَّة البصر في الطلوع والتوسط والغروب والحركة، فإذا تأمَّله المتأمِّل ذكر الله وسبَّحه ومجَّده بتحقيقٍ سيَّما إذا أطلعه الله علىٰ أسرار نتائجها وأفعالها [ومَن اشتغل عنها] ممَّا يدل علىٰ إحكام القدرة الأزلية في المصنوعات المترتِّبة علىٰ الأسباب.

---

(١) فيض القدير ٢/ ٤٤٨ - ٤٤٩.

(٢) قوت القلوب ١/ ٦٨.

(٣) المغني ١/ ٣٠٩.

(٤) الدعاء ص ١٦٣٧.

(٥) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ١٠٥.

(٦) مجمع الزوائد ٢/ ٨٤.

(٧) الترغيب والترهيب ص ١٥٦.

(**وقد قال تعالىٰ**: ﴿ٱلشَّمۡسُ وَٱلۡقَمَرُ بِحُسۡبَانٖ ۝٥﴾) [الرحمن: ٥] أي[١] يجريان بحساب معلوم مقدَّر في بروجهما ومنازلهما، وتتَّسق بذلك أمور الكائنات السفلية، وتختلف الفصول والأوقات، وتُعلَم السنون والحساب.

(**وقال** عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾) أي[٢] ألم تنظر إلىٰ صنعه (﴿كَيۡفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ﴾) أي بسطه. أو ألم تنظر إلىٰ الظل كيف مدَّه ربُّك فغيَّر النظم إشعارًا بأنه المعقول من هذا الكلام لوضوح برهانه وهو دلالة حدوثه وتصرُّفه علىٰ الوجه النافع بأسباب ممكنة علىٰ أن ذلك فعلُ الصانع الحكيم كالمشاهَد المرئيِّ فكيف بالمحسوس منه. أو ألم ينتهِ علمُك إلىٰ أن ربَّك كيف مد الظلَّ فيما بين طلوع الفجر والشمس، وهو أطيب الأحوال؛ فإنَّ الظُّلمة الخالصة تنفِّر الطبعَ وتسد النظر، وشعاع الشمس يسخِّن الجوَّ ويبهر البصرَ (﴿وَلَوۡ شَآءَ لَجَعَلَهُۥ سَاكِنٗا﴾) أي ثابتًا، من السكنىٰ. أو غير متقلِّص، من السكون، بأن يجعل الشمس مقيمة علىٰ وضع واحد (﴿ثُمَّ جَعَلۡنَا ٱلشَّمۡسَ عَلَيۡهِ دَلِيلٗا ۝٤٥﴾) فإنه لا يظهر للحس حتىٰ تطلع فيقع ضوؤها علىٰ بعض الأجرام، أو لا يوجد ولا يتفاوت إلا بسبب حركتها (﴿ثُمَّ قَبَضۡنَٰهُ إِلَيۡنَا﴾) أي أَزَلْناه بإيقاع الشعاع موقعه (﴿قَبۡضٗا يَسِيرٗا ۝٤٦﴾) [الفرقان: ٤٥ - ٤٦] قليلًا قليلًا حسبما ترتفع الشمس؛ لتنتظم بذلك مصالح الكون، ويتحصَّل به ما لا يُحصَىٰ من منافع الخَلْق. و«ثم» في الموضعين لتفاضل الأمور، أو لتفاضل مبادئ أوقات ظهورها. وقيل: مد الظل لمَّا بنىٰ السماء بلا نيِّر ودحا الأرض تحتها فألقت عليها ظلَّها، ولو شاء لجعله ثابتًا علىٰ تلك الحال ثم خلق الشمس دليلاً عليه، أي مسلَّطًا مستتبعًا إيَّاه كما يستتبع الدليلُ المدلولَ، أو دليلاً لطريق من يهديه؛ فإنه يتفاوت بحركتها ويتحوَّل بتحوُّلها، ثم قبضناه إلينا قبضًا يسيرًا شيئًا فشيئًا إلىٰ أن تنتهي غاية نقصانه، أو قبضًا سهلاً عند قيام الساعة بقبض أسبابه من الأجرام المظلَّة والمظلَّل عليها.

---

(١) أنوار التنزيل ٥/ ١٧٠.

(٢) السابق ٤/ ١٢٦.

(وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ﴾) [يس: ٣٩] وهي ثمانية وعشرون منزلة، يحل كل ليلة منزلة منها، على ما تقدَّم بيانُها في كتاب العلم.

(وقال تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا﴾) أي بسيرها وأفولها وطلوعها (﴿فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٩٧].

فلا تظننَّ) أيها المتأمِّل المتبصِّر في آيات الله تعالىٰ **(أن المقصود من سير الشمس والقمر)** وحركاتهما **(بحساب منظوم مرتَّب)** ترتيبًا غريبًا يحيِّر الفهومَ **(ومن خلقِ الظل والنور والنجوم)** هو **(أن يُستعان بها علىٰ)** حصول أمر من **(أمور الدنيا)** كما عليه عامَّة من يشتغل بهذه الفنون **(بل)** خُلقت **(لتُعرَف بها مقادير الأوقات)** في الليل والنهار **(فيُشتغَل فيها بالطاعات)** أي في تلك الأوقات بالطاعات الإلهية بأنواعها (و) تحصيل **(التجارة للدار الآخرة)** فإنَّ الدنيا فانية **(يدلُّك علىٰ ذلك قول الله تعالىٰ:** ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴿٦٢﴾﴾ [الفرقان: ٦٢] **أي)** ذا[1] خلفة **(يخلف أحدُهما الآخَرَ)** بأن يقوم مقامه **(ليُتدارك في أحدهما ما فات في الآخَر)** من وِرْد، أو بأن يعتقبا، كقوله: ﴿وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ [البقرة: ١٦٤، آل عمران: ١٩٠، الجاثية: ٥] والخلفة للحالة [من خلف] كالرِّكبة والجِلسة **(وبيَّن أن ذلك للذكر والشكر لا غير)** والمعنىٰ: ليكونا وقتين للذاكرين والشاكرين.

(وقال تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ﴾ [الإسراء: ١٢] **وإنما الفضل المبتغَىٰ)** أي المطلوب المشار إليه في الآية **(هو الثواب)** من الله عَزَّوَجَلَّ **(والمغفرة)** للذنوب، لا تحصيل أمور الدنيا والاتجار فيها.

(نسأل الله حُسن التوفيق لِما يرضيه).

---

(١) السابق ٤/ ١٢٩.

بيان أعداد الأوراد في الليل والنهار وترتيبها

(اعلمْ أن أوراد النهار سبعة) كما نقله صاحب القوت وقسَّمه هذا التقسيم **(فما بين طلوع الصبح إلىٰ طلوع قرص الشمس وِرْدٌ)** ومسافته ثمانية عشر ساعة **(وما بين طلوع الشمس إلىٰ الزوال)** من كبد السماء **(وردانِ)** الأول منهما من الطلوع إلىٰ الضحىٰ الأعلىٰ، والثاني منه إلىٰ الزوال، وكلٌّ منهما ثلاث ساعات تقريبًا **(وما بين الزوال إلىٰ وقت العصر وردان)** كلٌّ منهما ساعة ونصف ساعة تقريبًا **(وما بين العصر إلىٰ المغرب وِرْدان)** بقَدْر اللذينِ قبلهما **(والليل يقسَّم بأربعة أوراد: وردان من المغرب إلىٰ وقت نوم الناس)** وهو علىٰ التقريب؛ لاختلاف أحوال الناس في النوم **(ووردان في النصف الأخير من الليل إلىٰ طلوع الفجر)** وهو كذلك علىٰ التقريب؛ لاختلاف أحوال الناس في الانتباه أيضًا. وثَم وردٌ خامس وهو ورد النوم، مختصٌّ بالأذكار والأدعية، فصارت أوراد الليل خمسة، وهكذا ذكره صاحب القوت **(فلنذكر وظيفة كل وِرد وفضيلته وما يتعلَّق به)** تفصيلاً:

(الورد الأول) من أوراد النهار حصَّته **(ما بين طلوع الصبح)** أي الفجر الثاني **(إلىٰ طلوع الشمس، وهو وقت شريف)** شرَّفه الله تعالىٰ ورفع مقداره **(ويدل علىٰ شرفه وفضله إقسامُ الله عَزَّوَجَلَّ به)** في كتابه العزيز **(إذ قال: ﴿وَٱلصُّبۡحِ إِذَا تَنَفَّسَ ١٨﴾)** [التكوير: ١٨] فتنفُّسه من طلوع الفجر [الثاني] إلىٰ طلوع الشمس، وهو الظل الذي مدَّه الله عَزَّوَجَلَّ لعباده **(وتمدُّحُه عَزَّوَجَلَّ به؛ إذ قال: ﴿فَالِقُ ٱلۡإِصۡبَاحِ﴾** [الأنعام: ٩٦] **وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلۡفَلَقِ ١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ٢﴾)** [الفلق: ١ - ٢] **يعني** فلق الصبح، فقد تمدَّح اللهُ بخَلْقه، وأمر بالتنزيه له عنده والاستعاذة من شر ما خلق فيه **(وإظهاره القدرة بقبض الظل فيه؛ إذ قال تعالىٰ: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيۡفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ وَلَوۡ شَآءَ لَجَعَلَهُۥ سَاكِنٗا ثُمَّ جَعَلۡنَا ٱلشَّمۡسَ عَلَيۡهِ دَلِيلٗا ٤٥﴾** يقول: كشفناه بها،

ففيه أن الدليل هو الذي يكشف المشكلَ ويرفع المشتبهَ (﴿ثُمَّ قَبَضْنَٰهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا ﴿٤٦﴾﴾) [الفرقان: ٤٥ - ٤٦] أي خفيًّا لا يُفطَن له ولا يُرَىٰ، فاندرج الظلُّ في الشمس بحكمته اندراج الظُّلمة في النور؛ إذ دخل عليها بقدرته (**وهو وقت قبضِ الظل ببسط نور الشمس، وإرشاده عَزَّوَجَلَّ الناسَ إلىٰ التسبيح فيه بقوله تعالىٰ:** ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾﴾) [الروم: ١٧] أي فسبِّحوه بالصلاة عندهما (**وقوله تعالىٰ:** ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ﴾) [طه: ١٣٠، ق: ٣٩] والمراد به هو هذا الوقت (**و**) كذا (**قوله تعالىٰ:** ﴿وَمِنْ ءَانَآيِ ٱلَّيْلِ﴾) أي ساعاته (﴿فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ ٱلنَّهَارِ﴾) [طه: ١٣٠] المراد به الصبح والمغرب (**و**) كذا (**قوله تعالىٰ:** ﴿وَٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٢٥﴾﴾) [الإنسان: ٢٥] أي صباحًا ومساءً.

(**وأمَّا ترتيبه، فليأخذ من وقت انتباهه من النوم، فإذا انتبه فينبغي أن يبدأ بذكر الله عَزَّوَجَلَّ فيقول: الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا**) أي بعثنا من النوم بعد أن أنامَنا (**وإليه النشور. إلىٰ آخر الآيات والأدعية التي ذكرناها في دعاء الاستيقاظ من كتاب الدعوات**) وتقدَّم الكلام علىٰ ذلك مفصَّلاً (**ويلبس ثوبه**) الذي قلعه قبل نومه (**وهو في**) حال (**الدعاء**) المذكور (**وينوي به**) في قلبه (**ستر العورة امتثالاً لأمر الله تعالىٰ**) حيث أمرنا بذلك (**واستعانةً به علىٰ عبادته من غير قصد رياء ولا رعونة**) وهي[1] الوقوف مع [حظوظ] النفس ومقتضىٰ طباعها (**ثم يتوجَّه إلىٰ بيت الماء**) أي محل قضاء الحاجة الإنسانية، وهو من الكنايات الحسنة (**إن كان به حاجة**) إلىٰ دخوله، وإلا فلا (**ويُدخِل أولاً رِجله اليسرىٰ**) كما هو السنَّة (**ويدعو بالأدعية التي ذكرناها فيه في كتاب الطهارة عند الدخول والخروج، ثم يستاك علىٰ السنَّة كما سبق**) أيضًا (**ويتوضأ مراعيًا لجميع السنن والأدعية التي ذكرناها في كتاب الطهارة، فإنَّا إنما قدَّمنا آحاد العبادات**) ومفرداتها (**كي نذكر في هذا الكتاب وجه التركيب والترتيب فقط. فإذا فرغ من الوضوء صلىٰ ركعتَي الصبح - أعني السنَّة - في منزله، كذلك كان**

---

(١) التعريفات للجرجاني ص ١١٦.

يفعله رسول الله ﷺ) كما أخرجه البخاري ومسلم من حديث حفصة ﵂، وتقدَّم في كتاب الصلاة، وتقدَّم أيضًا ما يقرأ فيهما **(ويقرأ بعد الركعتين إذا صلاَّهما في البيت أو في المسجد الدعاءَ الذي رواه ابن عباس ﵄ فيقول: اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي ... إلىٰ آخر الدعاء)** كما تقدَّم بطوله في كتاب الدعوات **(ثم يخرج من البيت متوجِّهًا إلىٰ المسجد، ولا ينسىٰ دعاء الخروج إلىٰ المسجد)** كما تقدَّم في كتاب الدعوات **(فلا يسعىٰ إلىٰ الصلاة سعيًا، بل يمشي وعليه السكينة والوقار، كما ورد به الخبر)** رواه[1] البخاري[2] ومسلم[3] من حديث أبي هريرة ﵁ **(ولا يشبِّك بين أصابعه)** فقد نُهي عن ذلك، وقد تقدَّم في كتاب الصلاة **(ويدخل المسجد، ويقدِّم رجله اليمنىٰ، ويدعو بالدعاء المأثور لدخول المسجد)** تقدَّم في الباب الخامس من الأذكار **(ثم يطلب من المسجد الصفَّ الأول)** ممَّا يلي الإمامَ عن ميمنته **(إن وجد متَّسَعًا)** في الموضع، وإلا فالميسرة، وإلا فالصف الذي يلي الأولَ **(ولا يتخطَّىٰ الرقاب)** ولا يفصل بين اثنين **(ولا يزاحم)** أحدًا **(كما سبق ذِكرُه في كتاب الجمعة)** مفصَّلاً **(ثم يصلي ركعتَي الفجر إن لم يصلِّهما في المنزل، ويشتغل بالدعاء المذكور)** قريبًا **(بعدهما)** أي بعد الركعتين **(وإن كان قد صلىٰ ركعتَي الفجر صلىٰ ركعتَي التحية، وجلس منتظرًا للجماعة)** أي للصلاة معهم. ولفظ القوت[4]: ومَن دخل المسجد لصلاة الصبح ولم يكن صلىٰ ركعتَي الفجر في منزله صلاَّهما وأجزأتا عنه من تحية المسجد، ومن كان قد صلاَّهما في بيته نظر: فإن كان دخوله في المسجد بغَلَس عند طلوع الفجر واشتباك النجوم صلىٰ ركعتين تحية المسجد، وإن كان دخوله عند انمحاق النجوم ومسفرًا عند الإقامة قعد ولم يصلِّ الركعتين؛

---

(١) المغني للعراقي ١/ ٣٠٩.

(٢) صحيح البخاري ١/ ٢١٣، ٢٨٨.

(٣) صحيح مسلم ١/ ٢٧٢. ولفظ الحديث: «إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون، وعليكم بالسكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا».

(٤) قوت القلوب ١/ ٦٧.

لئلاَّ يكون جامعًا بين صلاة الصبح وبين صلاةٍ قبلها، ولا يصلي بعد طلوع الفجر الثاني شيئًا إلا ركعتي الفجر فقط، ومَن دخل المسجد ولم يكن صلىٰ ركعتي الفجر فإن كان قبل الإقامة صلاَّهما، وإن دخل وقت الإقامة أو قد افتتح الإمام الصلاة فلا يصليهما، وليدخل في صلاة المكتوبة فإنه أفضلُ، وللنهي فيه روينا عن النبي ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة». وليقل مَن قعد في المسجد من غير صلاة ركعتين تحيته: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر. هذه الأربع كلمات يقولها أربع مرات؛ فإنها عِدل ركعتين في الفضل، وكذلك مَن دخله وهو علىٰ غير وضوء[١]. ا.هـ.

وهو تفصيل حسن. وفي صلاة ركعتي التحية كلام مضىٰ تفصيله في كتاب الصلاة، فراجعْه.

(**والأحبُّ التغليس بالجماعة، فقد كان النبي ﷺ يغلِّس بالصبح**) كما ورد ذلك في الأخبار الصحيحة، وفيه اختلاف تقدَّم مفصَّلاً في كتاب الصلاة (**ولا ينبغي أن يَدَع**) أي يترك (**الجماعة في الصلاة عامةً**) لِما فيه من الفضل الكثير والثواب الجزيل (**وفي الصبح والعشاء خاصةً، فلهما زيادة فضل**) فقد روىٰ البيهقي[٢] من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا: «مَن صلىٰ الغَداة والعشاء الآخرة [أربعين ليلة] في جماعة لا تفوته ركعة كُتب له براءتان: براءة من النار، وبراءة من النفاق». وروىٰ ابن حبان في صحيحه[٣] من حديث عثمان رضي الله عنه مرفوعًا: «من صلىٰ العشاء والغَداة في جماعة فكأنَّما قام الليل». وعند أحمد[٤] ومسلم[٥] والبيهقي[٦]: «من صلىٰ

---

(١) بعده في القوت: أو مر في المسجد عابر طريق.

(٢) شعب الإيمان ٤/ ٣٤٦.

(٣) صحيح ابن حبان ٥/ ٤٠٧.

(٤) مسند أحمد ١/ ٤٦٨، ٤٦٩، ٥٢٦.

(٥) صحيح مسلم ١/ ٢٩٤.

(٦) السنن الكبرىٰ ١/ ٦٨٠، ٣/ ٨٦.

العشاء في جماعة فكأنَّما قام نصف ليلة، ومن صلىٰ الصبح في جماعة فكأنَّما صلىٰ الليل كلَّه». هذا فضلُ من صلاَّهما في جماعة **(فقد رُوي عن أنس بن مالك** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **عن النبي** ﷺ **أنه قال في صلاة الصبح: من توضأ ثم توجَّه إلىٰ المسجد ليصلي فيه الصلاة كان له بكل خطوة حسنة، ومُحي عنه سيِّئة، والحسنة بعشر أمثالها، فإذا صلىٰ ثم انصرف عند طلوع الشمس كُتب له بكل شعرة في جسده حسنة، وانقلب بحجة مبرورة، فإن جلس حتىٰ يركع الضحىٰ كُتب له بكل ركعة ألفا ألف حسنة، ومن صلىٰ العَتَمة فله مثل ذلك، وانقلب بعمرة مبرورة)** قال العراقي[1]: لم أجد له أصلاً بهذا السياق. وفي شعب الإيمان[2] للبيهقي من حديث أنس بسند ضعيف: «ومن صلىٰ المغرب في جماعة كان له كحجة مبرورة وعمرة متقبَّلة».

قلت: بل له أصل، أخرجه ابن عساكر في التاريخ[3] عن محمد بن شعيب بن شابور عن سعيد بن خالد بن أبي طويل عن أنس بمثل سياق المصنف سواء، إلا أنه قال بعد قوله «مبرورة»: «وليس كل حاج مبرورًا، فإن جلس حتىٰ يركع - ولم يقل: الضحىٰ - كُتب له بكل ركعة ألفا ألف حسنة، ومن صلىٰ صلاة الفجر ...» الحديث، وفيه بعد قوله «مبرورة»: «وليس كل معتمر مبرورًا». ولكن سعيد راويه عن أنس قال أبو حاتم[4]: منكَر الحديث، لا يشبه حديثُه حديثَ أهل الصدق، وأحاديثه عن أنس لا تُعرَف. وقال أبو زُرعة: حدَّث عن أنس بمناكير. وقال: روىٰ عن أنس ما لا يتابَع عليه. ومحمد بن شعيب لا شيء. كذا في الجامع الكبير[5] للجلال السيوطي.

---

(١) المغني ١/ ٣١٠.

(٢) شعب الإيمان ٤/ ٣٤٤، ١٢/ ٢٢١.

(٣) تاريخ دمشق ٢١/ ٤٧.

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤/ ١٥ - ١٦.

(٥) كنز العمال ٧/ ٥٧٤.

وأمَّا الذي أورده في شعب الإيمان فقد أخرجه أيضًا الديلمي عن أنس بزيادة: «وكأنَّما قام ليلة القدر»[١]. وروىٰ الترمذي[٢] من حديثه بلفظ: «من صلىٰ الغَداة في جماعة ثم قعد يذكر الله حتىٰ تطلع الشمس ثم صلىٰ ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة تامة تامة تامة». وقال: حسن غريب.

(وكان من عادة السلف) رحمهم الله تعالىٰ **(دخول المسجد قبل طلوع الفجر)** الثاني **(قال رجل من التابعين: دخلت المسجد)** أي مسجد المدينة **(قبل طلوع الفجر، فألفيت)** أي وجدت **(أبا هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قد سبقني، فقال لي: يا ابن أخي، لأيِّ شيء خرجتَ من منزلك في هذه الساعة؟ فقلت: لصلاة الغَداة)** أي الفجر **(فقال: أبشِرْ، فإنَّا كنا نعدُّ خروجنا وقعودنا في المسجد في هذه الساعة بمنزلة غزوة في سبيل الله - أو قال: مع رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**)** هكذا أورده صاحب القوت[٣]. وقال العراقي[٤]: لم أقف له علىٰ أصل.

(وعن علي) بن أبي طالب **(كرَّم الله وجهه أن النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **طرقه وفاطمةَ** عَلَيْهَا السَّلَامُ**)** أي في ليلة من الليالي **(وهما نائمان)** أي في فراش واحد **(فقال: ألا تصلِّيان؟ فقال علي** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: قلت: يا رسول الله، إنما أنفسنا بيد الله** عَزَّ وَجَلَّ**)** أي في قبضة قدرته **(فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا. فانصرف رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فسمعته)** حالةَ كونه **(مولِّيًا)** أي بظهره الشريف **(يضرب فخذه)** تعجُّبًا **(ويقول: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴿٥٤﴾﴾)** [الكهف: ٤٥] رواه البخاري[٥] ومسلم[٦] من حديثه.

---

(١) السابق ٧/ ٣٩٠.

(٢) سنن الترمذي ١/ ٥٨٣.

(٣) قوت القلوب ١/ ١٣٣.

(٤) المغني ١/ ٣١٠.

(٥) صحيح البخاري ١/ ٣٥١، ٤/ ٣٧١، ٣٩٨.

(٦) صحيح مسلم ١/ ٣٥٢.

(ثم ينبغي أن يشتغل بعد ركعتي الفجر) أي السنَّة **(والدعاء)** المرويِّ عن ابن عباس **(بالاستغفار والتسبيح)** أيّ صيغة اتفقت **(إلىٰ أن تقام الصلاة)** أي فريضة الصبح، والأَولىٰ الاقتصار علىٰ الصيغ الواردة **(فيقول)** في الاستغفار: **(أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيُّوم وأتوب إليه)** فمن قال ذلك غُفر له وإن كان فرَّ من الزحف. رواه الترمذي(١) - وقال: غريب - وابن سعد(٢) والبغوي(٣) وابن منده والباوَرْدي والطبراني(٤) والضياء وابن عساكر(٥) عن بلال بن [يسار بن] زيد مولىٰ النبي ﷺ عن أبيه عن جدِّه. قال البغوي: ولا أعلم له غيره. ورواه ابن عساكر(٦) عن أنس. ورواه ابن أبي شيبة(٧) عن ابن مسعود وأبي الدرداء موقوفًا عليهما. وقوله: **(سبعين مرة)** لم يَرِدْ به التصريحُ، وإنما ورد «ثلاثًا» كما رواه أبو داود(٨) والترمذي من حديث زيد مولىٰ النبي ﷺ، ورواه الحاكم(٩) عن ابن مسعود، ولفظه: «غُفرت ذنوبه وإن كان فارًّا من الزحف». ورواه ابن عساكر(١٠) من حديث أبي سعيد بلفظ: «غُفر له ذنوبه ولو كانت مثل رمل عالج وغُثاء البحر وعدد نجوم السماء». وفي رواية من حديثه التقييد حين يأوي إلىٰ فراشه، وفيه: «غفر الله ذنوبه وإن كانت مثل زَبَد البحر، وإن كانت عدد ورق الشجر، وإن كانت عدد رمل عالج، وإن

---

(١) سنن الترمذي ٥/ ٥٣٦.

(٢) الطبقات الكبرىٰ ٥/ ٩٩، ٩/ ٦٤.

(٣) معجم الصحابة ٢/ ٤٩٢.

(٤) المعجم الكبير ٥/ ٨٩.

(٥) تاريخ دمشق ٤/ ٢٦٥.

(٦) السابق ٥١/ ١٠٨.

(٧) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٥١٧ عن ابن مسعود ومعاذ بن جبل، ولم أجده عن أبي الدرداء.

(٨) سنن أبي داود ٢/ ٢٩٥. وليس عنده ولا عند الترمذي (ثلاثا).

(٩) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ٦٩٩، ٢/ ١٤٢.

(١٠) تاريخ دمشق ٥١/ ٨٦.

كانت عدد أيام الدنيا». هكذا رواه أحمد[١] والترمذي[٢] وأبو يعلىٰ[٣]. وجاء أيضًا التقييد بصبيحة الجمعة قبل صلاة الغَداة وأنه ثلاث مرَّات، وفيه: «غفر الله ذنوبه ولو كانت أكثر من زَبَد البحر». وهكذا رواه ابن السني[٤] والطبراني في الأوسط[٥] وابن عساكر[٦] وابن النجار من حديث أنس، وفيه خُصَيف الجَزَري، مختلَف فيه. ورُوي عن معاذ تقييده ثلاثًا بعد الفجر وبعد العصر. وهكذا رواه ابن السني[٧] وابن النجار. وقد تقدَّم شيء من ذلك في فضيلة الاستغفار، وإنما أعدناه هنا لنبيِّن أن الوارد في الأخبار إمَّا من غير تقييد بعدد، وإمَّا مقيَّد بثلاث مرات، ولكن مَن زاد زاد الله عليه، ولعدد السبعين سرٌّ عظيم عند أهل الكشف والمشاهدة.

(و) يقول في التسبيح: (**سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، مائة مرة**) وهنَّ الباقيات الصالحات، وهي أربع كلمات، وقد ورد في فضلها ما تقدَّم ذِكرُه، وما رأيت هذا التقييد بالمائة مرة فيما ورد من رواياته. نعم، روىٰ الديلمي عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا: «من قال سبحان الله وبحمده مائة مرة قبل طلوع الشمس ومائة قبل غروبها كان أفضل من مائة بدنة»[٨]. وهذه السبعون والمائة في الاستغفار والتسبيح إن وجد وقتًا يسع ذلك وكان سريع القراءة، وإلا فليكتفِ بما قدر عليه.

(**ثم يشتغل بالفريضة**) فيصلي ركعتي الفرض مع الإمام (**مراعيًا جميع ما**

---

(١) مسند أحمد ١٧/ ١٣٠.

(٢) سنن الترمذي ٥/ ٤٠٣.

(٣) مسند أبي يعلىٰ ٢/ ٤٩٥.

(٤) عمل اليوم والليلة ص ٦٩.

(٥) المعجم الأوسط ٧/ ٣٥٦.

(٦) تاريخ دمشق ١٦/ ٣٨٢.

(٧) عمل اليوم والليلة ص ٩٥.

(٨) كنز العمال ٢/ ١٦٦.

ذكرناه من الآداب الظاهرة والباطنة في الصلاة والقدوة) أي الاقتداء، ومر ذلك في كتاب الصلاة مفصَّلاً **(فإذا فرغ منها)** أي من الفريضة وما يتبعها من الأذكار الملازمة لها عادةً **(قعد في المسجد)** الذي صلىٰ فيه **(إلىٰ طلوع الشمس)** وهو **(في ذكر الله عَزَّوَجَلَّ، كما بيَّنتُه)** آنفًا **(فقد قال ﷺ: لأنْ أقعد في مجلس أذكر الله فيه من صلاة الغَداة إلىٰ طلوع الشمس أحَبُّ إليَّ من أن أعتق أربع رقاب)** رواه[١] أبو داود[٢] من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتقدَّم في الباب الثالث من العلم.

(ورُوي أن رسول الله ﷺ كان إذا صلىٰ الغَداة قعد في مُصلاَّه حتىٰ تطلع الشمس) رواه[٣] مسلم[٤] من حديث جابر بن سَمُرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **(وفي بعض الأخبار: ويصلي ركعتين. أي بعد الطلوع)** فقد روىٰ الترمذي[٥] من حديث أنس وحسَّنه: «من صلىٰ الفجر في جماعة ثم قعد يذكر الله حتىٰ تطلع الشمس ثم صلىٰ ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة تامة تامة تامة». وقد تقدَّم قريبًا.

(وقد رُوي في فضل ذلك ما لا يُحصَىٰ) ولفظ القوت: وجاء من فضائل الجلوس بعد صلاة الصبح إلىٰ طلوع الشمس وفي صلاة ركعتين بعد ذلك ما يجل وصفُه، اختصرنا ذِكره.

فمن ذلك ما رواه أبو داود[٦] والطبراني[٧] من حديث سهل بن معاذ بن أنس الجُهَني عن أبيه مرفوعًا: «مَن قعد في مُصلاَّه حين ينصرف من صلاة الصبح حتىٰ

---

(١) المغني للعراقي ١/ ٣١١.

(٢) سنن أبي داود ٤/ ٢٤٧.

(٣) المغني ١/ ٣١١.

(٤) صحيح مسلم ١/ ٣٠١.

(٥) سنن الترمذي ١/ ٥٨٣.

(٦) سنن أبي داود ٢/ ١٨٩.

(٧) المعجم الكبير ٢٠/ ١٩٧.

يسبِّح ركعتَي الضحىٰ لا يقول إلا خيرًا غُفر له خطاياه وإن كانت أكثر من زَبَد البحر».

وعن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «من صلىٰ الفجر ثم جلس في مصلاَّه يذكر الله صلَّت عليه الملائكة: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه». رواه أحمد[1] وابن جرير وصحَّحه والبيهقي[2].

وعن الحسن بن علي عليهما السلام: «من صلىٰ الصبح ثم قعد يذكر الله حتىٰ تطلع الشمس جعل الله بينه وبين النار سترًا». رواه البيهقي[3]. وفي رواية له بعد قوله «الشمس»: «ثم قام يصلي ركعتين حرَّمه الله علىٰ النار أن تلفحه».

وعن أبي أُمامة وعتبة بن عبد رضي الله عنهما: «من صلىٰ الصبح في مسجد جماعة ثم مكث حتىٰ يسبِّح سُبحة الضحىٰ كان له كأجر حاج ومعتمر تام له حجته وعمرته». رواه الطبراني في الكبير[4] عنهما معًا.

وعن أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وحده: «من صلىٰ صلاة الغَداة في جماعة ثم جلس يذكر الله حتىٰ تطلع الشمس ثم قام فركع ركعتين انقلب بأجر حجة وعمرة». رواه الطبراني في الكبير[5].

وعن سهل بن معاذ عن أبيه: «من صلىٰ صلاة الفجر ثم قعد يذكر الله حتىٰ تطلع الشمس وجبت له الجنة». رواه ابن السني[6] وابن النجار.

---

(١) مسند أحمد ٢/ ٣٩١، ٤٠٧.

(٢) شعب الإيمان ٤/ ٣٨٧.

(٣) لم أقف علىٰ هذه الرواية عند البيهقي، وهي عند البزار في مسنده ٤/ ١٧٤ ضمن حديث طويل. أما الرواية الثانية التي ذكرها الشارح فقد أخرجها البيهقي في شعب الإيمان ٤/ ٣٨٤.

(٤) المعجم الكبير ٨/ ١٧٤، ١٧/ ١٢٩.

(٥) السابق ٨/ ٢٠٩.

(٦) عمل اليوم والليلة ص ١٠٤.

وعن عائشة رضي الله عنها: «من صلىٰ الفجر فقعد في مقعده فلم يَلْغُ بشيء من أمر الدنيا يذكر الله عز وجل حتىٰ يصلي الضحىٰ أربع ركعات خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمُّه». رواه ابن السني[١].

(وروىٰ الحسن) البصري مرسَلاً **(أن النبي ﷺ كان فيما يذكر من رحمة الله يقول أنه يقول: يا ابن آدم، اذكرني من بعد صلاة الفجر ساعة وبعد صلاة العصر ساعة أكْفِكَ ما بينهما)** أورده صاحب القوت فقال: وروينا عن الحسن أن رسول الله ﷺ كان فيما يذكر من رحمة ربِّه أنه قال ... فذكره.

وقال العراقي[٢]: رواه ابن المبارك في الزهد[٣] مرسَلاً هكذا.

قلت: وقد رُوي ذلك مرفوعًا عن ابن عباس، تقدَّمت الإشارة إليه في الكتاب الذي قبله.

(فإذا ظهر فضلُ ذلك فليقعد) في موضعه. قال صاحب القوت: هذا إن أمن الفتنةَ والكلامَ فيما لا يعنيه والاستماع إلىٰ شبهة من القول، وأمن النظرَ إلىٰ ما يكره أو يشغله عن الذكر [أو ما يذكِّره الدنيا] وأمن دخولَ الآفة عليه من التصنُّع والتزين للناس ورُزق الشغل بمولاه والإخلاص له بالإعراض عمَّن سواه. وإن لم يأمن الفتنة أو خُشي عليه دخول الآفة من لقاء من يكره أو من يلجئه إلىٰ تُقْية أو مُداراة أو خاف الكلام فيما لا يعنيه أو الاستماع إلىٰ ما لا يُندَب إليه انصرف إذا صلىٰ الغَداة إلىٰ منزله أو إلىٰ موضع خلوة ويُتِمُّ وِرْدَه هناك، وهو في ذلك مستقبل قبلته، وهذا حينئذٍ أفضل له وأجمعُ لقلبه.

وقال صاحب العوارف في أول الباب الخمسون في ذكر العمل في جميع

---

(١) السابق ص ١٠٤.

(٢) المغني ١/ ٣١١.

(٣) لم أقف عليه في الزهد، وقد رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ٨/ ٢١٣ موصولا من حديث أبي هريرة.

النهار وتوزيع الأوقات ما نصه: فمن ذلك أن يلازم موضعَه الذي صلىٰ فيه مستقبل القبلة، إلا أن يرىٰ الانتقال إلىٰ زاويته أسلمَ لدينه؛ لئلاَّ يحتاج إلىٰ حديث أو التفات إلىٰ شيء؛ فإنَّ السكوت في هذا الوقت له أثر ظاهر يجده أرباب القلوب وأهل المعاملة.

(**ولا يتكلم إلىٰ طلوع الشمس**) فقد ندب رسولُ الله ﷺ إلىٰ ذلك كما تقدم في الأخبار التي ذكرناها قبلُ. ولتركِ الكلام أثر بيِّنٌ عند أهل الله (**بل ينبغي أن تكون وظيفته إلىٰ الطلوع أربعة أنواع: أدعية وأذكار يكرِّرها في سُبحة وقراءة القرآن وتفكُّر**) كما سيأتي تفصيلها. قال صاحب القوت: ولا يقدِّم علىٰ التسبيح لله والذكر له بعد صلاة الغداة وقبل طلوع الشمس إلا أحد معنيين: معاونة علىٰ بِر وتقوىٰ فُرض عليه أو نُدب إليه ممَّا يختصُّ به لنفسه أو يعود نفعُه لغيره، ويكون ذلك أيضًا ممَّا يخاف فوته بفوت وقته. والمعنىٰ الآخر: يكون إلىٰ تعلُّم علمٍ أو استماعه ممَّا يقرِّبه إلىٰ الله تعالىٰ في دينه وآخرته ويزهِّده في الدنيا والهوىٰ من العلماء بالله الموثوق بعلمهم وهم علماء الآخرة أولو اليقين والهدىٰ، الزاهدون في فضول الدنيا، ويكون في طريقه ذاكرًا لله تعالىٰ أو متفكِّرًا في أفكار العقلاء عن الله سبحانه. فإن اتفق له هذان فالغُدوُّ إليهما أفضلُ من جلوسه في مُصلاَّه؛ لأنهما ذِكر لله وعمل له وطريق إليه علىٰ وصف مخصوص مندوب إليه، فإن لم يتفق له أحد هذين المعنيين فقعوده في مُصلاَّه أو في مسجد جماعة أو في بيته أو خلوته ذاكرًا لله تعالىٰ بأنواع الأذكار أو متفكِّرًا فيما فُتح له بمشاهدة الأفكار في مثل هذه الساعة أفضل له ممَّا سواهما.

وقال صاحب العوارف: ولا يزال كذلك ذاكرًا لله تعالىٰ من غير فتور وقصور ونعاس؛ فإنَّ النوم في هذا الوقت مكروه جدًّا، فإن غلبه النومُ فليقُم في مُصلاَّه قائمًا مستقبل القبلة، فإن لم يذهب النوم بالقيام يخطُ خطوات نحو القبلة، ويتأخَّر بالخطوات كذلك، ولا يستدبر القبلة، ففي [إدامة استقبال القبلة و] ترك الكلام

والنوم ودوام الذكر [في هذا الوقت] أثر كبير [وبركة غير قليلة] وجدناه بحمد الله تعالىٰ، ونوصي به الطالبين، وأثرُ ذلك في حق من يجمع في الأذكار بين القلب واللسان أكثر وأظهرُ، وهذا الوقت أول النهار، والنهار مَظَنَّة الآفات، فإذا أحكم أولَه بهذه الرعاية فقد أحكم بنيانَه، وتُبتنَىٰ أوقات النهار جميعها علىٰ هذا البناء.

ثم شرع المصنِّف في ذكر الأنواع الأربعة فقال: (**أمَّا الأدعية فكلَّما يفرغ من صلاته**) أي بعد السلام منها (**فليبدأ وليقل: اللهم صلِّ علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد وسلِّمْ، اللهم أنت السلام، ومنك السلام، وإليك يعود السلام، حَيِّنا ربَّنا بالسلام، وأدخِلْنا دارَ السلام، تباركتَ يا ذا الجلال والإكرام**) هكذا أورده صاحبا القوت[1] والعوارف. وإن اقتصر علىٰ قوله «اللهم أنت السلام، ومنك السلام، وإليك يعود السلام، تباركت ربَّنا وتعاليتَ يا ذا الجلال والإكرام» جاز، وإن زاد بعد قوله «اللهم صلِّ علىٰ محمد عبدك ونبيِّك ورسولك النبي الأمِّيِّ وعلىٰ آله وسلِّم صلاةً تكون لك رضا وله جزاء ولحقِّه اداء واجزِه عنا ما هو أهله» كان حسنًا (**ثم يفتتح الدعاءَ بما كان يفتتح به النبي ﷺ، يقول: سبحان ربِّي العليِّ الأعلىٰ الوهاب**) وقد تقدَّم في الكتاب الذي قبله. ثم يقول: (**لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له المُلك، وله الحمد، يحيي ويميت وهو حيٌّ لا يموت، بيده الخير، وهو علىٰ كل شيء قدير**) عشر مرات وهو ثانٍ رجليه في مُصلاَّه قبل أن يقوم[2]، كما في القوت والعوارف. ثم يقول: (**لا إله إلا الله أهل النعمة والفضل والثناء الحسن**) وزاد صاحب العوارف بعد قوله «قدير»: لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده [وأعز جنده] وهزم الأحزاب وحده. ثم يقول: لا إله إلا الله أهل النعمة والفضل والثناء الحسن (**لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إيَّاه، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون**) ثم يصلي علىٰ النبي ﷺ بأيِّ صيغة اتفقت له (**ثم يبتدئ بالأدعية التي أوردناها في الباب الثالث والرابع**

---

(١) قوت القلوب ١/ ١٥.

(٢) في القوت: قبل أن يتكلم.

من كتاب الأدعية، فيدعو بجميعها إن قدر عليه، أو يحفظ من جملتها ما يراه أوفق لحاله) وأليق بوقته **(وأرق لقلبه وأخف علىٰ لسانه)** ومن جملة ذلك يقول: هو الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم ... التسعة والتسعين اسمًا إلىٰ آخرها **(وأمّا الأذكار المكرَّرة فهي كلمات ورد في تكرارها فضائل)** في أخبار **(لم نطوِّل بإيرادها ، وأقل ما ينبغي أن يكرَّر كل واحد منها ثلاثًا أو سبعًا)** وكلٌّ منهما وتر **(وأكثرها مائة أو سبعون، وأوسط ذلك عشر)** وفي كلٍّ من الأقل والأكثر مرتبتان **(فليكرِّر ذلك بقَدْر فراغه)** من العمل **(وسعة وقته)** ومناسبة حاله **(وفضل الأكثر)** مع الفراغ والسعة **(أكثرُ)** لأن الجزاء علىٰ قدر العمل **(والأوسط والأقصد أن يكرِّرها عشر مرات، فذلك أجدر)** أي أحق **(بأن يدوم عليه، وخير الأمور أدومُها وإن قلَّ)** كما أن خير الأمور أوسطها **(وكل وظيفة لا يمكن المواظبة علىٰ كثيرها فقليلها مع المداومة أفضل وأشد تأثيرًا في القلب من كثيرها مع الفترة)** وفي نسخة: من غير مداومة. ثم ضرب لذلك مثلاً فقال: **(ومثال القليل الدائم)** من غير انقطاع **(مثال قطرات من الماء تتقاطر علىٰ الأرض)** قطرة علىٰ قطرة **(علىٰ التوالىٰ)** والتكرار **(فهي تُحدِث فيها حفرة)** لا محالة، كما هو مشاهَد **(ولو وقعت علىٰ الحجر)** فإنها لا بدَّ وأن تؤثِّر فيه مع مرور الزمان **(ومثال الكثير المتفرِّق)** من غير دوام **(مثال ماء يُصَبُّ دفعةً واحدة أو دفعات متفرقة متباعدة الأوقات، فلا يتبيَّن لها أثر ظاهر)** ولو كانت الأرض رخوة، وهذا أيضًا مشاهَد **(وهذه الكلمات عشرة:**

الأولىٰ: قوله: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له المُلك، وله الحمد، يحيي ويميت وهو حيٌّ لا يموت، بيده الخير، وهو علىٰ كل شيء قدير) قال العراقي[١]: تقدَّم من حديث أبي أيوب تكرارها عشرًا دون قوله «يحيي ويميت وهو حيٌّ لا يموت [بيده الخير» فإنها في اليوم والليلة للنسائي[٢] من حديث أبي ذر دون قوله

---

(١) المغني ١/ ٣١٢.

(٢) السنن الكبرىٰ ٩/ ٥٥.

«وهو حيٌّ لا يموت»] وهي كلها عند البزار[1] من حديث عبد الرحمن بن عوف فيما يقال عند الصباح والمساء، وتقدَّم تكرارُها مائة ومائتين. وللطبراني في الدعاء[2] من حديث عبد الله بن عمرو تكرارها ألف مرة، وإسناده ضعيف.

قلت: تكرارها عشرًا بدون تلك الزيادة قد جاء أيضًا من حديث أبي هريرة عند البخاري[3] ومسلم[4] والنسائي[5] بلفظ: «كان كمَن أعتق رقبة من ولد إسماعيل».

وحديث أبي أيوب المذكور رواه أيضًا الترمذي[6] والطبراني[7] والبيهقي[8]. ورواه ابن أبي شيبة[9] عن ابن مسعود موقوفًا. ورواه أحمد[10] والطبراني والضياء بزيادة في آخره. ورواه عبد بن حميد[11] من غير قيد عشرة.

وروى ابن صصرَىٰ في أماليه[12] من حديث أبي أمامة: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له المُلك، وله الحمد، يحيي ويميت، بيده الخير، وهو علىٰ كل شيء قدير، عشر مرات في دُبر صلاة الغَداة كتب الله له بكل واحدة منها عشر حسنات، ومحا عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات، وكانت له خيرًا من عشر محرَّرين يوم القيامة، ومن قالها في دُبر صلاة العصر كان له مثل ذلك».

---

(١) مسند البزار ٣/ ٢٦٠.

(٢) الدعاء ص ٩٤٩.

(٣) صحيح البخاري ٤/ ١٧٢.

(٤) صحيح مسلم ٢/ ١٢٤٠. وفيه: كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل.

(٥) السنن الكبرىٰ ٩/ ٤٨. وكلهم رووه من حديث أبي أيوب الأنصاري، وليس من حديث أبي هريرة.

(٦) سنن الترمذي ٥/ ٥١٩.

(٧) المعجم الكبير ٤/ ١٢٨، ١٦٥.

(٨) شعب الإيمان ٢/ ١٠٨ - ١١١.

(٩) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٥٢٠، ١٢/ ٣٨٨.

(١٠) مسند أحمد ٣٨/ ٥٠١، ٥٢٦، ٥٤٥، ٥٥٦.

(١١) المنتخب من مسند عبد بن حميد ١/ ٢٠٤.

(١٢) ورواه أيضا: الروياني في مسنده ٢/ ٣٠٣، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٧/ ٣١٦.

وروىٰ ابن السني[١] والطبراني في الكبير[٢] من حديث معاذ رضي الله عنه: «من قال حين ينصرف من صلاة الغَداة قبل أن يتكلم: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له المُلك وله الحمد بيده الخير وهو علىٰ كل شيء قدير، عشر مرات أُعطيَ بهنَّ سبعًا ...». الحديث.

وروىٰ[٣] ابن النجار من حديث عثمان رضي الله عنه: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له المُلك وله الحمد بيده الخير وهو علىٰ كل شيء قدير، حين يصلي الصبح وقبل أن يثني قدميه عشر مرات كُتب له عشر حسنات ...» الحديث.

وروىٰ الترمذي[٤] عن عُمارة بن شبيب السَّبَئي: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له المُلك وله الحمد يحيي ويميت وهو علىٰ كل شيء قدير، عشر مرَّات ...» الحديث، وقال: حسن غريب.

وقد رُوي بقيد العشرة عن عدَّة من أصحاب رسول الله ﷺ، كأبي الدرداء عند الطبراني[٥] وابن عساكر[٦]، وعبد الرحمن بن غَنْم عند أحمد[٧]، وقيل: هو مرسل، وأبي عيَّاش عند ابن السني[٨]، وغير هؤلاء.

وأمَّا تكرارها مائة ففي حديث أبي هريرة عند أحمد[٩] والشيخين[١٠]

---

(١) عمل اليوم والليلة ص ١٠٢.

(٢) المعجم الكبير ٢٠/ ٦٥.

(٣) كنز العمال ٢/ ١٤٦.

(٤) سنن الترمذي ٥/ ٥٠٤.

(٥) المعجم الأوسط ٥/ ٥٠.

(٦) تاريخ دمشق ٣٨/ ١٠٠.

(٧) مسند أحمد ٢٩/ ٥١٢.

(٨) عمل اليوم والليلة ص ٥٧، وليس فيه (عشر مرات).

(٩) مسند أحمد ١٣/ ٣٨٤، ١٤/ ٤٦٠.

(١٠) صحيح البخاري ٢/ ٤٤٢، ٤/ ١٧٢. صحيح مسلم ٢/ ١٢٤٠.

والترمذي[١] وابن ماجه[٢] وابن حبان[٣]، وحديث عبد الله بن عمرو عند ابن السني[٤] والخطيب[٥]، وعن أبي الدرداء عند ابن أبي شيبة[٦] موقوفًا، وعن أبي أُمامة عند الطبراني[٧] والضياء.

وأمَّا تكرارها ألفًا ففي حديث عبد الله بن عمرو عند إسماعيل بن عبد الغافر في الأربعين[٨].

(الثانية: قوله: سبحان الله العظيم، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليِّ العظيم) قال العراقي: رواه النسائي في اليوم والليلة[٩] وابن حبان[١٠] والحاكم[١١] وصحَّحه من حديث أبي سعيد الخدري: «استكثِروا من الباقيات الصالحات ...» فذكرها.

قلت: وكذلك رواه أحمد[١٢]، ولكن ليس عندهم القيد بعشر مرات، ولفظهم بعد قوله «الصالحات»: «التسبيح، والتهليل، والتحميد، والتكبير، ولا حول ولا قوة إلا بالله». ورواه كذلك الحاكم[١٣] أيضًا عن أبي هريرة.

---

(١) سنن الترمذي ٥/ ٤٥٨.

(٢) سنن ابن ماجه ٥/ ٣٣٥.

(٣) صحيح ابن حبان ٣/ ١٢٩.

(٤) عمل اليوم والليلة ص ٦٥.

(٥) تاريخ بغداد ٤/ ٤١.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٥٢٥، ١٢/ ١٧٨.

(٧) المعجم الكبير ٨/ ٣٣٦.

(٨) وأخرجه أيضا: الطبراني في الدعاء ص ٩٤٩.

(٩) لم أقف عليه عند النسائي.

(١٠) صحيح ابن حبان ٣/ ١٢١.

(١١) المستدرك على الصحيحين ١/ ٧٠٠.

(١٢) مسند أحمد ١٨/ ٢٤١.

(١٣) المستدرك على الصحيحين ١/ ٧٣٤. ولفظه: «قال رسول الله ﷺ: خذوا جُنتكم. قلنا: =

وروىٰ ابن السني[١] والحسن بن شبيب المعمري في اليوم والليلة وأبو الشيخ وابن النجار عن أنس: «من قال حين ينصرف من صلاته: سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة إلا بالله [العليّ العظيم] ثلاث مرات قام مغفورًا له».

(**الثالثة: قوله: سُبُّوح قُدُّوس رب الملائكة والروح**) قال العراقي[٢]: لم أجدها مكرَّرة، ولكن عند مسلم[٣] من حديث عائشة أنه ﷺ كان يقولها في ركوعه وسجوده، وقد تقدَّم. ولأبي الشيخ في الثواب[٤] من حديث البراء: «أكثِرْ من أن تقول: سبحان الملك القدُّوس رب الملائكة والروح».

(**الرابعة: قوله: سبحان الله العظيم وبحمده**) قال العراقي[٥]: متفق عليه[٦] من حديث أبي هريرة: «من قال ذلك في كل يوم مائة مرة حُطَّت خطاياه وإن كانت مثل زَبَد البحر».

قلت: وكذلك رواه ابن أبي شيبة في المصنَّف[٧] وأحمد[٨] والترمذي[٩] وابن

= يا رسول الله، من عدو قد حضر؟ قال: لا، جُنتكم من النار، قولوا: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر؛ فإنها تأتين يوم القيامة منجيات ومقدمات، وهن الباقيات الصالحات».

(١) عمل اليوم والليلة ص ٩٦.

(٢) المغني ١/ ٣١٢.

(٣) صحيح مسلم ١/ ٢٢٤.

(٤) ورواه أيضا: الطبراني في المعجم الكبير ٢/ ٢٤، والروياني في مسنده ١/ ٢١٣، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٣٨٩، والبيهقي في الدعوات الكبير ١/ ٢٧٧. ولفظ الحديث: أن رجلا شكا إلىٰ رسول الله ﷺ الوحشة، فقال: «أكثر من أن تقول: سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح، جللت السموات والأرض بالعزة والجبروت». فقالها الرجل فأذهب الله عنه الوحشة.

(٥) المغني ١/ ٣١٢.

(٦) صحيح البخاري ٤/ ١٧٣. صحيح مسلم ٢/ ١٢٤٠.

(٧) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٥١٠.

(٨) مسند أحمد ١٣/ ٣٨٥، ١٦/ ٤٠٢.

(٩) سنن الترمذي ٥/ ٤٥٨

ماجه[١] وابن حبان[٢]، ولفظهم جميعًا: «سبحان الله وبحمده». ورواه بلفظ المصنِّف أحمد[٣] ومسلم[٤] وأبو داود[٥] والترمذي[٦] وابن حبان[٧]: «من قال ذلك حين يصبح ويمسي مائة مرة لم يأتِ أحد يوم القيامة بأفضل ممَّا جاء به إلا أحدٌ قال مثل ذلك أو زاد عليه».

وروىٰ العقيلي[٨] من حديث ابن عمر: «من قال سبحان الله وبحمده مرة كتب الله له عشر حسنات، ومن قالها عشرًا كتب الله له مائة حسنة، ومن قالها مائة كتب الله له ألف حسنة، ومَن زاد زاده الله ...» الحديث.

وروىٰ الديلمي[٩] من حديث عبد الله بن عمرو: «من قال سبحان الله وبحمده مائة مرة قبل طلوع الشمس ومائة قبل غروبها كان أفضل من مائة بَدَنة».

وروىٰ الترمذي[١٠] وأبو يعلىٰ[١١] وابن حبان[١٢] عن جابر: «من قال:

---

(١) سنن ابن ماجه ٥/ ٣٤٣.

(٢) صحيح ابن حبان ٣/ ١١١.

(٣) مسند أحمد ١٤/ ٤٢٩.

(٤) صحيح مسلم ٢/ ١٢٤٠.

(٥) سنن أبي داود ٥/ ٣٩٤، ولفظه: «من قال حين يصبح: سبحان الله العظيم وبحمده مائة مرة وإذا أمسىٰ كذلك لم يواف أحد من الخلائق بمثل ما وافىٰ».

(٦) سنن الترمذي ٥/ ٤٥٩.

(٧) صحيح ابن حبان ٣/ ١٤٢ مثل لفظ أبي داود.

(٨) لم أقف عليه في كتاب الضعفاء للعقيلي، وقد رواه الترمذي في سننه ٥/ ٤٥٩ وقال: حسن غريب، والنسائي في السنن الكبرىٰ ٩/ ٧٠، والبيهقي في السنن الكبرىٰ ٨/ ٥٧٧.

(٩) ورواه أيضا: النسائي في السنن الكبرىٰ ٩/ ٣٠٣، والطبراني في مسند الشاميين ١/ ٢٩٦. ولكن ليس عندهما (وبحمده).

(١٠) سنن الترمذي ٥/ ٤٥٦ - ٤٥٧.

(١١) مسند أبي يعلىٰ ٤/ ١٦٥.

(١٢) صحيح ابن حبان ٣/ ١٠٩.

سبحان الله العظيم وبحمده، غُرست له نخلة في الجنة».

(**الخامسة: قوله: أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيُّوم وأسأله التوبة**) قال العراقي[١]: رواه المستغفري في الدعوات[٢] من حديث معاذ أن «من قالها بعد الفجر وبعد العصر ثلاث مرات كُفِّرت ذنوبه وإن كانت أكثر من زَبَد البحر»، ولفظه: «وأتوب إليه»، وفيه ضعفٌ. وهكذا رواه الترمذي[٣] من حديث أبي سعيد في قولها ثلاثًا. وللبخاري[٤] من حديث أبي هريرة: «إني لأستغفرُ الله [وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة». ولم يقل الطبراني «أكثر». ولمسلم[٥] من حديث الأغر: لأستغفر الله] في كل يوم مائة مرة». وتقدَّمت هذه الأحاديث في الباب الثاني من الأذكار.

قلت: وأوسعتُ الكلامَ هناك، فراجعْه.

(**الساسة: قوله: اللهم لا مانع لِما أعطيتَ، ولا معطي لِما منعتَ، ولا ينفع ذا الجد منك الجَدُّ**) قال العراقي[٦]: لم أجد تكرارها في حديث، وإنما وردت مطلقةً عقب الصلوات وفي الرفع من الركوع.

(**السابعة: قوله: لا إله إلا الله الملك الحق المبين**) قال العراقي[٧]: رواه المستغفري في الدعوات والخطيب في «الرواة عن مالك» من حديث عليٍّ: «من قالها في يوم مائة مرة كان له أمان من الفقر، وأمان من وحشة القبر، واستجلب

---

(١) المغني ١/ ٣١٣.

(٢) وكذلك ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٩٥، وتمام الرازي في فوائده ٤/ ٤١١.

(٣) سنن الترمذي ٥/ ٤٠٣.

(٤) صحيح البخاري ٤/ ١٥٤.

(٥) صحيح مسلم ٢/ ١٢٤٣.

(٦) المغني ١/ ٣١٣.

(٧) السابق ١/ ٣١٣ - ٣١٤.

به الغِنىٰ، واستقرع به بابَ الجنة»[١]. وفيه الفضل بن غانم، ضعيف. ولأبي نعيم في الحلية: «من قال ذلك في كل يوم وليلة مائتي مرة لم يسأل الله فيها حاجة إلا قضاها»[٢]. وفيه سَلَم الخَوَّاص، وهو ضعيف، وقال فيه: أظنه عن عليٍّ.

قلت: ورواه الشيرازي في الألقاب من طريق ذي النون المصري عن سلم الخوَّاص عن مالك بلفظ: «كان له أمانًا من الفقر وأُنسًا من وحشة القبر» والباقي سواء[٣]. ورواه الرافعي في تاريخ قزوين[٤] من طريق الفضل بن غانم، عن مالك ابن أنس، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن عليٍّ. قال الفضل بن غانم: لو رحل الإنسان في هذا الحديث إلىٰ خراسان لكان قليلاً. ورواه أبو نعيم في الحلية عن أبي محمد عبد الله بن محمد، حدثنا محمد بن أحمد بن سعد الواسطي، حدثنا إسحق بن رزيق، حدثنا سَلَم الخوَّاص، عن مالك بن أنس ... فساقه سياق الخطيب عن سلم الخوَّاص عن مالك به.

(الثامنة: قوله: بسم الله الذي لا يضرُّ مع اسمه شيءٌ في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم) قال العراقي[٥]: رواه أصحاب السنن[٦] وابن حبان[٧] والحاكم[٨] وصحَّحه من حديث عثمان: «من قال ذلك ثلاث مرات حين يمسي

---

(١) ورواه أيضا بهذا اللفظ: أبو نعيم في صفة الجنة ٢/ ٣٢، وابن الشجري في الأمالي الخميسية ١/ ١٢، وأبو طاهر السلفي في الطيوريات ١/ ١٦٥، ٢/ ٧٣٨، والخطيب في تاريخ بغداد ١٤/ ٣٢٢.

(٢) لم أقف علىٰ هذه الرواية في الحلية، وإنما رواه فيها ٨/ ٢٨٠ بلفظ: «من قال في يوم مائة مرة لا إله إلا الله الملك الحق المبين كان له أنيسا في وحشة القبر، واستجلب الغنىٰ، واستقرع باب الجنة».

(٣) كنز العمال ٢/ ٢٣٣.

(٤) التدوين في أخبار قزوين ٤/ ٦٥.

(٥) المغني ١/ ٣١٤.

(٦) سنن أبي داود ٥/ ٣٩٣. سنن الترمذي ٥/ ٣٩٧. سنن ابن ماجه ٥/ ٣٨٣. السنن الكبرىٰ للنسائي ٩/ ١١، ١٣٧.

(٧) صحيح ابن حبان ٣/ ١٣٢، ١٤٤.

(٨) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ٧٠٢.

لم تصبْه فجأة بلاء حتىٰ يصبح، ومن قال ذلك حين يصبح [ثلاث مرات] لم تصبْه فجأةُ بلاءٍ حتىٰ يمسي». قال الترمذي: حسن صحيح غريب.

قلت: وكذلك رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند[1] وابن السني[2] وأبو نعيم في الحلية[3] والضياء[4]. ورواه ابن أبي شيبة في المصنَّف[5] بلفظ: «من قال ذلك إذا أصبح وإذا أمسىٰ ثلاث مرات لم يصبْه في يومه ولا في ليلته شيءٌ».

(التاسعة: قوله: اللهم صلِّ علىٰ محمد عبدك ونبيِّك ورسولك النبيِّ الأمِّيِّ وعلىٰ آل محمد) ذكره[6] أبو القاسم محمد بن عبد الواحد الغافقي في «فضائل القرآن» من حديث ابن أبي أوفَىٰ: «من أراد أن يموت في السماء الرابعة فليقل كلَّ يوم ثلاث مرات ...» فذكره، وهو منكَر. قال العراقي: وقد ورد تكرار الصلاة عند الصباح والمساء من غير تعيين لهذه الصيغة، رواه الطبراني من حديث أبي الدرداء بلفظ: «من صلىٰ عليَّ حين يصبح عشرًا وحين يمسي عشرًا أدركته شفاعتي يوم القيامة»[7]. وفيه انقطاع.

(العاشرة: قوله: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، اللهم إني أعوذ بك من هَمَزات الشياطين، وأعوذ بك رب أن يحضُرونِ) قال العراقي[8]: رواه الترمذي[9] من حديث معقل بن يسار: «من قال حين يصبح ثلاث مرات:

---

(١) مسند أحمد ١/ ٥٤٦.

(٢) عمل اليوم والليلة ص ٤٧.

(٣) حلية الأولياء ٩/ ٤٢.

(٤) الأحاديث المختارة ١/ ٤٣٣ - ٤٣٦.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٤٧١.

(٦) المغني للعراقي ١/ ٣١٤.

(٧) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ١٦٣ وقال: «رواه الطبراني بإسنادين، وإسناد أحدهما جيد ورجاله وثقوا». ورواه أيضا ابن أبي عاصم في كتاب الصلاة علىٰ النبي ص ٤٨.

(٨) المغني ١/ ٣١٥.

(٩) سنن الترمذي ٥/ ٤٢.

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر، وكَّل الله به سبعين ألف مَلَك - الحديث - ومن قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة». وقال: حسن غريب. ولابن أبي الدنيا من حديث أنس مثل حديث مقطوع قبله: «من قالها حين يصبح عشر مرات أجيرَ من الشيطان إلىٰ الصبح ...» الحديث. ولأبي الشيخ في الثواب من حديث عائشة: «ألا أعلِّمك يا خالد كلمات تقولها ثلاث مرات؟ قل: أعوذ بكلمات الله التامَّة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن هَمَزات الشياطين وأن يحضُرون». والحديث عند أبي داود[١] والترمذي[٢] وحسَّنه والحاكم[٣] وصحَّحه فيما يقال عند الفزع دون تكرارها ثلاثًا من حديث عبد الله بن عمرو.

قلت: وبمثل سياق ابن أبي الدنيا رواه ابن السني[٤] أيضًا. وأمَّا حديث معقل ابن يسار فإنَّ تمامه بعد قوله «سبعين ألف مَلَك»: «يصلُّون عليه حتىٰ يمسي، وإن مات في ذلك اليوم مات شهيدًا». وقد رواه أيضًا أحمد[٥] والبيهقي[٦].

(فهذه العشر كلمات إذا كرَّر كل واحدة عشر مرات حصل له مائة مرة) من ضرب عشرة في عشرة **(فهو أفضل من أن يكرِّر ذِكرًا واحدًا مائة مرة؛ لأن لكل واحدة من هذه الكلمات فضلاً علىٰ حيالها)** كما تقدَّمت الإشارة إليه **(وللقلب بكل واحدة نوع تنبيه)** وإيقاظ **(وتلذُّذ)** روحاني **(وللنفس في الانتقال من كلمة إلىٰ كلمة نوع استراحة وأمن من الملل)** والسآمة.

---

(١) سنن أبي داود ٤/ ٣٣٣.

(٢) سنن الترمذي ٥/ ٥٠٠.

(٣) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ٧٤٣.

(٤) عمل اليوم والليلة ص ٥٠ بلفظ: «من قال حين يصبح: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، أجير من الشيطان حتىٰ يمسي».

(٥) مسند أحمد ٣٣/ ٤٢١.

(٦) شعب الإيمان ٤/ ١٢١.

(وأمَّا القراءة، فيُستحب له قراءة جملة من الآيات) القرآنية **(وردت الأخبار)** الصحيحة **(بفضلها، وذلك أن يقرأ سورة الحمد)** وهو أشهر أسمائها، ويليه: سورة الفاتحة، والشافية، والمنجية، والواقية، والكافية، وأم الكتاب، وأم القرآن، والسبع المثاني، وسورة الصلاة. وغيرها ممَّا هو مذكور في محلِّه.

أمَّا فضل هذه السورة فروى أحمد(١) والبخاري(٢) والدارمي(٣) وأبو داود(٤) والنسائي(٥) وابن جرير(٦) وابن مردويه والبيهقي(٧) عن أبي سعيد بن المعلَّى قال: كنت أصلي، فدعاني النبي ﷺ، فلم أجبْه، فقال: «ألم يقل الله: ﴿ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾»؟ [الأنفال: ٢٤] ثم قال: «ألا أعلِّمك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد». فأخذ بيدي، فلمَّا أردنا أن نخرج قلت: يا رسول الله، إنك قلت «لأعلِّمنَّك أعظم سورة في القرآن». قال: «الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيتُه».

وأخرج الدارمي(٨) والترمذي(٩) وحسَّنه والنسائي(١٠) وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند(١١) وابن الضريس في فضائل القرآن(١٢) وابن جرير(١٣) وابن

---

(١) مسند أحمد ٢٤/ ٥٠٥، ٢٩/ ٣٩٥.

(٢) صحيح البخاري ٣/ ١٨٩، ٢٣٢، ٢٤٨، ٣٤٢.

(٣) سنن الدارمي ٢/ ٥٣٨.

(٤) سنن أبي داود ٢/ ٢٧٠.

(٥) سنن النسائي ص ١٥١.

(٦) جامع البيان ١٤/ ١٢٤.

(٧) السنن الكبرى ٢/ ٥١٥، ٧/ ١٠٣.

(٨) سنن الدارمي ٢/ ٥٣٨.

(٩) سنن الترمذي ٥/ ٥، ١٩٨.

(١٠) السنن الكبرى ١٠/ ١٠٨.

(١١) مسند أحمد ٣٥/ ٢٠.

(١٢) فضائل القرآن ص ٨٠.

(١٣) جامع البيان ١٤/ ١٢٢.

خزيمة[١] والحاكم[٢] وصحَّحه من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن أبيِّ بن كعب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزَّبُور ولا في الفُرقان مثل أم القرآن، وهي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيتُ».

وأخرج مسلم[٣] والنسائي[٤] والطبراني[٥] والحاكم[٦] عن ابن عباس قال: بينما رسول الله ﷺ جالس وعنده جبريل إذ سمع نقيضًا من السماء من فوق، فرفع جبريل بصره إلىٰ السماء فقال: يا محمد، هذا مَلَك قد نزل، لم ينزل إلىٰ الأرض قط. قال: فأتىٰ النبيَّ ﷺ [فسلَّم عليه] فقال: أبشِرْ بنورين قد أوتيتَهما لم يؤتَهما نبيٌّ قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرف منهما إلا أُعطيتَه.

(وآية الكرسي) روىٰ مسلم[٧] من حديث أبيِّ بن كعب: «أتدري أيّ آية من كتاب الله معك أعظمُ»؟ قال: قلت: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ﴾ [البقرة: ٢٥٥] الحديث.

وللبخاري[٨] من حديث أبي هريرة في توكيله بحفظ تمر الصدقة ومجيء الشيطان إليه وقوله: إذا أويتَ إلىٰ فراشك فاقرأ آية الكرسي؛ فإنه لن يزال عليك من الله حافظ... الحديث، وفيه: فقال رسول الله ﷺ: «أما إنه صَدَقَك وهو كذوب».

وعن أبي أُمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «من قرأ آية الكرسي دُبر كل صلاة مكتوبة لم

---

(١) صحيح ابن خزيمة ١/ ٢٥٢.

(٢) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ٧٥٦، ٢/ ٣١٠.

(٣) صحيح مسلم ١/ ٣٦٢.

(٤) سنن النسائي ص ١٥١.

(٥) المعجم الكبير ١١/ ٤٤٣.

(٦) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ٧٥٨.

(٧) صحيح مسلم ١/ ٣٦٣.

(٨) صحيح البخاري ٢/ ١٤٩، ٤٣٨، ٣/ ٣٤٢.

يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت». رواه النسائي[١] والروياني[٢] وابن حبان[٣] والدارقطني في الأفراد[٤] والطبراني[٥] والضياء.

وعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «من قرأ آية الكرسي لم يتولَّ قبض نفسه إلا الله تعالىٰ»[٦]. ورواه الحكيم الترمذي[٧] عن زيد المروزي معضلاً بمعناه.

وأخرج الديلمي في مسند الفردوس[٨] عن عمران بن حصين ﷺ مرفوعًا: «فاتحة الكتاب وآية الكرسي لا يقرأهما عبدٌ في دار فتصيبهم في ذلك اليوم عين إنس ولا جن».

وأخرج أبو الشيخ في الثواب وابن مردويه والديلمي[٩] عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع أُنزلنَ من تحت العرش من كنز لم ينزل منه شيء غيرهنَّ: أم الكتاب، وآية الكرسي، وخواتيم البقرة، والكوثر».

(**وخواتيم البقرة من قوله: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾**) [البقرة: ٢٨٥] روىٰ البخاري[١٠]

---

(١) السنن الكبرىٰ ٩/ ٤٤.

(٢) مسند الروياني ٢/ ٣١١.

(٣) لم أقف عليه عند ابن حبان.

(٤) أطراف الغرائب والأفراد ٢/ ١٨٣.

(٥) المعجم الكبير ٨/ ١٣٤.

(٦) رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٧/ ١١٤. قال ابن عراق في تنزيه الشريعة ١/ ٢٩٤ - ٢٩٥: «فيه محمد بن كثير بن مروان الفهري، قال تقي الدين السبكي: هذا الحديث منكر، ويشبه أن يكون موضوعا، والحمل فيه علىٰ محمد بن كثير».

(٧) نوادر الأصول ص ١٠٥٤، ولفظه: «من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة كان الذي قبض روحه ذو الجلال والإكرام، وكان كمن قاتل عن أنبياء الله ورسله حتىٰ يستشهد».

(٨) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ١٣٩.

(٩) ورواه أيضا: الطبراني في المعجم الكبير ٨/ ٢٨٠، وابن الشجري في الأمالي الخميسية ١/ ١٢٠.

(١٠) صحيح البخاري ٣/ ٣٤٢، ٣٥١.

ومسلم[(١)] من حديث أبي مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كَفَتاه». ورواه أبو داود[(٢)] والترمذي[(٣)] - وقال: حسن صحيح - والنسائي[(٤)] وابن ماجه[(٥)] وابن حبَّان[(٦)].

وأخرج الدارمي[(٧)] وابن الضريس[(٨)] عن ابن مسعود قال: من قرأ أربع آيات من أول سورة البقرة وآية الكرسي وآيتين بعدها وثلاثًا من آخر سورة البقرة لم يقربه ولا أهلَه يومئذٍ شيطانٌ ولا شيءٌ يكرهه من أهله ولا ماله، ولا يُقرآن على مجنون إلا أفاق.

وأخرج الدارمي[(٩)] وابن المنذر والطبراني[(١٠)] عن ابن مسعود قال: من قرأ عشر آيات من سورة البقرة في ليلة لم يدخل ذلك البيت شيطانٌ تلك الليلة حتى يصبح، أربعًا من أولها وآية الكرسي وآيتين بعدها وثلاث خواتيمها أولها ﴿لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٨٤].

(﴿**وشهد الله**﴾) [آل عمران: ١٨] روى[(١١)] أبو الشيخ في كتاب الثواب من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «من قرأ ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ إلى قوله

---

(١) صحيح مسلم ١/ ٣٦٢.

(٢) سنن أبي داود ٢/ ٢٤٠.

(٣) سنن الترمذي ٥/ ١٠.

(٤) السنن الكبرى ٧/ ٢٥٢ - ٢٥٣، ٢٥٩ - ٢٦٠، ٩/ ٢٦٥ - ٢٦٦.

(٥) سنن ابن ماجه ١/ ٤٩٣ - ٤٩٤.

(٦) صحيح ابن حبان ٣/ ٦٠، ٦/ ٣١٣.

(٧) سنن الدارمي ٢/ ٥٤١.

(٨) فضائل القرآن ص ٨٤.

(٩) سنن الدارمي ٢/ ٥٤١.

(١٠) المعجم الكبير ٩/ ١٤٧.

(١١) المغني للعراقي ١/ ٣١٦.

﴿ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ ثم قال: وأنا أشهد بما شهد اللهُ به وأستودعُ اللهَ هذه الشهادة وهي لي عند الله وديعة، جيء به يوم القيامة فقيل له: عبدي هذا عهد إليَّ عهدًا، وأنا أحقُّ مَن وفَىٰ بالعهد، أدخِلوا عبدي الجنة». قال ابن عدي[1]: فيه عمر بن المختار، وهو يروي الأباطيل.

ووجدت بخط الحافظ ابن حجر أنه في المسند من طريق ابن عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عم أبيه عبد الله بن مسعود نحوه بزيادة، وفيه انقطاع.

(و﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ﴾ **الآيتين**) [آل عمران: ٢٦ - ٢٧] روىٰ[2] المستغفري في الدعوات من حديث عليٍّ أن فاتحة الكتاب وآية الكرسي والآيتين من آل عمران ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ﴾ إلىٰ قوله ﴿ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ و﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ﴾ إلىٰ قوله ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ ۝٢١٢﴾ معلَّقات ما بينهنَّ وبين الله حجاب ...» الحديث، وفيه: «فقال الله: لا

---

(١) الكامل في الضعفاء ٦/ ١٦٩٣ - ١٦٩٤. والحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٤/ ٧٠ والطبراني في المعجم الكبير ١٠/ ٢٤٥ وأبو نعيم في حلية الأولياء ٦/ ١٨٧ وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/ ٤١٥ والخطيب في تاريخ بغداد ٨/ ٩٠ من طريق عمار بن عمر بن المختار عن أبيه عن غالب القطان قال: أتيت الكوفة في تجارة، فنزلت قريبا من الأعمش، فكنت أختلف إليه، فلما كان ليلة أردت أن أنحدر قام يتهجد من الليل، فمر بهذه الآية: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝١٨ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ قال الأعمش: وأنا أشهد بما شهد الله به وأستودع الله هذه الشهادة، وهي عند الله وديعة، إن الدين عند الله الإسلام. قالها مرارا، قلت: قد سمع فيها شيئا، فغدوت فصليت معه، ثم قلت: يا أبا محمد، قد سمعتك ترددها. قال: وما بلغك ما فيها؟ قلت: أنا عندك منذ سنة ولم تحدثني بها. قال: واللهِ لا أحدثك بها سنة. فمكثت علىٰ باب داره ذلك، وأقمت سنة، فلما تمت السنة قلت: يا أبا محمد، قد تمت السنة. فقال: حدثني أبو وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: يؤتىٰ بصاحبها يوم القيامة فيقول: عبدي عهد إليَّ، وأنا أحق من وفىٰ بالعهد، أدخلوا عبدي الجنة».

(٢) المغني للعراقي ١/ ٣١٦.

يقرؤكنَّ أحد من عبادي دُبُر كل صلاة إلا جعلتُ الجنة مثواه ...» الحديث[١]. وفيه الحارث بن عمير، وفي ترجمته ذكره ابن حبان في الضعفاء[٢] وقال: موضوع لا أصل له، والحارث يروي عن الأثبات الموضوعات. قال العراقي: ووثَّقه حمَّاد بن زيد وابن معين وأبو زُرعة وأبو حاتم[٣] والنسائي، وروىٰ له البخاري تعليقًا[٤].

(وقوله تعالىٰ: ﴿لَقَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ﴾ [التوبة: ١٢٨ - ١٢٩] إلىٰ آخرها) روىٰ[٥] الطبراني في الدعاء[٦] من حديث أنس بسند ضعيف: علَّمني

---

(١) رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٩٤ من طريق الحارث بن عمير عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: إن فاتحة الكتاب وآية الكرسي والآيتين من آل عمران: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ و﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلۡمُلۡكِ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَتَرۡزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٖ ۝٢٧﴾ معلقات، ما بينهن وبين الله عَزَّوَجَلَّ حجاب، لما أراد الله أن ينزلهن تعلقن بالعرش وقلن: يا رب، تهبطنا إلىٰ الأرض وإلىٰ من يعصيك؟ فقال الله عَزَّوَجَلَّ: بي حلفت، لا يقرؤكن أحد من عبادي دبر كل صلاة إلا جعلت الجنة مثواه علىٰ ما كان منه، وإلا أسكنته حظيرة القدس، وإلا نظرت إليه بعيني المكنونة كل يوم سبعين نظرة، وإلا قضيت له كل يوم سبعين حاجة، أدناها المغفرة، وإلا أعذته من كل عدو ونصرته منه، ولا يمنعه من دخول الجنة إلا الموت». ورواه أيضا البغوي في معالم التنزيل ٢/ ٢٥، وابن الجوزي في الموضوعات ١/ ٢٤٥.

(٢) المجروحون من المحدثين ١/ ٢٦٦.

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ٨٣.

(٤) قال البخاري في صحيحه ١/ ٥٤٥: «حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا محمد بن جعفر قال: أخبرني حميد أنه سمع أنسا يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر فأبصر درجات المدينة أوضع ناقته، وإن كانت دابة حركها. زاد الحارث بن عمير عن حميد: حركها من حبها. حدثنا قتيبة، حدثنا إسماعيل، عن حميد، عن أنس قال: جدرات. تابعه الحارث بن عمير».

(٥) المغني للعراقي ١/ ٣١٧.

(٦) الدعاء ص ١٢٤٩ من طريق محمد بن سهل العمار عن أبيه: أنه كان في مجلس الحجاج بن يوسف وهو يعرض خيلا، وعنده أنس بن مالك، فقال: يا أبا حمزة، أين هذه من الخيل التي كانت مع رسول الله ﷺ؟ قال: تلك والله كما قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ﴾ وهذه هُيئت بالرياء والسمعة. فغضب الحجاج وقال: لولا كتاب أمير =

رسول الله ﷺ ما أحترز به من كل شيطان رجيم ومن كل جبَّار عنيد ... فذكر حديثًا، وفي آخره: ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ﴾ إلىٰ آخر السورة. وفي فضائل القرآن لعبد الملك بن حبيب[١] من رواية محمد بن بكَّار أن رسول الله ﷺ قال: «مَن لزم قراءة ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ﴾ إلىٰ آخر السورة لم يمُت هدمًا ولا غرقًا ولا [حرقًا ولا] ضربًا بحديد». وهو ضعيف.

(وقوله تعالىٰ: ﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفتح: ٢٧] **إلىٰ آخرها)** قال العراقي[٢]: لم أجد في فضل هذه الآية حديثًا يخصُّها، لكن في فضل سورة الفتح رُوي حديث عن أبيٍّ بن كعب: «من قرأ سورة الفتح فكأنَّما شهد فتح مكة مع النبي ﷺ» رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب[٣]، وهو حديث موضوع.

(وقوله تعالىٰ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ الآية) [الإسراء: ١١١] روىٰ[٤] أحمد[٥] والطبراني[٦] من حديث معاذ بن أنس: «آية العز ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ الآية كلها». وإسناده ضعيف.

= المؤمنين عبد الملك بن مروان إليَّ لفعلت ولفعلت. فقال له أنس: إنك لن تطيق ذلك، لقد علمني رسول الله ﷺ ما أحترز به من كل شيطان رجيم ومن كل جبار عنيد. فجثا الحجاج علىٰ ركبتيه وقال: علمنيهن يا عم. فقال: لستَ لها بأهل. فدس إلىٰ عياله وولده فأبوا عليه. قال محمد بن سهل: قال أبي: حدثني بعض بنيه أنه قال: بسم الله علىٰ نفسي وديني، بسم الله علىٰ ما أعطاني ربي عَزَّوَجَلَّ، بسم الله علىٰ أهلي ومالي، الله أكبر، الله ربي، الله أكبر، الله ربي لا أشرك به شيئا، أجرني من كل شيطان رجيم ومن كل جبار عنيد، إن وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولىٰ الصالحين، فإن تولوا فقل حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم».

(١) في المغني: وذكر أبو القاسم الغافقي في فضائل القرآن في رغائب القرآن لعبد الملك بن حبيب.

(٢) المغني ١/ ٣١٧.

(٣) ورواه أيضا: الواحدي في التفسير الوسيط ٤/ ١٤٩، والثعلبي في الكشف والبيان ١٠/ ٣١٨.

(٤) المغني للعراقي ١/ ٣١٧ - ٣١٨.

(٥) مسند أحمد ٢٤/ ٣٨٩، ٣٩٦.

(٦) المعجم الكبير ٢٠/ ١٩٢.

(وخمس آيات من أول الحديد، وثلاث آيات من آخر سورة الحشر) ذكر[١] أبو القاسم الغافقي في فضائل القرآن من حديث عليٍّ: «إذا أردتَ أن تسأل الله حاجةً فاقرأ خمس آيات من أول سورة الحديد إلىٰ قوله: ﴿عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ۝١١٩﴾ [الحديد: ٦] ومن آخر سورة الحشر من قوله: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ﴾ [الحشر: ٢١] إلىٰ آخر السورة، ثم تقول: يا من هو كذا افعل بي كذا، ثم تدعو بما تريد».

وأخرج ابن النجار في تاريخه[٢] من طريق محمد بن علي الملطي، عن خَطَّاب بن سنان، عن قيس بن الربيع، عن ثابت بن ميمون، عن محمد بن سيرين قال: نزلنا نهر تيرَىٰ[٣]، فأتانا أهل ذلك المنزل فقالوا: ارحلوا، فإنه لم ينزل هذا المنزل أحد إلا أُخِذ متاعه. فرحل أصحابي، وتخلَّفت للحديث الذي حدَّثني ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ في ليلة ثلاثًا وثلاثين آية لم يضرَّه تلك الليلة سبع ضاري ولا لص طاري، وعوفي في نفسه وأهله حتىٰ يصبح». فلما أمسينا لم أنم حتىٰ رأيتُهم قد جاءوا أكثر من ثلاثين مرة مخترطين سيوفهم، فما يصلون إليَّ، فلمَّا أصبحت رحلت، فلقيني شيخ منهم[٤] فقال: يا هذا، إنسي أم جني؟ قلت: بل إنسي. قال: فما بالك؟ لقد أتيناك أكثر من سبعين مرة، كل ذلك يُحال بيننا وبينك بسور من الحديد. فذكرت له هذا الحديث[٥]، وهن: أربع آيات من أول البقرة إلىٰ ﴿ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٥﴾ وآية الكرسي، وآيتان بعدها [إلىٰ قوله ﴿خَٰلِدُونَ ۝٢٥﴾] وثلاث آيات من آخر سورة البقرة، وثلاث آيات من سورة الأعراف: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ إلىٰ قوله ﴿ٱلْمُحْسِنِينَ ۝٥٦﴾ [الأعراف: ٥٤ - ٥٦] وآخر بني

---

(١) المغني للعراقي ١/ ٣١٨.

(٢) ذيل تاريخ بغداد ٣/ ٢٥٣ - ٢٥٥.

(٣) قال ياقوت في معجم البلدان ٥/ ٣١٩: «نهر تيرىٰ: بلد من نواحي الأهواز، حفره أردشير الأصغر ابن بابك».

(٤) بعده في الذيل: علىٰ فرس ذنوب متنكبا قوسا عربيا.

(٥) بعده في الذيل: فنزل عن فرسه وكسر قوسه وأعطىٰ الله تبارك وتعالىٰ أن لا يعود فيها.

إسرائيل: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ﴾ [الإسراء: ١١٠] إلىٰ آخرها، وعشر آيات من أول الصافات إلىٰ ﴿لَّازِبٍ ۝١١﴾ [الصافات: ١١] وآيتان من الرحمن: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ إلىٰ ﴿تَنتَصِرَانِ ۝٣٥﴾ [الرحمن: ٣٣ - ٣٥] ومن آخر الحشر: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ﴾ [الحشر: ٢١] إلىٰ آخرها، وآيتان من «قل أوحي»: ﴿وَأَنَّهُۥ تَعَٰلَىٰ جَدُّ رَبِّنَا مَا ٱتَّخَذَ صَٰحِبَةً﴾ إلىٰ ﴿شَطَطًا ۝٤﴾ [الجن: ٣ - ٤] فذكرت هذا الحديث لشعيب بن حرب، فقال لي: كنا نسمِّيها آيات الحِرز، ويقال إن فيها شفاء من مائة داء [فعدَّ عليَّ] الجنون والجُذام والبَرَص وغير ذلك [فلم أحفظ] قال محمد بن علي: فقرأتها علىٰ شيخ لنا قد فُلج حتىٰ أذهب الله عنه ذلك.

(وإن قرأ المسبَّعات العشر التي أهداها الخَضِر ﷺ إلىٰ) أبي[1] أسماء (إبراهيم) بن يزيد بن شريك (التَّيْمي) تَيْم الرباب، الكوفي العابد، مكث ثلاثين يومًا لم يأكل، روىٰ عنه الأعمش وغيره، مات ولم يبلغ أربعين سنة، توفي سنة ٩٢، روىٰ له الجماعة (ووصَّاه أن يقولها غدوةً وعشيَّةً) وقال له الخضر: أعطانيها محمد ﷺ. وذكر من فضلها وعِظَم شأنها ما يجلُّ عن الوصف، وأنه لا يداوم علىٰ ذلك إلا عبد سعيد قد سبقت له من الله الحسنىٰ (فقد استكمل الفضلَ، و) مَن داوم عليهنَّ (جمع له ذلك فضيلة جملة الأدعية المذكورة) المتفرِّقة (فقد رُوي عن) سعد بن سعيد عن أبي طيبة الجُرْجاني - واسمه عيسىٰ بن سليمان - عن (كُرْز بن وبرة) الحارثي، قال: (وكان من الأبدال) ترجمه أبو نعيم في الحلية[2] فقال: كان يسكن جُرْجان، كوفي الأصل، له الصيت البليغ والمكان الرفيع في النسك والتعبُّد، كما كان يغلب عليه المؤانسة والمشاهدة، روىٰ عن طاووس وعطاء والربيع بن خُثَيم ومحمد بن كعب القُرَظي وغيرهم وعنه محمد بن الفضل بن عطية وأبو طيبة الجرجاني ومحمد بن سوقة وابن المبارك وفضيل بن غزوان وأبو سليمان

---

(١) تهذيب الكمال ٢/ ٢٣٢ - ٢٣٣.

(٢) حلية الأولياء ٥/ ٧٩ - ٨٣.

المكتب وأبو شُبْرُمة وغيرهم (قال: أتاني أخ لي من أهل الشام فأهدىٰ لي هدية وقال: يا كرز، اقبلْ مني هذه الهدية فإنها نِعم الهدية. فقلت: يا أخي، ومن أهدىٰ إليك هذه الهدية؟ قال: أعطانيها إبراهيم التيمي. قلت: أفلم تسأل إبراهيم التيمي من أعطاه إيَّاها؟ قال: بلىٰ، قال: كنت جالسًا في فناء الكعبة وأنا في التسبيح والتهليل والتحميد والتمجيد، فجاءني رجل فسلَّم عليَّ وجلس عن يميني، فلم أرَ في زماني أحسن منه وجهًا، ولا أحسن منه ثيابًا، ولا أشد بياضًا، ولا أطيب ريحًا منه، فقلت: يا عبد الله، من أنت؟ ومن أين جئت؟ فقال: أنا الخضر. فقلت: في أيِّ شيء جئتني؟ قال: جئتك للسلام عليك وحبًّا لك في الله عَزَّوَجَلَّ، وعندي هدية أريد أن أهديها إليك. قلت: ما هي؟ فقال: هي أن تقرأ قبل طلوع الشمس وقبل انبساطها علىٰ الأرض وقبل الغروب الفاتحة وقل أعوذ برب الناس وقل أعوذ برب الفلق وقل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون وآية الكرسي، كل واحدة سبع مرات، وتقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، سبع مرَّات، وتصلي علىٰ النبي ﷺ سبعًا، وتستغفر للمؤمنين والمؤمنات) الأحياء منهم والأموات (سبعًا، وتستغفر لنفسك ولوالديك) وما توالَدَ لك ولأهلك (سبعًا، وتقول: اللهم افعل بي وبهم عاجلاً وآجلاً في الدين والدنيا والآخرة ما أنت له أهل، ولا تفعل بنا يا مولانا ما نحن له أهل، إنك غفور حليم جواد كريم رؤوف رحيم، سبع مرات، وانظر أن لا تَدَعَه غدوةً وعشيَّةً. فقلت: أحب أن تخبرني من أعطاك هذه العطية العظيمة. فقال: أعطانيها محمد ﷺ. فقلت: أخبِرْني بثواب ذلك. فقال: إذا لقيتَ محمدًا ﷺ فاسأله عن ثوابه، فإنه سيخبرك بذلك. فذكر إبراهيم التيمي أنه رأىٰ ذات ليلة في منامه كأنَّ الملائكة جاءته فاحتملته حتىٰ أدخلته الجنة، فرأىٰ ما فيها، ووصف أمورًا عظيمة ممَّا رآه في الجنة، قال: فسألت الملائكة فقلت: لمَن هذا كله؟ فقالوا: للذي يعمل مثل عملك. وذكر أنه أكل من ثمارها، وسقوه من شرابها. قال: فأتاني النبي ﷺ ومعه سبعون نبيًّا وسبعون صفًّا من الملائكة، كل صف مثل ما بين المشرق إلىٰ المغرب، فسلَّم عليَّ وأخذ بيدي، فقلت: يا رسول الله، إن الخضر أخبرني أنه

سمع منك هذا الحديث. فقال: صدق الخضر، صدق الخضر، وكل ما يحكيه فهو حق، وهو عالِم أهل الأرض، وهو رئيس الأبدال، وهو من جنود الله عَزَّوَجَلَّ. فقلت: يا رسول الله، فمَن فعل هذا وعمله ولم يَرَ مثل الذي رأيتُ في منامي هل يُعطَىٰ شيئًا ممَّا أُعطيتُه؟ فقال: والذي بعثني بالحق نبيًّا إنه ليُعطَىٰ العامل بهذا وإن لم يرني ولم يَرَ الجنة، إنه ليُغفَر له جميع الكبائر التي عملها، ويرفع الله سبحانه عنه غضبه ومقته، ويأمر صاحب الشِّمال أن لا يكتب عليه شيئًا من السيئات إلىٰ سنة، والذي بعثني بالحق نبيًّا ما يعمل بهذا إلا من خلقه الله عَزَّوَجَلَّ سعيدًا، ولا يتركه إلا مَن خلقه الله عَزَّوَجَلَّ شقيًّا. وكان إبراهيم مكث أربعة أشهر لم يطعَم ولم يشرب، فلعلَّه كان بعد هذه الرؤيا) ذكره الأعمش عنه. هذا بعينه سياق صاحب القوت[١] من أوله إلىٰ آخره. ونقله عنه أيضًا صاحب العوارف مختصرًا. والذي رُوي عن الأعمش قال: سمعت إبراهيم التيمي يقول: إني لأمكثُ ثلاثين يومًا لا آكل. ورواه ابن عساكر في التاريخ[٢] من طريق عمر بن فروخ عن عبد الرحمن بن حبيب عن سعد بن سعيد [عن أبي طيبة] عن كُرْز ابن وبرة بطوله.

وقال العراقي[٣]: حديث كرز بن وبرة عن رجل من أهل الشام عن إبراهيم أن الخضر علَّمه المسبَّعات العشر وقال في آخرها: أعطانيها محمد ﷺ، ليس له أصل، ولم يصحَّ في حديث قط اجتماع الخضر بالنبي ﷺ ولا عدم اجتماعه ولا حياته ولا موته.

قلت: وهي مسألة شهيرة الاختلاف بين المحدِّثين والسادة الصوفية، والكلام عليها طويل الذيل، وقد أورد الحافظ ابن حجر طرفًا منه في الإصابة[٤]

---

(١) قوت القلوب ١/ ١٦ - ١٩.

(٢) تاريخ دمشق ١٦/ ٤٢٩ - ٤٣٠ حتىٰ قوله (وهو من جنود الله في الأرض).

(٣) المغني ١/ ٣١٨.

(٤) الإصابة في تمييز الصحابة ٣/ ١٠٠ - ١٤٧.

في ترجمة الخضر ﷺ. وهذا أيضًا على قواعد المحدِّثين لا يستقيم؛ فإنها رؤيا منامية. وسعد بن سعيد الجرجاني قال البخاري: لا يصح حديثه[١]. وأبو طيبة ضعَّفه يحيىٰ بن معين[٢]. وكرز بن وبرة عن رجل من الشام مجهول لا يُدرَىٰ من هو، ولكن مثل هذا يُغتفَر في فضائل الأعمال لا سيَّما وقد تلقَّته الأمَّة بالقبول. والله أعلم.

(فهذه وظيفة القراءة، فإن أضاف إليها شيئًا ممَّا انتهىٰ إليه وِرْدُه من القرآن أو اقتصر عليه فحسن) قال صاحب العوارف: حفظًا أو من المصحف **(فالقرآن جامع لفضل الذكر والفكر والدعاء مهما كان بتدبُّر)** وحُسن فهمٍ **(كما ذكرنا فضل ذلك وآدابه في كتاب آداب التلاوة، وأمَّا الافتكار فليكن ذلك أحد وظائفه، وسيأتي تفصيل ما يتفكَّر فيه وكيفيَّته في كتاب التفكُّر من ربع المنجيات)** إن شاء الله تعالىٰ **(ولكن مَجامِعه ترجع إلىٰ فَنَّين، أحدهما: أن يتفكَّر فيما ينفعه من المعاملة بأن يحاسب نفسه فيما سبق من تقصيره)** عن[٣] الشكر في ظواهر النعم وبواطنها وعجزه عن القيام بما أُمِرَ به من حُسن الطاعة ودوام الشكر علىٰ النعمة **(ويرتِّب وظائفه في يومه الذي بين يديه، ويدَّبَّر في دفع الصوارف)** أي الموانع والشواغل **(والعوائق الشاغلة له عن الخير، ويتذكَّر تقصيره وما يتطرَّق إليه الخلل)** والنقص **(من أعماله)** وأحواله **(ليصلحه، ويُحضِر في قلبه النيَّات الصالحة من أعماله في نفسه وفي معاملته للمسلمين)** أي يعقد طريقه علىٰ حُسن المعاملة فيما بينه وبين ربِّه وفيما بينه وبين الخلق، ويدخل في ذلك التفكُّر فيما عليه من الأوامر والنوادب وفي كثيف ستر الله تعالىٰ [عليه] ولطيف صُنعه به، ويستغفر الله تعالىٰ، ويجدِّد التوبة لِما مضىٰ من عمره ولِما يأتنف من مستقبله، ويخلص الدعاء بتمسكن وتضرُّع ووَجَل وإخبات

---

(١) ديوان الضعفاء للذهبي ص ١٥٤.

(٢) السابق ص ٣١١.

(٣) قوت القلوب ١/ ٣٨ - ٤١.

أن يعصمه من جميع المنهيّ، وأن يوفِّقه لصالح الأعمال ويتفضَّل عليه برغائب الأفضال، وهو في ذلك فارغ القلب، مجرَّد الهم، موقن بالإجابة، راضٍ بالقسم، ويتكلم بمعروف وخير، ويدعو به إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ، وينفع به أخاه المسلم، ويعلِّم مَن دونه في العلم (**والفن الثاني: فيما ينفعه في علم المكاشفة، وذلك بأن يتفكَّر**) في حكم الله عَزَّوَجَلَّ في المُلك وقدرته في المَلَكوت (**مرةً في نِعَم الله عَزَّوَجَلَّ وتواتُر آلائه الظاهرة والباطنة؛ لتزيد معرفتُه بها ويكثُر شكرُه عليها، أو**) يتفكَّر (**في عقوباته ونقماته**) وبلاءاته الظاهرة والباطنة (**لتزيد معرفتُه بقدرة الله عَزَّوَجَلَّ واستغنائه، ويزيد خوفُه منه**) ومن ذلك قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَذَكِّرْهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِ﴾ [إبراهيم: ٥] قيل: بنعمه، وقيل: بعقوباته. وقال تعالىٰ: ﴿فَٱذْكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [الأعراف: ٦٩] أي نعمه (**ولكل واحد من هذه الأمور شُعَب كثيرة يتَّسع التفكُّر فيها علىٰ بعض الخلق دون البعض، وإنما نستقصي ذلك**) علىٰ سبيل التفصيل (**في كتاب التفكر**) إن شاء الله تعالىٰ (**ومهما تيسَّرَ التفكرُ**) للذاكر (**فهو أشرف العبادات**) ولذا جاء في الخبر: «تفكُّرُ ساعة خير من عبادة سنة»، والمراد به هو [التفكر] الذي ينقل من المكاره إلىٰ المَحابِّ، ومن الرغبة والحرص إلىٰ الزهد والقناعة، وقيل: هو التفكر الذي يُظهِر مشاهدةً وتقوىٰ ويُحدِث ذِكرًا وهدىٰ، كقوله تعالىٰ: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴿١١٣﴾﴾ [طه: ١١٣] وقد وصف أعداءه بضد ذلك فقال: ﴿ٱلَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِى غِطَآءٍ عَن ذِكْرِى﴾ [الكهف: ١٠١] وإنما كان التفكر أشرف العبادات (**إذ فيه معنىٰ الذكر لله عَزَّوَجَلَّ وزيادة أمرين، أحدهما: زيادة المعرفة**) بالمذكور (**إذ التفكر مفتاح المعرفة والكشف**) لأنه إدارة فكرٍ وتصرفُ قلب في معاني الأشياء لدرك المطلوب، فالفكر يد النفس التي تنال بها المعلومات كما تنال بيد الجسم المحسوسات، وبهذا التصرُّف القلبي يتدرَّج إلىٰ فتوح باب المعرفة والكشف الإلهي (**الثاني: زيادة المحبة**) للمذكور (**إذ لا يحب القلبُ إلا من اعتقد تعظيمَه**) في نفسه (**ولا تنكشف عظمة الله سبحانه وجلاله**) وهيبته (**إلا بمعرفة صفاته**) العُلىٰ (**ومعرفة قدرته**) الباهرة (**وعجائب أفعاله**) في خلقه (**فيحصل من الفكر المعرفةُ**) كما قدَّمنا (و)

يحصل (**من المعرفة التعظيمُ**، و) يحصل (**من التعظيم المحبةُ**) فالمحبة متوقِّفة علىٰ التعظيم، كما أن التعظيم متوقِّف علىٰ المعرفة، وحصول المعرفة متوقِّف علىٰ التفكر، فالتفكر أصل هذه العبادات وما ينشأ عنها (**والذكر أيضًا يورث الأُنسَ**) بالمذكور (**وهو نوع من المحبة**) بل سبب من أسبابها (**ولكن المحبة التي سببها المعرفة**) بما يحبه (**أقوىٰ وأثبت وأعظم**) فإن الأُنس قد يزول ويقصر، بخلاف المعرفة (**ونسبة محبة العارف**) بأوصاف المحبوب (**إلىٰ أُنس الذاكر من غير تمام الاستبصار**) بنور العرفان (**كنسبة عشق مَن شاهد جمال شخص بالعين**) أي بعين نفسه، والعشق: الإفراط في المحبة (**واطَّلع علىٰ حُسن أخلاقه وأفعاله وفضائله وخِصاله الحميدة**) اطِّلاعًا حقيقيًّا (**بالتجربة**) والملازَمة (**إلىٰ أُنس مَن كُرِّر علىٰ سمعه وصفُ شخص غائب عن عينه بالحُسن في الخَلْق**) الظاهر (**والخُلُق**) والباطن (**مطلقًا من غير تفصيل وجوه الحُسن فيهما**) أي في الخَلْق والخُلُق (**فليست محبته كمحبة المشاهد**) بالعين، وهذا ظاهر (**وليس الخبر كالمعاينة**) وقد رُوي ذلك مرفوعًا عن ابن عباس، رواه العسكري في الأمثال والخطيب[١]. وعن أبي هريرة، رواه الخطيب[٢]. وعن أنس، رواه الطبراني في الأوسط[٣] والخطيب[٤] والديلمي[٥]، ورواه أحمد والضياء[٦] بزيادة في آخره. ويُروَىٰ: «ليس المعاين كالمخبَر»، كذلك رواه ابن خزيمة والطبراني والضياء[٧] عن ثُمامة بن عبد الله بن

---

(١) تاريخ بغداد ٦/ ٥٦٣، ٨/ ٥٢٣.

(٢) السابق ٨/ ٥٥٠.

(٣) المعجم الأوسط ٧/ ٩٠.

(٤) تاريخ بغداد ٤/ ٥٧٢.

(٥) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ٤٠٠.

(٦) مسند أحمد ٤/ ٢٦٠. الأحاديث المختارة ١٠/ ٨٢ من حديث ابن عباس، والزيادة المشار إليها هي قوله: «إن الله عَزَّوَجَلَّ أخبر موسىٰ بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقىٰ الألواح فانكسرت».

(٧) الأحاديث المختارة ٥/ ٢٠٢.

أنس عن جدِّه (**والعباد المواظبون علىٰ ذكر الله عَزَّوَجَلَّ بالقلب واللسان الذين صدَّقوا بما جاءت به الرسل**) عليهم السلام (**بالإيمان التقليدي**) صِرفًا (**ليس معهم من محاسن صفات الله عَزَّوَجَلَّ إلا أمور جُمْلية**) بضم الجيم وسكون الميم، أي إجمالية (**اعتقدوها بتصديقِ مَن وصفها لهم**) ولم يجاوزوا ذلك (**والعارفون**) المختصُّون بمعرفة الله ومعرفة ملكوته وحُسن معاملته (**هم الذين شاهدوا ذلك الجلال**) أي احتجاب الحق عنا بعزَّته (**والجمال**) أي تجلِّيه لنا برحمته (**بعين البصيرة الباطنة التي هي أقوىٰ من البصر الظاهر**) اعلم أن البصيرة[١] - كما تقدَّم - قوة للقلب المنوَّر بنور اليقين يرىٰ بها حقائق الأشياء وظاهرها. وإنما كانت أقوىٰ لأن نور[٢] البصر موسوم بأنواع من النقصان، فإنه يبصر غيره ولا يبصر نفسه، ولا يبصر ما بَعُدَ منه ولا ما قرُب، ولا يبصر ما هو وراء حجاب، ويبصر من الأشياء ظاهرها دون باطنها، ويبصر من الموجودات بعضها دون كلها، ويبصر أشياء متناهية ولا يبصر ما لا نهاية له، ويغلط كثيرًا في إبصاره، فيرىٰ الكبير صغيرًا، ويرىٰ البعيد قريبًا، والساكن متحرِّكًا، والمتحرِّك ساكنًا. فهذه سبع نقائص لا تفارق العينَ الظاهرة. ولكلٍّ من هذه تفاصيل أوردها المصنِّف في مشكاة الأنوار. وأنواع غلط البصر كثيرة، والبصيرة منزَّهة[٣] عنها. فإن قلت: نرىٰ أصحاب البصائر[٤] يغلطون كثيرًا في نظرهم. فاعلمْ أن فيهم خيالات وأوهامًا واعتقادات يظنون أن أحكامها أحكام العقل، فالغلط منسوب إليها، فأمَّا العقل إذا تجرَّد عن غشاوة الوهم والخيال لم يُتصوَّر أن يغلط، بل يرىٰ الأشياء علىٰ ما هي عليه (**لأن أحدًا ما أحاط بكُنْه جلاله**

---

(١) التعريفات للجرجاني ص ٤٧، وعبارته: «البصيرة: قوة للقلب المنور بنور القدس يرىٰ بها حقائق الأشياء وبواطنها، بمثابة البصر للنفس ترىٰ به صور الأشياء وظواهرها، وهي التي يسميها الحكماء: العاقلة النظرية، والقوة القدسية».

(٢) مشكاة الأنوار للغزالي ص ٤٥ - ٥٠.

(٣) في المشكاة: والعقل منزه.

(٤) في المشكاة: نرىٰ العقلاء.

وجماله؛ **فإنَّ ذلك غير مقدور لأحد من الخلق)** إذ نهاية[١] معرفة العارفين عجزُهم عن المعرفة، ومعرفتهم بالحقيقة هي أنهم لا يعرفونه، وأنه يستحيل أن يعرف الله المعرفة الحقيقية المحيطة بكُنْه صفات الربوبية إلا الله تعالىٰ، وهو المشار إليه في الخبر: «لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيتَ علىٰ نفسك»، أي لا أحيط بمحامدك وصفات إلهيَّتك، وإنما أنت المحيط بها وحدك، فلا يهتز أحد من الخلق لنيل ذلك وإدراكه إلا ردَّته سبحات الجلال إلىٰ الحيرة، ولا يشرئب أحدٌ لملاحظته إلا غطىٰ الدهش طرفه، وأمَّا اتِّساع المعرفة إنما يكون في معرفة أسمائه وصفاته. وإليه أشار المصنِّف بقوله: **(ولكن كل واحد شاهد بقَدْر ما رُفع له من الحجاب، ولا نهاية لجمال حضرة الربوبيَّة ولا لحُجُبها، وإنما عدد حُجُبها التي استحقَّت أن تسمَّىٰ نورًا وكاد يظن الواصل إليها أنه قد تم وصولُه إلىٰ الأصل سبعون حجابًا، قال النبي ﷺ: إن لله سبعين حجابًا من نور، لو كشفها لأحرقت سبحات وجهه كلَّ مَن أدرك بصرُه)** وتقدَّم للمصنف في قواعد العقائد بلفظ «ما أدركه بصره». وروىٰ أبو الشيخ في كتاب العظمة من حديث أبي هريرة: «بين الله وبين الملائكة الذين حول العرش سبعون حجابًا من نور». وسنده ضعيف. وفيه أيضًا من حديث أنس قال: قال رسول الله ﷺ لجبريل: «هل ترىٰ ربك»؟ قال: إن بيني وبينه سبعين حجابًا من نور». وفي المعجم الكبير للطبراني من حديث سهل بن سعد: «دون الله تعالىٰ سبعون ألف حجاب من نور وظلمة». ولمسلم من حديث أبي موسىٰ: «حجابه النور، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهىٰ إليه بصره من خلقه». ولابن ماجه: «كل شيء أدركه بصرُه». قاله العراقي، وتقدَّم ذلك[٢].

قلت: وحديث سهل بن سعد الذي أورده في المعجم الكبير قد رواه أيضًا أبو يعلىٰ[٣] والعقيلي[٤] كلُّهم عن ابن عمرو وسهل بن سعد معًا، وللحديث بقية

---

(١) المقصد الأسنىٰ للغزالي ص ٥٤ - ٥٥.

(٢) في الفصل الثاني من قواعد العقائد.

(٣) مسند أبي يعلىٰ ١٣/ ٥٢٠.

(٤) الضعفاء الكبير ٣/ ٨٩٨.

بعد قوله «وظلمة»: «فما من نفس تسمع شيئًا من حس تلك الحُجُب إلا زهقت نفسها».

وقال المصنِّف في الفصل الثالث من مشكاة الأنوار[1]: اعلمْ أن الله عَزَّوَجَلَّ متجلٍّ في ذاته لذاته، ويكون الحجاب بالإضافة إلىٰ محجوب لا محالة، وأن المحجوبين من الخلق ثلاثة أقسام: منهم من يُحجَب بمجرَّد الظلمة، ومنهم من يُحجَب بالنور المحض، ومنهم من يُحجَب بنور مقرون بظلمة. وأصناف هذه الأقسام كثيرة لا تُحصَىٰ، وذِكرُ العدد في الحديث المذكور للتكثير لا للتحديد، وقد تجري العادة بذكر أعداد ولا يُراد بها الحصر. والله أعلم بذلك.

ثم ذكر القسمين وما فيهما من الأقسام والأصناف والفِرَق والطوائف، والقسم الثالث وهم المحجوبون بمحض الأنوار أصناف لا يُحصَون، لكن أشير إلىٰ ثلاثة أصناف منهم:

الأول: طائفة عرفوا معاني الصفات تحقيقًا، وأدركوا أن إطلاق اسم الكلام والإرادة والقدرة والعلم وغيرها [علىٰ صفاته] ليس كإطلاقه علىٰ البشر، فتحاشوا عن تعريفه بهذه الصفات، وعرَّفوه بالإضافة إلىٰ المخلوقات.

الثاني: صنف ترقَّوا عن هؤلاء من حيث ظهر لهم أن في السموات كثرة، وأن محرِّك كل سماء خاصة موجود آخَر يسمَّىٰ فلكًا، وفيهم كثرةٌ، وإنما نسبتهم إلىٰ الأنوار الإلهية نسبة الكواكب في الأنوار المحسوسة، ثم لاح لهم أن هذه السموات في ضمن فلك آخَر يتحرك الجميع بحركته في اليوم والليلة مرةً، والرب هو المحرِّك للجِرم الأقصىٰ المنطوي علىٰ الأفلاك كلِّها؛ إذ الكثرة منفيَّة عنه.

الثالث: صنف ترقَّوا عن هؤلاء وقالوا: إن تحريك الأجسام بطريق المباشَرة ينبغي أن يكون خدمةً لرب العالمين وعبادة له وطاعة من عبد من عباده يسمَّىٰ

---

(١) مشكاة الأنوار ص ٨٩ - ٩٨.

مَلَكًا نسبته إلىٰ الأنوار الإلهية المحضة نسبة القمر في الأنوار المحسوسة، فزعموا أن الرب هو المُطاع من جهة هذا المحرِّك، ويكون الرب تعالىٰ محرِّكًا للكل بطريق الأمر لا بطريق المباشرة.

فهؤلاء أصناف كلهم محجوبون بالأنوار المحضة، وإنما الواصلون صنف رابع تجلَّىٰ لهم أيضًا أن هذا المطاع موصوف بصفة لا تنافي الوحدانيةَ المحضة والكمال البالغ، وأن نسبة هذا المُطاع إلىٰ الموجودات الحِسِّية نسبة الشمس في الأنوار المحسوسة منه، فتوجَّهوا من الذي يحرك السموات ومن الذي أمر بتحريكها إلىٰ الذي فطر السموات وفطر الآمر بتحريكها، فوصلوا إلىٰ موجود منزَّه عن كل ما أدركه بصر الناظرين وبصيرتهم؛ إذ وجوده من قِبَله، فأحرقت سبحات وجهه الأول الأعلىٰ جميع ما أدركه بصر الناظرين وبصيرتهم؛ إذ وجدوه مقدَّسًا منزَّهًا عن جميع ما وصفناه من قبل.

ثم هؤلاء انقسموا، فمنهم من احترق منه جميع ما أدركه بصرُه وانمحق وتلاشىٰ، لكن بقي هو ملاحظًا للجمال والقدس، وملاحظًا ذاته في جماله الذي ناله بالوصول إلىٰ الحضرة الإلهية، فانمحقت فيه المبصَرات دون المبصر، وجاوز هؤلاء طائفةٌ هم خواص الخواص فأحرقتهم سبحات وجهه، وغشيهم سلطان الجلال [فانمحقوا] وتلاشوا في ذاته، ولم يبقَ لهم لحاظ إلىٰ أنفسهم؛ لفنائهم عن أنفسهم، ولم يبقَ إلا الواحد الحق، فهذه نهاية الواصلين. ومنهم من لم يتدرَّج في الترقِّي والعروج علىٰ التفصيل الذي ذكرناه، ولم يطُلْ عليهم العروج، فسبقوا من أول وهلة إلىٰ معرفة القدس وتنزيه الربوبية عن كل ما يجب تنزيهه عنه، فغلب عليهم أولاً ما غلب علىٰ الآخَرين آخِرًا، وهجم عليهم التجلِّي دفعةً فأحرقت سبحات وجهه جميعَ ما يمكن أن يدركه بصر حسي أو بصيرة عقلية. والله أعلم.

(وتلك الحُجُب أيضًا مترتِّبة، وتلك الأنوار متفاوتة في الرتب تفاوت الشمس

والقمر والكواكب) اعلمْ أن[1] الأشياء بالإضافة إلىٰ الحس البصري ثلاثة أقسام: منها ما لا يبصر بنفسه كالأجسام المظلمة، ومنها ما يبصر بنفسه ولا يبصر به غيره كالأجسام المضيئة مثل الكواكب وجمرة النار إذا لم تكن مشتعلة، ومنها ما يبصر بنفسه ويبصر به أيضًا غيره كالشمس والقمر والنيران المشتعلة والسراج، والنور اسم لهذا القسم الثالث، ثم تارة يطلق علىٰ ما يفيض من هذه الأجسام المنيرة علىٰ ظواهر الأجسام الكثيفة، وتارةً علىٰ نفس هذه الأجسام المشرقة أيضًا؛ لأنها في أنفسها مستنيرة. وعلىٰ الجملة، فالنور عبارة عمَّا يبصر بنفسه ويبصر به غيره كالشمس. هذا حدُّه وحقيقته بالوضع الأول.

ثم إن[2] العقول وإن كانت مبصرة فليست المبصرات كلها عندها علىٰ مرتبة واحدة، بل بعضها يكون عندها كأنَّها حاضرة كالعلوم الضرورية، ومنها ما لا يقارن العقلَ في كل حال إذا عُرِض عليه بل يحتاج أن ينبَّه عليه بالتنبيه.

والأنوار[3] السماوية التي منها تُقتبَس الأنوار الأرضية إن كان لها أن تترتَّب بحيث يقتبس بعضها من بعض فالأقرب من المنبع الأول أَولىٰ باسم «النور»؛ لأنه أعلىٰ رتبةً، ومثال ترتيبه في عالَم الشهادة لا يدركه الإنسان إلا بأن يفرض ضوءَ القمر داخلاً في كُوَّة بيت واقعًا علىٰ مرآة منصوبة علىٰ حائط ومنعكسًا منها إلىٰ حائط آخر في مقابلتها ثم منعطفًا منها إلىٰ الأرض بحيث تستنير منه الأرض، فأنت تعلم أن ما علىٰ الأرض من النور تابع لِما علىٰ الحائط، وما علىٰ الحائط تابع لِما علىٰ المرآة، وما علىٰ المرآة تابع لما في القمر، وما في القمر تابع لِما في الشمس؛ إذ منها يشرق النور علىٰ القمر، وهذه الأنوار الأربعة مرتَّبة بعضها أعلىٰ من بعض وأكمل من بعض، ولكل واحد درجة خاصة لا يتعدَّاها، وكذلك الأنوار المَلَكوتية

---

(١) السابق ص ٤٣ - ٤٤.

(٢) السابق ص ٥٠ - ٥١.

(٣) السابق ٥٥ - ٥٦.

علىٰ هذا الترتيب، وأن المقرَّب هو الأقرب إلىٰ النور [الأقصىٰ] وإذا عرفتَ أن الأنوار لها ترتيب فاعلمْ أنها لا تتسلسل إلىٰ غير نهاية بل ترتقي إلىٰ منبع أول هو النور لذاته وبذاته، ليس يأتيه نور من غيره، منه تشرق الأنوار كلُّها علىٰ ترتيبها.

فهذا معنىٰ قول المصنف: وتلك الأنوار متفاوتة في الرتب تفاوت الشمس والقمر والكواكب.

(**ويبدو في الأول أصغرها ثم ما يليه، وعلىٰ ذلك أوَّلَ بعضُ**) العارفين من (**الصوفية درجات ما كان يظهر لإبراهيم ﷺ في ترقِّيه**) في أحوال وصوله (**وقال: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾ أي أظلم عليه الأمر**) أي اشتبه (﴿رَءَا كَوْكَبًا﴾ [الأنعام: ٧٦] **أي وصل إلىٰ حجاب من حُجُب النور**) التي تقدَّم ذِكرُها آنفًا (**فعبَّر عنه بالكوكب**) لأنه أصغر الثلاثة، فهو الذي بدا له أولاً، وهذا هو مقامه الذي أشرنا إليه في الصنف الرابع من القسم الثالث (**وما أريدَ به هذه الأجسام المضيئة؛ فإنَّ آحاد العوامِّ لا يخفَىٰ عليهم أن الربوبية لا تليق بالأجسام، بل يدركون ذلك بأول نظرهم**) فأول منازل الأنبياء الترقِّي إلىٰ العالَم المقدَّس عن كدورة الحس والخيال (**فما لا يضلل العوامَّ لا يضلل الخليل ﷺ، والحُجُب المسمَّاة أنوارًا**) في الحديث المتقدِّم (**ما أريدَ بها الضوء المحسوس بالبصر، بل أريدَ بها ما أريدَ بقوله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾** [النور: ٣٥] **الآية**) اعلم أن[١] العالَم الملكوتي عالَم غيب، والعالم الحسي عالم الشهادة، وهو مَرْقاة للملكوتي، وبينهما اتصال ومناسبة، ولولا ذلك لانسدَّ طريق الترقِّي إلىٰ حضرة الربوبية، فلن يقرب من الله أحدٌ ما لم يطأ بحبوحة حظيرة القدس، والعالَم المرتفع عن إدراك الحس والخيال هو الذي يُراد به عالم القدس. ولمَّا كان عالم الشهادة مرقاة إلىٰ عالم الملكوت، وكان سلوك الطريق المستقيم عبارة عن هذا الترقِّي، فلو لم يكن بينهما اتصال لَما تُصوِّر الترقِّي من أحدهما إلىٰ الآخر، جُعلت الرحمة الإلهية

---

(١) السابق ص ٧٠ - ٧٢.

عالم الشهادة علىٰ موازنة عالم الملكوت، فما من شيء من هذا العالم إلا وهو مثال لشيء من ذلك العالم، وربما كان الشيء الواحد مثالاً لأشياء من الملكوت، وربما كان للشيء الواحد من الملكوت أمثلة كثيرة من عالم الشهادة، وله أمثلة لا تُحصَىٰ، فإن كان في عالم الملكوت جواهر نورانية شريفة عالية يعبَّر عنها بالملائكة منها تفيض الأنوار علىٰ الأرواح البشرية، ولأجلها قد تسمَّىٰ أربابًا، ويكون لها مراتب في نورانيَّتها متفاوتة، فبالحريِّ أن يكون مثالها من عالم الشهادة الشمس والقمر والكواكب، وسالك الطريق ينتهي أولاً إلىٰ ما درجته درجة الكواكب، فيتَّضح له إشراق نوره، ويتَّضح له من جماله وعلوِّ درجته ما يبادر فيقول: هذا ربي، ثم إذا اتَّضح له ما فوقه ممَّا رتبته رتبة القمر رأىٰ أفول الأول في مغرب الهويِّ بالإضافة إلىٰ ما فوقه فقال: لا أحب الآفلين. وكذلك يترقَّىٰ حتىٰ ينتهي إلىٰ ما مثاله الشمس فيراه أكبر وأعلىٰ، فيراه قابلاً للمثال بنوع مناسبة له معه، والمناسبة مع ذي النقص نقصٌ وأفول أيضًا، فمنه يقول: وجَّهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفًا وما أنا من المشركين.

(**ولنجاوز هذه المعاني**) الدقيقة (**فإنها خارجة عن علم المعاملة، ولا يوصَل إلىٰ حقائقها إلا بالكشف**) الصريح (**التابع للفكر الصافي**) عن ظلمة الخيال والوهم (**وقَلَّ من يُفتَح له بابه**) لصعوبته (**والمتيسِّر علىٰ جماهير الخلق الفكرُ فيما يفيد في علوم المعاملة، وذلك أيضًا ممَّا تغزُر**) أي تكثُر (**فائدته ويعظُم نفعُه.**

فهذه الوظائف الأربعة - أعني الدعاء والذكر والقراءة والفكر - ينبغي أن تكون وظيفة) السالك (**المريد**) في طريق الآخرة (**بعد طلوع الفجر**) الثاني (**بل في كل وِرْد بعد الفراغ من وظيفة الصلاة، فليس بعد الصلاة وظيفة سوىٰ هذه الأربعة**) فليشدد يديه عليها (**ويقوىٰ علىٰ ذلك بأن يأخذ سلاحه ومِجَنَّته**) بكسر الميم، أي تُرْسه، وهما ممَّا يقاتَل به العدو ويُتحصَّن من شرِّه (**والصوم هو الجُنَّة التي تضيِّق مجاري الشيطان المُعادي**) في العروق (**الصارف له عن سبيل الرشاد**) والهداية

(وليس بعد طلوع الصبح) الثاني **(صلاة سوىٰ ركعتَي الفجر وفرض الصبح)** فقط، أو ركعتي التحية إذا دخل المسجد وكان الوقت متسعًا وكان قد صلىٰ السنَّة في منزله، وذلك **(إلىٰ الطلوع)** أي طلوع الشمس **(كان رسول الله ﷺ وأصحابه ﷺ يشتغلون في هذا الوقت بالأذكار)** قال العراقي[١]: تقدَّم حديث جابر بن سَمُرة عند مسلم في جلوسه ﷺ إذا صلىٰ الفجر في مجلسه حتىٰ تطلع الشمس، وليس فيه ذِكر اشتغاله بالذكر، وإنما هو من قوله كما تقدَّم من حديث أنس **(وهو الأولىٰ، إلا أن يغلبه النوم قبل الفرض ولم يندفع إلا بالصلاة)** مثلاً **(فلو صلىٰ لذلك فلا بأس به)** وتقدَّم عن صاحب العوارف أنه إن لم يندفع النوم فليقُم قُبالة القبلة، ويرجع خطوات، ولا يستدبر القبلة. ولم يقل أنه يصلي. والله أعلم.

(الورد الثاني: ما بين طلوع الشمس إلىٰ ضحوة النهار، وأعني بالضحوة: منتصف ما بين طلوع الشمس والزوال) وذلك هو الضحىٰ الأعلىٰ **(وذلك بمضيِّ ثلاث ساعات)** زمانية **(من النهار)** وهو[٢] في عُرف الناس من طلوع الشمس إلىٰ غروبها، وعند أهل اللغة من طلوع الفجر إلىٰ الغروب، وهو مرادف لليوم **(إذا فُرض النهار اثنتي عشرة ساعة، وهو الربع)** من ضرب ثلاثة في أربعة، وإذا أُطلق النهار في الفروع انصرف إلىٰ اليوم، نحو: صُمْ نهار الأحد، مثلاً، وهل يُحمَل علىٰ الحقيقة اللغوية أو علىٰ العرف لأن الشيء لا يضاف إلىٰ مرادفه؟ وجهان مطَّردان في كل صورة يضاف فيها النهار إلىٰ اليوم، كأنْ حلف لا يسافر أو لا يأكل نهار يوم كذا[٣] **(وفي هذا الربع من النهار وظيفتان زائدتان، إحداهما: صلاة الضحىٰ، وقد ذكرناها في كتاب الصلاة، وأن الأولىٰ أن يصلي ركعتين عند الإشراق)** أي إشراق

---

(١) المغني ١/ ٣١٩.

(٢) المصباح المنير ٢/ ١٧٤.

(٣) بعده في المصباح: «والأول هو الراجح؛ لأن الشيء قد يضاف إلىٰ نفسه عند اختلاف اللفظين، نحو: (ولدار الآخرة) و(حق اليقين) وما أشبه ذلك».

الشمس **(وذلك إذا انبسطت الشمس)** علىٰ الأرض **(وارتفعت)** عن الأفق **(قِيد)** بالكسر، أي قَدْر **(نصف رمح)** من رماح العرب، وهي المتوسطة بين الطويلة والقصيرة. وفي العوارف: قدر رمح. وتسمَّىٰ هذه الصلاة: صلاة الإشراق. قال صاحب العوارف: وبهاتين الركعتين تتبيَّن فائدة رعاية هذا الوقت، فإذا صلىٰ الركعتين بجمع همٍّ وحضور فهم وحُسن تدبُّرٍ لِما يقرأ يجد في باطنه أثرًا ونورًا وروحًا وأُنسًا إذا كان صادقًا، والذي يجده من البركة ثواب معجَّل له علىٰ عمله هذا. قال: وأحب أن يقرأ في هاتين الركعتين في الأولىٰ آية الكرسي، وفي الأخرىٰ ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] و﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ﴾ الآية [النور: ٣٥] وتكون نيَّته فيهما الشكر لله تعالىٰ [علىٰ نعمه] في يومه وليلته.

وقال مشايخنا النقشبندية: يصلِّيهما بنيَّة الإشراق، يقرأ في كل ركعة منهما بعد الفاتحة الإخلاص ثلاثًا.

(ويصلي أربعًا) بتسليمتين **(أو ستًّا)** بثلاث تسليمات **(أو ثمانيًا)** بأربع تسليمات. واقتصر صاحب القوت علىٰ ثمانٍ. وأقلُّها ركعتان، وأكثرها اثنتا عشرة ركعة. وقد تقدَّم اختلاف العلماء في ذلك في كتاب الصلاة **(إذا رمضت الفِصال)** وهو[1] أن ينام الفصيل في ظل أمِّه عند حر الشمس، وهذا هو وقت الضحىٰ (و) قيل: إذا **(ضحيت الأقدام بحرِّ الشمس، فوقت الركعتين هو الذي أراد الله بقوله سبحانه:** ﴿يُسَبِّحْنَ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِشْرَاقِ ۝١٨﴾ [ص: ١٨] **فإنه وقت إشراق الشمس، وهو ظهور تمام نورها بارتفاعها عن موازاة)** أي مقابلة **(البُخارات)** الصاعدة من الأرض **(والقُتارات)** القُتار بالضم: الغبار المرتفع **(التي علىٰ وجه الأرض)** سواء بتحريك الرياح أو غيره **(فإنها تمنع إشراقها التامَّ)** فلا يظهر لها إلا نور مكدَّر **(ووقت الركعات الأربع هو الضحىٰ الأعلىٰ الذي أقسم الله به فقال:** ﴿وَٱلضُّحَىٰ

(١) السابق ص ٢٧٤.

﴿١﴾ وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ ﴿٢﴾﴾ [الضحىٰ: ١ - ٢] قال البيضاوي[١]: والمراد بالضحىٰ: وقت ارتفاع الشمس، وتخصيصه لأن النهار يقوىٰ فيه، أو لأن فيه كلَّم موسىٰ ربَّه وأُلقي السحرة سُجَّدًا، أو المراد به النهار، ويؤيِّده قولُه: ﴿أَن يَأۡتِيَهُم بَأۡسُنَا ضُحًى﴾ [الأعراف: ٩٨] في مقابلة «بياتًا».

(**وخرج رسول الله ﷺ علىٰ أصحابه وهم يصلُّون عند الإشراق، فنادىٰ بأعلىٰ صوته: ألا إن صلاة الأوَّابين إذا رمضت الفِصال**) هكذا هو في القوت. وقال العراقي[٢]: رواه الطبراني[٣] من حديث زيد بن أرقم دون قوله: فنادىٰ بأعلىٰ صوته. وهو عند مسلم[٤] دون ذِكر الإشراق.

قلت: وكذلك رواه أحمد[٥] وابن أبي شيبة[٦] وعبد بن حميد[٧] والطيالسي[٨] والدارمي[٩] وابن خزيمة[١٠] وابن حبان[١١]. ورواه عبد بن حميد[١٢] أيضًا وسمويه في فوائده عن عبد الله بن أبي أوفىٰ بلفظ: «صلاة الأوَّابين حين ترمض الفِصال». وروىٰ الديلمي[١٣] عن أبي هريرة مرفوعًا: «صلاة الأوَّابين صلاة الضحىٰ».

---

(١) أنوار التنزيل ٥/ ٣١٩.

(٢) المغني ١/ ٣١٩.

(٣) المعجم الكبير ٥/ ٢٠٦ - ٢٠٧.

(٤) صحيح مسلم ١/ ٣٣٨.

(٥) مسند أحمد ٣٢/ ٩، ٢١، ٧١، ٩٢.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٢.

(٧) المنتخب من مسند عبد بن حميد ١/ ٢٢٢.

(٨) مسند الطيالسي ٢/ ٦٦ - ٦٧.

(٩) سنن الدارمي ١/ ٤٠٤.

(١٠) صحيح ابن خزيمة ٢/ ٢٢٩.

(١١) صحيح ابن حبان ٦/ ٢٨٠.

(١٢) المنتخب من مسند عبد بن حميد ١/ ٤١٩.

(١٣) الفردوس بمأثور الخطاب ٢/ ٣٨٩.

(ولذلك نقول: إذا كان يقتصر علىٰ مرة واحدة في صلاة الضحىٰ فهذا الوقت أفضل) إذ هو حقيقة وقتها **(وإن كان أصل الفضل يحصل بالصلاة بين طرفَي وقت الكراهة وهو ما بين ارتفاع الشمس بطلوع نصف رمح بالتقريب)** والتحديد **(إلىٰ ما قبل الزوال في ساعة الاستواء)** في كبد السماء **(واسم «الضحىٰ» ينطلق علىٰ الكل)** ولكن يميَّز بين ساعاته بالأصغر والأوسط والأكبر **(وكأنَّ ركعتي الإشراق تقع في مبدأ وقت الأداء للصلاة وانقضاء الكراهة؛ إذ قال ﷺ: إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان، فإذا ارتفعت قارَنَها)** الحديث بتمامه تقدَّم في كتاب الصلاة، وتقدَّم ما المراد بالقرن وهل هو حقيقة أم مجاز، فراجعْه **(فأقل ارتفاعها أن ترتفع عن بخارات الأرض وغبارها)** الصاعد منها **(وهذا يراعَىٰ بالتقريب)** وذكر صاحب العوارف بعد ركعتي الإشراق اللذين عند انصرافه من مُصلاَّه ركعتين أخريين يقرأ المعوِّذتين فيهما، في كل ركعة سورة. قال: وتكون صلاته هذه ليستعيذ بالله من شر يومه وليلته، ويذكر بعدهما كلمات الاستعاذة التي تقدَّم ذِكرُها. قال: ثم يصلي ركعتين أخريين بنيَّة الاستخارة لكل عمل يعمله في يومه وليلته، وهذه الاستخارة تكون بمعنىٰ الدعاء علىٰ الإطلاق، وإلا فالاستخارة التي وردت بها الأخبار هي التي يصلِّيها أمام كل أمر يريده، ويقرأ في هاتين الركعتين «قل يا أيها الكافرون» و«قل هو الله أحد»، ويقرأ دعاء الاستخارة كما سبق ذكره، ويقول فيه: كل قول وعمل أريده في هذا اليوم اجعلْ فيه الخِيرة. قال: ثم يصلي ركعتين أخريين، يقرأ في الأولىٰ سورة الواقعة، وفي الأخرىٰ سورة الأعلىٰ، ويقول بعدهما: اللهم صلِّ علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد، واجعل حبَّك أحب الأشياء إليَّ، وخشيتك أخوف الأشياء عندي، واقطع عني حاجات الدنيا بالشوق إلىٰ لقائك، وإذا أقررتَ أعيُن أهل الدنيا بدنياهم فأقرِرْ عيني بعبادتك، واجعل طاعتك في كل شيء مني يا أرحم الراحمين، ثم يصلي بعد ذلك ركعتين يقرأ فيهما شيئًا من حزبه من القرآن، ثم بعد ذلك إن كان متفرِّغًا ليس له شغل في الدنيا ينتقل في أنواع العمل من الصلاة والتلاوة والذكر إلىٰ وقت الضحىٰ، وإن كان ممَّن له في الدنيا شغلٌ إمَّا لنفسه أو

عياله فليمضِ لحاجته ومهمَّاته بعد أن يصلي ركعتين لخروجه من المنزل، وهكذا ينبغي أن يفعل ذلك أبدًا، لا يخرج من البيت إلىٰ جهة إلا بعد أن يصلي ركعتين؛ ليقيه الله المَخرج السوء، ولا يدخل البيت إلا ويصلي ركعتين؛ ليقيه الله المدخل السوء، بعد أن يسلِّم علىٰ من في المنزل، وإن كان متفرِّغًا فأحسن أشغاله في هذا الوقت إلىٰ الصلاة صلاة الضحىٰ، وإن كان عليه قضاء يصلي صلاة يوم أو يومين أو أكثر، وإلا صلىٰ أربع ركعات يطوِّلها، ويقرأ فيها القرآن، فقد كان من الصالحين من يختم القرآن في الصلاة بين اليوم والليلة، وإلا صلىٰ أعدادًا من الركعات خفيفة بفاتحة الكتاب و«قل هو الله أحد» وبالآيات التي في القرآن فيها الدعاء، مثل قوله تعالىٰ: ﴿رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ۝٤﴾ [الممتحنة: ٤] وأمثال هذه الآية، يقرأ في كل ركعة آية منها إمَّا مرة أو يكرِّرها مهما شاء، ويقدر الطالب أن يصلي بين الصلاة التي ذكرناها بعد طلوع الشمس وبين صلاة الضحىٰ مائة ركعة خفيفة، وكان في الصالحين مَن وِرْدُه بين اليوم والليلة مائة ركعة إلىٰ مائتين إلىٰ خمسمائة إلىٰ ألف ركعة، ومن ليس له في الدنيا شغل وقد ترك الدنيا علىٰ أهلها فما باله يبطل ولا يتنعَّم بخدمة الله تعالىٰ، قال سهل بن عبد الله التستري: لا يكمل شغلُ قلب عبد بالله الكريم وله في الدنيا حاجة.

(الوظيفة الثانية في هذا الوقت: الخيرات المتعلِّقة بالناس التي جرت بها العادة بكرةً) أي في أول النهار **(من عيادة مريض)** إن علم **(وتشييع جنازة)** إن حضرت **(ومعونة علىٰ بِر وتقوىٰ)** يسعىٰ فيها إن كانت ممَّا فُرض عليه أو نُدب إليه ممَّا يختصُّ به لنفسه أو يعود نفعُه علىٰ غيره، ويكون ذلك أيضًا ممَّا يخاف فوته بفوت وقته **(وحضور مجلس علم)** ممَّا يقرِّبه إلىٰ الله زلفىٰ فيتعلَّمه أو يستمعه من أفواه العلماء بالله الموثوق بعلمهم، فقد قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ [الأنعام: ٥٢] وقال ﷺ: «مَن غدا من بيته في طلب العلم فهو في سبيل الله حتىٰ يرجع». وفي حديث أبي ذر: «حضور مجلس

علم أفضل من صلاة ألف ركعة، وأفضل من شهود ألف جنازة، ومن عيادة ألف مريض». قيل: ومن قراءة القرآن؟ فقال: «وهل تنفع قراءة القرآن إلا بعلم»؟ وقد تقدَّم هذا وأمثاله في كتاب فضل العلم **(وما يجري مَجراه من قضاء حاجة لمسلم ونحو ذلك)** ممَّا فُرض عليه أو نُدب إليه **(فإن لم يكن شيء من ذلك عاد إلىٰ الوظائف الأربعة التي قدَّمناها من الأدعية والذكر والقراءة والفكر)** من غير فتور إمَّا ظاهرًا أو باطنًا أو قلبًا أو قالبًا وإلا فباطنًا، وترتيب ذلك أن يصلي ما دام منشرحًا ونفسه مجيبة، فإن سئم ينزل من الصلاة إلىٰ التلاوة، فإنَّ مجرَّد التلاوة أخفُّ علىٰ النفس من الصلاة، فإن سئم التلاوة تنزل أيضًا بذكر الله تعالىٰ بالقلب واللسان، فهو أخفُّ من القراءة، فإن سئم الذكر أيضًا يَدَع ذكر اللسان ويلازم بقلبه المراقبة، والمراقبة علم القلب بنظر الله تعالىٰ إليه، فما دام هذا العلم ملازمًا للقلب فهو مراقب، والمراقبة عين الذكر وأفضله **(والصلاة المتطوَّع بها إن شاء فإنها مكروهة بعد صلاة الصبح، وليست مكروهة الآن)** وهي أعداد الركعات التي قدَّمنا تفصيلَها عن صاحب العوارف **(فتصير الصلاة قسمًا خامسًا من جملة وظائف هذا الوقت لمَن أراد)** وهو أفضل الوظائف لمَن كان فارغًا عن متعلقات الدنيا **(وأمَّا بعد فريضة الصبح فتُكرَه كل صلاة لا سبب لها)** إلىٰ أن تطلع الشمس نصف قيد رمح **(وبعد الصبح الأحبُّ أن يقتصر علىٰ ركعتي الفجر)** أي السنَّة **(وتحية المسجد)** إن كان في الوقت متسَع، كما تقدَّم **(ولا يشتغل بالصلاة)** إلا إن علم أنه لا يندفع النوم إلا بها، كما تقدم قريبًا **(بل بالأذكار والقراءة والدعاء والفكر والذكر)** علىٰ الترتيب الذي شرحناه قريبًا. وهذه المسائل بفروعها تقدَّمت في كتاب الصلاة، فلا يُحتاج إلىٰ التطويل بإعادتها ثانيًا. والله أعلم.

(الورد الثالث: من ضحوة النهار إلىٰ الزوال) أي زوال الشمس **(ونعني بالضحوة)** وفي بعض النسخ: والضحوة نعني بها **(المنتصف وما قبله بقليل)** فإنه ينطلق عليه اسم «الضحوة» **(وإن كان بعد كل ثلاث ساعات أُمِرَ بصلاة)** لتعمير

الأوقات بالعبادة (**فإذا انقضت ثلاث ساعات بعد الطلوع فعندها**) وفي نسخة: فبعدها (**وقبل مضيِّها صلاة الضحىٰ، فإذا مضت ثلاث ساعات أخرىٰ فالظهر**) حينئذٍ (**فإذا مضت ثلاث ساعات أخرىٰ فالعصر**) حينئذٍ (**فإذا مضت ثلاث ساعات أخرىٰ فالمغرب**) حينئذٍ، وبه كملت اثنتا عشرة ساعة من النهار العُرفي (**ومنزلة الضحىٰ بين الزوال والطلوع كمنزلة العصر بين الزوال والغروب**) وقال صاحب العوارف: فإذا ارتفعت الشمس وتنصَّف الوقت من صلاة الصبح إلىٰ الظهر كما يتنصَّف العصر بين الظهر والمغرب يصلي الضحىٰ، فهذا الوقت أفضل الأوقات لصلاة الضحىٰ (**إلا أن الضحىٰ لم يُفترَض**) علىٰ الأمَّة كما افتُرضت العصر (**لأنه وقت إكباب الناس**) وفي نسخة: انكباب الناس، أي اجتماعهم (**علىٰ أشغالهم**) الدنيوية من بيع وشراء ومعاملات وقضاء حاجات (**فخُفِّف عنهم**) رحمةً بهم، وفي قول أنها كانت فرضًا علىٰ النبي ﷺ وحده، وقد تقدَّم تفصيله في كتاب الصلاة.

(**الوظيفة الرابعة في هذا الوقت: الأقسام الأربعة**) المذكورة من صلاة وتلاوة وذكر وفكر (**ويزيد أمران**) آخران (**أحدهما: الاشتغال بالكسب**) إن كان من أهله (**وتدبير المعاش**) وإصلاحه ومرمته فيما يتعيَّش به في دنياه (**وحضور السوق**) للبيع والشراء، كل ذلك فيما نُدب إليه أو أبيحَ له (**فإن كان تاجرًا فينبغىٰ أن يتَّجر بصدق وأمانة**) فإنَّ أضرَّ ما علىٰ التاجر الكذب والخيانة (**وإن كان صاحب صناعة فبنصح**) فيها (**وشفقة**) علىٰ خلق الله تعالىٰ؛ فإنَّ النصح والشفقة مراعاتهما ممَّا يورث البركةَ في الصناعة والتجارة (**ولا ينسىٰ ذكر الله عَزَّ وَجَلَّ في جميع أشغاله**) ليكون جامعًا بين العبادتين، ويكون ممَّن قال الله في حقِّهم: ﴿لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٣٧] (و) يُستحب له أن (**يقتصر من الكسب**) وهو ما يتحرَّاه الإنسان ممَّا فيه جلب نفعٍ ودفعُ مَضَرَّة[1] (**علىٰ قَدْر حاجته**) لنفسه إن كان منفردًا،

---

(١) قال الراغب في المفردات ص ٤٣٠: «الكسب: ما يتحراه الإنسان مما فيه اجتلاب نفع وتحصيل حظ ككسب المال، وقد يستعمل فيما يظن الإنسان أنه يجلب منفعة ثم استُجلب به مضرة».

أو له ولعياله إن كان متأهِّلاً صاحب دائرة (**ليومه**) أي لكفاية قوت يومه (**مهما قدر علىٰ أن يكتسب في كل يوم لقوته**) وقوت عياله، وإن أمكن أن يكتسب قوت يومين أو ثلاثة أو أكثر فليجعل بقية أيامه للذكر والعبادة فلا بأس (**فإذا حصلت كفاية يومه**) أو أيامه (**فليرجع إلىٰ بيت ربِّه عَزَّوَجَلَّ**) أي المسجد أو خلوته في منزله، وليكتفِ بما حصَّله (**وليتزوَّد لآخرته؛ فإنَّ الحاجة إلىٰ زاد الآخرة أشد، والتمتع به أدومُ**) وأمور الدنيا هيِّنة يُكتفَىٰ فيها بأقل شيء ويمضىٰ الوقت، وإنما العاقل الذي يهتم لأمر المعاد الذي هو غائب عن عينه (**و**) يرىٰ ويتحقَّق أن (**الاشتغال بكسبه أهم من طلب الزيادة علىٰ حاجة الوقت، فقد**) كان الصالحون كذلك يفعلون، ولهذا (**قيل: لا**) ينبغي أن (**يوجد المؤمن إلا في ثلاثة مواطن: مسجد يعمره**) أي بالصلاة والذكر والمراقبة (**أو بيت يستره**) ممَّن لا يجب أن يراه (**أو حاجة لا بدَّ له منها**) هكذا نقله صاحب القوت، وهو في الحلية[1] أيضًا (**وقلَّ من يعرف القَدْر فيما لا بدَّ له منه**) ممَّا يكفيه (**بل أكثر الناس يقدِّرون**) في أنفسهم (**فيما عنه بدٌّ أنه لا بد لهم منه**) وهذه ورطة كبيرة يصعب التخلصُ منها (**وذلك لأن الشيطان يَعِدُهم الفقرَ**) ويمنِّيهم به، ويسوِّل لهم في طرقه، ويوهمهم أنه ممَّا لا بد منه (**ويأمرهم بالفحشاء**) من القول والفعل والاعتقاد (**فيصغون إليه**) أي يميلون (**ويجمعون ما لا يأكلون**) ممَّا يفضل عن الحاجة (**خيفةَ الفقر**) وهو من جملة أشراط الساعة، ولذا يوجد في أواخر الزمان أكثر من أوله (**والله يَعِدُهم مغفرةً منه وفضلاً فيُعرِضون عنه ولا يرغبون فيه**) بل يصدِّقونه باللسان ويخالفونه عند الاختبار والعمل.

(**الأمر الثاني: القيلولة**) وهي النوم في الظهيرة؛ قاله الجوهري[2]. وقال الأزهري[3]: القيلولة والمقيل عند العرب: الاستراحة نصف النهار [إذا اشتد الحرُّ]

---

(١) حلية الأولياء ٢/ ٢٣٢، ٣٤١ عن خليد بن عبد الله العصري وعن قتادة بن دعامة السدوسي.

(٢) الصحاح ٥/ ١٨٠٨.

(٣) تهذيب اللغة ٩/ ٣٠٦.

وإن لم يكن معه نوم، بدليل قوله تعالىٰ: ﴿وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ۝﴾ [الفرقان: ٢٤] والجنة لا نوم فيها. وعمل السلف والخلف علىٰ أن القيلولة مطلوبة **(وهي سنَّة يُستعان بها علىٰ قيام الليل)** فإن كان قبل انتصاف النهار فيُستعان بها علىٰ ما مضىٰ من القيام ثم يستأنف، وإن كان بعده فعلىٰ ما سيأتي **(كما أن التسحُّر سنَّة يُستعان به علىٰ صيام النهار)** وعُلم من سياق المصنف أن القيلولة من غير قيام الليل كالسحور من غير صيام النهار، وقد رُوي في فضل القيلولة عن أنس مرفوعًا: «قيلوا؛ فإنَّ الشياطين لا تقيل». رواه الطبراني في الأوسط[١] وأبو نعيم في الطب[٢] والديلمي[٣] والبزار، وفي الإسناد كثير بن مروان، وهو متروك، رواه عن يزيد أبي خالد الدالاني عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس.

وعن ابن عباس مرفوعًا: «استعينوا بطعام السَّحَر علىٰ صيام النهار، وبالقيلولة علىٰ قيام الليل». رواه ابن ماجه في السنن[٤] وابن أبي عاصم والحاكم في الصحيح[٥] من حديث أبي عامر العقدي حدثنا زمعة عن سلمة بن وَهْرام عن عكرمة عن ابن عباس، وكذا رواه محمد بن نصر في قيام الليل[٦] له والطبراني في الكبير[٧] من حديث إسماعيل بن عيَّاش عن زمعة: «استعينوا بقائلة النهار علىٰ قيام الليل، وبأكلة السَّحَر علىٰ صيام النهار». وهو عند البزار في مسنده من هذا الوجه، وأورده الضياء في المختارة[٨]، فهو عنده حُجة.

---

(١) المعجم الأوسط ١/ ١٣.

(٢) الطب النبوي ١/ ٢٦١.

(٣) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ٢٠٣.

(٤) سنن ابن ماجه ٣/ ١٨٤.

(٥) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ٥٨٧.

(٦) مختصر قيام الليل ص ١٠٤.

(٧) المعجم الكبير ١١/ ٢٤٥.

(٨) الأحاديث المختارة ١١/ ٤٠٢.

وأخرج البزار[١] عن قتادة: سمعت أنسًا يقول: ثلاث من أطاقهنَّ فقد أطاق الصوم: مَن أكل قبل أن يشرب، وتسحَّر، وقال. أي نام القيلولة.

ولمحمد بن نصر في قيام الليل[٢] له من حديث مجاهد قال: بلغ عمر أن عاملاً له لا يقيل، فكتب إليه: أمَّا بعد، فقِلْ؛ فإنَّ الشياطين لا تقيل. ومن حديث إسماعيل بن عيَّاش عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة أنه قال: القائلة من عمل أهل الخير، وهي مجمَّة للفؤاد، ومقواة علىٰ قيام الليل.

(**فإن كان لا يقوم بالليل**) أي ليس من عادته ذلك (**ولكن لو لم يَنَمْ لم يشتغل بخير وربما خالط أهلَ الغفلة**) والكسل (**وتحدَّث معهم**) فيما لا يعنيه (**فالنوم أحَبُّ له إذا كان لا ينبعث نشاطه للرجوع إلىٰ الأذكار والوظائف المذكورة**) وقال صاحب العوارف: فإن سئم من الصلاة تنزَّل إلىٰ التلاوة، ثم منها إلىٰ الذكر، ثم منه إلىٰ الفكر والمراقبة؛ فإن عجز عن المراقبة وتملَّكته الوسواس وتزاحم في باطنه حديث النفس فلينم، ففي النوم السلامة، وإلا فكثرة حديث النفس تقسي القلبَ ككثرة الكلام؛ لأنه كلام من غير لسان، فيحترز من ذلك، قال سهل بن عبد الله: أسوأ المعاصي حديث النفس. والطالب يريد أن يعتبر باطنه كما يعتبر ظاهره، فإنه بحديث النفس وما يتخايل له من ذكر ما مضىٰ ورأىٰ وسمع كشخص آخر في باطنه، فيقيِّد الباطنَ بالرعاية والمراقبة كما يقيِّد الظاهرَ بالعمل وأنواع الذكر، ويمكن للطالب المُجِدِّ أن يصلي من صلاة الضحىٰ إلىٰ الاستواء مائة ركعة أخرىٰ، وأقل ذلك عشرون ركعة يصلِّيها خفيفة أو يقرأ في كل ركعتين جزءًا من القرآن أو أقل أو أكثر، والنوم بعد الفراغ من صلاة الضحىٰ وبعد الفراغ من أعداد أُخَر من الركعات حسنٌ (**إذ في النوم الصمت والسلامة، وقد قال بعضهم: يأتي علىٰ**

---

(١) ورواه ابن الشجري في الأمالي الخميسية ١/ ٢٧٨ مرفوعا. وفيه: ثلاث من فعلهن. ورواه البيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٤١٠ موقوفا بلفظ: «ثلاث من أطاقهن أطاق الصوم: من أكل قبل أن يشرب، وتسحر، ومس شيئا من الطيب». ثم رواه مرفوعا من عدة طرق بألفاظ مختلفة.

(٢) مختصر قيام الليل ص ١٠٤.

الناس زمانٌ الصمت والنوم فيه أفضل أعمالهم) ولفظ القوت: وأدنىٰ أحواله الصمت والنوم، ففيهما سلامة من الآثام ومخالطة الأنام، وقد جاء في العلم: يأتي علىٰ الناس زمانٌ يكون أفضل علمهم فيه الصمت وأفضل أعمالهم النوم. هذا لدخول المشكلات في الكلام [ووجود الآفات في الأحوال] وخروج الإخلاص من الأعمال **(فكم من عابد أحسن أحواله النوم، وذلك إذا كان يرائي بعبادته ولا يُخلِص فيها، فكيف بالغافل الفاسق)** وليت العبد يكون في اليقظة كالنوم؛ إذ في نومه سلامته، والسلامة متعذرة في يقظته، وإنما الفضائل للأفاضل الذين زادوا علىٰ السلامة بالعمل بالإحسان والفضل **(قال سفيان الثوري: كانوا يستحبُّون)** ولفظ القوت والعوارف: كان يعجبهم **(إذا تفرَّغوا أن يناموا طلبًا للسلامة)** والسلامة أعمُّ ممَّا يتضرَّر بغيره أو يتضرَّر به غيرُه **(فإذا كان نومه علىٰ قصد طلب السلامة ونية قيام الليل كان قُرْبة)** قال صاحب العوارف: وهذا النوم فيه فوائد، منها: أنه يعين علىٰ قيام الليل، ومنها: أن النفس تستريح، ويصفو القلب لبقية النهار والعمل فيه، والنفس إذا استراحت عادت جديدةً، فبعد الانتباه من نوم النهار يستجد الباطن نشاطًا آخر وشَغَفًا آخر كما كان في أول النهار، فيكون للصادق في النهار نهزات يغتنمها بخدمة الله عَزَّوَجَلَّ والدؤب في العمل **(ولكن ينبغي)** إذا نام **(أن ينتبه)** من نومه ذلك **(قبيل الزوال)** بساعة، وذلك **(بقدر الاستعداد)** والتمكُّن **(للصلاة)** أي الظهر **(بالوضوء)** والاستنجاء **(وحضور المسجد قبل دخول وقت الصلاة)** بحيث يكون وقت الاستواء مستقبل القبلة ذاكرًا أو مسبِّحًا أو تاليًا أو مراقبًا **(فإنَّ ذلك من فضائل الأعمال)** قال الله تعالىٰ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ﴾ [هود: ١١٤] وقال: ﴿وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ قَبۡلَ طُلُوعِ ٱلشَّمۡسِ وَقَبۡلَ غُرُوبِهَاۖ﴾ أي صلاة الصبح وصلاة العصر ﴿وَمِنۡ ءَانَآيِٕ ٱلَّيۡلِ فَسَبِّحۡ﴾ أراد العشاء الأخيرة ﴿وَأَطۡرَافَ ٱلنَّهَارِ﴾ [طه: ١٣٠] أراد الظهر والمغرب؛ لأن الظهر صلاة في آخر الطرف الأول من النهار، وآخِر الطرف الآخَر غروب الشمس، وفيها صلاة المغرب، فصار الظهر [آخر الطرف الأول والمغرب] آخِر الطرف الآخَر، فيستقبل الطرف الآخر باليقظة

والذكر كما استقبل الطرف الأول وقد عاد بنوم النهار جديدًا كما كان بنوم الليل **(وإن لم يَنَمْ ولم يشتغل بالكسب)** وكان عنده نشاط **(واشتغل بالصلاة والذكر)** والتلاوة والمراقبة **(فهو أفضل أعمال النهار؛ لأنه وقت غفلة الناس عن الله تعالىٰ و)** وقت **(اشتغالهم بهموم الدنيا)** لمرمَّة المعاش **(فالقلب المتفرِّغ لخدمة ربِّه عَزَّوَجَلَّ عند إعراض العبيد عن بابه)** بالأسواق وغيرها **(جدير)** أي حقيق **(بأن يزكِّيه الله عَزَّوَجَلَّ)** ويطهِّره **(ويصطفيه لقُربه ومعرفته)** بأن يحل فيه سرٌّ من أسراره فيغمره بالأنوار **(وفضل ذلك كفضل إحياء الليل)** بالقيام **(فإنَّ الليل وقت الغفلة بالنوم، وهذا وقت الغفلة باتِّباع الهوىٰ)** ومَلاذِّ النفس **(والاشتغال بهموم الدنيا، وأحد معنيَي قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ خِلۡفَةً ﴾** [الفرقان: ٦٢] **أي يخلف أحدُهما الآخَرَ في الفضل)** وهذا القول رُوي عن مجاهد وقتادة[١] **(والثاني: أنه يخلفه فيتدارك فيه ما فات في أحدهما)** رواه ابن جرير[٢] وابن أبي حاتم وابن المنذر عن ابن عباس، ورواه عبد بن حميد عن سعيد بن جبير[٣]. وتقدَّم تفسير هذه الآية بالمعنيين قريبًا.

(الورْد الرابع: ما بين الزوال إلىٰ الفراغ من صلاة الظهر وراتبته) أي سنَّته **(وهو أقصر أوراد النهار)** لِقِصَر وقتها **(وأفضلها)** لفضيلة العمل فيها **(فإذا كان قد توضأ)** وتهيَّأ **(قبل الزوال وحضر المسجد)** فليفطن لأول الوقت **(فمهما زالت الشمس)**

---

(١) أما تفسير مجاهد، فروىٰ الطبري في جامع البيان ١٧/ ٤٨٦ - ٤٨٧ عنه أنه قال: هذا يخلف هذا، وهذا يخلف هذا. وأما تفسير قتادة، فقال السيوطي في الدر المنثور ١١/ ٢٠١: «أخرج عبد بن حميد عن قتادة أنه قال: يختلفان، هذا أسود وهذا أبيض، وإن المؤمن قد ينسىٰ بالليل ويذكر بالنهار، وينسىٰ بالنهار ويذكر بالليل».

(٢) جامع البيان ١٧/ ٤٨٥، ولفظه: «من فاته شيء من الليل أن يعمله أدركه بالنهار، أو من النهار أدركه بالليل».

(٣) ونقله السيوطي عنه في الدر المنثور ١١/ ٢٠٢ وعزاه لابن أبي حاتم، ولفظه: «جعل الله خلفا من النهار، والنهار خلفا من الليل لمن فرط في عمل أن يقضيه».

وذهب وقت الكراهة بالاستواء شرع في صلاة الزوال (و) إن (**ابتدأ المؤذِّن بالأذان**) بأن سبقه في معرفة الوقت (**فليصبر إلىٰ الفراغ من جواب أذانه، ثم ليقم إلىٰ**) صلاة الزوال قبل الظهر، فيحتاج إلىٰ مراعاتها في أول الأوقات، وليتَّقِ الصلاةَ عند استواء الشمس في كبد السماء وهو قبل زوالها عند تقلُّص الظل وقيام ظل كل شيء تحته، فإذا زال الظل فقد زالت الشمس، وقد يخفَىٰ استواؤها في الشتاء لقِصَر الوقت[1] ولعدول الشمس في سيرها عن وسط الفلك فيُقطَع عرضًا فيكون أقرب لغروبها، فليقدِّر ذلك تقريبًا، ومقدار استوائها قبل الزوال نحو أربع ركعات أو مقدار جزء من القرآن، وهو آخر الورد الثالث، وإنما فيه ورد القراءة والتسبيح والتفكُّر، وهذا أحد الأوقات الخمسة التي نهىٰ رسول الله ﷺ عن الصلاة فيها. وتقدَّم تفصيل ذلك في كتاب الصلاة، وكذا معرفة الأزولة الخمسة. قال صاحب القوت: وأُحِبُّ له (**إحياء ما بين الأذان والإقامة**) بالركوع؛ فإنها ساعة يُستجاب فيها الدعاء، وتُفتَح فيها أبواب السماء، وتزكو فيها الأعمال، وأفضل أوقات النهار أوقات الفرائض (**فهو وقت الإظهار الذي أراد الله تعالىٰ بقوله: ﴿وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾**) [الروم: ١٨] ولفظ القوت: وهذا الوِرد هو الإظهار الذي ذكر الله الحمدَ فيه فقال تعالىٰ: ﴿وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ۝١٨﴾ (**وليصلِّ في هذا الوقت أربع ركعات لا يفصل بينهنَّ بتسليمة**) وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه، وبذلك وردت الآثار، وقد جعلها المصنِّف مستثناة من صلوات النهار فقال: (**وهذه الصلاة وحدها من بين سائر صلوات النهار نُقل أنها تصلَّىٰ بتسليمة واحدة، هكذا نقله بعض العلماء**) وكأنَّه يريد به صاحب القوت؛ فإنه نقله هكذا. وقال صاحب العوارف: ويصلي في أول الزوال قبل السنَّة والفرض أربع ركعات بتسليمة واحدة كان يصلِّيها رسول الله ﷺ. ا.هـ. وإليه الإشارة بما رواه مسلم[2] عن عائشة: كان

---

(١) في القوت: النهار.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٣٠.

يصلي في بيته قبل الظهر أربعًا. بل روىٰ الشيخان[١]: كان لا يَدَع أربعًا قبل الظهر. وهذا نصٌّ في تأكُّد الأربعة، فقيل: إن المراد بذلك هي صلاة الزوال **(ولكن طُعن في تلك الرواية)** التي يقول فيها: أنها أربع ركعات موصولة **(ومذهب الشافعي** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **أنه يفصل بتسليم)** وفي نسخة: أنه يصلي مثنىٰ كسائر النوافل **(ويفصل بتسليمة، وهو الذي صحَّت به الأخبار)** من ذلك ما رواه البخاري[٢] ومسلم[٣] والترمذي[٤] من حديث ابن عمر: كان يصلي قبل الظهر ركعتين، وبعدها ركعتين، وبعد المغرب ركعتين في بيته، وبعد العشاء ركعتين ... الحديث.

والأفضل في صلاة النهار عند الشافعي أن يسلِّم منها من كل ركعتين، وأجابوا عن «صلاة الليل مَثنىٰ مَثنىٰ» بأنه محمول علىٰ أن الليل أولىٰ بذلك وأفضل لا أنه خاص به.

تنبيه: الحديث الذي أشار إليه المصنف بأنَّ في رُواته مَن طُعن فيه هو حديث أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفعه: «أربع قبل الظهر ليس فيهنَّ تسليم تُفتَح لهنَّ أبواب السماء». رواه أبو داود[٥] والترمذي في الشمائل[٦] وابن ماجه[٧] وابن

---

(١) صحيح البخاري ١/ ٣٦٤. وليس هو في صحيح مسلم بهذا اللفظ.

(٢) صحيح البخاري ١/ ٢٩٦.

(٣) صحيح مسلم ١/ ٣٣١.

(٤) سنن الترمذي ١/ ٤٥٥.

(٥) سنن أبي داود ٢/ ١٨٢.

(٦) الشمائل المحمدية ص ١٤١ بلفظ: «كان النبي ﷺ يدمن أربع ركعات عند زوال الشمس، فقلت: يا رسول الله، إنك تدمن هذه الأربع ركعات عند زوال الشمس. فقال: إن أبواب السماء تفتح عند زوال الشمس فلا ترتج حتىٰ تصلىٰ الظهر، فأحب أن يصعد لي في تلك الساعة خير. قلت: أفي كلهن قراءة؟ قال: نعم. قلت: هل فيهن تسليم فاصل؟ قال: لا».

(٧) سنن ابن ماجه ٢/ ٣٤٣، ولفظه: «كان النبي ﷺ يصلي قبل الظهر أربعا إذا زالت الشمس، لا يفصل بينهن بتسليم، ويقول: إن أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس».

خزيمة في الصلاة[١] عنه، وفيه عبيدة بن معتِّب الكوفي، ضعَّفه أبو داود، وقال المنذري: لا يُحتجُّ بحديثه، وقال يحيىٰ القَطَّان وغيره: الحديث ضعيف. وقال في موضع آخر[٢]: في إسناد أبي داود احتمال للتحسين. قلت: والحافظ السيوطي رمز لصحته[٣]. ولكن في الميزان[٤]: ضعَّفه أبو حاتم[٥] والنسائي[٦]. وفي سند الترمذي قرثع الضبِّي، ذكره ابن حبان في الضعفاء[٧].

وروىٰ البزار[٨] نحوه من حديث ثوبان أنه ﷺ كان يستحبُّ أن يصلي بعد نصف النهار [حتىٰ ترتفع الشمس] فقالت عائشة ﵂: أراك تستحب الصلاة هذه الساعة. فقال: «تُفتَح فيها أبواب السماء، وينظر الله إلىٰ خلقه بالرحمة، وهي صلاة كان يحافظ عليها آدم ونوح وإبراهيم وموسىٰ وعيسىٰ صلىٰ الله عليهم وسلم».

وروىٰ الترمذي[٩] من حديث عبد الله بن السائب: «أربع قبل الظهر وبعد

---

(١) صحيح ابن خزيمة ٢/ ٢٢٢.

(٢) الترغيب والترهيب ص ٢٦٥.

(٣) فيض القدير ١/ ٤٦٧ - ٤٦٨.

(٤) ميزان الاعتدال ٣/ ٢٥. وفيه أيضا: «وقال أحمد بن حنبل: تركوا حديثه. وروىٰ عباس عن يحيىٰ: ليس بشيء. وروىٰ معاوية عن يحيىٰ: ضعيف. وقال شعبة: أخبرني عبيدة قبل أن يتغير. وقال أبو موسىٰ الزمن: ما سمعت القطان وابن مهدي حدثا عن سفيان عن عبيدة بشيء قط».

(٥) الجرح والتعديل ٦/ ٩٤.

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ١٧١.

(٧) المجروحون من المحدثين ٢/ ٢١٤، ونصه: «قرثع الضبي، من أهل الكوفة، يروي عن سلمان، روىٰ عنه علقمة بن قيس، روىٰ أحاديث يسيرة خالف فيها الأثبات، لم تظهر عدالته فيُسلك به مسلك العدول حتىٰ يحتج بما انفرد به، ولكنه عندي يستحق مجانبة ما انفرد به من الروايات لمخالفته الأثبات».

(٨) مسند البزار ١٠/ ١٠٢.

(٩) سنن الترمذي ٥/ ٢٠٠ من حديث عمر بن الخطاب، وليس من حديث عبد الله بن السائب. وقال: غريب.

الزوال تُحتسَب بمثلهنَّ من السَّحَر، وما من شيء إلا وهو يسبِّح الله تعالىٰ تلك الساعة» ثم قرأ: ﴿يَتَفَيَّؤُا۟ ظِلَٰلُهُۥ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ سُجَّدًا لِّلَّهِ وَهُمْ دَٰخِرُونَ ﴿٤٨﴾﴾ [النحل: ٤٨] أي صاغرون.

قال ابن حجر في شرح الشمائل[1]: وهذه الأربع وِرْدٌ مستقلٌّ سببه انتصاف النهار وزوال الشمس؛ لأن انتصافه مقابل لانتصاف الليل، وعند زوالها تُفتَح أبواب السماء، وهو نظير النزول الإلهي المنزَّه عن الحركة والانتقال وسائر سِمات الحدوث؛ إذ كلٌّ منهما وقت قُربة ورحمة.

(**وليطوِّل هذه الركعات؛ إذ فيها**) أي في تلك الساعة (**تُفتَح أبواب السماء**) للمصلِّين والذاكرين (**كما أوردنا الخبر فيه في باب صلاة التطوع**) وتقدَّم الكلام عليه قريبًا، وفي كتاب الصلاة مفصَّلاً (**وليقرأ فيها سورة البقرة**) أو مقدارها (**أو سورتين من المئين أو أربعًا من المثاني**) يطيلهنَّ (**فهذه ساعة يُستجاب فيها الدعاء، وأحَبَّ رسولُ الله ﷺ أن يُرفَع له فيها عمل**) صالح. رواه[2] أبو داود وابن ماجه من حديث أبي أيوب، وقد تقدَّم في الصلاة في الباب السابع. وقال صاحب العوارف: فيقرأ في صلاة الزوال بمقدار سورة البقرة في النهار الطويل، وفي القصير ما تيسَّر من ذلك (**ثم يصلي الظهر بجماعة**) يعني الفرض (**بعد أربع ركعات**) يعني السنَّة (**طويلة**) بمقدار البقرة ونحوها (**كما سبق**) في صلاة الزوال إن كان النهار طويلاً (**أو قصيرة**) إن كان النهار قصيرًا أو خاف فوت الجماعة (**ولا ينبغي أن يَدَعَها**) فقد رُوي عن أنس رضي الله عنه [مرفوعًا] قال: «من صلىٰ قبل الظهر أربعًا غُفر له ذنوبه يومه ذلك» رواه الخطيب[3] وابن عساكر[4].

---

(١) أشرف الوسائل إلىٰ شرح الشمائل ص ٤١٤.

(٢) المغني للعراقي ١/ ٣٢٠.

(٣) تاريخ بغداد ١١/ ٥٢٣.

(٤) تاريخ دمشق ٣٤/ ١٢٣.

وعن عمر الأنصاري عن أبيه رفعه: «من صلىٰ قبل الظهر أربعًا كنَّ له كعتق رقبة من بني إسماعيل». رواه ابن أبي شيبة[١] والطبراني[٢].

وعن صفوان رضي الله عنه: «من صلىٰ أربعًا قبل الظهر كان له أجره كأجر عتق رقبة -أو قال: أربع رقاب- من ولد إسماعيل». رواه الطبراني[٣].

وعن البراء رضي الله عنه: «من صلىٰ قبل الظهر أربع ركعات كأنَّما تهجَّد بهنَّ في ليلته». رواه الطبراني[٤] أيضًا.

وقال صاحب العوارف بعد ذكره لصلاة الزوال: ثم يستعدُّ لصلاة الظهر، فإن وجد في باطنه كدرًا من مخالطة أو مجالسة اتفقت يستغفر الله ويتضرَّع إليه، ولا يشرع في صلاة الظهر إلا بعد أن يجد الباطن عائدًا إلىٰ حاله من الصفاء، والذائقون حلاوة المناجاة [لا بد أن يجدوا] صفو الأُنس في الصلاة، ويتكدَّرون بيسير من الاسترسال في المباح، ويصير علىٰ بواطنهم من ذلك عقد وكدر، وقد يكون ذلك بمجرَّد المخالطة والمجالسة مع الأهل والولد، مع كون ذلك عبادة، ولكن حسنات الأبرار سيِّئات المقرَّبين، فلا يدخل في الصلاة إلا بعد حل العقد وإذهاب الكدورة وحل العقد بصدق الإنابة والاستغفار والتضرُّع إلىٰ الله، ودواء ما يحدث من الكدر بمجالسة الأهل والولد أن يكون في مجالسته لهم غير راكن إليهم كل الركون، بل يسترق القلبُ في ذلك نظرات إلىٰ الله تعالىٰ، فيكون في تلك النظرات كفَّارة لتلك المجالسة، إلا أن يكون قوي القلب في الحال لا يحجبه الخَلْقُ عن الحق، فلا تنعقد علىٰ باطنه عقدة، فهو كما يدخل في الصلاة لا يجدها ويجد باطنه وقلبه؛ لأنه حيث استروحت نفسُ هذا إلىٰ المجالسة كان استرواح نفسه منغمرًا

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٦٩.

(٢) المعجم الكبير ٢٢/ ٣٨٧.

(٣) المعجم الأوسط ٦/ ١٥٠.

(٤) السابق ٦/ ٢٥٤.

بروح قلبه؛ لأنه يجالس ويخالط بعين ظاهرة، فعين ظاهره ناظرة إلىٰ الخلق، وعين قلبه مطالِعة للحضرة الإلهية، فلا تنعقد علىٰ باطنه عقدة، وصلاة الزوال هي التي تحل العُقَد وتهيِّئ الباطنَ لصلاة الظهر، فإن انتظر بعد السنَّة حضور الجماعة للفرض وقرأ الدعاء الذي بين الفريضة والسنَّة من صلاة الفجر فحسنٌ، ثم إذا فرغ من صلاة الظهر يقرأ الفاتحة وآية الكرسي ويسبِّح ويحمد ويكبِّر ثلاثًا وثلاثين، ولو قدر علىٰ الآيات كلِّها التي ذكرناها بعد صلاة الصبح وعلىٰ الأدعية أيضًا كان ذلك خيرًا كثيرًا وفضلاً عظيمًا، ومن له همَّة ناهضة وعزيمة صادقة لا يستكثر شيئًا لله تعالىٰ.

(ثم ليصلِّ بعد الظهر ركعتين ثم أربعًا، وكره ابن مسعود) رضي الله عنه **(أن يتبع الفريضةَ بمثلها من غير فاصل)** نقله صاحب القوت قال: قال مجاهد: قال عبد الله بن عمر: من صلىٰ أربعًا بعد العشاء كنَّ كعِدلهنَّ من ليلة القدر. قال حُصَين: فذكرت ذلك لإبراهيم، فقال: كان ابن مسعود يكره أن يتبع كل صلاة بمثلها، وكانوا يصلُّون العشاء ثم يصلون ركعتين ثم أربعًا، فمَن بدا له أن يوتر أوتر، ومن أراد أن ينام نام.

وقد تقدَّم الكلام عليه في باب التطوع من كتاب الصلاة.

وأمَّا الأربع التي بعد الظهر، فقد روىٰ ابن جرير عن أم حبيبة رضي الله عنها رفعته: «من صلىٰ أربعًا قبل الظهر وأربعا بعده لم تمسَّه النار»[1]. ورواه أحمد[2] وابن أبي شيبة[3] وابن زنجويه والترمذي[4] - وقال: حسن غريب - والنسائي[5] وابن

(١) كنز العمال ٧/ ٣٧٩.

(٢) مسند أحمد ٤٤/ ٣٤٧، ٣٥٨، ٤٥/ ٣٩٤.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٧٦.

(٤) سنن الترمذي ١/ ٤٥٢.

(٥) سنن النسائي ص ٢٩٣.

ماجه[١] بلفظ: «حرَّمه الله علىٰ النار».

(ويُستحبُّ أن يقرأ في هذه النافلة) أي الأربعة والاثنين **(آية الكرسي وآخر سورة البقرة والآيات التي أوردناها في الوِرْد الأول؛ ليكون ذلك جامعًا له بين الدعاء والذكر والقراءة والصلاة والتحميد والتسبيح مع شرف الوقت)** أخذه من القوت، ولفظه: فإن لم يقرأ بين الأذانين من درسه فأستحبُّ له أن يقرأ في تنفُّله الآي التي فيها الدعاء، مثل آخر سورة البقرة وآخر سورة آل عمران ومن تضاعيف السور الآيتين والثلاث، مثل قوله: ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا﴾ [الأعراف: ١٥٥] ومثل قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾ [آل عمران: ٨] وقوله: ﴿رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا﴾ الآية [الممتحنة: ٤] فإن قرأ فيها الآي التي فيها التعظيم والتسبيح والأسماء [الحسنىٰ] فحَسن، مثل أول سورة الحديد وآخر سورة الحشر ومثل آية الكرسي و«قل هو الله أحد»؛ ليكون بذلك جامعًا بين التلاوة والدعاء وبين الصلاة والتعظيم والمدح بالأسماء، ثم ليصلِّ الظهر في جماعة، ولا يَدَع أن يصلي قبلها أربعًا وبعدها أربعًا بعد ركعتين، وهذا هو آخر الوِرْد الرابع من النهار. ا.هـ. فتأملْ سياقَه مع سياق المصنف.

(الوِرد الخامس: ما بعد ذلك إلىٰ العصر، ويُستحَبُّ فيه العكوف) أي الإقامة **(في المسجد مشتغلاً بالذكر والصلاة وفنون الخير)** أي أنواعه **(ويكون في انتظار الصلاة معتكفًا)** أي يكون جامعًا بين الاعتكاف والانتظار للصلاة **(فمن فضائل الأعمال انتظار الصلاة بعد الصلاة)** وقد ورد ذلك في خبر صحيح رواه الترمذي[٢] **(وكان ذلك سنَّة السلف)** رحمهم الله تعالىٰ **(كان الداخل يدخل المسجد)** ولفظ القوت: المساجد **(بين الظهر والعصر فيسمع للمصلِّين دويًّا كدويِّ النحل من التلاوة)** كذا نقله صاحب القوت **(فإن كان بيته أسلم لدينه وأجمع لهمِّه)** وقلبه

---

(١) سنن ابن ماجه ٢/ ٣٤٦.

(٢) تقدم هذا الحديث تاما في كتاب الطهارة.

(فالبيت أفضل في حقِّه) ولفظ القوت: فالسلامة هي الأفضل[(١)] **(وإحياء هذا الوِرْد وهو أيضًا وقت غفلة الناس كإحياء الورد الثالث في الفضل)** قال صاحب العوارف: وإن أراد أن يقرأ بين الصلاتين في صلاته في عشرين ركعة في كل ركعة آية أو بعض آية يقرأ في الركعة الأولىٰ: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ الآية [البقرة: ٢٠١] وفي الثانية: ﴿رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾ الآية [البقرة: ٢٥٠] ثم ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] إلى آخر السورة، ثم ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾ الآية [آل عمران: ٨] ثم ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى﴾ الآية [آل عمران: ١٩٣] ثم ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ﴾ الآية [آل عمران: ٥٣] ثم ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا﴾ الآية [الأعراف: ١٥٥] ثم ﴿فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنتَ وَلِىِّۦ﴾ الآية [يوسف: ١٠١] ثم ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِى وَمَا نُعْلِنُ﴾ الآية [إبراهيم: ٣٨] ثم ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾ [طه: ١١٤] ثم ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾ [الأنبياء: ٨٧] ثم ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِى فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [الأنبياء: ٨٩] ثم ﴿وَقُل رَّبِّ ٱغْفِرْ وَٱرْحَمْ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١١٨﴾﴾ [المؤمنون: ١١٨] ثم ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ الآية [الفرقان: ٧٤] ثم ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ﴾ الآية [النمل: ١٩] ثم ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴿١٩﴾﴾ [غافر: ١٩] ثم ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ الآية [الحشر: ١٠] ثم ﴿رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا﴾ الآية [الممتحنة: ٤] ثم ﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ﴾ الآية [نوح: ٢٨]. وبالمحافظة علىٰ هذه الآيات في الصلاة مواطئًا للقلب واللسان يوشك أن يرقَىٰ إلىٰ مقام الإحسان، ولو ردَّد آية واحدة من هذه في ركعتين من صلاة الظهر أو العصر كان في جميع الوقت مناجيًا لمولاه وداعيًا وتاليًا ومصلِّيًا، والدؤب في العمل واستيعاب الأجزاء النهارية بلذاذة وحلاوة من غير سآمة لا يصح إلا لعبدٍ تزكَّت نفسُه بكمال التقوىٰ والاستقصاء في الزهد في الدنيا وانتُزعت منه متابعة الهوىٰ،

---

(١) في القوت: فالأسلم هو الأفضل.

ومتىٰ بقي علىٰ الشخص من التقوىٰ والزهد بقية لا تدوم روحه في العمل، بل تنشط وقتًا وتسأم وقتًا، ويتناوب النشاط والكسل فيه؛ لبقاء متابعة شيء من الهوىٰ بنقصان تقوىٰ أو محبَّة دنيا، فإذا صحَّ في الزهد والتقوىٰ إن ترك العمل بالجوارح لا يفتر عن العمل بالقلب، فمَن رامَ دوامَ الروح واستحلاء الدؤب في العمل لئلاَّ يفتر عن العمل فعليه بحسم مادة الهوىٰ، والهوىٰ روح النفْس لا يزول ولكن تزول متابعته، ودقائق متابعة الهوىٰ تتبيَّن علىٰ قَدْر صفاء القلب وعلوِّ الحال، فقد يكون متَّبعًا للهوىٰ باستحلاء مجالسة الخلق ومكالمتهم والنظر إليهم، وقد يتَّبع الهوىٰ بتجاوز الاعتدال في النوم والأكل ... إلىٰ غير ذلك من أقسام الهوىٰ المتَّبَع، وهذا شغل مَن ليس له شغل إلا في الدنيا. والله أعلم.

(**وفي هذا الوقت يُكرَه النوم لمن نام قبل الزوال؛ إذ تُكرَه نومتان بالنهار**) ولفظ القوت: فإن كان قد رقد قبل الزوال فلا يرقد في هذا الوِرد؛ فإنه تُكرَه له نومتانِ في يوم كما يُكرَه له نوم النهار من غير سهر بالليل (**قال بعض العلماء**) ولفظ القوت: وروينا عن بعض العلماء (**ثلاث يمقت الله عَزَّوَجَلَّ عليها: الضحك من غير عَجَب، والأكل من غير جوع، ونوم النهار من غير سهر بالليل**) قلت: وقد رُوي معنىٰ ذلك في المرفوع من حديث عبد الله بن عمر عند الديلمي[1] وقال في أثناء حديث: «وإن أبغض الخلق إلىٰ الله ثلاثة: الرجل يُكثِر النوم بالنهار ولم يصلِّ من الليل شيئًا، والرجل يُكثِر الأكل ولا يسمِّي الله علىٰ طعامه ولا يحمده، والرجل يُكثِر الضحكَ من غير عَجَب؛ فإنَّ كثرة الضحك تميت القلب وتورث الفقرَ».

وقال أبو نعيم في الحلية[2]: حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثني أبي، حدثنا عبد القدوس بن بكر، عن محمد بن النضر الحارثي رفعه إلىٰ معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: ثلاث مَن فعلهنَّ فقد تعرَّض للمَقْت: الضحك من غير

---

(١) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ١٨.

(٢) حلية الأولياء ١/ ٢٣٧.

عَجَب، والنوم من غير سهر، والأكل من غير جوع.

ثم قال صاحب القوت: وإن لم يكن رقد وأَحَبَّ أن ينام بين الظهر والعصر ليتقوَّىٰ بذلك علىٰ قيام الليل فلينَمْ؛ فإنَّ نومه بعد الظهر لليلة المستقبلة، ونومه قبل الظهر لليلة الماضية، فإن دام سهرُه بالليل واتَّصلت أوراده بالنهار حَسُنَ أن ينام قبل الظهر لِما سلف من ليلته (**والحد في النوم أن الليل والنهار أربع وعشرون ساعة، فالاعتدال في نومه ثمان ساعات في الليل والنهار جميعًا، فإن نام هذا القدرَ بالليل فلا معنىٰ للنوم بالنهار، وإن نقص منه مقدارًا استوفاه بالنهار**) هكذا هو في القوت. ولا يُشترَط في هذا المقدار أن يكون متواليًا بل أعم من ذلك، فلو نام ساعتين من النهار وستًّا من الليل كفاه ذلك، والذي كنا نسمعه من أفواه الشيوخ أن حق العين عين، وهي في العدد سبعون، أي سبعون درجة، وهي خمس ساعات زمانية إلا خمس درج، وكان هذا أحد أقسام حدِّ الاعتدال، والثمان ساعات مائة وعشرون درجة، فالفرق بين الحدَّين خمس وأربعون درجة (**فحسب ابن آدم إن عاش ستين سنة أن ينقص من عمره عشرون سنة**) فيبقىٰ الثلثان وينقص الثلثُ، وبحساب ما ذكرنا ينقص في كل شهر يومٌ ونصف تقريبًا، وفي كل سنة ثمانية عشر يومًا (**ومهما نام ثمان ساعات وهو الثلث**) من أربع وعشرين (**فقد نقص من عمره**) النفيس (**ثلثٌ، ولكن لمَّا كان النوم غذاء الروح**) وراحته (**كما أن الطعام غذاء الأبدان**) وقوتها، قال الله تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا ۝٩﴾ [النبأ: ٩] أي راحة للبدن، فإذا ارتاح البدن خفَّ الروحُ ونشط (**وكما أن العلم والذكر غذاء القلب لم يمكن قطعُه عنه**) لكمال حاجته إليه (**وقَدْر الاعتدال هذا**) الذي ذكرناه (**والنقصان منه ربما يفضي إلىٰ اضطراب البدن**) ولفظ القوت: ومن الناس من قال: إنه إن نقص شيئًا من نوم هذا المقدار في اليوم والليلة اضطرب بدنه (**إلا من يتعوَّد السهرَ**) أي يتَّخذه عادةً له (**تدريجًا فقد تتمرَّن نفسُه عليه من غير اضطراب**) فإنَّ العادة قد تعمل عمل الطبع وتنقل عن العُرف فلا يُقاس عليها.

وقال صاحب العوارف: والنعاس قسم صالح من الأقسام العاجلة للمريدين، وهو أَمَنة لقلوبهم من منازعات النفس؛ لأن النفس بالنوم تستريح ولا تشكو الكلال؛ إذ في شكايتها تكدير [القلب] واستراحتها بالنوم بشرط العلم والاعتدال راحة للقلب؛ لِما بين القلب والنفْس من المواطأة عند طمأنينتها للمريدين السالكين، فقد قيل: ينبغي أن يكون ثلث النهار والليل نومًا حتىٰ لا يضطرب الجسد، فيكون ثمان ساعات للنوم، ساعتان من ذلك يجعلهما [المريد] بالنهار، وست ساعات بالليل، ويزيد في أحدهما وينقص من الآخر علىٰ قدر طول الليل وقِصَره في الشتاء والصيف، وقد يكون بحُسن الإرادة وصدق الطلب ينقص النومُ عن قدر الثلث ولا يضرُّ ذلك إذا كان بالتدريج، وقد يحمل ثقل السهر وقلة النوم وجود الراحة والأُنس؛ فإنَّ النوم طبعه بارد رطب، ينفع الجسد والدماغ، ويسكِّن من الحرارة واليبس الحادث في المزاج، فإن نقص عن الثلث يضر بالدماغ، ويُخشَىٰ منه اضطراب الجسم، فإذا ناب عن النوم روحُ القلب وأُنسه لا يضر نقصانُه؛ لأن طبيعة الروح والأُنس باردة رطبة كطبيعة النوم، وقد تقصر مدَّة طول الليل بوجود الروح فتصير بالروح أوقات الليل الطويلة كالقصيرة، كما يقال: سنة الوصل سنة وسنة الهجر سنة، فيقصر الليل لأهل الروح. والله أعلم.

(**وهذا الوِرد من أطول الأوراد**) لطول مدَّته (**وأمتعها**) أي أكثرها متاعًا (**للعباد**) أي العابدين الذاكرين، وهو يضاهي الوِردَ الثالث في الطول (**وهو**) أصيل النهار و(**أحد الآصال التي ذكر الله تعالىٰ**) فيه سجودَ كل شيء وقرنه بالغدوِّ (**إذ قال**: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَٰلُهُم بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾ [الرعد: ١٥] **فإذا سجد لله عَزَّوَجَلَّ الجمادات**) التي لا روح لها (**فكيف يجوز أن يغفل العبد العاقل عن أنواع العبادات**) ولفظ القوت: فما أقبح أن تكون الأشياء الموات لربِّها ساجدات ذاكرات والمؤمن الحي عن ربِّه مُعرِض ذو غفلات.

(**الورد السادس: إذا دخل وقت العصر دخل وقت الورد السادس، وهو الذي**

أقسم الله تعالىٰ به فقال تعالىٰ: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢﴾ [العصر: ١ - ٢] **هذا أحد معنيَي الآية)** أقسم[١] بصلاة العصر لفضلها. والمعنىٰ الثاني: أقسم بعصر النبوَّة، أو بالدهر؛ لاشتماله علىٰ الأعاجيب. وهذا المعنىٰ الأخير رواه ابن المنذر عن ابن عباس[٢]. وروىٰ ابن جرير[٣] عنه قال: ساعة من ساعات النهار. ورُوي عنه أيضًا: هو ما قبل مغيب الشمس من العشيِّ[٤] **(وهو المراد بالآصال في أحد التفسيرين المذكورين في قوله)** ولفظ القوت: وهو أحد الوجهين من الوقت في الآصال الذي ذكره الله عَزَّوَجَلَّ، وهو العشيُّ الذي ذكر الله التسبيحَ فيه والتنزيه والحمد له فقال عَزَّوَجَلَّ: (﴿وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ۝١٨﴾ [الروم: ١٨] **وفي قوله:** ﴿بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِشْرَاقِ ۝١٨﴾) [ص: ١٨] فالمراد بالعشيِّ فيهما: وقت العصر، وكذا قوله تعالىٰ: ﴿وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ ۝٣٩﴾ [ق: ٣٩] فإنَّ المراد به صلاة العصر **(وليس في هذا الورد صلاة إلا أربع ركعات بين الأذان والإقامة، كما سبق في الظهر)** فعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلىٰ قبل العصر أربعًا حرَّمه الله علىٰ النار». رواه الطبراني في الكبير[٥]، ورواه في الأوسط[٦] بلفظ: «لم تمسَّه النار». وإسناده ضعيف.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «من صلىٰ قبل العصر أربع ركعات غفر الله له مغفرة عزمًا». رواه أبو نعيم[٧].

وعن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «من صلىٰ أربع ركعات قبل العصر حرَّم الله بدنه علىٰ

---

(١) أنوار التنزيل للبيضاوي ٥/ ٣٣٦.

(٢) الدر المنثور ١٥/ ٦٤٣.

(٣) جامع البيان ٢٤/ ٦١٢.

(٤) عزاه السيوطي في الدر لابن المنذر.

(٥) المعجم الكبير ١٣/ ٤٥٢.

(٦) المعجم الأوسط ٣/ ٨٨.

(٧) ورواه أيضا الخطيب في تاريخ بغداد ١٦/ ٤٥٣.

النار»[١].

وعن علي رضي الله عنه: «من صلىٰ أربع ركعات قبل العصر حرَّم الله لحمه علىٰ النار». رواه ابن النجار[٢].

وقال صاحب العوارف: يقرأ فيها إذا زلزلت والعاديات والقارعة وألهاكم.

(**ثم يصلي الفرض**) بالجماعة، ويجعل من قراءته في بعض الأيام و«السماء ذات البروج». قال صاحب العوارف: سمعت أن قراءة سورة البروج في صلاة العصر أمان من الدماميل (**ويشتغل بالأقسام الأربعة المذكورة في الورد الأول**) من الأذكار والأفكار من أعمال القلوب والجوارح (**إلىٰ أن ترتفع الشمس إلىٰ رؤوس الحيطان**) والجُدُر (**وتصفر**) ويموت حرُّها وكانت مثلها حين تطلع (**والأفضل فيه إذا مُنع من الصلاة قراءة القرآن بتدبُّر**) وترتيل (**وتفهُّم**) وحُسن تأويل (**إذ يجمع ذلك معنىٰ الذكر والدعاء والفكر، فيندرج في هذا القسم أكثرُ مقاصد الأقسام الثلاثة**) المذكورة. قال صاحب العوارف: وأفضل من ذلك مجالسة من يزهِّده في الدنيا ويشد كلامه عُرَىٰ التقوىٰ من العلماء الزاهدين من المتكلمين بما يقوِّي العزائم من المريدين، فإذا صحَّت نية القائل والمستمع فهذه المجالسة أفضل من الانفراد والمداومة علىٰ الأذكار.

(**الورد السابع**) وهو آخر أوراد النهار (**إذا اصفرَّت الشمس بأن تقرُب من الأرض بحيث يغطي نورَها القُتارات**) أي الغبارات (**والبخارات التي علىٰ وجه الأرض وتُرَىٰ صفرة في ضوئها دخل وقت هذا الورد، وهو مثل الورد الأول من طلوع الفجر إلىٰ طلوع الشمس؛ لأنه قبل الغروب، كما أن ذلك قبل الطلوع، وهو**) الإمساء (**المراد بقوله تعالىٰ: ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ١٧﴾**) [الروم: ١٧] تقدَّم تفسير هذه الآية قريبًا (**وهذا هو الطرف الثاني**) من النهار (**المراد**

---

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير ٢٣/ ٢٨١.

(٢) كنز العمال ٧/ ٣٨٤.

بقوله تعالىٰ: ﴿وَأَطْرَافَ ٱلنَّهَارِ﴾ [طه: ١٣٠] والطرف الآخر هو الظهر، كما تقدَّم؛ لأنها صلاة في آخر الطرف الأول من النهار، وآخر الطرف الأخير غروب الشمس **(قال الحسن)** البصري رحمه الله تعالىٰ: **(كانوا أشد تعظيمًا للعشيِّ منهم لأول النهار. وقال بعض السلف: كانوا يجعلون أول النهار للدنيا، وآخره للآخرة)** نقله صاحب القوت، إلا أن صاحب العوارف نقل أن خروج المريد لحوائجه وأمرِ معاشه في هذا الوقت أفضل وأَولىٰ من خروجه في أول النهار. قلت: وهو يختلف باختلاف الحوائج، وباختلاف الأحوال والأوضاع، وباختلاف البلدان، كما لا يخفىٰ **(فيُستحَبُّ في هذا الوقت التسبيح والاستغفار خاصةً)** وإن مازجهما التذكير والتلاوة **(وسائر ما ذكرناه في الورد الأول)** فهو حسن. والاستغفار والتسبيح **(مثل أن يقول: أستغفرُ الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيُّوم وأسأله التوبة)** ولفظ القوت: أستغفرُ الله الحيَّ القيوم وأسأله التوبة. وتقدَّم آنفًا أنه رُوي: وأتوب إليه، بدل: وأسأله التوبة **(وسبحان الله العظيم وبحمده)** وفي بعض النسخ هنا زيادة: أستغفر الله. وإن قال: أستغفر الله العظيم لذنبي وسبحان الله وبحمد ربِّي، فقد جاء بلفظ الأمر **(مأخوذ من قوله** عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ۝٥٥﴾**)** [غافر: ٥٥] هكذا هو في سياق صاحب القوت **(والاستغفار بالأسماء التي في القرآن أحَبُّ)** ولفظ القوت: وأستحِبُّ[١] الاستغفار علىٰ الأسماء التي في القرآن **(كقوله: أستغفرُ الله إنه كان غفَّارًا، أستغفرُ الله إن الله كان توابًا رحيمًا، رب اغفر وارحم وأنت خير الراحمين، فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الغافرين)** ولفظ القوت: مثل أن يقول: أستغفرُ الله إنه كان توَّابًا، أستغفر الله إنه كان غفارًا، أستغفر الله [إن الله غفور، أستغفر الله] التواب الرحيم، رب اغفر وارحم ... إلىٰ آخره **(ويُستحَبُّ أن يقرأ قبل الغروب)** السورتين **(والشمس وضحاها والليل إذا يغشىٰ والمعوِّذتين)** لِما في كلٍّ منهما من ذكر الشمس والليل والغروب والفلق

---

(١) في القوت: والأفضل.

والغاسق وغير ذلك ممَّا يناسب الوقتَ (**ولتغرب الشمس عليه وهو في الاستغفار**) فذلك ممَّا أُمِرَ به في هذا الوقت من الأذكار. وروى الديلمي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا قال: «من استغفر الله إذا وجبت الشمسُ سبعين مرة غفر الله له سبعمائة ذنب، ولا يذنب مؤمن إن شاء الله في يومه وليلته سبعمائة ذنب»[1]. وكل ما يُستحَبُّ من التسبيح والتحميد والدعاء والذكر في أول النهار قبل طلوع الشمس فإنه يُستحب في هذا الورد قبل الغروب؛ لأن الله تعالىٰ قد قرنهما بالذكر في عدَّة آيات (**فإذا سمع الأذان**) أي أذان المغرب (**قال: اللهم هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك وأصوات دُعاتك**) وحضور صلواتك وشهود ملائكتك، صلِّ يا رب علىٰ محمد وعلىٰ آله، وأعطِه الفضيلة والوسيلة و[ابعثه] المقام المحمود الذي وعدتَه (**كما سبق**) في كتاب الصلاة (**ثم يجيب المؤذِّنَ**) بما تقدَّم ذِكرُه في كتاب الصلاة. وليقل: رضيت بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمد نبيًّا، ثلاثًا. وكذلك يقول عند أذان الغداة، إلا أنه يقول: إدبار ليلك وإقبال نهارك. والنص بهذا في صلاة المغرب، فلذلك اقتصر عليه المصنِّف (**ويشتغل بصلاة المغرب**) مع الجماعة (**وبالغروب**) أي إذا توارت بالحجاب (**قد انتهت أوراد النهار**) السبعة (**فينبغي أن يلاحظ العبد أحواله ويحاسب نفسه**) ويدقِّق عليها ماذا انقضىٰ له معها، وماذا انقضىٰ منه عندها، وماذا قُضي عليه فيها (**فقد انقضت من طريقه مرحلة**) ونقص من أيامه يوم، فماذا قطع في سفره بقطع مرحلته، وماذا ازداد في غده ما نقص من يومه (**فهل ساوىٰ يومُه أمسَه فيكون مغبونًا، أو كان شرًّا منه فيكون ملعونًا**) والناس غاديان: غادٍ لنفسه فمعتقها أو راهنها فموبقها. وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ۝٤﴾ [الليل: ٤] وقال تعالىٰ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ۝٣٨﴾ [المدثر: ٣٨] وأشار المصنِّف بسياقه إلىٰ قوله ﷺ: «من استوىٰ يوماه فهو مغبون، ومن كان آخر يوميه شرًّا فهو ملعون، ومن لم يكن علىٰ الزيادة فهو في النقصان [ومن كان علىٰ النقصان] فالموت خير له،

---

(١) كنز العمال ١/ ٤٨١.

ومن اشتاق إلىٰ الجنة سارع في الخيرات». رواه الديلمي[1] من حديث محمد بن سوقة عن الحارث عن علي ﵁، وسنده ضعيف (**وقد قال ﷺ: لا بورك لي في يوم لا أزدادُ فيه خيرًا**) تقدَّم في الباب الأول من كتاب العلم، إلا أنه قال: علمًا، بدل: خيرًا (**فإن رأىٰ نفسه متوفِّرًا علىٰ الخير**) مقبلاً عليه (**جميع نهاره مترفِّهًا عن التجشُّم**) أي المشقَّة (**كانت بشارة، فليشكر الله علىٰ توفيقه**) له (**وتسديده إيَّاه لطريقه**) حيث أعانه علىٰ فعل الخير (**وإن تكن الأخرىٰ فالليل خِلفة النهار**) وفي بعض النسخ: خِلفة سيار (**فليعزم علىٰ تلافي ما سبق**) أي تدارُكه (**من تفريطه؛ فإنَّ الحسنات يُذهِبن السيِّئات**) كما في الكتاب العزيز، وفي السنَّة الصحيحة: «وأتبع السيئةَ الحسنةَ تَمْحُها» (**وليشكر الله علىٰ صحة جسمه**) وسلامة بدنه (**وبقاء بقية من عمره إلىٰ أول ليله**) وفي نسخة: طول الليل (**ليشتغل بتدارُك تقصيره**) في أعمال الجوارح والقلب (**وليحضر في قلبه أن نهار العمر**) ولو طال وامتدَّ (**له آخِر تغرب فيه شمس الحياة، فلا يكون لها بعدها طلوع**) أبدًا (**وعند ذلك يُغلَق باب التدارُك و**) يُسَدُّ وجه (**الاعتذار**) فلا يمكنه التلافي، ولا تُقبَل المعذرة (**فليس العمر**) إذا حقَّقتَ (**إلا أيامًا معدودة**) وساعات معلومة (**تنقضي لا محالة جملتُها بانقضاء آحادها**) فإن استربتَ في ذلك فانظر مَن سلفك كيف كانوا وإلىٰ أين صاروا، اللهم اختم لنا منك بخير يا أرحم الراحمين. وقد دخلت أوراد الليل الخمس، فتدارَك الآن فيما يُستقبَل من الليل ما فات فيما مضىٰ من النهار، وقد روىٰ أبو هريرة عن النبي ﷺ: «إن الله ﷿ يبغض كلَّ جَعْظَرِيٍّ، جَوَّاظ، صَخَّاب بالأسواق، جيفة بالليل، حمار بالنهار، عالم بأمر الدنيا، جاهل بأمر الآخرة»[2].

---

(١) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ٦١١. وجملة: من اشتاق ... الخ، رواها الديلمي في حديث آخر غير هذا ٣/ ٦٠٢، ونصه: «من اشتاق إلىٰ الجنة سارع في الخيرات، ومن أشفق من النار لُهي عن الشهوات، ومن ترقب الموت لُهي عن اللذات، ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصائب».

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه ١/ ٢٧٤، والبيهقي في السنن الكبرىٰ ١٠/ ٣٢٧، وقوام السنة في الترغيب والترهيب ٢/ ٤٤٣.

بيان أوراد الليل

(وهي خمسة:

الأول: إذا غربت الشمس صلىٰ المغرب) كما سبق **(واشتغل بإحياء ما بين العشاءين)** إذ هو من أهم الأمور عندهم **(وآخر هذا الورد عند غيبوبة الشَّفَق)** محرَّكة **(أعني الحمرة التي بغيبوبتها يدخل وقت العشاء الآخرة)** وفي هذه المسألة اختلاف بين أئمَّة اللغة وبين الفقهاء، ففي المفردات للراغب[١]: الشفق: اختلاط ضوء النهار بسواد الليل عند غروب الشمس. وفي المصباح[٢]: الشفق: الحمرة من الغروب إلىٰ وقت العشاء الآخرة، فإذا ذهب قيل: غاب؛ حكاه الخليل[٣]. وقال الفَرَّاء[٤]: سمعت بعض العرب يقول: عليه ثوب كالشفق، وكان أحمر. وقال ابن قُتَيبة[٥]: الشفق: الأحمر من الغروب إلىٰ وقت العشاء الآخرة، ثم يغيب ويبقىٰ الأبيض إلىٰ نصف الليل. وقال الزَّجَّاج[٦]: الشفق: الحمرة التي تُرَىٰ في [الأفق في] المغرب بعد سقوط الشمس. وهذا هو المشهور في كتب اللغة. وهو قول الشافعي[٧] وجماعة من الأئمَّة. وقيل: الشفق: البياض، وهو قول أبي هريرة

(١) المفردات في غريب القرآن ص ٢٦٣.

(٢) المصباح المنير ١/ ١٩٦.

(٣) العين ٥/ ٤٥.

(٤) معاني القرآن ٣/ ٢٥١.

(٥) أدب الكاتب ص ٩٥.

(٦) معاني القرآن ٥/ ٣٠٥.

(٧) قال الإمام الشافعي في الأم ٢/ ١٦٤: «أول وقت العشاء حين يغيب الشفق، والشفق: الحمرة التي في المغرب، فإذا ذهبت الحمرة فلم ير منها شيء حل وقتها، ومن افتتحها وقد بقي عليه من الحمرة شيء أعادها».

وجماعة من الصحابة والتابعين[١]، وهو قول أبي حنيفة وصاحبيه وجماعة من أئمَّة اللغة. ويُروَىٰ عن أبي حنيفة قول آخر[٢] أنه الحمرة[٣]. وتفصيل ذلك بالاحتجاج لكلٍّ من الفريقين في كتب الفروع (**وقد أقسم الله تعالىٰ به**) في كتابه العزيز (**فقال**: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلشَّفَقِ ١٦﴾)[الانشقاق: ١٦] والشفق: ما بين العشاءين (**والصلاة في ذلك الوقت هي ناشئة الليل**) المذكورة في القرآن: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيۡلِ هِيَ أَشَدُّ وَطۡـًٔا وَأَقۡوَمُ قِيلًا ٦﴾ [المزمل: ٦] أي ساعاته (**لأنه أول نشوء ساعاته**) وقيل: المراد به قيام الليل، وفي لسان الحبشة يقولون: نشأ: إذا قام (**وهو إنْيٌ**) بكسر الهمزة وسكون النون، بمعنىٰ الوقت (**من الآناء**) أي الأوقات (**المذكورة في قوله** عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمِنۡ ءَانَآيِٕ ٱلَّيۡلِ فَسَبِّحۡ﴾ [طه: ١٣٠] والمراد بآناء الليل هنا: العشاء الأخيرة (**وهي**) أي الصلاة في هذا الوقت هي (**صلاة الأوَّابين**) ويقال: صلاة الغفلة (**و**) قيل (**هي المراد بقوله**: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمۡ عَنِ ٱلۡمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] **رُوي ذلك عن الحسن**) أي البصري، وفي القوت: قال يونس بن عُبَيد عن الحسن في قوله تعالىٰ: ﴿تَتَجَافَىٰ﴾ الآية قال: الصلاة ما بين العشاءين[٤] (**وأسنده ابن أبي زياد**) هكذا في النسخ المعتمدة من الكتاب، وهكذا هو في نسخ القوت، ووُجد في بعض نسخ الكتاب: ابن أبي زيادة، وفي بعضها: ابن أبي الزناد. وهي النسخة التي اطَّلع عليها الحافظ العراقي فاعترض عليه، وفي بعض نسخ القوت: ابن أبي الدنيا. وهو غلط (**إلىٰ النبي** ﷺ **أنه سُئل عن هذه الآية**): ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمۡ عَنِ ٱلۡمَضَاجِعِ﴾ (**فقال** ﷺ: **الصلاة بين العشاءين. ثم قال: عليكم بالصلاة بين العشاءين؛ فإنها مُذهِبة لملاغاة النهار ومهذِّبة آخره**)

---

(١) انظر الآثار عنهم في مصنف عبد الرزاق ١/ ٥٥٦ - ٥٦٠، ومصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٢١٧ - ٢١٨.

(٢) في المصباح: متأخر.

(٣) انظر: البناية شرح الهداية ٢/ ٢٦ - ٢٧. درر الحكام ١/ ٥١. مجمع الأنهر ١/ ١٠٥ - ١٠٦. الاختيار لتعليل المختار ١/ ٣٩.

(٤) وروىٰ أبو داود في سننه ٢/ ٢٠٥ ومحمد بن نصر في مختصر قيام الليل ص ٣٧ والطبري في جامع البيان ١٨/ ٦١٢ عنه أنه قال: قيام الليل.

وفي بعض النسخ: فإنها تُذهِب بملاغات النهار وتهذِّب آخره. وهكذا هو في القوت، قال: (والملاغاة جمع ملغاة، من اللغو) أي تُسقِط اللغوَ وتصفِّي آخره. هذا لفظ القوت[١]. ولا يخفىٰ أن الملاغاة مُفاعَلة من اللغو، وأمَّا المَلْغاة فجمعه المَلاغي، كمَسْعاة ومَساعٍ. فتأملْ ذلك.

قال العراقي[٢]: نسبة المصنِّف هذا إلىٰ ابن أبي الزِّناد معترَض، إنما هو إسماعيل بن أبي زياد، بالياء المثنَّاة من تحت. رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس[٣] من رواية إسماعيل بن أبي زياد الشامي عن الأعمش حدثنا أبو العلاء العنبري عن سلمان قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالصلاة فيما بين العشاءين؛ فإنها تذهب بمُلاغاة النهار [أول] ومهذِّبة آخره». وإسماعيل هذا متروك يضع الحديث؛ قاله الدارقطني[٤]. واسم أبي زياد: مسلم، وقد اختُلف فيه علىٰ الأعمش.

قلت: هو في كتاب الديلمي: ومهذرة آخره. وقد ذكر الذهبي إسماعيل هذا في ديوان الضعفاء، وأنه روىٰ عن ابن عون، وأنه كان ممَّن يضع الحديث، ونقله عن الدارقطني. وذكر إسماعيل بن أبي زياد آخر ويُعرَف بالشقري، قال ابن معين: وهو كذَّاب. ولكن المراد هو الأول المعروف الشامي[٥].

---

(١) نص القوت: «قوله: الملاغاة، جمع ملغاة، من اللغو، أي تسقط اللهو، أي تطرح المطرح عن العبد من الباطل واللهو، وتهذب له آخره، أي تصفيه وتجوده».

(٢) المغني ١/ ٣٢٠.

(٣) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ١٨.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٨٠.

(٥) الذي في ديوان الضعفاء ص ٣٣: «إسماعيل بن أبي زياد مسلم الشامي، عن ابن عون، كذاب. وإسماعيل بن أبي زياد السعدي، قال ابن معين: كذاب. لعله الأول». وفي ميزان الاعتدال ١/ ٢٣١: «إسماعيل بن أبي زياد، شامي، واسم أبيه مسلم. عن ابن عون وهشام ابن عروة. قال الدارقطني: هو إسماعيل بن مسلم، متروك يضع الحديث قلت: أظنه قاضي الموصل. وإسماعيل بن أبي زياد الشقري، سكن خراسان، قال يحيىٰ كذاب، وقال أبو حاتم: مجهول».

وسُئل أنس) بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **(عمَّن ينام بين العشاءين)** أي بين المغرب والعشاء **(فقال: لا تفعل ذلك؛ فإنها الساعة المعنيَّة)** أي المرادة **(بقوله عَزَّوَجَلَّ:** ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾**)** [السجدة: ١٦] ولفظ القوت: فإنها هي الساعة التي وصف الله المؤمنين بالقيام فيها فقال: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ يعني الصلاة بين المغرب والعشاء.

قلت: رواه[١] ابن مردويه من حديث أنس: أنها نزلت في الصلاة بين المغرب والعشاء. ورواه الترمذي[٢] وحسَّنه بلفظ: نزلت في انتظار الصلاة التي تُدعىٰ العتمة.

وسيأتي في فضل إحياء ما بين العشاءين أن السائل هي امرأة أنس، رواه فضيل بن عياض عن أبان بن أبي عيَّاش.

(وسيأتي فضل إحياء ما بين العشاءين في الباب الثاني) من هذا الكتاب.

(وترتيب هذا الورد أن يصلي) إذا فرغ المؤذِّن من أذان المغرب ركعتين خفيفتين بين الأذان والإقامة. قال صاحب العوارف: وكان العلماء يصلُّون هاتين الركعتين في البيت يعجِّلون بهما قبل الخروج إلىٰ الجماعة كيلا يظن الناس أنهما سنَّة مرتَّبة فيُقتدَىٰ بهم ظنًّا منهم أنهما سنَّة. ا.هـ.

وفي هاتين الركعتين خلاف بين العلماء تقدَّم ذِكرُه في كتاب الصلاة، وتقدَّم الكلام أيضًا علىٰ حديث بُرَيدة: «بين كل أذانين صلاة».

ثم يصلي **(بعد)** الفراغ من صلاة **(المغرب ركعتين أولاً)** وهما ركعتا سنَّة المغرب **(يقرأ فيهما «قل يا أيها الكافرون» و«قل هو الله أحد»، ويصلِّيهما عقيب)** فرض **(المغرب)** يعجِّل بهما **(من غير تخلُّل كلام ولا شغل)** بشيء. يقال: إنهما

---

(١) هذا بقية كلام العراقي في تخريج الحديث السابق.

(٢) سنن الترمذي ٥/ ٢٥٦. وقال: حسن صحيح غريب.

تُرفعان مع صلاة المغرب، ثم يسلِّم علىٰ ملائكة الليل والكرام الكاتبين فيقول: مرحبًا بملائكة الليل، مرحبًا بالمَلَكينِ [الكريمين] الكاتبين، اكتبا في صحيفتي أني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وأشهد أن الجنة حق، والنار حق، والحوض حق، والشفاعة حق، والصراط حق، والميزان حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، اللهم إني أودعك هذه الشهادة ليوم حاجتي [إليها] اللهم احطط بها وِزْري، واغفر بها ذنبي، وثقِّل بها ميزاني، وأوجِبْ لي بها أماني، وتجاوز بها عني يا أرحم الراحمين.

قال صاحب القوت: فإن كان منزله قريبًا من مسجده فلا بأس أن يركعهما في بيته، وكان أحمد [بن حنبل] يصلِّيهما في بيته ويقول: هي سنَّة؛ لأن رسول الله ﷺ كان يصلِّيهما في بيته.

قلت: قد تقدَّم الكلام علىٰ ذلك في كتاب الصلاة.

(**ثم يصلي أربعًا يطيلهنَّ**) فالجميع ست ركعان، إلا أن في الأوليين يُستحب الإسراع والتخفيف، وفي الأربع الإطالة والتأنِّي (**ثم يصلي إلىٰ غيبوبة الشفق**) الثاني وهو البياض الذي يكون بعد ذهاب الحمرة وبعد غَسَق الليل وظلمته؛ لأنه آخر ما يبقىٰ من شعاع الشمس في القطر الغربي إذا قطعت الأرض العليا ودارت من وراء جبل قاف مُصعِدةً تطلب المشرق (**ما تيسَّر له**) من الصلوات، ذكر صاحب العوارف منها ركعتين بسورتَي البروج والطارق، ثم ركعتين [بعد ركعتين] يقرأ في الأولىٰ عشر آيات من أول البقرة والآيتين ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [البقرة: ١٦٣ - ١٦٤] وخمس عشرة مرة «قل هو الله أحد» [وفي الثانية آية الكرسي و«آمن الرسول» وخمس عشرة مرة «قل هو الله أحد»] ويقرأ في [الركعتين] الأخريين سورة الزمر والواقعة، ويصلي بعد ذلك ما شاء، وإن أراد أن يقرأ شيئًا من حزبه في هذا الوقت في الصلاة أو غيرها فعل، وإن شاء صلىٰ عشرين ركعة خفيفة بسورة الإخلاص والفاتحة، ولو واصل بين العشاءين بركعتين طويلتين يطيل فيهما القيام فحَسنٌ، وإن

كرَّر فيهما قوله تعالىٰ: ﴿رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ۝٤﴾ [الممتحنة: ٤] أو آية أخرىٰ في معناها كان جامعًا بين التلاوة والصلاة والدعاء، ففي ذلك [جمع] للهم وظفرٌ بالفضل (**فإن كان المسجد قريبًا من المنزل فلا بأس أن يصليهنَّ في بيته إن لم يكن عزمه**) أي نيَّته (**العكوف في المسجد. وإن عزم علىٰ العكوف في انتظار العتمة فهو الأفضل**) لِما رُوي في فضل ذلك من الآثار (**إذا كان آمنًا من**) دخول آفة (**التصنُّع والرياء**) وإلا فالبيت أسلم له؛ نقله صاحب القوت بنحوه.

وقال صاحب العوارف: فإن واصل بين العشاءين في مسجد جماعته يكون جامعًا بين الاعتكاف ومواصلة العشاءين، وإن رأىٰ انصرافه إلىٰ منزله والمواصلة بين العشاءين في بيته أسلم لدينه وأقرب إلىٰ الإخلاص وأجمع للهمِّ فليفعل.

(**الورد الثاني: يدخل بدخول وقت العشاء الآخرة**) وهو غيبوبة الشفق إمَّا الأحمر أو الأبيض، علىٰ اختلاف المذاهب (**إلىٰ حدِّ نوم الناس، وهو أول استحكام الظلام**) واشتداده (**وقد أقسم الله عَزَّوَجَلَّ به**) في كتابه العزيز (**إذ قال: ﴿وَٱلَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ۝١٧﴾** [الانشقاق: ١٧] **أي: وما جمع الله من ظُلمته**) يقال: وسقه وَسْقًا، أي جمعه[1] (**وقال تعالىٰ: ﴿إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾**) [الإسراء: ٧٨] وهو شدة ظلمته[2] (**فهناك يغسق الليلُ وتستوثق ظلمته**) كذا في القوت. وفيه يُستحبُّ النوم (**وترتيب هذا الورد بمراعاة ثلاثة أمور:**

الأول: أن يصلي سوىٰ فرض العشاء عشر ركعات، أربعًا قبل الفرض إحياءً لِما بين الأذانين) أي الأذان والإقامة، يقرأ فيهن الفاتحة والإخلاص ثلاثًا (**وستًّا بعد الفرض: ركعتين ثم أربعًا**) لِما رُوي عن ابن مسعود أنه كان يكره أن يصلَّىٰ

---

(١) انظر: تاج العروس ٢٦/ ٤٦٩.

(٢) في تاج العروس ٢٦/ ٢٤٩: «الغسق: ظلمة أول الليل، وقوله تعالىٰ: ﴿إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾ قال الفراء: هو أول ظلمته. وقال ابن شميل: دخول أوله. وقيل: حين يُطخطِخ بين العشاءين، وذلك حين يعتكر ويسد المناظر. وقال الأخفش: غسق الليل: ظلمته. وقال غيره: إذا غاب الشفق».

بعد كل صلاة مثلها. وقد تقدَّم ذلك للمصنف. ويقال: إن الأربع بعد صلاة العشاء في بيته يعدلن مثلهنَّ في ليلة القدر، وكان رسول الله ﷺ يصليهنَّ في بيته أول ما يدخل قبل أن يجلس. كذا في القوت. وقال صاحب العوارف: ويصلي بعد العشاء ركعتين، ثم ينصرف إلىٰ منزله أو موضع خلوته فيصلي أربعًا أخرىٰ، وقد كان رسول الله ﷺ يصلي في بيته أول ما يدخل قبل ما يجلس **(ويقرأ فيها من القرآن الآيات المخصوصة، كآخر البقرة، وآية الكرسي، وأول الحديد، وآخر الحشر، وغيرها)** ولفظ القوت: وإن قرأ في الأولىٰ من الأربع آية الكرسي والآيتين بعدها، وفي الثانية «آمن الرسول» والآية قبلها، وفي الثالثة أول الحديد إلىٰ قوله: ﴿وَهُوَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ۝٦﴾ [الحديد: ٦] وفي الرابعة آخر الحشر من قوله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ۝٢٢﴾ [الحشر: ٢٢] فقد أحسن وأصاب.

ولفظ العوارف: ويقرأ في هذه الأربع سورة السجدة ولقمان ويس وحم الدخان وتبارك، وإن أراد أن يخفِّف فيقرأ فيها آية الكرسي و«آمن الرسول» وأول الحديد وآخر الحشر. ا.هـ.

ويُروَىٰ عن ابن عباس رفعه: «من صلىٰ أربع ركعات خلف العشاء الآخرة قرأ في الركعتين الأوليين قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد، وقرأ في الركعتين الأخيرتين تبارك الذي بيده الملك والم تنزيل، كُتبن له كأربع ركعات من ليلة القدر». رواه الطبراني[1] وابن صصرَىٰ وأبو الشيخ.

(الثاني: أن يصلي ثلاث عشرة ركعة آخرهنَّ الوِتر؛ فإنه) أي إن هذا القدر **(أكثر ما رُوي أن رسول الله ﷺ صلىٰ به من الليل)** إلا في خبر مقطوع وهو سبع عشرة ركعة، والمشهور أنه كان يصلي من الليل إحدىٰ عشرة ركعة وثلاث عشرة،

---

(١) المعجم الكبير ١١/ ٤٣٧.

وربما حسبوا فيها ركعتَي الفجر. هذا لفظ القوت. وقد تقدَّم الكلام عليه في كتاب الصلاة.

وقال العراقي[١]: روىٰ أبو داود[٢] من حديث عائشة: لم يكن يوتر بأنقص من سبع ولا بأكثر من ثلاث عشرة [ركعة]. وللبخاري[٣] من حديث ابن عباس: كانت صلاته ثلاث عشرة ركعة. يعني بالليل. ولمسلم: كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة. وفي رواية للشيخين[٤]: منها ركعتا الفجر. ولهما[٥] أيضًا: ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا غيره علىٰ إحدىٰ عشرة ركعة.

قلت: وقد أوسعتُ الكلام عليه في كتاب الصلاة.

(**والأكياس يأخذون أوقاتهم من أول الليل، والأقوياء**) يأخذون أورادهم (**من آخره**) كذا في القوت. قال: ورواه مدرك بن عوف الأحمسي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه (**والحزم التقديم؛ فإنه ربما لا يستيقظ أو يثقل عليه القيام**) لعارض طرأ عليه (**إلا إذا صار ذلك عادة له فآخر الليل**) في حقِّه (**أفضل**) ويُروَىٰ أنه ﷺ قال لأبي بكر: «متىٰ توتر»؟ فقال: في أول الليل [قبل أن أنام] وقال لعمر: «متىٰ توتر»؟ قال: في آخر الليل. فقال لأبي بكر: «حَذِرَ هذا»، وقال لعمر: «قَوِيَ هذا». ويُروَىٰ أنه قال لأبي بكر: «مِثلك كالذي قال: أحرزت نهبي وأبتغي النوافلا»[٦]. وقال لعمر:

---

(١) المغني ١/ ٣٢١.

(٢) سنن أبي داود ٢/ ٢٢١.

(٣) حديث ابن عباس في: صحيح البخاري ١/ ٢٣٢، ٣٥٤، ٤/ ١٥٦. صحيح مسلم ١/ ٣٤٤ - ٣٤٨.

(٤) صحيح البخاري ١/ ٣٥٤، صحيح مسلم ١/ ٣٣٤ من حديث عائشة.

(٥) صحيح البخاري ١/ ٣٥٦، ٢/ ٦١، ٥٢٠. صحيح مسلم ١/ ٣٣٤ من حديث عائشة.

(٦) في مجمع الأمثال للميداني ٢/ ٤١٨: «يا حِرْزا وأبتغي النوافلا. ويروىٰ: وا حرزا. قالوا: يريد: وا حرزاه، فحذف، وأصله الخطر. يضرب لمن طمع في الربح حتىٰ فاته رأس المال. هذا قول بعضهم. وقال أبو عبيد: يريد: أدركت ما أردتُ وأطلب الزيادة، قال: يضرب في اكتساب المال والحث عليه والحرص عليه. قالوا: والحرز بمعنىٰ المحرز، كأنه أراد: يا قوم، أبصروا ما أحرزت=

«إنك لَقويٌّ مكين» **(ثم ليقرأ في هذه الصلاة قَدْر ثلاثمائة آية من السور المخصوصة التي كان النبي ﷺ يُكثِر من قراءتها، مثل يس وسورة لقمان وسورة الدخان وتبارك الملك والزمر والواقعة)** ولفظ القوت: وأستحبُّ له أن يقرأ في ركوعه هذا ثلاثمائة آية فصاعدًا، فإذا فعل ذلك لم يُكتَب من الغافلين ودخل في أحوال العابدين، فإن قرأ في ركوعه هذا سورة الفرقان وسورة الشعراء ففيهما ثلاثمائة آية، فإن لم يُحسِن قراءتَهما قرأ خمسًا من المفصَّل فيهنَّ ثلاثمائة آية: سورة الواقعة، وسورة ن، وسورة الحاقة، وسورة المدثر، وسورة الواقع. فإن لم يحسنهنَّ قرأ من سورة الطارق إلىٰ خاتمة القرآن ثلاثمائة آية. ولا أستحبُّ للعبد أن ينام حتىٰ يقرأ هذا المقدار من الآي في هذا العدد من الركوع بعد عشاء الآخرة، فإن قرأ في هذا الورد الثاني بعد عشاء الآخرة وقبل أن ينام ألفَ آية فقد استكمل الفضلَ وكُتب له قنطار من الأجر وكُتب من القانتين. وأفضل الآي أطولها؛ لكثرة الحروف، وإن اقتصر علىٰ قصار الآي عند فتوره أدرك الفضلَ؛ لحصول العدد. ومن سورة المُلك إلىٰ خاتمة القرآن ألف آية. فإن لم يُحسِن ذلك قرأ «قل هو الله أحد» مائتين وخمسين مرة في ثلاث عشرة ركعة؛ فإنَّ فيها ألف آية، فهذا فضل عظيم، وفي الخبر: «مَن قرأها عشر مرَّات بني الله عَزَّوَجَلَّ له قصرًا في الجنة». ولا يَدَع أن يقرأ هذه الأربع سور في كل ليلة: سورة يس، وسورة لقمان، وسورة الدخان، وتبارك الملك. فإن ضمَّ إليهنَّ الزمر والواقعة [والصف والحاقة] فقد أكثرَ وأحسنَ. ا.هـ.

قلت: سورة الفرقان سبع وسبعون آية، وسورة الشعراء مائتان وسبع وعشرون آية، جميع ذلك ثلاثمائة آية وأربع آيات، والمعروف أن سورة الشعراء مائتان آية وسبع آيات، فيكون الجميع مائتين وأربعًا وثمانين آية. وأمَّا سورة الواقعة فعند أهل المدينة تسع وتسعون آية، وعند أهل البصرة سبع وتسعون آية،

= من مرادي ثم أبتغي الزيادة. وحرزا، يريد به حرزي، إلا أنه فر من الكسرة إلىٰ الفتحة لخفتها».
وانظر: جمهرة الأمثال للعسكري ٢/ ٣٢٩. المستقصىٰ في أمثال العرب للزمخشري ١/ ٦٤.

وعند أهل الكوفة ست وتسعون آية. وسورة ن اثنتان وخمسون آية، وسورة الحاقة مثلها، وسورة المدثر ست وخمسون آية. وقوله «وسورة الواقع»، هكذا ذكره الشيخ عبد القادر الجيلي قُدِّس سره في كتابه الغُنْية[١]، والمراد بها «سأل سائل»، قال بعض العلماء: وأظنها سورة المرسلات؛ لأن فيها قوله: ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَوَاقِعٌ ۝٧﴾ [المرسلات: ٧] والمعارج ثلاث وأربعون آية، وقيل: أربع وأربعون، والمرسلات خمسون آية، وقيل: ثلاث وخمسون.

وقد نقل صاحب العوارف كلام صاحب القوت واختصره، وقال: فإن لم يحفظ القرآن يقرأ في كل ركعة خمس مرات «قل هو الله أحد» إلىٰ عشر مرَّات إلىٰ أكثر.

وأمَّا ما ذكره صاحب القوت في فضل من قرأ «قل هو الله أحد» عشر مرات، فقد رواه أحمد[٢] والطبراني[٣] وابن السني[٤] عن معاذ بن أنس بزيادة: فقال عمر: إذًا نستكثر. فقال ﷺ: «الله أكثرُ وأطيب».

وقد ظهر من سياق صاحب القوت استحباب قراءة هذه السور للمريد، ولم ينسب ذلك إلىٰ النبي ﷺ ولا أنه كان يُكثِر من ذلك، ولذا قال العراقي[٥]: إنه غريب، لم أقف علىٰ ذكر الإكثار فيه.

وأمَّا فضائل هذه السور الست، فعن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا: «من قرأ يس في ليلة أصبح مغفورًا له». رواه أبو نعيم في الحلية[٦].

---

(١) الغنية لطالبي طريق الحق ص ٣٥٩.

(٢) مسند أحمد ٢٤/ ٣٧٦.

(٣) المعجم الكبير ٢٠/ ١٨٤.

(٤) عمل اليوم والليلة ص ٤١٨. وليس فيه الزيادة المذكورة.

(٥) المغني ١/ ٣٢١.

(٦) حلية الأولياء ٤/ ١٣٠.

وعن الحسن عن جُندب البَجَلي رفعه: «من قرأ يس [في ليلة] ابتغاءَ وجه الله تعالى غفر الله له». رواه ابن حبان[١] والضياء. ورواه الدارمي[٢] والعقيلي[٣] وابن السني[٤] وابن مردويه والبيهقي[٥] والضياء من حديث أبي هريرة، وصُوِّب.

وعن معقل بن يسار رفعه بلفظ: «غُفر له ما تقدَّم من ذنبه». رواه البيهقي[٦].

وعن حسَّان بن عطية رفعه: «من قرأ يس فكأنَّما قرأ القرآن عشر مرَّات». رواه البيهقي[٧] أيضًا.

وعن أبي هريرة مرفوعًا: «من قرأ يس كلَّ ليلة غُفر له». رواه البيهقي أيضًا. وفي رواية له: «غفر الله له تلك الليلة».

وعن أبي سعيد مرفوعًا: «من قرأ يس مرةً فكأنَّما قرأ القرآن مرتين». رواه البيهقي[٨] أيضًا.

وعن[٩] ابن عباس مرفوعًا: «من قرأ يس في كل ليلة أضعف علىٰ غيرها من القرآن عشرًا، ومن قرأها في صدر النهار وقدَّمها بين يدي حاجته قُضيت». رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب.

---

(١) صحيح ابن حبان ٦/ ٣١٢.
(٢) سنن الدارمي ٢/ ٥٤٩.
(٣) الضعفاء الكبير ١/ ٢٢٠.
(٤) عمل اليوم والليلة ص ٤٠٨.
(٥) شعب الإيمان ٤/ ٩٥ - ٩٦.
(٦) السابق ٤/ ٩٤.
(٧) السابق ٤/ ٩٤.
(٨) السابق ٤/ ٩٨، وفيه: «عن سليمان التيمي عن أبي عثمان أن أبا هريرة قال: من قرأ يس مرة فكأنما قرأ القرآن عشر مرات. وقال أبو سعيد: من قرأ يس مرة فكأنما قرأ القرآن مرتين. قال أبو هريرة: حدث أنت بما سمعتَ، وأحدث أنا بما سمعتُ».
(٩) كنز العمال ١/ ٥٩١.

ولأبي منصور المظفَّر بن الحسين القونوي في «فضائل القرآن» من حديث عليٍّ: «يا علي، أكثِرْ من قراءة يس ...» الحديث[١]. قال العراقي: وهو منكر.

وأمَّا فضائل سورة السجدة فستأتي قريبًا.

وأمَّا فضل سورة الدخان، فعن أبي رافع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: من قرأ حم الدخان في ليلة الجمعة أصبح مغفورًا له وزُوِّج من الحور العين. رواه الدارمي[٢].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا: «من قرأ حم الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف مَلَك». رواه الترمذي[٣] والبيهقي[٤] وضعَّفاه.

وعنه أيضًا: «من قرأ حم الدخان في ليلة الجمعة غُفر له». رواه الترمذي[٥] وضعَّفه وابن السني[٦] والبيهقي[٧].

---

(١) رواه ابن الشجري في الأمالي الخميسية ١/ ٢٣٦، ولفظه: «قال لي رسول الله ﷺ: يا علي، إذا أمسيت صائما فقل عند إفطارك: اللهم لك صمت وعلىٰ رزقك أفطرت، يُكتب لك مثل أجر من صام ذلك اليوم من غير أن ينقص من أجورهم شيء، واعلم أن لكل صائم دعوة مستجابة، فإذا كان عند أول لقمة فقل: بسم الله يا واسع المغفرة، فإنه من قالها عند فطره غفر له. واعلم أن الصوم جُنة من النار. يا علي، أكثر من قراءة يس؛ فإن في قراءة يس عشر بركات: ما قرأها قط جائع إلا شبع، ولا قرأها ظمآن قط إلا روي، ولا عارٍ إلا كُسي، ولا مريض إلا برئ، ولا خائف إلا أمن، ولا مسجون إلا أُخرج، ولا عزب إلا زُوِّج، ولا مسافر إلا أُعينَ علىٰ سفره، ولا قرأها أحد ضلت له ضالة إلا وجدها، ولا قرئت عند رأس ميت قد حضر أجله إلا خفف الله عليه، من قرأها صباحا كان في أمان حتىٰ يمسي، ومن قرأها مساء كان في أمان حتىٰ يصبح».

(٢) سنن الدارمي ٢/ ٥٥٠.

(٣) سنن الترمذي ٥/ ١٥ وقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعمر بن أبي خثعم يضعف، قال البخاري: هو منكر الحديث».

(٤) شعب الإيمان ٤/ ١٠٣.

(٥) سنن الترمذي ٥/ ١٦ وقال: «هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهشام أبو المقدام يضعف، ولم يسمع الحسن من أبي هريرة، هكذا قال أيوب ويونس بن عبيد وعلي بن زيد».

(٦) عمل اليوم والليلة ص ٤١١.

(٧) شعب الإيمان ٤/ ١٠٤.

وعنه أيضًا: «من قرأ [ليلة الجمعة] حم الدخان ويس أصبح مغفورًا له». رواه ابن الضريس[١] والبيهقي[٢] بسند ضعيف.

وعن أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رفعه: «من قرأ حم الدخان في ليلة جمعة أو يوم جمعة بنىٰ الله له بيتًا في الجنة». رواه الطبراني[٣] وابن مردويه.

وعن الحسن مرسلاً: «من قرأ سورة الدخان في ليلة [الجمعة] غُفر له ما تقدَّم من ذنبه». رواه ابن الضريس[٤].

وأمَّا فضل السورتين بعدها فسيأتي قريبًا.

وأمَّا فضل سورة الواقعة، فعن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رفعه: «من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبْه فاقة أبدًا». رواه الحارث بن أبي أسامة[٥] والبيهقي[٦] وابن عساكر[٧].

وعن ابن عباس مرفوعًا: «من قرأ كل ليلة إذا وقعت الواقعة لم يصبْه فقر أبدًا». رواه ابن عساكر[٨].

(فإن لم يصلِّ فلا يَدَع قراءة هذه السور) كلَّها **(أو بعضَها قبل النوم، فقد رُوي في ثلاثة أحاديث ما كان يقرأه النبي ﷺ في كل ليلة، أشهرُها)** أنه لم يكن ينام حتىٰ يقرأ سورة **(السجدة وتبارك الملك والزمر والواقعة)** كذا في القوت.

---

(١) فضائل القرآن ص ١٠١.

(٢) شعب الإيمان ٤/ ١٠٤.

(٣) المعجم الكبير ٨/ ٣١٦.

(٤) فضائل القرآن ص ١٠٢.

(٥) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ٢/ ٧٢٩.

(٦) شعب الإيمان ٤/ ١١٩ - ١٢٠.

(٧) تاريخ دمشق ٣٣/ ١٨٦ - ١٨٨.

(٨) تاريخ دمشق ٣٦/ ٤٤٤.

قال العراقي[١]: روى الترمذي[٢] من حديث جابر: كان لا ينام حتى يقرأ «الم تنزيل السجدة» و«تبارك الذي بيده الملك».

قلت: وعن[٣] أبي فروة الأشجعي رضي الله عنه: «من قرأ «الم تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين» في بيته لم يدخل الشيطان بيته ثلاثة أيام». رواه الديلمي.

وعن البراء رضي الله عنه رفعه: «من قرأ الم تنزيل السجدة وتبارك قبل أن ينام نجا من عذاب القبر ووُقِيَ الفَتَّانينِ». رواه أبو الشيخ والديلمي، وفيه سوار بن مصعب، متروك.

وعن عائشة رضي الله عنها: «من قرأ في ليلة الم تنزيل ويس وتبارك واقتربت كُنَّ له نورًا». رواه أبو الشيخ في الثواب[٤].

وقول المصنف «أشهرها»، أي أشهرُ الأحاديث الثلاثة، والمراد بالشهرة الشهرة اللغوية.

(وفي رواية) ولفظ القوت: والذي بعده - أي في الشهرة - أنه كان يقرأ في كل ليلة سورة **(الزمر وبني إسرائيل)** رواه الترمذي[٥] من حديث عائشة: كان لا ينام حتى يقرأ بني إسرائيل والزمر. وقال: حسن غريب.

(وفي أخرى) ولفظ القوت: والقريب منها **(أنه كان ﷺ يقرأ المسبَّحات)** وهي خمس سور: الحديد، والحشر، والصف، والجمعة، والتغابُن **(في كل**

---

(١) المغني ١/ ٣٢١ - ٣٢٢.

(٢) سنن الترمذي ٥/ ١٧، ٤٠٩.

(٣) كنز العمال ١/ ٥٨٩.

(٤) ورواه أيضا الديلمي في الفردوس ٥/ ٤٢٥، وتمامه: «وحرزا من الشيطان والشرك، ورفع له في الدرجات يوم القيامة».

(٥) سنن الترمذي ٥/ ٤١، ٤١٠.

ليلة، ويقول: فيها) وفي نسخة: فيهنَّ **(آية أفضل من ألف آية)** رواه أبو داود[١] والترمذي[٢] - وقال: حسن - والنسائي في الكبير[٣] من حديث عِرْباض بن سارية؛ قاله العراقي[٤]. قال صاحب القوت: **(وكان العلماء يجعلونها ستًّا ويزيدون)** في المسبَّحات الخمس سورةَ («**سبح اسم ربك الأعلىٰ**»؛ إذ في الخبر: **أن النبي ﷺ كان يحب** «**سبح اسم ربك الأعلىٰ**») فهذا يدل علىٰ أنه كان يُكثِر قراءتَها. كذا في القوت.

وقال العراقي[٥]: رواه أحمد[٦] والبزار[٧] من حديث عليٍّ بسند ضعيف.

قلت: ولفظهما: كان يحب هذه السورة «سبح اسم ربك الأعلىٰ». وفي السند ثُوَير بن أبي فاختة، وهو متروك.

(وكان النبي ﷺ يقرأ في ثلاث ركعات الوتر ثلاث سور: سبح اسم ربك الأعلىٰ، وقل يا أيها الكافرون، وسورة الإخلاص) قال العراقي[٨]: رواه أبو داود[٩] والنسائي[١٠] وابن ماجه[١١] من حديث أُبيِّ بن كعب بإسناد صحيح. وتقدَّم في الصلاة من حديث أنس.

---

(١) سنن أبي داود ٥/ ٣٧٤.

(٢) سنن الترمذي ٥/ ٤٢، ٤١٠.

(٣) السنن الكبرىٰ ٧/ ٢٦٢، ٩/ ٢٦٣ - ٢٦٤.

(٤) المغني ١/ ٣٢٢.

(٥) السابق ١/ ٣٢٢.

(٦) مسند أحمد ٢/ ١٤٢.

(٧) مسند البزار ٣/ ٢٨.

(٨) المغني ١/ ٣٢٢.

(٩) سنن أبي داود ٢/ ٢٥٣.

(١٠) سنن النسائي ص ٢٧٨، ٢٨٢.

(١١) سنن ابن ماجه ٢/ ٣٥٤.

(**فإذا فرغ**) من وتره (**قال: سبحان الملك القدُّوس**) رب الملائكة والروح[١] (**ثلاث مرات**) هكذا نقله صاحب القوت.

(**الثالث: الوِتر**) قد تقدَّم الكلام عليه في كتاب الصلاة (**وليوتر قبل النوم إن لم يكن عادته القيام**) من الليل [قدِّم الوتر] بنيَّة الخبر المرويِّ فيه (**قال أبو هريرة** رضي الله عنه: **أوصاني خليلي رسول الله** ﷺ **أن لا أنام إلا علىٰ وتر**) متفق[٢] عليه[٣] بلفظ: أن أوتر قبل أن أنام (**وإن كان معتادًا صلاة الليل**) أو كان واثقًا بنفسه علىٰ قيامه (**فالتأخير**) إلىٰ آخر صلاته من تهجُّده أو إلىٰ السحر (**أفضل، قال رسول الله** ﷺ: **صلاة الليل مثنىٰ مثنىٰ، فإذا خِفْتَ الصبحَ فأوتِرْ بركعة**) الكلام علىٰ هذا الحديث من وجوه[٤]:

الأول: أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي من طريق مالك عن سالم[٥] عن ابن عمر، ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق الليث عن نافع عن ابن عمر أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن صلاة الليل، فقال: «صلاة الليل مثنىٰ مثنىٰ، فإذا خشي أحدُكم الصبحَ صلىٰ ركعة واحدة توتر له ما قد صلىٰ». وأخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه من طريق سفيان بن عُيَينة، والبخاري والنسائي من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم والنسائي من طريق عمرو بن الحارث، والنسائي من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، أربعتهم عن الزهري عن سالم عن ابن عمر.

الثاني: قوله «مثنىٰ مثنىٰ» أي اثنين اثنين، وهو ممنوع من الصرف للعدل

---

(١) بعده في القوت: «جللت السموات والأرض بالعظمة والجبروت، وتعززت بالقدرة، وقهرت العباد بالموت».

(٢) المغني للعراقي ١/ ٣٢٣.

(٣) صحيح البخاري ١/ ٣٦٤، ٢/ ٥٤. صحيح مسلم ١/ ٣٢٦.

(٤) طرح التثريب للعراقي ٣/ ٧٣ - ٨١. وقد تقدمت الوجوه الأربع الأولىٰ في كتاب الصلاة.

(٥) بل أخرجوه من طريق مالك عن نافع وعبد الله بن دينار.

والوصف، وفي صحيح مسلم عن عُقْبة بن حُرَيث: فقيل لابن عمر: ما مثنىٰ مثنىٰ؟ فقال: يسلِّم من كل ركعتين. وفائدة تكرير ذلك مجرَّد التأكيد.

الثالث: فيه أن الأفضل في نافلة الليل أن يسلِّم من كل ركعتين، وهو قول مالك والشافعي وأحمد وأبي يوسف ومحمد والجمهور، ورواه ابن أبي شيبة عن أبي هريرة والحسن البصري وسعيد بن جُبَير وعكرمة وسالم بن عبد الله بن عمر ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعي وغيرهم، وحكاه ابن المنذر عن الليث بن سعد، وحكاه ابن عبد البر عن ابن أبي ليلىٰ وأبي ثور وداود، وقال الترمذي في جامعه: والعمل علىٰ هذا عند أهل العلم أن صلاة الليل مثني مثنىٰ، وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق. ا.هـ. وقال أبو حنيفة: الأفضل أن يصلي أربعًا أربعًا، وإن شاء ركعتين، وإن شاء ستًّا، وإن شاء ثمانيًا، وتُكرَه الزيادة علىٰ ذلك.

الرابع: استُدِلَّ بمفهومه علىٰ أن نوافل النهار لا يسلَّم فيها من كل ركعتين، بل الأفضل أن يصلِّيها أربعًا أربعًا، وبهذا قال أبو حنيفة وصاحباه، ورُجِّح ذلك بفعل راويه، فقد صحَّ عنه أنه كان يصلي بالنهار أربعًا أربعًا، رواه ابن أبي شيبة عنه وعن نافع مولاه والنخعي ويحيي بن سعيد الأنصاري، وحكاه ابن المنذر عن إسحاق بن راهويه، وحكاه ابن عبد البر عن الأوزاعي. وذهب مالك والشافعي وأحمد [والجمهور] إلىٰ أن الأفضل في نوافل النهار أيضًا التسليم من كل ركعتين. ورواه ابن أبي شيبة عن أبي هريرة والحسن وابن سيرين وسعيد بن جبير وحمَّاد ابن أبي سليمان، وحكاه ابن المنذر عن الليث، وحكاه ابن عبد البر عن ابن أبي ليلىٰ وأبي يوسف ومحمد وأبي ثور وداود، والمعروف عن أبي يوسف ومحمد في نوافل النهار ترجيح أربع علىٰ ركعتين، وقد تقدَّم.

الخامس: قوله «فإذا خِفْتَ» دليل علىٰ خروج وقت الوتر بطلوع الصبح، وهو مذهب الشافعية والحنفية والجمهور، إلا أن المالكية قالوا: إنما يخرج بطلوع

الفجر وقتُه الاختياري، ويبقىٰ وقته الضروري إلىٰ صلاة الصبح، هذا هو المشهور عندهم. وحكىٰ ابن المنذر[١] عن جماعة من السلف أن وقته يمتدُّ إلىٰ صلاة الصبح.

السادس: قوله «فأوترْ بركعة» فيه دليل لمذهب مالك والشافعي وأحمد في جواز الوتر بركعة مفردة، ورواه البيهقي في سننه[٢] عن جماعة من الصحابة، وقال أبو حنيفة: يوتر بثلاث. ورُوي ذلك عن عمر وعلي وابن مسعود وأبيٍّ وأبي أمامة وأنس وابن عباس وعمر بن عبد العزيز.

السابع: دلَّ هذا الحديث علىٰ أن صلاة الليل لا حصر لها في العدد، وإنما يصلي بحسب ما يتيسَّر له من العدد إلىٰ أن يخشىٰ الصبح فيأتي بالوتر في آخر صلاته.

(**وقالت عائشة** رضي الله عنها: **أوتر رسول الله** ﷺ **أول الليل وأوسطه وآخره، وانتهىٰ وتره إلىٰ السحر**) رواه البخاري[٣] ومسلم[٤].

(**وقال علي** رضي الله عنه: **الوتر علىٰ ثلاثة أنحاء**) أي أنواع: (**إن شئتَ أوترتَ من أول الليل ثم صلَّيت ركعتين ركعتين - يعني أنه يصير وترًا بما مضىٰ - وإن شئتَ أوترتَ بركعة، فإذا استيقظتَ شفعت إليها أخرىٰ ثم أوترت من آخر الليل، وإن شئت أخَّرت الوتر ليكون آخر صلاتك**[٥]. **هذا ما رُوي عنه، والطريق الأول**) هو أن

---

(١) الإشراف علىٰ مذاهب العلماء ٢/ ٢٦٦ - ٢٦٧.

(٢) السنن الكبرىٰ ٣/ ٣٦ - ٤٠. والصحابة المشار إليهم هم: عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وسعد بن أبي وقاص، وتميم الداري، وأبو موسىٰ الأشعري، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وأبو أيوب الأنصاري، ومعاذ بن الحارث القارئ، ومعاوية بن أبي سفيان. رضي الله عنهم.

(٣) صحيح البخاري ١/ ٣١٤.

(٤) صحيح مسلم ١/ ٣٣٥ - ٣٣٦.

(٥) رواه عنه محمد بن نصر في مختصر قيام الليل ص ٣١٠ بلفظ: «الوتر ثلاثة: من شاء أوتر أول =

يوتر أول الليل ثم ينام ثم يقوم فيصلي مثنىٰ مثنىٰ (**والثالث**) هو أن يؤخِّر وتره مرَّة واحدة فيأتي به في آخر صلاته (**لا بأس به، وأمَّا نقض الوتر فقد صحَّ فيه نهيٌ، فلا ينبغي أن يُنقَض**) قال العراقي[1]: إنما صحَّ من قول عائذ بن عمرو، وله صحبة، كما رواه البخاري[2]، ومن قول ابن عباس كما رواه البيهقي[3]، ولم يصرِّح المصنف بأنه مرفوع، فالظاهر أنه إنما أراد ما ذكرناه عن الصحابة (**ورُوي مطلقًا أنه ﷺ قال: لا وترانِ في ليلة**) أي إن نام علىٰ وتر ورُزق القيام لم يوتر بعده وكفاه [وتره] الأول.

قال العراقي[4]: رواه أبو داود[5] والترمذي[6] وحسَّنه والنسائي[7] من حديث طَلْق بن علي.

قلت: وكذلك رواه أحمد[8]. وقال عبد الحق[9]: صحيح.

وقوله[10] «لا وتران» هذا علىٰ لغة من ينصب المثنَّىٰ بالألف، كقراءة من

= الليل فكفاه ذاك، فإن قام وعليه ليل فإن شاء صلىٰ ركعة وسجدتين فكانت شفعا لما بين يديها ثم صلىٰ ما بدا له ثم أوتر إذا فرغ، ومن شاء أخر وتره إلىٰ آخر الليل».

(١) المغني ١/ ٣٢٣.

(٢) صحيح البخاري ٣/ ١٣١ من طريق شعبة عن أبي جمرة قال: سألت عائذ بن عمرو - وكان من أصحاب النبي ﷺ من أصحاب الشجرة -: هل ينقض الوتر؟ قال: إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره.

(٣) السنن الكبرىٰ ٣/ ٥٣. وفيه حديث عائذ بن عمرو وابن عباس في سياق واحد.

(٤) المغني ١/ ٣٢٣.

(٥) سنن أبي داود ٢/ ٢٦٢.

(٦) سنن الترمذي ١/ ٤٨٢.

(٧) سنن النسائي ص ٢٧٦.

(٨) مسند أحمد ٢٦/ ٢٢٣، ٣٩/ ٤٥٥، ٤٥٨، ٤٥٩.

(٩) الأحكام الوسطىٰ ٢/ ٤٧، وفيه: «رواه الترمذي وقال: حسن غريب، وغيره يصحح الحديث».

(١٠) فيض القدير ٦/ ٤٣٩.

قرأ[١] ﴿إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [طه: ٦٣] واستُشكِل بأن المغرب وتر، وهذا وتر، فيلزم وقوع وترين في ليلة. ورُدَّ بأنَّ المغرب وتر النهار وهذا وتر الليل، وبأن المغرب وتر الفروض وهذا وتر النفل.

وقال الولي العراقي في شرح التقريب[٢]: لو أوتر ثم أراد التنفُّل لم يشفع وترَه علىٰ الصحيح المشهور عند أصحابنا وغيرهم، وقيل: يشفعه بركعة ثم يصلي، وإذا لم يشفعه فهل يعيد الوتر آخرًا؟ فيه خلاف عند المالكية، وقال الشافعية: لا يعيد؛ لحديث «لا وتران في ليلة».

(وإن تردَّد في استيقاظه فليفعل ما استحسنه بعض العلماء وهو أن يصلي بعد الوتر ركعتين جالسًا علىٰ فراشه عند النوم. كان النبي ﷺ يزحف إلىٰ فراشه ويصلِّيهما) تقدَّم في كتاب الصلاة أنه رواه مسلم[٣] من حديث عائشة: كان يصلي بعد الوتر جالسًا ركعتين. ورواه أحمد[٤] من حديث أبي أمامة، والبيهقي[٥] من حديث أنس بنحوه، وليس فيه: يزحف إلىٰ فراشه **(ويقرأ فيهما)** جالسًا **(«إذا**

---

(١) قال ابن الجزري في النشر ٣٢٠ - ٣٢١: «اختلفوا في (قالوا إن) فقرأ ابن كثير وحفص بتخفيف النون، وقرأ الباقون بتشديدها. واختلفوا في (هذان) فقرأ أبو عمرو: هذين، بالياء، وقرأ الباقون بالألف. وابن كثير علىٰ أصله في تشديد النون».

(٢) طرح التثريب ٣/ ٨١.

(٣) صحيح مسلم ١/ ٣٣٤ من طريق أبي سلمة قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ، فقالت: كان يصلي ثلاث عشرة ركعة، يصلي ثمان ركعات، ثم يوتر، ثم يصلي ركعتين وهو جالس، فإذا أراد أن يركع قام فركع، ثم يصلي ركعتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح».

(٤) مسند أحمد ٣٦/ ٦٥١، ولفظه: كان رسول الله ﷺ يوتر بتسع، حتىٰ إذا بدن وكثر لحمه أوتر بسبع، وصلىٰ ركعتين وهو جالس فقرأ بـ«إذا زلزلت» و«قل يا أيها الكافرون».

(٥) السنن الكبرىٰ ٣/ ٤٨ ولفظه: كان النبي ﷺ يصلي بعد الوتر الركعتين وهو جالس، يقرأ في الركعة الأولىٰ بأم القرآن و«إذا زلزلت»، وفي الثانية «قل يا أيها الكافرون». ثم رواه بلفظ: كان رسول الله ﷺ يوتر بتسع ركعات، فلما أسن وثقل أوتر بسبع، وصلىٰ ركعتين وهو جالس، فقرأ فيهما الرحمن والواقعة، ونحن نقرأ بالسور القصار «إذا زلزلت» و«قل يا أيها الكافرون» ونحوهما.

زلزلت الأرض» و«**ألهاكم التكاثر**») فقد جاء ذلك في حديثين أن النبي ﷺ كان يقرأ فيهما بذلك (**لِما فيهما**) أي في التكاثر والزلزلة (**من التحذير والوعيد**) والتخويف والوعظ (**وفي رواية «قل يا أيها الكافرون»**) بدل التكاثر (**لِما فيها من التبرئة**) من عبادة سوىٰ المعبود (**وإفراد العبادة لله عَزَّوَجَلَّ**) بالتوحيد. زاد صاحب القوت: وكان رسول الله ﷺ يقرأ بها عند النوم، وأوصىٰ رجلاً بقراءتها عند النوم (**فقيل: إن**) كان قد صلىٰ ركعتين من جلوس بعد وتره الأول ثم (**استيقظ**) للصلاة (**قامتا مقام ركعة واحدة**) تشفع له ركعة الوتر التي صلاَّها قبلها (**وكان له أن**) يستأنف الصلاة بالليل ما بدا له ثم (**يوتر في آخر صلاته بركعة، فكأنَّه صار ما مضىٰ شفعًا بهما وحسُن استئنافُ الوتر، واستحسن هذا**) الإمام (**أبو طالب المكي**) في القوت بعد أن نقل عن بعض العلماء أنه يصلي ركعة واحدة يشفع بها وتره من أول الليل ثم يصلي صلاته من الليل ويوتر آخر صلاته، وقد رُوي في هذا أثرٌ عن عثمان وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (**وقال: فيه ثلاثة أعمال: قِصَر الأمل، وتحصيل الوتر، والوتر من آخر الليل**) هكذا لفظه في القوت، وتبعه صاحب العوارف فقال: وقد كان بعض العلماء إذا أوتر قبل النوم ثم قام يتهجَّد يصلي ركعة يشفع بها وتره، ثم يتنفَّل ما شاء، ويوتر في آخر ذلك، وإذا كان الوتر في أول الليل يصلي بعد الوتر ركعتين جالسًا يقرأ فيهما بـ «إذا زلزلت» و«ألهاكم»، وقيل: الركعتان قاعدًا بمنزلة الركعة قائمًا تشفع له الوتر، حتىٰ إذا أراد التهجُّد يأتي به ويوتر في آخر تهجُّده، ونية هاتين الركعتين نية النفل لا غير ذلك، وكثيرًا ما رأيت الناس يتفاوضون في كيفية نيَّتهما.

وقد نظر المصنف في كلام صاحب القوت [فقال]: (**وهو كما ذكره، لكن ربما يخطر أنهما لو شفعتا ما مضىٰ لكان كذلك وإن لم يستيقظ ويبطل وترُه الأول، فكونه مشفعًا إن استيقظ غير مشفع إن نام فيه نظرٌ**) ظاهر (**إلا أن يصحَّ عن رسول الله ﷺ إيتاره قبلهما وإعادته الوتر فيُفهَم منه أن الركعتين شفع بصورتهما وتر بمعناهما فيُحسَب وترًا إن استيقظ وشفعًا إن لم يستيقظ**) قلت: قد ثبت أن النبي ﷺ أوتر من

أول الليل وأوسطه وآخره، وثبت أنه كان يصلي ركعتين جالسًا علىٰ فراشه عند النوم، فإذا فُرض إيتاره ﷺ في أول الليل ثم صلاة ركعتين عند النوم مع ثبوت قيامه ﷺ كلَّ ليلة وإيتاره بتسع وإحدىٰ عشرة وبثلاث عشرة، فإذا جُمعت هذه الروايات ثبت ضمنًا صحة إيتاره قبلهما، وأنه كان يعيد الوتر في تلك الصورة الخاصة، أعني إذا أوتر من أول ليلة.

(ثم يُستحَبُّ بعد التسليم من الوتر أن يقول: سبحان الملك القدُّوس رب الملائكة والروح، جلَّلت السموات والأرض بالعظمة والجبروت، وتعزَّزت بالقدرة، وقهرت العباد بالموت) ثلاث مرات. نقله صاحب القوت، وتقدَّم للمصنف قريبًا الاقتصار علىٰ الجملة الأولىٰ وصرَّح فيه بالعدد.

(ورُوي أنه ﷺ ما مات حتىٰ كان أكثر صلاته جالسًا إلا المكتوبة) قال العراقي[1]: متفق عليه[2] من حديث عائشة: لمَّا بدن ﷺ وثقُلَ كان أكثر صلاته جالسًا.

(وقد قال ﷺ: للقاعد نصف أجر القائم، وللنائم نصف أجر القاعد) قال العراقي[3]: رواه البخاري[4] من حديث عمران بن حصين. انتهىٰ.

(وذلك يدلُّ علىٰ صحة النافلة نائمًا) أي مضجعًا علىٰ الفِراش كهيئة النائم.

(الورد الثالث: النوم[5]، ولا بأس أن يعُدَّ ذلك في) جملة **(الأوراد)** الليلية

---

(١) المغني ١/ ٣٢٤.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٣٣٢. ولم يروه البخاري.

(٣) المغني ١/ ٣٢٤.

(٤) صحيح البخاري ١/ ٣٤٧ - ٣٤٨، ولفظه: سألت رسول الله ﷺ عن صلاة الرجل قاعدا، فقال: «إن صلىٰ قائما فهو أفضل، ومن صلىٰ قاعدا فله نصف أجر القائم، ومن صلىٰ نائما فله نصف أجر القاعد».

(٥) انظر الكلام عن النوم وآدابه في: قوت القلوب ١/ ٩٩ - ١٠٥. عوارف المعارف ص ٢٥٣ - ٢٥٦.

(فإنه إذا رُوعيت آدابه) الآتي ذِكرها **(احتُسب عبادة)** شرعية **(فقد نُقل)** وفي نسخة: فقد قيل: **(إنه إذا نام العبد علىٰ طهارة ذاكرًا لله عَزَّوَجَلَّ)** وفي نسخة: وذكر اللهَ تعالىٰ **(يُكتَب مصلِّيًا حتىٰ يستيقظ)** من نومه ذلك **(ويدخل في شعاره)** أي لباسه المتَّصل علىٰ بدنه **(مَلَكٌ، فإن تحرَّك في نومه فذكر الله تعالىٰ دعا له المَلَك واستغفر له اللهَ)** قال العراقي[١]: رواه ابن حبَّان[٢] من حديث ابن عمر: «مَن بات طاهرًا بات في شعاره مَلَكٌ فلم يستيقظ إلا قال الملك: اللهم اغفر لعبدك فلان؛ فإنه بات طاهرًا».

قلت: وكذلك رواه ابن عساكر والضياء. ورواه الدارقطني في الأفراد[٣] من حديث أبي هريرة.

(وفي الخبر أنه: إذا نام العبد علىٰ طهارة رُفعت روحه إلىٰ العرش) قال العراقي[٤]: رواه ابن المبارك في الزهد[٥] موقوفًا علىٰ أبي الدرداء، ورواه البيهقي في الشعب[٦] موقوفًا علىٰ عبد الله بن عمرو بن العاص.

(هذا في العوامِّ فكيف في الخواصِّ من العلماء وأرباب القلوب الصافية) عن الأكدار الطبيعية **(فإنهم يكاشَفون بالأسرار في النوم)** قال صاحب العوارف: وإذا

---

(١) المغني ١/ ٣٢٤.

(٢) صحيح ابن حبان ٣/ ٣٢٨.

(٣) أطراف الغرائب والأفراد ٢/ ٣١١. ورواه أيضا من حديث أبي هريرة: البيهقي في الدعوات الكبير ١/ ٥٤٧، وابن المبارك في الزهد والرقائق ص ٣٥٤، وابن عدي في الكامل ٢/ ٧٣٠.

(٤) المغني ١/ ٣٢٤.

(٥) الزهد والرقائق ص ٣٥٤، ولفظه: «إذا نام الإنسان عُرج بروحه حتىٰ يؤتىٰ بها إلىٰ العرش، فإن كان طاهرا أذن لها بالسجود، وإن كان جنبا لم يؤذن لها بالسجود».

(٦) شعب الإيمان ٤/ ٢٨٤ بلفظ: «إن الأرواح يعرج بها في منامها، وتؤمر بالسجود عند العرش، فمن كان طاهرا سجد عند العرش، ومن كان ليس بطاهر سجد بعيدا من العرش». ورواه في موضع آخر ٦/ ٣٩٢ بلفظ: «تعرج الأرواح في منامها، فما كان منها طاهرا سجد أمام العرش، وما كان غير طاهر سجد قاصيا».

طهرت النفسُ عن الرذائل انجلت مرآة القلب، وقابل اللوحَ المحفوظ في النوم، وانتقشت فيه عجائب الغيب وغرائب الأنباء، ففي الصِّدِّيقين من يكون له في منامه مكالمة ومحادثة، ويأمره الله تعالىٰ وينهاه ويفهِّمه في المنام ويعرِّفه، ويكون موضع ما يفتح له في نومه من الأمر والنهي كالأمر والنهي الظاهر يعصي الله تعالىٰ إن أخلَّ بها، بل تكون هذه الأوامر آكَد وأعظم وقعًا؛ لأن المخالفات الظاهرة تمحوها التوبة، وهذه أوامر خاصة تتعلَّق بحاله فيما بينه وبين الله تعالىٰ، فإذا أخلَّ بها يُخشَىٰ أن ينقطع عليه طريق الإرادة، ويكون في ذلك الرجوعُ عن الله تعالىٰ واستيجاب مقام المقت. نعوذ بالله من ذلك.

(**ولذلك قال** ﷺ: **نوم العالِم عبادة، ونَفَسُه تسبيح**) قال العراقي[1]: المعروف فيه «الصائم» بدل «العالِم»، وقد تقدَّم في الصوم.

قلت: تقدَّم أنه من رواية البيهقي عن عبد الله بن أبي أوفىٰ، ولفظه: «نوم الصائم عبادة، وصمته تسبيح، وعمله مضاعَف، ودعاؤه مستجاب، وذنبه مغفور». ورواه أبو نعيم في الحلية[2] من طريق كرز بن وبرة عن الربيع بن خثيم عن ابن مسعود مرفوعًا: «نوم الصائم عبادة، ونَفَسُه تسبيح، ودعاؤه مستجاب». وقد يشهد للجملة الأولىٰ ما رواه أبو نعيم في الحلية[3] من حديث سلمان رضي الله عنه: «نوم علىٰ علمٍ خيرٌ من صلاة علىٰ جهل».

(**وقال معاذ**) بن جبل (**لأبي موسىٰ**) الأشعري رضي الله عنهما: (**كيف تصنع في قيام الليل؟ فقال: أقوم الليل أجمع**) أي كله (**فلا أنام منه شيئًا، وأتفوَّق القرآن فيه تفوُّقًا**) يقال: تفوَّق[4] الفصيل: إذا شرب اللبن فُواقًا، والفواق بالضم والفتح: ما

---

(١) المغني ١/ ٣٢٥.

(٢) حلية الأولياء ٥/ ٨٣.

(٣) السابق ٤/ ٣٨٥.

(٤) الصحاح للجوهري ٤/ ١٥٤٦ - ١٥٤٧.

بين الحلبتين من الوقت. وقال ابن فارس[1]: فواق الناقة: رجوع اللبن في ضرعها بعد الحلب (**فقال معاذ: لكني أنام ثم أقوم، وأحتسب في نومتي ما أحتسبه في قومتي. فذكرا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: معاذ أفقهُ منك**) قال العراقي[2]: متفق عليه[3] بنحوه من حديث أبي موسىٰ، وليس فيه أنهما ذكرا ذلك للنبي ﷺ، ولا قوله «معاذ أفقه منك»، وإنما زاد فيه الطبراني: فكان معاذ أفضل منه.

(وآداب النوم عشرة:

الأول: الطهارة والسواك) أي لا ينام إلا وهو متطهِّر وقد استعمل السواك. قال صاحب العوارف: والمريد المتأهِّل إذا نام علىٰ الفراش مع الزوجة ينتقض وضوءه باللمس، ولا تفوته بذلك فائدة النوم علىٰ الطهارة ما لم يسترسل في التذاذ النفْس باللمس ولا يعدم يقظة القلب، فأمَّا إذا استرسل في الالتذاذ [وغفل] فتُحجَب الروح لمكان صلافته (**قال النبي ﷺ: إذا نام العبد علىٰ طهارة عُرج بروحه إلىٰ العرش فكانت رؤياه صادقة، وإن لم يَنَمْ علىٰ طهارة قصرت روحُه عن البلوغ، فتلك المنامات أضغاث أحلام لا تصدُق**) قال العراقي[4]: رواه الطبراني في الأوسط[5] من حديث عليٍّ: «ما من عبد ولا أمة ينام فيستثقل نومًا إلا عُرج بروحه إلىٰ العرش، فالذي لا يستيقظ إلا عند العرش فتلك الرؤيا التي [تصدق، والذي يستيقظ دون العرش فهي الرؤيا التي] تكذب». وسنده ضعيف.

قلت: ورواه الحاكم[6] وصحَّحه، وتُعُقِّب، ولفظه: «فيمتلئ نومًا فيستثقل».

---

(١) مقاييس اللغة ٤/ ٤٦١.

(٢) المغني ١/ ٣٢٥.

(٣) صحيح البخاري ٣/ ١٦١، ٤/ ٢٧٩. صحيح مسلم ٢/ ٨٨٥. وهذا الحديث دار بينهما عندما بعثهما النبي ﷺ إلىٰ اليمن.

(٤) المغني ١/ ٣٢٤.

(٥) المعجم الأوسط ٥/ ٢٤٨.

(٦) المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٥٥٢. قال الذهبي: «حديث منكر، لم يصححه الحاكم، =

(**وهذا أريدَ به طهارة الظاهر**) عن الأحداث (**و**) من الطهارة التي تثمر صِدقَ الرؤيا طهارةُ (**الباطن**) من خدوش الهوىٰ وكدورة محبَّة الدنيا والنقاوة من الأدناس الطبيعية (**جميعًا، وطهارة الباطن هي المؤثِّرة في انكشاف حُجُب الغيب**) وغرائب الأنباء، وبها يحصل مقام المكالمة والمحادثة.

(**الثاني: أن يعدَّ عند رأسه**) أي قريبًا منه (**سواكه وطهوره، وينوي**) في قلبه (**القيام للعبادة عند التيقُّظ**) من المنام (**وكلَّما انتبه**) من نومه (**استاك**) فكان أدعىٰ لنشاطه (**كذلك كان يفعل بعض السلف. ورُوي عنه ﷺ أنه كان يستاك في كل ليلة مِرارًا عند كل نومة وعند التنبُّه منها**) رواه مسلم عن ابن عباس أنه كان ﷺ يستاك من الليل مِرارًا. وتقدَّم ذلك في كتاب الطهارة.

(**وإن لم تتيسَّر له الطهارة**) بسبب الكسل وفتور العزيمة (**كانوا**) يجتهدون أن يستاكوا، و(**يستحبُّون مسح الأعضاء بالماء**) في تقلُّباتهم وانتباهاتهم[١]، ففي ذلك فضل كبير لمن ثقل نومه وقلَّ قيامُه (**فإن لم يجد**) الماء فليتمَّم، وإلا (**فليقعد**) علىٰ قراءته (**وليستقبل القبلة، وليشتغل بالذكر والدعاء والتفكُّر في آلاء الله تعالىٰ وقدرته**) خصوصًا في نومه وبعثه منه (**فذلك**) يخرجه عن زمرة الغافلين حيث تقاعَدَ عن فعل المستيقظين، و(**يقوم**) هذا القَدْر (**مقام قيام الليل. وقال ﷺ: من أتىٰ فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عيناه حتىٰ يصبح كُتب له ما نوىٰ، وكان نومه صدقة عليه من الله تعالىٰ**) قال العراقي[٢]: رواه النسائي[٣] وابن ماجه[٤] من حديث أبي الدرداء بسند صحيح.

= وكأن الآفة من أزهر بن عبد الله الأودي».

(١) في العوارف: «ويمسح أعضاءه بالماء مسحا حتىٰ يخرج في تقلباته وانتباهاته عن زمرة الغافلين».

(٢) المغني ١/ ٣٢٦.

(٣) سنن النسائي ص ٢٩٠.

(٤) سنن ابن ماجه ٢/ ٤٧٥.

قلت: وكذلك رواه الطبراني في الكبير والحاكم[١] والبيهقي[٢]، ورواه ابن حبان[٣] والحاكم والطبراني أيضًا من حديث أبي ذر وأبي الدرداء معًا.

وروىٰ أبو نعيم في الحلية[٤] من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «من نام عن حزبه وقد كان يريد أن يقوم به فإنَّ نومه صدقة تصدَّق اللهُ بها عليه، وله أجرُ حزبه».

(**الثالث: أن لا يبيت من له وصيَّة**) يوصي بها، أي الذي عليه حقوق الناس، أو له مطالبات علىٰ الناس، أو لديه أمانات (**إلا ووصيَّته مكتوبة عنده**) سواء في جيبه أو تحت رأسه (**فإنه لا يأمن القبضَ في النوم**) أي لا يأمن أن تُقبَض روحه في نومه ذلك (**يقال: إن من مات عن غير وصية لم يؤذَن له في الكلام**) مع الموتىٰ (**بالبرزخ إلىٰ يوم القيامة**) عقوبةً له علىٰ تركِ ما أُمر به (**يتزاوره الأموات ويتحدَّثون**) عنده (**وهو لا يتكلَّم، فيقول بعضهم لبعض: هذا المسكين مات عن غير وصية**) فيكون ذلك حسرة عليه فيما بينهم. كذا في القوت.

قلت: رُوي ذلك مرفوعًا من حديث قيس بن قبيصة بلفظ: «من لم يوصِ لم يؤذَن له في الكلام مع الموتىٰ». قيل: يا رسول الله، ويتكلمون؟! قال: «نعم، ويتزاورون». رواه أبو الشيخ في كتاب الوصايا[٥].

---

(١) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ٤٤٦.

(٢) السنن الكبرىٰ ٣/ ٢٢.

(٣) صحيح ابن حبان ٦/ ٣٢٣. وفيه: عن أبي الدرداء أو أبي ذر - بالشك.

(٤) حلية الأولياء ٨/ ٣٢٦.

(٥) ورواه أيضا الديلمي في الفردوس ٣/ ٦٢٢. قال ابن الأثير في أسد الغابة ٤/ ٤١٩: «قيس بن قبيصة، أورده عبدان في الصحابة. وروىٰ بقية عن عبد الله مولىٰ عثمان بن عفان عن عبد الله بن يحيىٰ الألهاني عن قيس بن قبيصة ...» فذكر الحديث ثم قال: «أخرجه أبو موسىٰ المديني». يعني في الذيل علىٰ كتاب معرفة الصحابة لابن منده.

وأخرج ابن أبي الدنيا[١] أن حفَّارًا حفر قبرًا ونام عنده، فأتته امرأتان، فقالت إحداهما: أنشدك بالله إلا صرفتَ هذه المرأة عنا. فاستيقظ فإذا بامرأة جيء بها، فدفنها في قبر آخر، فرأىٰ تلك الليلة المرأتين تقول إحداهما: جزاك الله خيرًا. فقال: ما لصاحبتكِ لم تتكلم؟ قالت: ماتت بغير وصية، ومن لم يوصِ لم يتكلم إلىٰ يوم القيامة».

وروىٰ ابن ماجه[٢] من حديث جابر: «من مات علىٰ وصيَّة مات علىٰ سبيل وسنَّة، ومات علىٰ تُقًىٰ وشهادة، ومات مغفورًا له».

(**وذلك**) أي الوصية (**مستحَبٌّ خوفًا من موت الفجأة**) بالضم ممدودًا، وبالفتح مقصورًا، مصدر فجأه الأمرُ: أي بغته، وهو موت الفجأة، ويسمَّىٰ أيضًا: الموت الأبيض؛ لخلوِّه من التوبة والاستغفار وقضاء الحق وغير ذلك (**وموت الفجأة تخفيف**) للمتأهِّب المراقِب، ومستحَبٌّ للمؤمن الفقير للثواب الذي لا مال له ولا دَيْن عليه، فهو غير مكروه في حقِّه (**إلا لمن ليس مستعدًّا للموت؛ لكونه مثقل الظهر**) بالذنوب و(**المظالم**) أي حقوق الناس. وقد روىٰ أحمد[٣] وأبو داود[٤] عن عُبَيد بن خالد السُّلَمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفعه: «موت الفجأة أخذةُ أسفٍ».

---

(١) القبور ص ١٢٦ - ١٢٧، ونصه: «حدثني محمد بن الحسين، حدثني سعيد بن خالد بن يزيد الأنصاري عن رجل من أهل البصرة ممن كان يحفر القبور قال: حفرت قبرا ذات يوم، ووضعت رأسي قريبا منه، فأتتني امرأتان في منامي، فقالت إحداهما: يا عبد الله، نشدتك بالله إلا صرفت عنا هذه المرأة ولم تجاورناها. فاستيقظت فزعا، فإذا أنا بجنازة امرأة قد جيء بها، فقلت: القبر وراءكم. فصرفتهم إلىٰ غير هذا القبر، فلما كان الليل إذا أنا بالمرأتين في منامي تقول إحداهما: جزاك الله عنا خيرا، فقد صرفت عنا شرا طويلا. قلت: ما بال صاحبتك لا تكلمني إذ تكلميني أنت؟ قالت: إن هذه ماتت علىٰ غير وصية، وحق لمن مات علىٰ غير وصية أن لا يتكلم إلىٰ يوم القيامة».

(٢) سنن ابن ماجه ٤/ ٢٦٩.

(٣) مسند أحمد ٢٤/ ٢٥٣ - ٢٥٤، ٢٩/ ٤٤٥ - ٤٤٦.

(٤) سنن أبي داود ٤/ ١٦.

وروىٰ أحمد[١] والبيهقي[٢] من حديث عائشة: «موت الفجأة راحة للمؤمن وأخذةُ أسفٍ للفاجر».

(**الرابع: أن ينام تائبًا من كل ذنب**) صدر منه بأن يتفكّر فيه ثم يتنصّل عنه (**سليم القلب**) نقيَّ الباطن عن أدناس الغل والحقد والحسد (**لجميع المسلمين، لا يحدِّث نفسه بظلم أحد، ولا يعزم**) بالجزم (**علىٰ معصية إن استيقظ**) من منامه (**قال النبي ﷺ: مَن آوىٰ إلىٰ فراشه لا ينوي ظلم أحد ولا يحقد علىٰ أحد غُفر له ما اجترمَ**) أي اكتسب من الجُرْم. قال العراقي[٣]: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب النية[٤] من حديث أنس: «من أصبح ولم يَهِمَّ بظلم أحد غُفر له ما اجترم». وسنده ضعيف.

قلت: ورواه[٥] كذلك ابن عساكر في التاريخ من طريق عيينة بن عبد الرحمن عن إسحاق بن مُرَّة عن أنس. وإسحاق، قال في الميزان[٦] عن الأزدي: متروك الحديث. وساق له في اللسان[٧] هذا الحديث ثم قال: عيينة ضعيف جدًّا. وأعاده في اللسان[٨] في ترجمة عمَّار بن عبد الملك، وقال: أتىٰ عنه بقية بعجائب، منها هذا الخبر. ورواه الخطيب في التاريخ[٩] بلفظ: «من أصبح وهو لا ينوي ظلم أحدٍ أصبح وقد غفر الله له ما جنىٰ». وفي رواية: «وإن لم يستغفر». وقد رواه أيضًا الديلمي والمخلِّص والبغوي وابن عساكر[١٠] أيضًا وابن أبي الدنيا والمخلِّص في

---

(١) مسند أحمد ٤١/ ٤٩١.

(٢) السنن الكبرىٰ ٣/ ٥٣١.

(٣) المغني ١/ ٣٢٦.

(٤) ورواه أيضا ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال ص ١٥٠.

(٥) فيض القدير ٦/ ٦٦ - ٦٧.

(٦) ميزان الاعتدال ١/ ٢٠٠.

(٧) لسان الميزان ٢/ ٧٨.

(٨) السابق ٦/ ٤٦.

(٩) تاريخ بغداد ٤/ ٥٢٢.

(١٠) تاريخ دمشق ٥٣/ ٢٧٣.

فوائده والبغوي من طريق أبي بسطام عن أنس. ومعنىٰ الحديث: من أصبح عازمًا علىٰ ترك ظلم الخلق مع قدرته علىٰ الظلم لكنه عقد عزمه علىٰ ذلك امتثالاً لأمر الشارع وابتغاء مرضاته، أمَّا من أصبح لا ينوي ظلم أحد لشهرة أو غفلة أو عجز أو شغل عنهم[١] فلا ثواب له؛ لأنه لم ينوِ طاعة، ومَن عزم فثواب عزمه غفران ما يطرأ من جناية؛ لعدم العصمة، فيُغفَر له بسالف نيَّته. ويحتمل أنه علىٰ ظاهره؛ كأنه ﷺ ذكر بهذا عبدًا طهَّر الله قلبه وصفَّىٰ باطنه بمعرفة الله وخوفه ومراقبته عن وسخ الأخلاق الدنيَّة من نحو حقد وغلٍّ، فإن حدثت منه زلَّة لعدم العصمة غُفر له وإن لم يستغفر؛ لأنه مختاره ومحبوبه، والغفران نعته. والله أعلم.

(الخامس: **أن لا يتنعَّم بتمهيد الفُرُش الناعمة**) المحشوَّة بنحو قطن أو صوف أو ريش (**بل يترك ذلك**) رأسًا إن كان قصدُه طلب الآخرة (**أو يقتصد فيه**) فيكتفي بما يحول بين التراب وبين جسده بنحو حصير وبساط ونحو ذلك. والفرش يطلق علىٰ الوِطاء والوساد، فالوساد ما يتوسَّد عليه برأسه، والوطاء ما يرقد عليه، والاقتصاد في كلٍّ منهما مطلوب، وقد كان بعضهم[٢] يقول: لأنْ أرىٰ في بيتي شيطانًا أحَبُّ إليَّ من أن أرىٰ وسادة؛ فإنها تدعوني إلىٰ النوم (**وكان بعض السلف يكرهون التمهيد للنوم ويرون ذلك تكلُّفًا**) أي كأنَّه يتكلَّف بذلك جلب النوم، وهو مكروه (**وكان أهل الصُّفَّة**) ﷺ وغيرهم من زُهَّاد التابعين (**لا يتركون بينهم وبين التراب حاجزًا**) أي مانعًا، فكان أحدهم يباشر التراب بجلده ويطرح الثوب فوقه (**ويقولون: منها**) أي الأرض (**خُلِقنا وإليها نُرَدُّ**) ثانيًا (**وكانوا يرون ذلك أرق لقلوبهم وأجدر لتواضع نفوسهم**) وهذا حال من يؤثر الآخرة علىٰ الدنيا ولم يَمِلْ لزهرتها، بل المعهود من سيرة الصحابة ومَن بعدهم أنهم كانوا ينامون علىٰ الأرض من غير حائل، ويأكلون علىٰ الأرض، ويصلُّون علىٰ التراب (**فمن**

---

(١) في الفيض: بمهم.

(٢) هو وهب بن منبه، كما سيأتي في فضيلة إحياء الليل.

لا تسمح نفسه بذلك) لعادة تمرَّن عليها فإذا تركها تأذَّىٰ جسده **(فليقتصد)** وليكن ذلك بالتدريج والتمهيل لا مرة واحدة.

(**السادس: أن لا ينام ما لم يغلبه النوم، ولا يتكلَّف استجلابه، إلا إذا قصد به الاستعانة علىٰ القيام في آخر الليل**) فلا بأس حينئذٍ أن يستجلبه ويتكلَّف له ويتحيَّل علىٰ تحصيله بكل وجه **(فقد كان)** الصالحون **(نومهم غَلَبَة)** أي لا ينامون إلا عن غَلَبة، ويكرهون التعمُّد للنوم. قال صاحب القوت: وقد كان منهم من يمهِّد لنفسه بالنوم ليتقوَّىٰ بذلك علىٰ صلاة أوسط الليل وآخره للفضل في ذلك. وسئل فزارة الشامي عن وصف الأبدال - وكانوا يظهرون له - فقال: نومهم غلبة **(وأكلهم فاقة، وكلامهم ضرورة)** وصمتهم حكمة، وعلمُهم قدرة. أي لا يأكلون إلا عن فاقة تصيبهم فيقصدون بذلك التقوِّي علىٰ عبادة الله تعالىٰ، ولا يتكلَّمون إلا إذا اضطروا إليه ورأوا أنهم قد نُدبوا إليه. وقيل لآخَر[(١)]: صِفْ لنا الخائفين، فقال: أكلهم أكلُ المرضىٰ، ونومهم نوم الغرقىٰ **(ولذلك وُصفوا بأنهم ﴿كَانُواْ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ ١٧﴾)** [الذاريات: ١٧] أي ينامون، أي وصفهم بقلة النوم، وهو لا يكون إلا عن القيام بطاعة الله **(وإن غلبه النوم)** حتىٰ يشغله **(عن الصلاة والذكر وصار لا يدري ما يقول)** في صلاته وذِكره **(فلينَمْ حتىٰ يعقل ما يقول)** وينشط في خدمته، هكذا السنَّة، وفي الحديث ما يدلُّ علىٰ ذلك، كما سيأتي للمصنِّف قريبًا **(و)** قد **(كان ابن عباس يكره النوم قاعدًا)** نقله صاحب القوت. ولعلَّه إذا قصد بذلك لا إذا غلبه، فإنه معذور.

(**وفي الخبر: لا تكابدوا الليلَ**) هكذا هو في القوت. وقال العراقي[(٢)]: رواه الديلمي في مسند الفردوس[(٣)] من حديث أنس بسند ضعيف، وفي جامع سفيان

---

(١) هو السري السقطي، كما رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ١٠/ ١٢٥ والبيهقي في شعب الإيمان ٧/ ٤٧١ من طريق الجنيد بن محمد أنه ذُكر للسري أهل الحقائق من العباد فقال ... الخ.

(٢) المغني ١/ ٣٢٦.

(٣) الفردوس بمأثور الخطاب ٥/ ٦٠.

الثوري[١] موقوفًا علىٰ ابن مسعود: لا تغالبوا هذا الليلَ.

قلت: رواه الديلمي من حديث أبان عن أنس بلفظ: «لا تكابدوا هذا الليل فإنكم لا تطيقونه، وإذا نعس أحدكم فليَنَمْ علىٰ فراشه فإنه أسلمُ». وأبان ضعيف.

(وقيل للنبي ﷺ: إن فلانة تصلي بالليل، فإذا غلبها النوم تعلَّقت بحبل. فنهىٰ عن ذلك وقال: ليصلِّ أحدُكم من الليل ما تيسَّر له، فإذا غلبه النوم فليرقد) هكذا هو في القوت.

وقال العراقي[٢]: متفق عليه[٣] من حديث أنس.

قلت: لفظ الصحيحين: عن أنس: دخل رسول الله ﷺ المسجد وحبل ممدود بين ساريتين، فقال: «ما هذا»؟ فقالوا: لزينب تصلي، فإذا كسلت أو فترت أمسكت به. فقال: «حُلُّوه، ليصلِّ أحدكم نشاطَه، فإذا كسل أحدكم أو فتر فليقعد». وهكذا رواه أحمد[٤] وأبو داود[٥] والنسائي[٦] وابن ماجه[٧] وابن خزيمة[٨] وابن حبان[٩].

ومعنىٰ[١٠] قوله «فليقعد»: أي يتم صلاتَه قاعدًا، أو إذا فتر بعد فراغ بعض

---

(١) ومن طريقه رواه عبد الرزاق في المصنف ٢/ ٥٠٠، وابن أبي شيبة في المصنف ١٢/ ٨٠، والطبراني في المعجم الكبير ٩/ ١١٠، وأبو داود في الزهد ص ١٤٤.

(٢) المغني ١/ ٣٢٦.

(٣) صحيح البخاري ١/ ٣٥٧. صحيح مسلم ١/ ٣٥٤.

(٤) مسند أحمد ١٩/ ٤٥.

(٥) سنن أبي داود ٢/ ٢٠٢.

(٦) سنن النسائي ص ٢٧١.

(٧) سنن ابن ماجه ٢/ ٤٩٥.

(٨) صحيح ابن خزيمة ٢/ ٢٠٠.

(٩) صحيح ابن حبان ٦/ ٢٣٩.

(١٠) فيض القدير ٥/ ٣٩٢.

تسليماته فليأتِ بما بقي من نفله قاعدًا، أو فليقعد حتىٰ يحدث له نشاطٌ[١].

(وقال ﷺ: **تكلَّفوا**) كذا في نسخ الكتاب، والرواية: اكلفوا. وهكذا في القوت وفي الصحيحين، من كَلِفَ يَكْلَف كفرح، أي[٢] اولعوا وأحبُّوا (**من العمل ما تطيقون**) الدوامَ عليه (**فإن الله عَزَّوَجَلَّ لن يمل حتىٰ تملُّوا**) يعني: لا يقطع ثوابه عمَّن قطع العمل ملالاً، عبَّر عنه باسم الملل من تسمية الشيء باسم سببه، أو المراد: لا يقطع عنكم فضله حتىٰ تملُّوا سؤاله فتزهدوا في الرغبة إليه، وإنَّ أحَبَّ العمل إلىٰ الله أدومه وإن قلَّ. هكذا رواه الشيخان[٣] وأحمد[٤] وأبو داود[٥] والنسائي[٦] من حديث عائشة.

(وقال ﷺ: **خير هذا الدين أيسرُه**) هكذا هو في القوت.

وقال العراقي[٧]: رواه أحمد[٨] من حديث مِحْجَن بن الأدرع، وتقدم في الصلاة[٩].

قلت: ورواه البخاري في الأدب[١٠] والطبراني[١١]، ولفظهم: «خير دينكم أيسرُه». ورواه الطبراني[١٢] أيضًا عن عمران بن حصين، ورواه ابن

---

(١) في الفيض: «وإذا فتر بعد دخوله فيها فليقطعها - يعني النافلة - حتىٰ يحدث له نشاط».

(٢) فيض القدير ٢/ ٩٧. وانظر: إرشاد الساري للقسطلاني ١/ ١٢٩.

(٣) صحيح البخاري ١/ ٣٠، ٣٥٧، ٤/ ٦٧، ١٨٥. صحيح مسلم ١/ ٣٥٤.

(٤) مسند أحمد ٤٠/ ١٥٠ وفي مواضع أخرىٰ كثيرة.

(٥) سنن أبي داود ٢/ ٢٢٥.

(٦) سنن النسائي ص ١٢٧، ٢٧٠، ٧٦٤.

(٧) المغني ١/ ٣٢٦.

(٨) مسند أحمد ٣١/ ٣١٣، ٣٣/ ٤٥٨.

(٩) كذا هنا، وفي المغني: العلم. وهو الصواب.

(١٠) الأدب المفرد ص ١٠٨.

(١١) المعجم الكبير ٢٠/ ٢٩٧.

(١٢) السابق ١٨/ ٢٣٠.

عدي[١] والضياء[٢] عن أنس. وروىٰ ابن عبد البر في كتاب العلم[٣] عن أنس: «خير دينكم أيسرُه، وخير العبادة الفقه». وقد تقدَّم الكلام عليه في الصلاة.

(**وقيل له: إن فلانًا يصلي فلا ينام، ويصوم فلا يفطر. فقال ﷺ: لكني أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، هذه سنَّتي، فمَن رغب عنها فليس مني**) كذا في القوت بلفظ: «فلان يصلي الليل لا ينام، ويصوم الدهر[٤] لا يفطر. والباقي سواء.

وقال العراقي[٥]: رواه النسائي[٦] من حديث عبد الله بن عمرو دون قوله: هذه سنَّتي ... الخ، وهذه الزيادة لابن خزيمة[٧] «مَن رغب عن سنَّتي فليس مني»، وهي متفق عليها[٨] من حديث أنس.

(**وقال ﷺ: لا تشادُّوا هذا الدينَ؛ فإنه متين، فمن يشاده يغلبه، فلا تبغِّض إليك عبادة الله عَزَّوَجَلَّ**) هكذا هو في القوت، إلا أنه قال: ولا تبغِّض إلىٰ نفسك. والباقي سواء. وهما حديثان. فروىٰ البخاري[٩] من حديث أبي هريرة: «لن يُشادَّ هذا الدينَ أحدٌ إلا غلبه، فسدِّدوا وقارِبوا». وروىٰ البيهقي[١٠] من حديث جابر: «إن هذا الدين متين، فأوغِلْ فيه برفق، ولا تبغِّض إلىٰ نفسك عبادة الله». قال العراقي[١١]: لا يصح إسناده.

---

(١) الكامل في الضعفاء ٣/ ١٢٤٣.

(٢) الأحاديث المختارة ٧/ ١٣٢.

(٣) جامع بيان العلم وفضله ١/ ١٠٠.

(٤) في المطبوعة: النهار. والمثبت من القوت.

(٥) المغني ١/ ٣٢٧.

(٦) سنن النسائي ص ٣٧١.

(٧) صحيح ابن خزيمة ١/ ٩٩.

(٨) صحيح البخاري ٣/ ٣٥٤. صحيح مسلم ١/ ٦٣١.

(٩) صحيح البخاري ١/ ٢٩.

(١٠) السنن الكبرىٰ ٣/ ٢٧.

(١١) المغني ١/ ٣٢٧.

قلت: رواه البيهقي من طرق، وفيه اضطراب، رُوي موصولاً ومرسَلاً ومرفوعًا وموقوفًا، واضطُرب في الصحابي أهو جابر أو عائشة أو ابن عمرو، ورجَّح البخاري في التاريخ[١] إرساله، وروىٰ البزار في مسنده[٢] من حديث جابر بلفظ: «إن هذا الدين متين، فأوغِلوا فيه برفق؛ فإنَّ المُنْبَتَّ لا أرضًا قطع ولا ظهرًا أبقىٰ». وفي سنده متروك[٣]. وروىٰ أحمد[٤] من حديث أنس: «إن هذا الدين متين، فأوغِلوا فيه برفق».

والإيغال[٥]: الدخول في الشيء[٦]، والمعنىٰ: لا تحمِّلوا أنفسَكم ما لا تطيقون فتعجزوا وتتركوا العمل.

(السابع: أن ينام مستقبل القبلة) فإنَّ أشرف المجالس ما استُقبل به القبلة، كما ورد **(والاستقبال علىٰ ضربين، أحدهما: استقبال المحتضر)** وهو الذي قد حضره الموت، فيستقبلونه إلىٰ القبلة **(وهو المستلقي علىٰ قفاه، واستقباله أن يكون وجهه وإخمصَّاه إلىٰ القبلة. والثاني: استقبال اللحد)** وهو الشِّق المائل في القبر **(وذلك بأن ينام علىٰ جنب ويكون وجهه إليها مع قبالة بدنه إذا نام علىٰ الشق الأيمن)** فالحاصل أنه إمَّا علىٰ جنبه الأيمن كالملحود وإمَّا علىٰ ظهره كالميت المسجَّىٰ، وفي كلٍّ منهما يُعَدُّ مستقبِلاً، وأمَّا مَن جعل رجليه إلىٰ القبلة فلا يُعَدُّ مستقبلاً بل هو مستدبر، إلا إن استلقىٰ وكان وجهه وما أقبل من جسده إليها، فليذكر بنومه علىٰ هذين الحالين ذينك الحالين عند موته وعند اضطجاعه في قبره،

---

(١) التاريخ الكبير ١/ ١٠٣.

(٢) كشف الأستار عن زوائد البزار ١/ ٥٧.

(٣) في مجمع الزوائد ١/ ٢٢٩: «فيه أبو عقيل يحيىٰ بن المتوكل، وهو كذاب».

(٤) مسند أحمد ٢٠/ ٣٤٦.

(٥) فيض القدير ٢/ ٥٤٤.

(٦) الذي في النهاية لابن الأثير ٥/ ٢٠٩: «الإيغال: السير الشديد، يقال: أوغل القوم وتوغلوا: إذا أمعنوا في سيرهم. والوغول: الدخول في الشيء، وقد وغل يَغِل وغولا».

فسيصير إليه عن قريب.

(الثامن: الدعاء عند النوم، فيقول: باسمك اللهم ربِّي وضعتُ جنبي وباسمك أرفعه ... إلىٰ آخر الدعوات المأثورة التي أوردناها في كتاب الدعوات) وهي: اللهم إن أمسكتَ نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما حفظت به عبادك الصالحين. اللهم إني وجَّهت وجهي إليك، وفوَّضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رهبةً ورغبةً إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيِّك الذي أرسلت. اللهم قِني عذابك يوم تبعث عبادك. الحمد لله الذي علا فقهر، الحمد لله الذي بطن فجبر، الحمد لله الذي ملك فقدر، الحمد لله الذي هو يحيي الموتىٰ، وهو علىٰ كل شيء قدير. اللهم إني أعوذ بك من غضبك وسوء عقابك وشر عبادك وشر الشيطان وشَرَكه **(ويُستحَبُّ أن يقرأ الآيات المخصوصة، مثل)** الأربع الأُوَل من البقرة و**(آية الكرسي، وآخر البقرة)** من «آمن الرسول» إلىٰ آخر السورة **(وغيرها)** من الآيات **(و)** يقرأ **(قوله تعالىٰ:** ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾﴾ **إلىٰ قوله:** ﴿لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [البقرة: ١٦٣ - ١٦٤] **يقال: إن من قرأها عند النوم حفظ الله عليه القرآن فلم ينسَه)** كما ورد ذلك في خبر **(ويقرأ من سورة الأعراف هذه الآيات:** ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ **إلىٰ قوله:** ﴿قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾﴾ [الأعراف: ٥٤ - ٥٦] **وآخر بني إسرائيل:** ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ﴾ **الآيتين** [الإسراء: ١١٠ - ١١١] **فإنه يدخل في شعاره: مَلَكٌ موكَّل بحفظه يستغفر له)** كما ورد ذلك في خبر. وروىٰ الديلمي من حديث أبي موسىٰ: «من قرأ في صبح أو مسي «قل ادعوا الله» إلىٰ آخر السورة لم يمُت قلبُه ذلك اليوم ولا في تلك الليلة»(١). ولكلٍّ من الآيات المذكورة فضائل خاصة تقدَّم ذِكرُ بعضها، ومن حيث المجموع فإنها نحو عشرين آية، فقد روىٰ محمد بن نصر في الصلاة(٢) من حديث تميم الداري: «من قرأ عشر

---

(١) كنز العمال ١/ ٥٧٤.

(٢) مختصر قيام الليل ص ١٦٤.

آيات في ليلة كُتب من المصلِّين ولم يُكتَب من الغافلين». ورُوي مثله عن أبي أمامة وعُبادة بن الصامت وغيرهما من الصحابة (**ويقرأ المعوِّذتين وينفث بهما في يديه**) من غير ريق (**ويمسح بهما وجهه وسائر جسده**) ما أقبل وما أدبر (**وذلك مرويٌّ من فعل رسول الله ﷺ**) رواه البخاري[١] ومسلم من حديث عائشة ﵂ (**وليقرأ عشرًا من أول الكهف وعشرًا من آخرها**) فقد روىٰ ابن مردويه[٢] من حديث عائشة: «من قرأ من سورة الكهف عشر آيات عند منامه عُصم من فتنة الدجَّال، ومن قرأ خاتمتها عند رقاده كان له نور من لدن قرنه إلىٰ قدمه يوم القيامة».

وروىٰ أحمد[٣] والطبراني[٤] وابن السني[٥] من حديث معاذ بن أنس: «من قرأ أول سورة الكهف وآخرها كانت له نورًا من قدمه إلىٰ رأسه، ومن قرأها كلَّها كانت له نورًا ما بين الأرض إلىٰ السماء».

وروىٰ أحمد[٦] ومسلم[٧] والنسائي[٨] وابن حبان[٩] من حديث أبي الدرداء: «من قرأ العشر الأواخر من سورة الكهف عُصم من فتنة الدجَّال».

(**وهذه الآي**) المذكورة (**للاستيقاظ لقيام الليل**) وإن أضاف إليهنَّ أول الحديد وآخر الحشر وإذا زلزلت وقل يا أيها الكافرون والإخلاص ثلاثًا فهو حَسنٌ (**وكان علي ﵁ يقول: ما أرىٰ رجلاً مستكملاً عقله ينام قبل أن يقرأ الآيتين من**

---

(١) صحيح البخاري ٣/ ٣٤٤، ٤/ ٤٥، ١٥٧. والحديث ليس في صحيح مسلم.

(٢) ورواه أيضا المستغفري في فضائل القرآن ٢/ ٥٦٧.

(٣) مسند أحمد ٢٤/ ٣٩٠.

(٤) المعجم الكبير ٢٠/ ١٩٧.

(٥) عمل اليوم والليلة ص ٤١١.

(٦) مسند أحمد ٤٥/ ٥٠٨.

(٧) صحيح مسلم ١/ ٣٦٣، وفيه: من حفظ، بدل: من قرأ.

(٨) السنن الكبرىٰ ٧/ ٢٦١، ٩/ ٣٤٧.

(٩) صحيح ابن حبان ٣/ ٦٥ - ٦٦.

آخر سورة البقرة) فقد روىٰ أبو داود[١] والترمذي[٢] - وقال: حسن صحيح - والنسائي[٣] وابن ماجه[٤] وابن حبان[٥] من حديث أبي مسعود: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة [في ليلة] كفتاه». وعند الديلمي بلفظ: «من قرأ خاتمة سورة البقرة حتىٰ يختمها في ليلة أجزأت عنه قيام تلك الليلة»[٦]. وبهذا يتَّضح قول سيدنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ما أرىٰ رجلاً ... الخ.

(وليقل): اللهم أيقظْني في أحب الساعات إليك، واستعملني بأحب الأعمال إليك التي تقرِّبني إليك زُلفىٰ وتبعدني عن سخطك بعدُ، أسألك فتعطيني، وأستغفرك فتغفر لي، وأدعوك فتستجيب لي، اللهم لا تؤمِّني مكرك، ولا تولِّني غيرك، ولا ترفع عني سترك، ولا تُنسِني ذِكرك، ولا تجعلني من الغافلين. ورد أنَّ من قال هذه الكلمات بعث الله إليه ثلاثة أملاك يوقظونه للصلاة. كما تقدَّم ذلك. ويقول: (**خمسًا وعشرين مرة: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر؛ ليكون مجموع هذه الكلمات الأربع مائة مرة**) أو يأتي بكلٍّ من التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير ثلاثًا وثلاثين مرة، ويُتِم المائة بقول: لا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليِّ العظيم.

(التاسع: أن يتذكَّر عند النوم أن النوم نوع وفاة والتيقُّظ نوع بعثٍ، قال الله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلۡأَنفُسَ حِينَ مَوۡتِهَا وَٱلَّتِي لَمۡ تَمُتۡ فِي مَنَامِهَاۖ﴾) [الزمر: ٤٢] أي[٧] يقبضها عن الأبدان بأن يقطع تعلُّقها عنها وتصرُّفها فيها إمَّا ظاهرًا

---

(١) سنن أبي داود ٢/ ٢٤٠.

(٢) سنن الترمذي ٥/ ١٠.

(٣) السنن الكبرىٰ ٧/ ٢٥٢، ٢٥٩، ٢٦٠، ٩/ ٢٦٥ - ٢٦٦.

(٤) سنن ابن ماجه ٢/ ٤٩٣ - ٤٩٤.

(٥) صحيح ابن حبان ٣/ ٦٠، ٦/ ٣١٣.

(٦) كنز العمال ١/ ٥٧٠.

(٧) أنوار التنزيل للبيضاوي ٥/ ٤٤.

وباطنًا وذلك في الموت، أو ظاهرًا لا باطنًا وهو في النوم، ورُوي عن ابن عباس ﷺ: أن في ابن آدم نفْسًا وروحًا بينهما مثل شعاع الشمس، فالنفس التي بها العقل والتمييز، والروح التي بها النفس والحياة، فيتوفَّيان عند الموت، وتتوفىٰ النفس وحدها عند النوم[1] **(وقال تعالىٰ:** ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ [الأنعام: ٦٠] **فسمَّاه)** أي النوم **(توفِّيًا)** والوفاة: الموت، وقد توفَّاه الله: أي أماته، وتوفي الميت مبنيًّا للمعلوم والمجهول: إذا مات **(وكما أن المستيقظ)** من نومه **(تنكشف له مشاهدات لا تناسب أحوالَه في النوم فكذلك المبعوث)** من قبره **(يرىٰ ما لم يخطر بباله)** من الأحوال **(ولا شاهده حسُّه، ومثل النوم بين الحياة والموت)** عند أهل الاعتبار **(مثل البرزخ بين الدنيا والآخرة)** فعالَم النوم شبيه بعالَم البرزخ، فإذا كُشف حجاب النوم ظهرت الدنيا بالحكمة، كذلك إذا كُشف الغطاء ظهرت الآخرة بالقدرة فصارت الدنيا كالأحلام في النوم (و) من هنا **(قال لقمان لابنه: يا بنيَّ، إن كنت تشك في الموت فلا تَنَمْ)** فإنَّ النوم أخو الموت **(فكما أنك تنام كذلك تموت)** فالنوم[2]: غشية ثقيلة تهجم علىٰ القلب فتقطعه عن المعرفة [بالأشياء] والموت: حال خفاء وغيب يضاف إلىٰ ظاهر عالَم يتأخَّر عنه أو يتقدَّمه تُفقَد فيه خواص ذلك الظهور الظاهرة، وقد يطلق الموت علىٰ النوم، ولذا قيل: النوم موت خفيف، والموت نوم ثقيل، وعليه سمَّاه الله توفِّيًا **(وإن كنت تشك في بعثك)** من القبور **(فلا تنتبه، فكما أنك تنتبه بعد نومك فكذلك تُبعَث بعد موتك)** أي تكون في بعثك بعد الموت كانتباهك بعد النوم.

(وقال كعب الأحبار: إذا نمت فاضطجع علىٰ شِقِّك الأيمن، واستقبِل القبلة

---

(١) قال السيوطي في الدر المنثور ١٢/ ٦٦٤: «أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: نفس وروح بينهما مثل شعاع الشمس، فيتوفىٰ الله النفس في منامه، ويدع الروح في جوفه يتقلب ويعيش، فإن بدا لله أن يقبضه قبض الروح فمات، وإن أخر أجله رد النفس إلىٰ مكانها من جوفه».

(٢) التوقيف علىٰ مهمات التعاريف ص ٣١٨، ٣٣١. المفردات للراغب ص ٤٧٧. المصباح المنير ٢/ ١٧٧. نظم الدرر للبقاعي ١/ ٢١٤.

بوجهك؛ فإنها وفاة) نقله صاحب القوت. وهو أحد وجهَي الاستقبال عند النوم، وقد ذُكر قريبًا.

(وقالت عائشة ﵂: كان النبي ﷺ آخر ما يقول حين ينام وهو واضع خده علىٰ يده اليمنىٰ وهو يرىٰ أنه ميت في ليلته تلك) هذه الكلمات: **(اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء ومليكه ... الدعاء إلىٰ آخره كما ذكرناه في الدعوات)** ذكره المصنِّف هناك دون وضع الخد علىٰ اليد، وتقدَّم من حديث حفصة ﵂، وتقدَّم الكلام عليه هناك. وقال صاحب القوت: وروينا عن مطرف عن الشعبي عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ آخر ما يقول حين ينام ... فذكره إلىٰ آخره.

(فحقٌّ علىٰ العبد أن يفتش علىٰ ثلاثة عند نومه: أنه علىٰ ماذا ينام، وما الغالب عليه حب الله تعالىٰ وحب لقائه أو حب الدنيا) وزخارفها، ولا يَدَع فكره يجول في شيء سوىٰ ذِكر الله والفكر في آلائه كلفًا بحبِّه **(وليتحقَّق أنه يتوفىٰ علىٰ ما هو الغالب عليه، ويُحشَر علىٰ ما يتوفىٰ عليه)** من نيَّاته ومقاصده، فقد روىٰ ابن ماجه[1] والضياء عن جابر: «يُحشَر الناس علىٰ نيَّاتهم». ورواه أحمد[2] عن أبي هريرة بلفظ «يُبعَث». وعند الدارقطني في الأفراد من حديث ابن عمر: «يُبعَث كل عبد علىٰ ما مات عليه»[3]. وقال صاحب القوت: وفي الخبر: «من مات علىٰ مرتبة من المراتب بُعث عليها يوم القيامة» **(فإنَّ المرء مع مَن أحَبَّ)** كما ورد في الصحيح من حديث أنس **(ومع ما أحَبَّ)** من الأعمال والأحوال، ولفظ القوت: وله ما احتسب.

(العاشر: الدعاء عند التنبُّه) من منامه **(فليقل عند تيقُّظاته وتقلُّباته مهما تنبَّه ما كان يقوله رسول الله ﷺ: لا إله إلا الله الواحد القهَّار رب السموات والأرض وما**

---

(١) سنن ابن ماجه ٥/ ٦٢٨.

(٢) مسند أحمد ١٥/ ٤٤.

(٣) ورواه مسلم في صحيحه ٢/ ١٣١٦ من حديث جابر بن عبد الله.

بينهما العزيز الغفَّار) قال العراقي[(١)]: رواه ابن السني[(٢)] وأبو نعيم في كتابيهما «عمل اليوم والليلة» من حديث عائشة **(وليجتهد أن يكون آخر ما يجري علىٰ قلبه عند النوم ذِكر الله تعالىٰ، وأول ما يَرِدُ علىٰ قلبه عند التيقُّظ ذِكر الله تعالىٰ، فتلك علامة الحب، ولا يلازم القلب في هاتين الحالتين إلا ما هو الغالب عليه، فليجرب قلبه بذلك فهو علامة الحب، فإنها علامة تكشف عن باطن القلب، وإنما استُحِبَّت هذه الأذكار لتستجرَّ القلبَ إلىٰ ذِكر الله عَزَّوَجَلَّ)** قال صاحب القوت: ثم ليعلم العبد أن الله تعالىٰ يكون له بعد بعثه من قبره كما كان العبد له بعد بعثه من نومه، فلينظر إلىٰ أيِّ حال يُبعَث، فإن كان العبد لنظرِ مولاه تعالىٰ مُكرِمًا ولحُرُماته معظِّمًا وإلىٰ مَرْضاته مسارعًا كان الله في آخرته لوجهه مُكرِمًا ولشأنه معظِّمًا وإلىٰ محبوبه ومَسَرَّته من النعيم مسارعًا، وإن كان بحق مولاه متهاونًا وبأمره مستخفًّا ولشعائره مستصغرًا كان الله له مُهينًا وبشأنه متهاونًا [وإلىٰ ما يكرهه من العذاب الأليم مسارعًا] قال الله تعالىٰ: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ۝٣٥ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ۝٣٦﴾ [القلم: ٣٥ - ٣٦] وقال تعالىٰ: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ۝٢١﴾ [الجاثية: ٢١] وروينا عن رسول الله ﷺ: «مَن أحب أن يعلم منزلته عند الله تعالىٰ فلينظر كيف منزلة الله تعالىٰ من قلبه؛ فإنَّ الله عَزَّوَجَلَّ يُنزِل العبدَ عنده من حيث أنزله العبد من نفسه». فإذا نام العبد علىٰ طهارة وذِكر وعن مثل هذه المشاهدة والفكر فإنَّ مضجعه يكون مسجدًا، وإنه يُكتَب مصلِّيًا [حتىٰ يستيقظ].

وقال صاحب العوارف: من أحسنِ الأدب عند الانتباه أن يذهب بباطنه إلىٰ الله تعالىٰ، ويصرف فكره إلىٰ أمر الله تعالىٰ قبل أن يجول الفكر في شيء سوىٰ الله تعالىٰ، ويشغل اللسانَ بالذكر، والصادق كالطفل الكلف بالشيء إذا نام

---

(١) المغني ١/ ٣٢٨.

(٢) عمل اليوم والليلة ص ٤٤٧.

ينام علىٰ محبة ذلك الشيء، وإذا انتبه يطلب ذلك الشيء الذي كان كلفًا به، وعلىٰ حسب هذا الكلف والشغل يكون الموت والقيام إلىٰ الحشر، فلينظر وليعتبر عند انتباهه ما همُّه؛ فإنه يكون هكذا عند القيام من القبر إن كان همُّه الله [فهمُّه هو] وإلا فهَمُّه غير الله، والعبد إذا انتبه من النوم فباطنه عائد إلىٰ طهارة الفطرة، فلا يَدَع الباطن يتغيَّر بغير ذكر الله تعالىٰ حتىٰ لا يذهب عنه نورُ الفطرة الذي انتبه عليه، ويكون فارًّا بباطنه إلىٰ ربِّه خوفًا من ذكر الأغيار، ومهما وفَىٰ الباطنُ بهذا المعيار فقد انتقىٰ طريق [الأنوار وطرق] النفحات الإلهية، فجدير أن تنصبَّ إليه أقسام الليل انصبابًا، ويصير جناب القُرب له موئلاً ومآبًا.

(**فإذا استيقظ ليقوم قال**) بلسانه مطابقًا لِما في جنانه: (**الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا**) أي أنامَنا، ولمَّا كان النوم أخا الموت أقام «أماتنا» مقامه (**وإليه النشور**) إشارة إلىٰ حالة البعث (**إلىٰ آخر ما أوردناه من أدعية التيقُّظ**) في كتاب الدعوات. وإن قرأ العشر الأواخر من سورة آل عمران فحَسنٌ.

(**الورد الرابع: يدخل بمضيِّ النصف الأول من الليل**) ويتجاوز النصفَ قليلاً (**إلىٰ أن يبقىٰ من الليل سدسه، وعند ذلك يقوم العبد للتهجُّد**) أي لصلاته (**فاسم التهجُّد يختصُّ بما بعد الهجود والهجوع وهو النوم**) قال الله تعالىٰ: ﴿فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةٗ لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٩] ولا يكون التهجُّد إلا بعد النوم، وتلك النومة هي الهجوع التي قلَّلها الله تعالىٰ من القائمين آناء الليل فقال تعالىٰ: ﴿كَانُواْ قَلِيلٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ ۝١٧﴾ [الذاريات: ١٧] والهجوع: النوم، والتهجُّد: القيام، والمعنىٰ: إزالة الهجود. وقيل: التهجُّد من الأضداد يطلق علىٰ النوم بالليل وعلىٰ الصلاة فيه بعد النوم، وكذلك هجد هجودًا: نام بالليل، وأيضًا: صلىٰ بالليل[1] (**وهذا أوسط الليل**) ولفظ القوت: وهذا يكون نصف الليل (**ويشبه**) هذا الوردُ (**الوردَ**) الأوسط (**الذي بعد الزوال وهو وسط النهار**) وهو أفضل الأوراد وأمتعها لأهلها[2] (**وبه**

(١) انظر: المصباح المنير ٢/ ١٧٨.

(٢) في القوت: للعبادة.

أقسم الله تعالىٰ) في كتابه العزيز **(فقال:** ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ ۝﴾**)** [الضحىٰ: ٢] قيل: **(أي إذا سكن)** بالناس، رواه[١] ابن جرير وابن المنذر عن قتادة **(وسكونه هدوءه في هذا الوقت، فلا تبقىٰ عين إلا نائمة سوىٰ الحي القيُّوم الذي لا تأخذه سِنَة ولا نوم)** ولفظ القوت: وسكونه هدوءه وسِنة كل عين فيه وغفلتها إلا عين الله سبحانه؛ فإنه الحي القيوم الذي لا تأخذه سِنة ولا نوم **(وقيل: إذا سجىٰ: إذا امتدَّ وطال، وقيل: إذا أظلم)** نقلها صاحب القوت. وقيل: إذا سجىٰ: إذا أقبل. رواه ابن جرير عن ابن عباس. زاد سعيد بن جبير: فغطَّىٰ كلَّ شيء. رواه عبد بن حميد. وقيل: إذا لبس الناسَ. رواه عبد الرزاق[٢] عن الحسن. وقيل: إذا استوىٰ. رواه الفريابي عن مجاهد. وقيل: إذا ذهب. رواه ابن المنذر عن ابن عباس.

(وسُئل النبي ﷺ: أي الليل أسمع فقال جوف الليل) رواه[٣] أبو داود[٤] والترمذي[٥] وصحَّحه من حديث عمرو بن عَبَسة.

قلت: ورواه محمد بن نصر بلفظ: «صلاة الليل مثنىٰ مثنىٰ، وجوف الليل أجوبُه دعوةً»[٦].

---

(١) الدر المنثور ١٥/ ٤٨٢ - ٤٨٣. تفسير الطبري ٢٤/ ٤٨٢ - ٤٨٣.

(٢) تفسير عبد الرزاق ٢/ ٣٧٩.

(٣) المغني للعراقي ١/ ٣٢٨.

(٤) سنن أبي داود ٢/ ١٨٥.

(٥) سنن الترمذي ٥/ ٥٣٧، ولفظه: «أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن».

(٦) أما الجملة الثانية من الحديث فرواها في مختصر قيام الليل ص ٩٣، وفيه: «أتيت رسول الله ﷺ قبل فتح مكة، فقال لي: إن أقرب ما يكون الرب من العبد جوف الليل الآخر، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فافعل. وفي رواية: قلت: يا رسول الله، هل من ساعات الليل ساعة أفضل من ساعة أخرىٰ؟ قال: جوف الليل الآخر. وفي أخرىٰ: أي الليل أسمع دعوة؟ قال: جوف الليل الأوسط. وفي لفظ قال: جوف الليل الآخر أجوبه دعوة. وفي أخرىٰ: أن النبي ﷺ سئل: أي الساعات أفضل؟ قال: جوف الليل الغابر، ثم الصلاة مكتوبة مشهودة حتىٰ ينفجر =

ورواه أحمد[١] أيضًا، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، ضعيف.

(وقال داود عليه السلام: إلهي، إني أحب أن أتعبَّد لك، فأيُّ وقت أفضل؟ فأوحىٰ الله عز وجل إليه: يا داود، لا تقُم أول الليل ولا آخره؛ فإنه من قام أوله نام آخره، ومن قام آخره لم يقُم أوله، ولكن قُمْ وسط الليل حتىٰ تخلو بي وأخلو بك، وارفعْ إليَّ حوائجك) نقله صاحب القوت، قال: وروينا في أخبار داود عليه السلام ... فساقه.

(وسُئل رسول الله ﷺ: أيُّ الليل أفضل؟ فقال: نصف الليل الغابر) رواه[٢] أحمد[٣] وابن حبان[٤] من حديث أبي ذرٍّ دون قوله «الغابر»، وهي في بعض طرق حديث عمرو بن عَبَسة. وقوله: **(يعني الباقي)** تفسير لقوله «الغابر»؛ فإن «الغابر» من الأضداد يطلق علىٰ الماضي وعلىٰ الباقي.

(وفي آخر الليل) وهو الثلث الأخير **(وردت الأخبار باهتزاز العرش، وانتشار الرياح من جنَّات عدن، ومن نزول الجبَّار إلىٰ سماء الدنيا)** هكذا هو لفظ القوت **(وغير ذلك من الأخبار)** قال العراقي[٥]: أمَّا حديث النزول فقد تقدَّم، وأمَّا الباقي فهي آثار رواها محمد بن نصر في قيام الليل[٦] من رواية سعيد الجريري قال: قال داود: يا جبريل، أيُّ الليل أفضل؟ قال: ما أدري، غير أن العرش يهتزُّ في السحر. وفي رواية له عن الجريري عن سعيد بن أبي الحسن قال: إذا كان من السحر ألا ترىٰ كيف تفوح ريح كل شجرة. وله من حديث أبي الدرداء مرفوعًا: «إن الله تعالىٰ

= الفجر، فإذا انفجر الفجر فأمسك عن الصلاة إلا ركعتين حتىٰ تصلي الفجر». وأما الجملة الأولىٰ فرواها مستقلة ص ١٢٧.

(١) مسند أحمد ٣٢/ ١٩٦ - ١٩٨.

(٢) المغني للعراقي ١/ ٣٢٨.

(٣) مسند أحمد ٣٥/ ٤٤٠، وفيه: الغابر. وزاد في آخره: وقليل فاعله.

(٤) صحيح ابن حبان ٦/ ٣٠٤.

(٥) المغني ١/ ٣٢٨ - ٣٢٩.

(٦) مختصر قيام الليل ص ٩٤، ٩٧.

ينزل في ثلاث ساعات يبقينَ من الليل يفتح الذكر في الساعة الأولىٰ». وفيه: «ثم ينزل في الساعة الثانية إلىٰ جنة عدن ...» الحديث، وهو منكر.

قلت: وهذا الحديث الذي أورده عن أبي الدرداء رواه أيضًا الطبراني في كتاب السنَّة[1] من طريق الليث بن سعد قال: حدثني زيادة بن محمد الأنصاري، عن محمد بن كعب القُرَظي، عن فَضالة بن عُبَيد، عن أبي الدرداء. وقد رواه ابن جرير[2] وابن أبي حاتم والطبراني في الكبير وابن مردويه في التفسير من حديث أبي أمامة[3] رضي الله عنه بلفظ: «ينزل الله تعالىٰ في آخر ثلاث ساعات يبقينَ من الليل، فينظر الله في الساعة الأولىٰ منهنَّ في الكتاب الذي لا ينظر فيه غيره فيمحو ما يشاء ويُثبِت، ثم ينظر في الساعة الثانية في جنة عدن، وهي مسكنه الذي يسكن فيه لا يكون معه فيها أحد إلا الأنبياء والشهداء والصِّدِّيقون، وفيها ما لم يَرَه أحد ولا خطر علىٰ قلب بشر، ثم يهبط آخر ساعة من الليل فيقول: ألا مستغفر يستغفرني فأغفر له، ألا سائل يسألني فأعطيه، ألا داعٍ يدعوني فأستجيب له، حتىٰ يطلع الفجر، وذلك قول الله عز وجل: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ۝٧٨﴾ [الإسراء: ٧٨] يشهده ملائكة الليل والنهار.

(**وترتيب هذا الورد أنه بعد الفراغ من الأدعية**) المذكورة (**التي للاستيقاظ**) فيسرع إلىٰ التطهُّر فيغتسل إن أمكنه وإلا (**يتوضأ وضوءًا**) كاملاً (**كما سبق بسننه وآدابه وأدعيته**) قال الله تعالىٰ: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ [الأنفال: ١١] وقال عز وجل: ﴿أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا﴾ [الرعد: ١٧] قال ابن عباس: الماء: القرآن، والأودية: القلوب، فسالت بقدرها واحتملت ما

---

(١) ورواه أيضا في المعجم الأوسط ٨/ ٢٧٩ والدعاء ص ٨٤٣.

(٢) جامع البيان ١١/ ٥٦٠، ١٥/ ٣٤.

(٣) كذا هنا، وهو خطأ، فالحديث من رواية أبي الدرداء، وهو نفس الحديث الذي عزاه الشارح للطبراني في كتاب السنة.

وسعت[١]. والماء مطهِّر، والقرآن مطهِّر، والقرآن بالتطهير أجدرُ، فالماء يقوم غيره مقامه، والقرآن والعلم لا يقوم غيره مقامه ولا يسد مَسَدَّه، فالماء الطهور يطهِّر الظاهرَ، والعلم والقرآن يطهِّران الباطن ويُذهِبان رجز الشيطان، فالنوم غفلة، وهو من آثار الطبع وجدير أن يكون من رجز الشيطان؛ لِما فيه من الغفلة عن الله تعالىٰ، وذلك أن الله تعالىٰ أمر بقبض القبضة من التراب من وجه الأرض، فكانت القبضة جلدة الأرض، والجلدة ظاهرها بشرة [وباطنها أدمة] فالبشرة [والبشر] عبارة عن ظاهره وصورته، والأَدَمة عبارة عن باطنه وآدميته، والآدميَّة بالمد مَجمع الأخلاق الحميدة، وكان التراب موطئ أقدام إبليس، ومن ذلك اكتسب ظلمة، وصارت تلك الظلمة معجونة بطينة الآدمي ومنها الصفات المذمومة والأخلاق الرديئة ومنها السهو والغفلة، فإذا استعمل الماء وقرأ القرآن أتي بالمطهِّرين جميعًا، ويذهب عنه رجز الشيطان وأثر وطأته، ويُحكَم له بالعلم والخروج من حيِّز الجهل، واستعمال الطهور أمر شرعيٌّ له تأثير في تنوير القلب بإزاء النوم الذي هو الحكم الطبيعي الذي له تأثير في تكدير القلب، فيذهب نور هذا بظلمة ذلك، ولهذا رأىٰ بعض العلماء الوضوءَ ممَّا مسَّت النار، وحكم أبو حنيفة بالوضوء من القهقهة في الصلاة، حيث رآها حكمًا طبيعيًّا جالبًا للإثم، والإثم رجز من الشيطان، والماء يُذهِب رجز الشيطان، حتىٰ كان بعضهم يتوضأ من الغِيبة والكذب وعند الغضب لظهور النفْس وتصرُّف الشيطان في هذه المواطن، ولو أن المتحفِّظ المُراعي المراقب المحاسِب كلَّما انطلقت النفس في مباح من كلام أو مساكنة إلىٰ مخالطة الناس أو غير ذلك ممَّا هو بعرضة تحليل عقد العزيمة كالخوض فيما لا يعنيه قولاً وفعلاً عقب ذلك بتجديد الوضوء لثبت القلبُ علىٰ طهارته ونزاهته، ولكان الوضوء لصفاء البصيرة بمثابة الجفن الذي لا يزال بخفَّة حركته يجلو البصرَ، وما يعقلها إلا العالِمون.

---

(١) روىٰ الطبري في جامع البيان ١٣/ ٤٩٨ عن ابن عباس قال: هذا مثل ضربه الله، احتملت منه القلوب علىٰ قدر يقينها وشكها، فأما الشك فلا ينفع معه العمل، وأما اليقين فينفع الله به أهله. ثم روىٰ عنه ١٣/ ٥٠٣ في قوله ﴿ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا ﴾ قال: الصغير بصغره، والكبير بكبره.

فتفكَّرْ فيما نبَّهتك عليه تجد بركته وأثره.

قال صاحب العوارف: ولو اغتسل عند هذه المتجددات والعوارض والانتباه من النوم لكان أزيد في تنوير قلبه، ولكان الأجدر أن يغتسل العبد لكل فريضة باذلاً مجهوده في الاستعداد لمُناجاة الله تعالىٰ، ويجدِّد غسل الباطن بصدق الإنابة، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [الروم: ٣١] قدَّم الإنابة علىٰ الدخول في الصلاة، ولكن من رحمة الله تعالىٰ وحكم الحنيفية السهلة السمحة أن رفع الحرج وعوَّض بالوضوء عن الغسل، وجوَّز أداء مفترَضات بوضوء واحد دفعًا للحرج عن عامَّة الأمَّة، وللخواصِّ وأهل العزيمة مطالبة من بواطنهم تحكم عليهم بالأَولىٰ، وتلجئهم إلىٰ سلوك طريق الأعلىٰ.

(**ثم يتوجَّه إلىٰ مُصلاَّه، ويقوم مستقبلاً للقبلة**) بظاهره وباطنه، ويستفتح التهجُّد (**ويقول: الله أكبر كبيرًا، والحمد لله كثيرًا، وسبحان الله بكرةً وأصيلاً**) مرة واحدة (**ثم ليسبِّح عشرًا، وليحمد عشرًا، وليهلِّل عشرًا، وليقل**) بعد ذلك: (**الله أكبر ذي المُلك والملكوت والجبروت والكبرياء والعَظَمة والجلال والقدرة. وليقل هذه الكلمات فإنها مأثورة عن النبي ﷺ في قيامه للتهجد: اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض، ولك الحمد أنت بهاء السموات والأرض، ولك الحمد أنت زين السموات والأرض، ولك الحمد أنت قيَّام السموات والأرض ومن فيهنَّ ومن عليهنَّ، أنت الحق، ومنك الحق، ولقاؤك حق، والجنة حق، والنار حق**) وفي نسخة زيادة: والبعث حق. وفي آخره: والنشور حق (**والنبيُّون حق، ومحمد حق. اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكَّلت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدَّمت وما أخَّرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت، أنت المقدِّم، وأنت المؤخِّر، لا إله إلا أنت**) قال العراقي[١]: متفق عليه[٢] من حديث ابن

---

(١) المغني ١/ ٣٢٩.

(٢) صحيح البخاري ١/ ٣٤٩، ٤/ ١٥٦، ٣٨١، ٣٩٣، ٤٠٣. صحيح مسلم ١/ ٣٤٩.

عباس دون قوله «أنت بَهاء السموات والأرض، ولك الحمد أنت زين السموات والأرض»، ودون قوله «ومن عليهنَّ ومنك الحق».

قلت: وروىٰ ابن ماجه من حديث أبي موسىٰ: كان ﷺ يقول: اللهم اغفر لي ما قدَّمت ... فساقه، إلا أنه قال بدل «لا إله إلا أنت»: وأنت علىٰ كل شيء قدير. بزيادة في أوله[١].

(اللهم آتِ نفسي تقواها، وزَكِّها أنت خير مَن زكَّاها، أنت وليُّها ومولاها) روىٰ أحمد بإسناد جيد من حديث عائشة أنها فقدت النبيَّ ﷺ من مضجعه، فلمسته بيدها، فوقعت عليه وهو ساجد وهو يقول: «ربِّ أعطِ نفسي تقواها ...» الحديث، وقد تقدَّم في كتاب الدعوات. ورواه أحمد[٢] أيضًا وعبد بن حميد[٣] ومسلم[٤] والنسائي[٥] من حديث زيد بن أرقم بزيادة في أوله وآخره.

(اللهم اهدني لأحسن الأعمال، لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيِّئها، لا يصرف عني سيِّئها إلا أنت) رواه[٦] مسلم[٧] من حديث علي أنه ﷺ كان إذا قام إلي الصلاة قال فذكره بلفظ: لأحسن الأخلاق، وفيه زيادة في أوله.

قلت: ورواه الطبراني[٨] من حديث أبي أمامة بلفظ: «واهدني لصالح الأعمال والأخلاق؛ فإنه لا يهدي لصالحها [ولا يصرف سيِّئها] إلا أنت». وفي أوله زيادة: «اللهم اغفر لي ذنوبي وخطاياي كلَّها، اللهم انعشني واجبرني».

---

(١) هذا الحديث أخرجه البخاري ٤/ ١٧١ ومسلم ٢/ ١٢٥٠، ولم يخرجه ابن ماجه.

(٢) السابق ٣٢/ ٦١.

(٣) المنتخب من مسند عبد بن حميد ١/ ٢٢٦.

(٤) صحيح مسلم ٢/ ١٢٥٠.

(٥) سنن النسائي ص ٨٢٣، ٨٣٤.

(٦) المغني للعراقي ١/ ٣٢٩.

(٧) صحيح مسلم ١/ ٣٥٠.

(٨) المعجم الكبير ٨/ ٢٣٦.

(**أسألك مسألة البائس المسكين، وأدعوك دعاء المفتقر**) وفي نسخة: المضطر (**الذليل، فلا تجعلني بدعائك ربِّ شقيًّا، وكنْ بي رؤوفًا رحيمًا، يا خير المسؤلين وأكرم المعطينَ**) رواه[1] الطبراني في الصغير من حديث ابن عباس أنه كان من دعاء رسول الله ﷺ عشيَّة عرفة. وقد تقدَّم في الحج.

(و) روىٰ مسلم في صحيحه[2] (**قالت عائشة ﵂: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل افتتح صلاته قال: اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالِم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لِما اختُلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلىٰ صراط مستقيم.**

ثم يفتتح الصلاة، ويصلي ركعتين خفيفتين، ثم يصلي مَثنىٰ مَثنىٰ ما تيسَّرَ له، ويختم بالوتر إن لم يكن قد صلىٰ الوتر) وهاتان الركعتان هما تحية الطهارة، يقرأ في الأولىٰ بعد الفاتحة: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ الآية [النساء: ٦٤] وفي الثانية: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾ [النساء: ١١٠] (**ويُستحبُّ أن يفصل بين الصلاتين عند تسليمه بمائة تسبيحة؛ ليستريح ويزيد نشاطه للصلاة**) وإن زاد بعد التسبيح الاستغفارَ مرات فحسنٌ، ثم يفتتح الصلاة بركعتين خفيفتين إن أراد أقصر من الأولينِ يقرأ فيهما بآية الكرسي و«آمن الرسول»، وإن أراد غير ذلك، ثم يصلي ركعتين طويلتين.

(**وقد صحَّ في صلاة النبي ﷺ بالليل أنه صلىٰ أولاً ركعتين خفيفتين، ثم ركع ركعتين طويلتين ثم صلىٰ ركعتين دون اللتينِ قبلهما، ثم لم يَزَل يقصر بالتدريج إلىٰ**

---

(١) المغني للعراقي ١/ ٣٣٠.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٥٠.

ثلاث عشرة ركعة) قال العراقي[١]: رواه مسلم[٢] من حديث زيد بن خالد الجُهَني.

قلت: لفظ مسلم: فصلىٰ ركعتين خفيفتين، ثم صلىٰ ركعتين طويلتين، ثم صلىٰ ركعتين وهما دون اللتين قبلهما [ثم صلىٰ ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلىٰ ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلىٰ ركعتين وهما دون اللتين قبلهما] ثم أوتر.

(**وسُئلت عائشة** ﵂: **أكان يجهر النبي** ﷺ **في قيام الليل أم يُسِرُّ؟ فقالت: ربما أسرَّ، وربما جهر**) رواه[٣] أبو داود[٤] والنسائي[٥] وابن ماجه[٦] بإسناد صحيح.

(**وقال النبي** ﷺ: **صلاة الليل مَثنىٰ مَثنىٰ، فإن خِفتَ الصبح فأوتِرْ بركعة**) متفق عليه، وقد تقدَّم قريبًا بلفظ: «فإذا خشي أحدكم الصبح صلىٰ ركعة واحدة توتر له ما قد صلىٰ». ولفظ المصنف أورده الطبراني في الكبير[٧] ومحمد بن نصر في الصلاة[٨] بزيادة: «فإنَّ الله وتر يحب الوتر».

(**وقال**) ﷺ: (**صلاة المغرب أوترت صلاة النهار، فأوتِروا صلاة الليل**) قال العراقي[٩]: رواه أحمد[١٠] من حديث ابن عمر بسند صحيح.

---

(١) المغني ١/ ٣٣٠.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٤٨.

(٣) المغني للعراقي ١/ ٣٣٠.

(٤) سنن أبي داود ٢/ ٢٥٩.

(٥) سنن النسائي ص ٢٧٣.
والسائل عندهما هو عبد الله بن أبي قيس.

(٦) سنن ابن ماجه ٢/ ٤٨١، ولفظه: «عن غضيف بن الحارث قال: أتيت عائشة فقلت: أكان رسول الله ﷺ يجهر بالقرآن أو يخافت به؟ قالت: ربما جهر وربما خافت. قلت: الله أكبر، الحمد لله الذي جعل في هذا الأمر سعة».

(٧) المعجم الكبير ١٣/ ٧٧.

(٨) مختصر قيام الليل ص ١٢٦.

(٩) المغني ١/ ٣٣١.

(١٠) مسند أحمد ٨/ ٤٥٦، ٩/ ٤٣، ٣٨٥، ١٠/ ٤٦٧.

قلت: ورواه ابن أبي شيبة في المصنَّف[١] بلفظ: «صلاة المغرب وتر صلاة النهار، فأوتِروا صلاة الليل». ورواه أيضًا عن محمد بن سيرين مرسَلاً.

أي[٢] فكما جُعلت آخر صلاتكم بالنهار وترًا فاجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا، وأضيفت إلىٰ النهار لوقوعها عقبه[٣]. قال ابن المنير: إنما شُرع لها التسمية بالمغرب لأنه اسم يُشعِر بمسمَّاها وبابتداء وقتها.

(وأكثرُ ما صحَّ عن النبي ﷺ في قيام الليل ثلاث عشرة ركعة) تقدَّم قريبًا، وتقدَّم مفصَّلاً في كتاب الصلاة **(ويقرأ في هذه الركعات من وِرده من القرآن أو من السور المخصوصة ما خفَّ عليه)** في التلاوة **(وهو في حكم هذا الورد إلىٰ قريب من السدس الأخير من الليل)** وهو السَّحَر الأول.

(الورد الخامس: السدس الأخير من آخر الليل، وهو وقت السَّحَر) الأول **(قال الله تعالىٰ:** ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الذاريات: ١٨] **قيل)** في تفسيره: أي **(يصلُّون)** وإنما سُمِّيت الصلاة استغفارًا **(لِما فيها من الاستغفار)** وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ [الإسراء: ٧٨] يعني به الصلاة، فكنَّىٰ بذكر القرآن والاستغفار عن الصلاة؛ لأنهما وصفانِ منها، كما قيل للصلاة استغفار؛ لأنه يُطلَب بها المغفرة، وتكون هذه الصلاة في السَّحَر بدلاً عن السجود إلىٰ طلوع الفجر الثاني **(وهو مقارب للفجر الذي هو وقت انصراف ملائكة الليل وإقبال ملائكة النهار)** ويتوسَّط هذا الورد بين الليل والنهار [ومن ذلك] ذهب أهل الحجاز إلىٰ أن الصلاة الوسطىٰ التي نصَّ الله علىٰ إفراد المحافظة عليها هي صلاة الفجر، قال الله تعالىٰ: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿٧٨﴾﴾ قيل: تشهده ملائكة

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ١٨٩ - ١٩٠. وليس في الرواية الموصولة قوله (فأوتروا صلاة الليل). وهو في رواية ابن سيرين المرسلة.

(٢) فيض القدير ٤/ ٢٢٣.

(٣) بعده في الفيض: «فهي نهارية حكما وإن كانت ليلية حقيقة».

الليل وملائكة النهار تعظيمًا لهذا الوقت وتشريفًا له؛ لتوسُّطه بين آخر الليل وأول النهار، فهذا الورد هو أقصر الأوراد ومن أفضلها، وهو من السَّحَر الأول إلىٰ طلوع الفجر الثاني، إلا ما كان من صلاة نصف الليل فذاك أفضل شيء من الليل، وهو أوسط الأوراد؛ لأنه هو الورد الثالث (**وقد أمر بهذا الورد سلمان**) الفارسي (**أخاه أبا الدرداء** ﷺ) وكان النبي ﷺ قد آخىٰ بينهما في الإسلام (**ليلةَ زاره في حديث طويل قال في آخره: فلمَّا كان الليل ذهب أبو الدرداء ليقوم، فقال له سلمان: نَمْ. فنام، ثم ذهب ليقوم فقال له: نَمْ. فنام، فلمَّا كان عند الصبح قال له سلمان: قم الآن. فقاما فصلَّيا، فقال: إنَّ لنفسك عليك حقًّا، وإن لضيفك عليك حقًّا، وإن لأهلك عليك حقًّا، فأعطِ كلَّ ذي حقٍّ حقَّه. وذلك أن امرأة أبي الدرداء أخبرت سلمان بأن أبا الدرداء لا ينام الليل. فأتيا النبيَّ ﷺ فذكرا ذلك له، فقال ﷺ: صدق سلمان**) هكذا هو في القوت.

وقال العراقي[1]: رواه البخاري[2] من حديث أبي جُحَيفة.

قلت: وقال أبو نعيم في الحلية[3]: حدثنا عبد الله بن محمد بن عطاء، حدثنا أحمد بن عمرو البزار، حدثنا السري بن محمد الكوفي، حدثنا قبيصة بن عُقْبة، حدثنا عمَّار بن زُرَيق، عن أبي صالح، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء أن سلمان دخل عليه، فرأىٰ امرأته رَثَّة الهيئة، فقال: ما لكِ؟ فقالت: إن أخاك لا يريد النساء، إنما يصوم النهار ويقوم الليل. فأقبل علىٰ أبي الدرداء فقال: إن لأهلك عليك حقًّا، فصلِّ ونَمْ وصُمْ وأفطِرْ. فبلغ ذلك النبيَّ ﷺ فقال: «لقد أوتيَ سلمان من العلم».

حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حمزة، حدثنا أحمد بن علي بن المثنَّىٰ، حدثنا زهير بن حرب، حدثنا جعفر بن عون، حدثنا أبو العُمَيس، عن

---

(١) المغني ١/ ٣٣١.

(٢) صحيح البخاري ٢/ ٥٠، ٤/ ١١٦.

(٣) حلية الأولياء ١/ ١٨٧.

عون بن أبي جُحَيفة، عن أبيه قال: جاء سلمان يزور أبا الدرداء، فرأىٰ أم الدرداء مبتذلة، فقال: ما شأنكِ؟ فقالت: إن أخاك ليست له حاجة في شيء من الدنيا، يقوم الليل ويصوم النهار. فلمَّا جاء أبو الدرداء رحَّب به سلمان وقرَّب إليه الطعام، فقال له سلمان: أطعِمْ. فقال: إني صائم. فقال سلمان: أقسمتُ عليك إلا ما طعمتَ. قال: ما أنا بآكل حتىٰ تأكل. قال: فأكل معه، وبات عنده، فلمَّا كان من الليل قام أبو الدرداء، فحبسه سلمان، ثم قال: يا أبا الدرداء، إن لربِّك عليك حقًّا، ولأهلك عليك حقًّا، ولجسدك عليك حقًّا، أعطِ كل ذي حقٍّ حقَّه، صُمْ وأفطِرْ، وقُمْ ونَمْ، وائتِ أهلك. فلمَّا كان عند وجه الصبح قال: قُم الآن. فقاما فتوضآ وصلَّيا، ثم خرجا إلىٰ الصلاة، فلمَّا صلىٰ النبي ﷺ قام إليه أبو الدرداء فأخبره بما قال سلمان، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ لجسدك عليك حقًّا» مثل ما قال سلمان.

(**وهذا هو الورد الخامس، وفيه يُستحَبُّ السحور**) فمن لم يتسحَّر في أوله بغته الفجر (**وذلك عند خوف طلوع الفجر**) وهو قبل طلوعه بمقدار قراءة جزء من القرآن، وهذا الورد الخامس يشبه الورد السابع من النهار قبل الغروب في فضل وقتيهما، وهذا قبل الفجر الثاني، والفجر الثاني هو انشقاق شَفَق الشمس وهو بدوُّ بياضها الذي تحته الحمرة، وهو الشفق الثاني علىٰ ضد غروبها؛ لأن شَفَقها الأول من العشاء هو الحمرة بعد الغروب، وبعد الحمرة البياض، وهو الشفق الثاني من أول الليل، وهو آخِر سلطان الشمس، وبعد البياض سواد الليل وغسقه، ثم ينقلب ذلك إلىٰ ضده، فيكون بدو طلوعها الشفق الأول وهو البياض، وبعده الحمرة وهو شفقها الثاني، وهو أول سلطانها من آخر الليل، وبعده طلوع قرص الشمس، والفجر هو انفجار شعاع الشمس عن الفلك الأسفل إذا ظهرت علىٰ وجه الأرض الدنيا تستر عينَها الجبالُ والبحار والأقاليم المشرفة العالية، ويظهر شعاعها منتشرًا إلىٰ وسط السماء عرضًا مستطيرًا، فهذا آخر الورد الخامس، وعنده يكون الوتر (**والوظيفة في هذين الوردين الصلاة**) لمن استيقظ من ساعته أو لمَن تمَّم به صلاته،

فالصلاة فيه لها فضل وشرف، وهو بمنزلة الصلاة في أول الليل بين العشاءين.

وقال صاحب العوارف: لا يليق بالطالب أن يطلع الفجر وهو نائم، إلا أن يكون قد سبق له في الليل قيامٌ طويل فيُعذَر في ذلك، علىٰ أنه لو استيقظ قبل الفجر بساعة مع قيام قليل سبق في الليل يكون أفضل من قيام طويل، ثم النوم إلىٰ بعد طلوع الفجر، فإذا استيقظ قبل الفجر يُكثِر الاستغفارَ والتسبيح، ويغتنم تلك الساعةَ، ويجلس قليلاً بالليل يصلي بعد كل ركعتين[1] ويسبِّح ويستغفر ويصلي علىٰ رسول الله ﷺ؛ فإنه يجد بذلك ترويحًا وقوة علىٰ القيام **(فإذا طلع الفجر انقضت أوراد الليل)** الخمسة **(ودخلت أوراد النهار)** فانظر هل دخلتَ في دخوله عليك في جملة العابدين أم خرج عنك وأنت فيه من الغافلين؟ وتفكَّرْ أيَّ لبسة ألبسك؛ فإنَّ الليل جُعل لباسًا هل أُلبستَ فيه حُلَّة النور بتيقُّظك فتربح تجارة لن تبور أمْ ألبسك الليل ثوب ظلمته فتكون ممَّن مات قلبه بموت جسده بغفلة، نعوذ بالله من سخطه وبُعده **(فيقوم ويصلي ركعتَي الفجر)** السنَّة **(وهو المراد بقوله تعالىٰ:** ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَسَبِّحۡهُ وَإِدۡبَٰرَ ٱلنُّجُومِ ۝٤٩﴾ [الطور: ٤٩] **ثم يقرأ)** العبد **(**﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ١٨] **إلىٰ آخرها، ثم يقول: وأنا أشهد بما شهد الله به لنفسه وشهدت به ملائكته وأولو العلم من خَلْقه، وأستودعُ الله هذه الشهادة، وهي لي عند الله وديعة أسأله حفظها حتىٰ يتوفَّاني عليها)** وتقدَّم أن أحمد وأبا الشيخ رويا من حديث ابن مسعود: «من قرأ ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ إلىٰ قوله: ﴿ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾ ثم قال: وأنا أشهد ... إلىٰ قوله وديعة جيء به يوم القيامة فقيل له: هذا عبدي عهد إليَّ عهدًا، وأنا أحقُّ مَن وفىٰ بالعهد، أدخِلوا عبدي الجنة» **(اللهم احطُطْ)** أي بتلك الشهادة **(عني وزرًا، واجعل لي بها عندك ذُخرًا، واحفظها عليَّ، وتوفَّني عليها حتىٰ ألقاك بها غير مبدِّل تبديلا)** هكذا نقله صاحب القوت.

(فهذا ترتيب الأوراد للعباد) في ليلهم ونهارهم، وأفضل ما عمله عبدٌ في ورد

---

(١) في العوارف: «ويغتنم تلك الساعة، وكلما يصلي بالليل يجلس قليلا بعد كل ركعتين».

من أوراد الليل والنهار بعد القيام بفرضٍ يلزمه أو قضاء حاجة لأخيه المؤمن يعينه عليها الصلاةُ بتدبُّر الخطاب ومشاهدة المخاطَب؛ فإنَّ ذلك يجمع العبادة كلَّها، ثم من بعد ذلك التلاوةُ بتيقُّظ عقل وفراغ همٍّ، ثم أيُّ عمل فُتح له فيه من فكر أو ذكر برقَّة قلب وخشوع جوارح ومشاهدة غيب، فذلك أفضل أعماله في وقته. ومَن فاته ورد من الأوراد ينبغي له أن يفعل مثله في وقته أو قبله متىٰ ذكره لا علىٰ سبيل القضاء ولكن علىٰ وجه التدارُك ورياضة النفس بذلك؛ ليأخذها بالعزائم كيلا يعتاد التراخي والرُّخَص، ولأجل الخبر المأثور: «أحَبُّ الأعمال إلىٰ الله أدومُها وإن قلَّ». وفي حديث عائشة ﷺ رفعته: «مَن عبد اللهَ عبادةً ثم تركها ملالةً مقته الله عَزَّوَجَلَّ» **(وقد كانوا يستحبُّون أن يجمعوا مع ذلك في كل يوم بين أربعة أمور: صوم، وصدقة وإن قلَّت، وعيادة مريض)** إن تيسَّرَ **(وشهادة جنازة)** إن حضرت **(ففي الخبر: مَن جمع بين هذه الأربعة في يوم غفر الله له)** روىٰ البيهقي[1] من حديث ابن عمر: «من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة وتصدَّقَ بما قلَّ أو كثُر غفر الله له ذنوبه، وخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمُّه» **(وفي رواية: دخل الجنة)** قال العراقي[2]: رواه مسلم[3] من حديث أبي هريرة: «ما اجتمعنَ في امرئ إلا دخل الجنة».

قلت: وروىٰ الطبراني في الكبير[4] وأبو سعد السَّمَّان في مشيخته من حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من صلىٰ يوم الجمعة وصام يومه وعاد مريضًا وشهد جنازة وشهد نكاحًا وجبت له الجنة».

---

(١) السنن الكبرىٰ ٤/ ٤٨٧.

(٢) المغني ١/ ٣٣١.

(٣) صحيح مسلم ١/ ٤٥٦، ٢/ ١١٢١. ولفظه: «قال رسول الله ﷺ: من أصبح منكم اليوم صائما؟ قال أبو بكر: أنا. قال: فمن تبع منكم اليوم جنازة؟ قال أبو بكر: أنا. قال: فمن أطعم منكم اليوم مسكينا؟ قال أبو بكر: أنا. قال: فمن عاد منكم اليوم مريضا؟ قال أبو بكر: أنا. فقال رسول الله ﷺ: ما اجتمعن في امرئ إلا دخل الجنة».

(٤) المعجم الكبير ٨/ ١١٥.

(فإن اتفق بعضها وعجز عن الأُخَر كان له أجر الجميع بحسب نيَّته) وذلك إن كان في عزيمته بين الأربعة المذكورة **(وكانوا يكرهون أن ينقضي اليوم ولم يتصدَّقوا فيه بصدقة ولو بتمرة)** ولو بنصفها **(أو بَصَلة أو كسرة خبز)** أو ما يجري مَجرىٰ ذلك **(لقول رسول الله ﷺ: الرجل في ظلِّ صدقته حتىٰ يُقضَىٰ بين الناس)** تقدَّم في الزكاة **(ولقوله ﷺ: اتَّقُوا النار ولو بشِقِّ تمرة)** تقدَّم أيضًا في الزكاة.

(ودفعت عائشة ﵂ إلىٰ سائل عنبة واحدة، فأخذها) السائل **(فنظر بعض الحاضرين إلىٰ بعض)** أي كالمستقلِّ بتلك الصدقة **(فقالت: ما لكم)** ينظر بعضُكم بعضًا؟ **(إن فيها لَمثاقيل ذرٍّ كثيرة)** نقله صاحبا القوت والعوارف. وتقدَّم في الزكاة من حديث أبي هريرة: «من تصدَّق بعدل تمرة من كسب طيِّب فإنَّ الله ﷿ يتقبَّلها بيمينه ثم يربِّيها لصاحبها كما يربِّي أحدُكم فُلُوَّه حتىٰ تكون مثل الجبل».

(وكانوا يكرهون رد السائل) بلا إعطاء شيء **(إذ كان من أخلاق النبي ﷺ أنه ما سأله أحد شيئًا فقال لا)** وقد أشار بعض محبِّي حضرته الشريفة إلىٰ ذلك بقوله:

ما قال لا قط إلا في تشهده   لولا التشهد كانت لاؤه نعم[١]

(لكنه ﷺ إن لم يقدر علىٰ شيء) يعطيه إيَّاه **(سكت)** ولم يردَّه. قال العراقي[٢]: رواه مسلم[٣] من حديث جابر، وللبزَّار[٤] من حديث أنس: أو سكت.

(وفي الخبر: يصبح ابن آدم وعلىٰ كل سُلامَىٰ من جسده صدقة - يعني كل مفصل - وفي جسده ثلاثمائة وستُّون مفصلاً، فأمرُك بالمعروف صدقة، ونهيُك عن المنكَر صدقة، وحملُك عن الضعيف صدقة، وهدايتك إلىٰ الطريق صدقة،

---

(١) البيت للفرزدق من قصيدة يمدح بها زين العابدين علي بن الحسين، وهو في ديوانه ص ٥١٢ (ط- دار الكتب العلمية).

(٢) المغني ١/ ٣٣١.

(٣) صحيح مسلم ٢/ ١٠٩٣. ورواه أيضا البخاري في صحيحه ٤/ ٩٧.

(٤) مسند البزار ١٣/ ٨٦.

وإماطتك الأذىٰ صدقة ... حتىٰ ذكر التسبيح والتهليل، ثم قال: وركعتا الضحىٰ تأتي علىٰ ذلك كلِّه - أو: تجمعن لك ذلك كلَّه) رواه مسلم[١] من حديث أبي ذر، ولفظه: «يصبح علىٰ كل سُلامَىٰ من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمرٌ بالمعروف صدقة، ونهيٌ عن المنكر صدقة، ويجزئ عن ذلك ركعتان يركعهما في الضحىٰ». وهكذا رواه الحاكم وأبو عوانة[٢] وابن خزيمة[٣].

وروىٰ مسلم[٤] أيضًا من حديث عائشة ﷺ مرفوعًا: «إنه خُلِقَ كلُّ إنسان من بني آدم علىٰ ستِّين وثلاثمائة مفصل، فمَن كبَّر الله وحمد الله وهلَّل الله وسبَّح الله واستغفر الله وعزل حجرًا عن طريق الناس أو شوكة أو عظمًا عن طريق الناس وأمر بمعروف أو نهىٰ عن منكَر عدد تلك الستين والثلاثمائة السُّلامَىٰ فإنه يمسي يومئذٍ وقد زحزح نفسه عن النار». ورواه هكذا أبو الشيخ في العظمة[٥].

وروىٰ أبو داود[٦] وابن حبان[٧] من حديث بُرَيدة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل، فعليه أن يتصدَّق عن كل مفصِل منها بصدقة». قالوا: فمن الذي يطيق ذلك يا رسول الله؟ قال: «النُّخامة في المسجد يدفنها أو الشيء ينحِّيه عن الطريق، فإن لم تقدر فركعتا الضحىٰ تجزئ عنك».

---

(١) صحيح مسلم ١/ ٣٢٦.
(٢) المستخرج علىٰ صحيح مسلم ٢/ ٩.
(٣) صحيح ابن خزيمة ٢/ ٢٢٩.
(٤) صحيح مسلم ١/ ٤٤٨.
(٥) العظمة ٥/ ١٦٢٠. وفيه: «فإنه يحشر يوم القيامة وقد زحزح نفسه عن النار».
(٦) سنن أبي داود ٥/ ٤٤٧.
(٧) صحيح ابن حبان ٤/ ٥٢٠، ٦/ ٢٨١.

وقد أخرج أبو داود[١] حديث أبي ذرٍّ بألفاظ مختلفة.

والكلام علىٰ هذا [الحديث] من وجوه[٢]:

الأول: السُّلامَىٰ كحُبارَىٰ، أصلها عظام الأصابع وسائر الكفِّ خاصةً، ثم استُعملت في جميع عظام البدن ومفاصله[٣]، وهو المراد في الحديث. وقيل: السلامىٰ: كل عظم مجوَّف من صغار العظام[٤]. والمفصِل كمجلِس: كل ملتقَىٰ عظمين من الجسد، وأمَّا كمِنْبَر فهو اللسان[٥]، وليس مرادًا هنا، بل المراد السلامىٰ. وهذا معنىٰ قول المصنِّف: يعني كل مفصل.

الثاني: قوله «علىٰ كل سلامىٰ صدقةٌ» أي علىٰ سبيل الاستحباب المتأكَّد[٦] لا علىٰ سبيل الوجوب، وهذه العبارة تُستعمَل في المستحَبِّ كما تُستعمَل في الوجوب.

الثالث: إن قلتَ: قد عدَّ في الحديث من الحسنات الأمرَ بالمعروف والنهي عن المنكر وهما فرضا كفاية، فكيف أجزأ عنهما ركعتا الضحىٰ وهما تطوُّعٌ، وكيف أسقط هذا التطوعُ ذلك الفرضَ؟ قلت: المراد في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث قام الفرضُ بغيره وحصل المقصود وكان كلامه زيادة تأكيد، أو

---

(١) سنن أبي داود ٥/ ٤٤٧ – ٤٤٨.

(٢) طرح التثريب للعراقي ٣/ ٦٨ – ٧٢.

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي ٥/ ٣٢٨.

(٤) النهاية لابن الأثير ٢/ ٣٩٦. وعبارة أبي عبيد في غريب الحديث ٥/ ٤٢١: «كل عظم مجوف مما صغر من العظام». ونقله الزمخشري في الفائق ٢/ ١٩١ عن ابن الأنباري.

(٥) المحكم لابن سيده ٨/ ٢١٨ – ٢١٩.

(٦) اعترض العيني علىٰ ذلك في عمدة القاري ٨/ ٤٤٨ فقال: «كلمة «علىٰ» تنافي هذا المعنىٰ. وقال القرطبي: ظاهره الوجوب، لكن خففه ﷻ حيث جعل ما خفي من المندوبات مسقطا له لطفا منه وتفضلا. قلت: يمكن أن يُحمل ظاهر الوجوب علىٰ كل مسلم رأىٰ محتاجا عاجزا عن التكسب وقد أشرف علىٰ الهلاك فإنه يجب عليه أن يتصدق عليه إحياءً له». أما ابن حجر فقال في فتح الباري ٣/ ٣٦١: «العبارة صالحة للإيجاب والاستحباب».

المراد تعليم المعروف ليُفعَل والمنكَر ليُجتنَب، فإذا فعله كان من جملة الحسنات المعدودة من الثلاثمائة والستين، وإذا تركه لم يكن عليه فيه حرجٌ، ويقوم عنه وعن غيره من الحسنات ركعتا الضحىٰ، أمَّا إذا ترك الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر عند فعلِه ولم يقُمْ به غيرُه فقد أثم، ولا يرفع الإثم عنه ركعتا الضحىٰ ولا غيرهما من التطوُّعات ولا من الواجبات.

الرابع: فيه فضل عظيم لصلاة الضحىٰ؛ لِما دلَّ عليه من أنها تقوم مقام ثلاثمائة وستين حسنة، وهذا أبلغ شيء في فضل صلاة الضحىٰ. ذكره ابن عبد البر[١]. وذكر أصحاب الشافعي أنها أفضل التطوع بعد الرواتب، لكن النووي في شرح المهذَّب قدَّم عليها صلاة التراويح، كما تقدَّم في كتاب الصلاة، وهل يختصُّ ذلك بصلاة الضحىٰ لخصوصيَّة فيها وسرٍّ لا يعلمه إلا الله أو يقوم مقامها ركعتان في أيِّ وقت كان؛ فإنَّ الصلاة عمل بجميع الجسد، فإذا صلىٰ فقد قام كل عضو بوظيفته التي عليه؟ فيه احتمال، والظاهر الأول وإلا لم يكن للتقييد معنىٰ[٢]. والله أعلم.

الخامس: فيه أن أقل الضحىٰ ركعتان، وهو كذلك بالإجماع، وإنما اختلفوا في أكثرها، فحكىٰ النووي في شرح المهذَّب عن أكثر الأصحاب أن أكثرها ثمان، وهو مذهب الحنابلة كما ذكره في المغني، وجزم الرافعي في الشرح الصغير والمحرَّر والنوويُّ في الروضة والمنهاج تبعًا للروياني بأن أكثرها ثنتا عشرة ركعة، وقال النووي في شرح مسلم: أكملُها ثمان ركعات، وأوسطها أربع ركعات أو ست ركعات.

وقد تقدَّم الكلام في ذلك مفصَّلاً في كتاب الصلاة.

---

(١) الاستذكار ٦/ ١٤٨.

(٢) قال ابن حجر في فتح الباري ٣/ ٣٦٣: «ويحتمل أن يكون ذلك لكون الركعتين تشتملان علىٰ ثلاثمائة وستين ما بين قول وفعل إذا جعلت كل حرف من القراءة مثلا صدقة، وكأن صلاة الضحىٰ خصت بالذكر لكونها أول تطوعات النهار بعد الفرض وراتبته، وقد أشار في حديث أبي ذر إلىٰ أن صدقة السلامىٰ نهارية بقوله: يصبح علىٰ كل سلامىٰ. وفي حديث أبي هريرة: كل يوم تطلع فيه الشمس. وفي حديث عائشة: فيمسي وقد زحزح نفسه عن النار».

بيان اختلاف الأوراد باختلاف الأحوال

(اعلمْ أن المريد لحرث الآخرة، السالك لطريقها) المريد والسالك واحد، إلا أن المريد يختصُّ بمن في ذمَّته عقدُ الإرادة لشيخ من المشايخ، والسالك أعَمُّ من ذلك. وسيأتي بيان معنىٰ السلوك قريبًا (لا يخلو عن ستة أحوال؛ فإنه إمَّا عابد) لا شغل له إلا العبادة (وإمَّا عالِم) ينفع الناسَ بتعليمه إيَّاهم ما يقرِّبهم إلىٰ الله تعالىٰ، أو مشغول بتأليف كتاب نُدب إليه (وإمَّا متعلِّم) يشتغل بالعلم بحضوره علىٰ علماء وقته (وإمَّا والٍ) يلي منصبًا من المناصب من طرف السلطان (وإمَّا محترف) أي مكتسب بحرفة (وإمَّا موحِّد مستغرق بالواحد الصمد) جلَّ جلاله (عن غيره) في أحواله:

(الأول: العابد، وهو المتجرِّد لعبادة الله عَزَّوَجَلَّ) تجرَّد عن كل ما يشغله عن العبادة (لا شغل له أصلاً) إلا العبادة (ولو ترك العبادة لجلس بَطَّالاً) إذ لا شغل له، أو لا يُحسِن شغلاً (فترتيب أوراده ما ذكرناه) سابقًا في عمارة الأوقات بالوجه المذكور (نعم) وفي نسخة: أجل (لا يبعُد أن تختلف وظائفه بأن يستغرق أكثرَ أوقاته إمَّا في الصلاة أو في القراءة أو في التسبيحات) بحسب ما تيسَّرَ له (فقد كان في الصحابة مَن وِردُه في اليوم اثنتا عشر ألف تسبيحة) قال صاحب العوارف: ورأيت بعض الفقراء من المغرب بمكة وله سبحة فيها ألف حبَّة في كيس له، ذكر [أن ورده] أن يديرها كل يوم اثنتي عشرة مرة بأنواع الذكر. ونُقل عن بعض الصحابة أن ذلك كان ورده بين اليوم والليلة (وكان فيهم مَن وِردُه من التسبيح ثلاثون ألفًا) ولفظ العوارف والقوت: ونُقل عن بعض التابعين أنه كان له ورد من التسبيح ثلاثون ألفًا بين اليوم والليلة (وكان فيهم مَن وردُه ثلاثمائة ركعة إلىٰ ستمائة) ركعة (وإلىٰ ألف ركعة) أي في اليوم والليلة (وأقلُّ مَن نُقل من أورادهم في الصلاة مائة ركعة)

علىٰ التوزيع (**في اليوم والليلة**) وهذه الضمائر كلُّها راجعة إلىٰ التابعين، كما هو في القوت، ولفظه: كان من التابعين مَن وردُه في كل يوم ثلاثمائة ركعة [وأربعمائة ركعة] وكان منهم مَن وردُه ستمائة ركعة [إلىٰ ألف ركعة] وأقل مَن نُقل عنه من الأوراد مائة ركعة في اليوم [والليلة] (**وكان بعضهم أكثر ورده القرآن، وكان يختم أحدُهم في اليوم مرة، ورُوي عن بعضهم مرَّتين، وكان بعضهم يقضي اليوم والليلة في التفكُّر في آية واحدة يردِّدها**) تقدَّم تفصيلُ ذلك في كتاب تلاوة القرآن (**وكان كرز بن وبرة**) الحارثي، نزيل جُرْجان، أحد الأبدال (**مقيمًا بمكة، فكان يطوف في كل يوم سبعين أسبوعًا، وفي كل ليلة سبعين أسبوعًا، وكان مع ذلك يختم القرآن في اليوم والليلة مرَّتين، فحُسب ذلك فكان عشرة فراسخ، ويكون له مع كل أسبوع ركعتان، فذلك مائتان وثمانون ركعة وختمتان وعشرة فراسخ**) هكذا في القوت.

وقال أبو نعيم في الحلية[1]: حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، حدثنا علي بن المنذر، حدثنا محمد بن فضيل قال: سمعت ابن شُبرمة يقول:

لو شئتُ كنتُ ككرز في تعبُّده ... أو كابن طارق حول البيت في الحَرم

قد حال دون لذيذ العيش خوفهما ... وسارعا في طِلاب الفوز والكرم

وكان محمد بن طارق يطوف في كل يوم وليلة سبعين أسبوعًا. قال: وكان كرز يختم القرآن في كل يوم وليلة ثلاث ختمات.

أخبرنا محمد بن أحمد بن إبراهيم في كتابه قال: حدثنا عبد الرحمن بن الحسن، حدثنا أبو حفص النيسابوري، حدثنا الصلت بن مسعود، حدثنا ابن عُيَينة قال: سمعت ابن شبرمة يقول: قلت لابن هُبَيرة: لو شئت كنت ككرز في تعبُّده ... إلىٰ آخر البيتين. فقال لي ابن هبيرة: مَن كرز ومَن ابن طارق؟ قال: قلت: أمَّا كرز فكان إذا كان في سفر واتَّخذ الناس منزلاً اتخذ هو منزلاً للصلاة، وأمَّا ابن طارق

---

(١) حلية الأولياء ٥/ ٨١ - ٨٢.

فلو اكتفىٰ أحد بالتراب كفاه كفٌّ من تراب. قال أبو حفص: ذكروا أن ابن طارق كان يُقدَّر طوافه في اليوم عشرة فراسخ.

حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثني سُرَيج بن يونس، حدثنا محمد بن فضيل قال: رأيت ابن طارق في الطواف قد انفرج له أهل الطواف، عليه نعلان مطرقتان. قال: فحزروا طوافه في ذلك الزمان فإذا هو يطوف في اليوم والليلة عشرة فراسخ. ا.هـ. لفظ الحلية.

وهذا الأخير قد رواه أيضًا أبو الفرج ابن الجوزي في مثير العزم[1] من هذا الطريق، ونقله المحب الطبري في المناسك[2].

(**فإن قلت: فما الأولىٰ أن يصرف إليه أكثر الأوقات من هذه الأوراد؟ فاعلمْ أن قراءة القرآن في الصلاة قائمًا مع التدبُّر**) والتفهُّم لمعاني ما يقرأ (**يجمع الجميع**) ممَّا ذُكر (**ولكن ربما تعسَّرت المواظبة علىٰ ذلك**) لمانعٍ (**فالأفضل يختلف باختلاف حال الشخص، ومقصود الأوراد تزكية القلب وتطهيره**) من الأدناس الباطنة (**وتحليته**) أي تزيينه (**بذكر الله تعالىٰ وإيناسه به**) بكمال الرغبة فيه (**فلينظر المريد إلىٰ قلبه، فما يراه أشد تأثيرًا فيه فليواظب عليه**) فهو الأفضل في حقِّه (**فإذا أحسَّ بملالة منه**) وسئمت النفس (**فلينتقل إلىٰ غيره**) من تلك الأوراد (**ولذلك نرىٰ الأصوب لأكثر الخلق توزيع هذه الخيرات المختلفة علىٰ الأوقات، كما سبق**) تقريره (**والانتقال فيها من نوع إلىٰ نوع**) ثانٍ (**لأن الملل هو الغالب علىٰ الطبع**) في الأكثر (**وأحوال الشخص الواحد أيضًا في ذلك تختلف**) باختلاف الطبائع والأوقات والهِمَم (**ولكن إذا فهم فقه الأوراد وسرَّها فليتَّبع المعنىٰ**) المراد منها (**فإن سمع**) وفي نسخة: فإن سبَّح (**تسبيحة مثلاً وأحسَّ لها بوَقْع في قلبه**

---

(١) مثير العزم الساكن ١/ ٤٠٤.

(٢) القرىٰ لقاصد أم القرىٰ ص ٢٧٧ مختصرا.

فليواظب علىٰ تكرارها ما دام يجد لها وَقْعًا) في القلب وإقبالاً عليها به **(وقد رُوي عن إبراهيم بن أدهم)** قُدِّس سره فيما حكاه **(عن بعض الأبدال أنه قام ذات ليلة يصلي علىٰ شاطئ البحر، فسمع صوتًا عاليًا بالتسبيح ولم يَرَ أحدًا، فقال: من أنت؟ أسمع صوتك ولا أرىٰ شخصك. فقال: أنا مَلَك من الملائكة موكَّل بهذا البحر، أسبِّح الله عَزَّوَجَلَّ بهذا التسبيح منذ خُلقتُ. قلت: فما اسمك؟ فقال: مهلهيائيل)** وفي نسخة: مهليهايل، وهو من الأسماء السريانية **(قلت: فما ثواب من قاله؟ قال: من قاله مائة مرة لم يمُت حتىٰ يرىٰ مقعده من الجنة أو يُرَىٰ له، وهو هذا)** التسبيح: **(سبحان الله العلي الدَّيَّان)** أي المُجازي لعباده **(سبحان الله شديد الأركان)** أي أركان عزِّه وعظمته وعرشه **(سبحان الله الحَنَّان المَنَّان، سبحان الله المسبَّح في كل مكان، سبحان من يذهب بالليل ويأتي بالنهار، سبحان من لا يشغله شأن عن شأن)** هكذا أورده صاحب القوت وقال: وحدَّثونا عن إبراهيم بن أدهم عن بعض الأبدال ... فساقه ولكن بتقديم وتأخير فيه، فأورد بعد قوله «شديد الأركان»: سبحان من يذهب بالليل ويأتي بالنهار ... إلىٰ آخره، ثم أتىٰ بقوله: سبحان الله المسبَّح في كل مكان. وهكذا نقله صاحب العوارف أيضًا.

وروىٰ ابن شاهين في الترغيب والترهيب وابن عساكر في التاريخ[1] من حديث أبان عن أنس رفعه: «من قال كل يوم مرة: سبحان القائم الدائم، سبحان الحي القيُّوم، سبحان الحي الذي لا يموت، سبحان الله العظيم وبحمده، سبُّوح قُدُّوس رب الملائكة والروح، سبحان ربِّي العليِّ الأعلىٰ سبحانه وتعالىٰ، لم يمُتْ حتىٰ يرىٰ مكانه من الجنة أو يُرَىٰ له. قال: فليقل مائة مرة بين اليوم والليلة هذا التسبيح ... ثم ساقه.

وقال صاحب القوت: وقال هشام بن عروة: كان أبي يواظب علىٰ ورده من التسبيح كما يواظب علىٰ حزبه من القرآن. وروىٰ عنه أيضًا أنه كان يواظب علىٰ

---

(١) تاريخ دمشق ١٢/ ٢٤٧ حتىٰ قوله: أو يرىٰ له.

حزبه من الدعاء كما يواظب علىٰ حزبه من القرآن.

قال: ولا يَدَع العبد أن يسبِّح أدبار الصلوات الخمس مائة تسبيحة عند كل صلاة مكتوبة، وكذلك عند النوم مائة، وليواظب علىٰ أن يقول إذا أصبح وإذا أمسىٰ ما جاء في تفسير قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَّهُۥ مَقَالِيدُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٦٣، الشورىٰ: ١٢] فإنَّ لذلك ثوابًا عظيمًا. وروينا عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن تفسير هذه الآية، فقال: «لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد قبلك، هو: لا إله إلا الله، والله أكبر، وسبحان الله وبحمده، ولا حول ولا قوة إلا بالله عَزَّوَجَلَّ، وأستغفرُ الله الأول والآخِر والظاهر والباطن، له المُلك، وله الحمد، بيده الخير، وهو علىٰ كل شيء قدير. من قالها عشرًا حين يصبح وحين يمسي أُعطيَ بها ست خصال، فأول خصلة: يُحرَس من إبليس وجنوده، والثانية: يُعطَىٰ قنطارًا من الأجر، والثالثة: تُرفَع له درجة في الجنة، والرابعة: يزوِّجه الله عَزَّوَجَلَّ من الحور العين، والخامسة: يحضرها اثنا عشر مَلَكًا، والسادسة: يكون له من الأجر كمَن حجَّ واعتمر».

وليواظب علىٰ قراءة[1] هذه الآيات الست عند كل صلاة يصلِّيها [فريضة أو تطوع] ففي ذلك ثواب عظيم: ﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝١٨٠ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ۝١٨١ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٨٢﴾ [الصافات: ١٨٠ - ١٨٢] وقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ﴾ إلىٰ قوله: ﴿تُخْرَجُونَ﴾ [الروم: ١٧ - ١٩] ويستغفر للمؤمنين والمؤمنات في كل يوم خمسين مرة، خمسًا وعشرين إذا أصبح وخمسًا وعشرين إذا أمسىٰ، فإنه يُكتَب من الأبدال؛ لأثرٍ في ذلك. وليقُل كل يوم عشر مرَّات: اللهم أصلِحْ أمَّة محمد، اللهم ارحم أمَّة محمد، اللهم فرِّج عن أمَّة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. يقال: إن من قاله كل يوم كُتب له ثواب بدل من الأبدال. وليقل إذا أصبح وإذا أمسىٰ ثلاثًا: اللهم أنت خلقتَني وأنت هديتني، وأنت تطعمني، وأنت تسقيني، وأنت تميتني، وأنت تحييني، أنت ربي، لا رب لي سواك، لا إله إلا أنت وحدك لا

---

(١) في القوت: ولا يدع قراءة.

شريك لك. فإنَّ في ذلك شكر نعمة يومه.

(**فهذا وأمثاله إذا سمعه المريد ووجد له في قلبه وَقْعًا**) وتأثيرًا (**فيلازمه، وأيًّا ما وجد قلبه عنده وفُتح له فيه**) باب (**خير**) وبركة (**فليواظب عليه**) فمَن حضر له في شيء فليلازمه، كما ورد في بعض الأخبار.

(**الثاني: العالِم الذي ينتفع الناس بعلمه في فتوىٰ أو تدريس أو تصنيف**) بأن يكون متصدِّيًا لأحد هذه الأوصاف بانفراد كلٍّ منها أو ببعضها أو بجميعها (**فترتيبه الأوراد يخالف ترتيبَ العابد**) الذي ذُكر قبل هذا (**فإنه**) أي العالِم (**يحتاج إلىٰ المطالعة للكتب**) ومراجعتها (**وإلىٰ التصنيف**) والتأليف (**والإفادة، ويحتاج إلىٰ مدَّة لها**) وفي بعض النسخ: لذلك (**لا محالة**) فالمفتي يحتاج في إفتائه إلىٰ مطالعة فروع المذهب في كتاب أو كتابين أو أكثر، وربما تكون المسألة ذات وجوه فيستدعي التأنِّي في مراجعته، مع التفرُّغ التام وإحضار الذهن. والمدرِّس كذلك يحتاج إلىٰ مطالعة ما يلقيه في درسه، مع مراجعة شروح وحواشٍ باستحضار الذهن وسعة النظر. والمصنِّف يحتاج إلىٰ مراجعة مواد متألفة بالفن الذي يصنِّف فيه، فيفصِّل ما أجملوه، ويختصر ما طوَّلوه، ويقرِّب إلىٰ الأذهان ما استكملوه، ويبيِّن ما أبهموه، وكل ما ذكرنا يحتاج إلىٰ مدة، ولكن هذه المدة تختلف باختلاف الأشخاص والأوقات والأحوال، فالذكي المتوقِّد الذهن من هؤلاء الثلاثة قد لا يستغرق مدة طويلة، والبليد الذهن قد يتعب فيستدعي إلىٰ صرف الوقت إلىٰ مدة طويلة (**فإن أمكنه استغراق الأوقات في ذلك فهو أفضل ما يشتغل به بعد المكتوبات ورواتبها**) لتعدِّي نفعه ولفضله (**ويدل علىٰ ذلك ما ذكرناه في فضيلة التعليم والتعلُّم في كتاب العلم، وكيف لا يكون كذلك وفي العلم المواظَبةُ علىٰ ذكر الله عَزَّوَجَلَّ وتأمُّل ما قال الله تعالىٰ وقال رسوله ﷺ، وفيه منفعة الخَلْق**) أي يتعلَّمونه فينتفعون به في دينهم (**وهدايتهم إلىٰ طريق الآخرة**) ممَّا تحصل به النجاة من عذابها (**ورُبَّ مسألة واحدة يتعلمها المتعلِّم**) في دينه (**فيصلح بها عبادة**) طول (**عمره**) بإرشاده

لهم إليها (ولو لم يتعلَّمها لكان سعيه ضائعًا، وإنما نعني بالعلم) المشار إليه المقدَّم علىٰ العبادة هو (العلم الذي يرغِّب الناسَ في الآخرة ويزهِّدهم في الدنيا) وهي العلوم الشرعية: الفقه، والحديث، والتصوف (أو العلم الذي يعينهم علىٰ سلوك طريق الآخرة إذا تعلَّموه علىٰ قصد الاستعانة به علىٰ) ذلك (السلوك دون العلوم التي تزيد بها) أي بتحصيلها (الرغبة في المال والجاه وقبول الخلق) أي إقبالهم عليه، كالاشتغال بالمنطق والفلسفة وعلم الفلك والهيئة، وكالتوغُّل في غوامض علم النحو والطب والبيطرة (والأولىٰ بالعالِم أن يقسِّم أوقاته أيضًا) كما ذُكر في العابد (فإنَّ استغراق الأوقات في ترتيب العلم) إفتاءً وتدريسًا وتصنيفًا (لا يحتمله الطبع) البشري (فينبغي أن يخصِّص ما بعد الصبح إلىٰ طلوع الشمس بالأذكار) الواردة (والأوراد) الراتبة (كما ذكرناه في الورد الأول) آنفًا (وبعد الطلوع إلىٰ الضحوة) الكبرىٰ (في الإفادة والتعليم) وإلقاء الدروس (إن كان عنده من يستفيد علمًا) منه (لأجل) زاد (الآخرة، وإن لم يكن) بالوصف المذكور (فيصرفه) أي الوقت (إلىٰ الفكر) والتأمُّل ومراجعة ما يحتاج إليه (فيتفكَّر فيما يشكل عليه من علوم الدين؛ فإنَّ صفاء القلب) وفراغ الذهن (بعد الفراغ من الذكر) والمراقبة (وقبل الاشتغال بهموم الدنيا) وتدبير المعاش إن كان معيلاً (يعين علىٰ التفطُّن للمشكلات) والعويصات (ومن ضحوة النهار إلىٰ العصر للتصنيف والمطالعة) والمراجعة (لا يتركهما) وفي نسخة: لا يتركها (إلا في وقت أكل) إن لم يكن صائمًا (وطهارة و) أداء (مكتوبة وقيلولة خفيفة) بمقدار ساعة زمانية أو أقل (إن طال النهار) وذلك في الصيف (ومن العصر إلىٰ الاصفرار يشتغل بسماع ما يُقرأ بين يديه من تفسير) مأثور (أو حديث) منقول من كتب صحيحة (أو علم نافع) وهو التصوف ومعاملات القلوب (ومن الاصفرار إلىٰ الغروب يشتغل بالاستغفار والتسبيح والذكر) بأنواعها ممَّا تيسَّرَ علىٰ اللسان (فيكون وردُه الأول قبل طلوع الشمس في عمل اللسان) وهو الذكر (ووِرده الثاني في عمل القلب بالفكر) والتأمُّل

(إلىٰ الضحوة، وورده الثالث إلىٰ العصر في عمل العين واليد بالمطالعة والكتابة) فيه لفٌّ ونشر مرتَّب **(وورده الرابع بعد العصر في عمل السمع؛ ليروِّح فيه العين)** عن المطالعة **(واليد)** عن الكتابة **(فالمطالعة والكتابة بعد العصر ربما أضرَّ ذلك بالبصر)** ويُنسَب إلي عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَن أحَبَّ كريمتيه فلا يكتبنَّ بعد العصر. وهذا قد يختلف باختلاف الأشخاص والأماكن، فرُبَّ شخص قوي البصر قد لا يمنع في ذلك، ورُبَّ مكان مشرف مشرق لا يضرُّ البصرَ بعد العصر؛ لانتشار ضوئه **(وعند الاصفرار يعود إلىٰ ذكر اللسان)** كما كان في الورد الأول؛ ليكون آخره كأوله **(فلا يخلو جزء من)** أجزاء **(النهار عن عمل بالجوارح، مع حضور القلب في الجميع)** وهذا هو طريق الاختيار في حق العالِم، وقد لا يستقيم بعد هذا الترتيب لعوارض تَعْرِض له فيعمل كل شيء بما يقتضيه الوقت والحال. وهذا ترتيب النهار **(وأمَّا الليل فأحسن قسمة فيه قسمة الشافعي** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**؛ إذ كان يقسِّم الليل ثلاثة أجزاء: ثلث للمطالعة)** والمراجعة **(وترتيب العلم وهو الأول، وثلث للصلاة وهو الأوسط، وثلث للنوم وهو الأخير)** وهكذا ذكره البيهقي[١] وغيره في مناقبه، ونقله ابن السبكي وابن كثير[٢] في الطبقات في ترجمته. وحصة كل ثلث نحو أربع ساعات **(وهذا يتيسَّر في ليالي الشتاء)** لطولها **(والصيفُ ربما لا يحتمل ذلك)** لِقِصَر لياليه **(إلا إذا أكثر النومَ بالنهار)** فتندرج حصة الثلث الثالث في الثلثين، وإن جعل الثاني للنوم والثالث للصلاة فهو قريب من القسمة الأولىٰ **(فهذا ما نستحبُّه من ترتيب أوراد العالِم)** ومن اختار هذا الترتيب في النهار والليل من العلماء بورك له في علمه وتصنيفه. وذكر بعض العلماء في ترجمة المصنِّف قُدِّس سره أنه صنَّف هذا الكتاب في مائة يوم، ومع ذلك كان يختم القرآن في اليوم والليلة مرة، فهذا وأمثاله ممَّا وقع لغيره من المصنِّفين من بركة الوقت وحسن إخلاصهم، رحمهم الله تعالىٰ ونفعنا بهم... آمين.

---

(١) مناقب الشافعي ٢/ ١٥٧.

(٢) طبقات الشافعية ١/ ٥٥.

(الثالث: المتعلِّم، والاشتغال بالتعلُّم أفضل من الاشتغال بالأذكار والنوافل) بل الاشتغال بالعلم اشتغال بالذكر؛ إذ العلم الذي يشتغل به يذكر فيه الله ورسوله، فهو في ذكر **(فحكمُه حكم العالِم في ترتيب الأوراد)** كما ذكرنا **(ولكن يشتغل بالاستفادة حيث يشتغل العالِم بالإفادة و)** يشتغل **(بالتعليق والنسخ حيث يشتغل العالِم بالتصنيف)** والجمع، والمراد بالتعليق هنا: ضبط ما سمعه من الشيخ في طرَّة الكتاب حفظًا له، والنسخ: كتابة ما يحتاج إليه في دراسته **(وترتيب أوقاته كما ذكرناه، وكل ما ذكرناه في فضيلة التعلُّم والعلم من كتاب العلم يدل على أن ذلك أفضل بل إن لم يكن متعلِّمًا على معنىٰ أنه يعلِّق ويحصِّل ليصير)** بذلك **(عالمًا بل كان من العوامِّ)** وإنما حضوره في مجالس العلماء للاستماع فقط **(فحضوره مجالس الذكر والوعظ والعلم أفضل من اشتغاله بالأوراد التي ذكرناها بعد الصبح وبعد الطلوع وفي سائر الأوقات، ففي حديث أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن حضور مجلس ذكرٍ)** وفي رواية: مجلس علمٍ **(أفضل من صلاة ألف ركعة وشهود ألف جنازة وعيادة ألف مريض)** تقدَّم للمصنِّف في كتاب العلم بلفظ: حضور مجلس علم. وتقدَّم أن ابن الجوزي ذكره في الموضوعات من حديث عمر، وقال العراقي: لم أجده من طريق أبي ذر.

(وقال النبي ﷺ: إذا رأيتم رياض الجنة فارتعوا فيها. قيل: يا رسول الله، وما رياض الجنة؟ قال: حِلَق الذكر) رواه الترمذي وصحَّحه من حديث أنس بلفظ: إذا مررتم. وتقدَّم للمصنِّف كذلك في كتاب العلم.

(وقال كعب الأحبار: لو أن ثواب المجالس) أي مجالس العلم والذكر **(بدا)** أي ظهر **(للناس لاقتتلوا عليه)** بالسيوف **(حتىٰ يترك كلُّ ذي إمارة إمارتَه، وكلُّ ذي سوق سوقَه)** أخرجه أبو نعيم في الحلية.

(وقال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إن الرجل لَيخرجُ من منزله وعليه من الذنوب مثل جبال تهامة، فإذا سمع العالِمَ) وفي نسخة: العلم **(خاف واسترجع عن ذنوبه**

وانصرف إلىٰ منزله وليس عليه ذنب، فلا تفارقوا مجالس العلماء) وفي نسخة: العلم **(فإنَّ الله عَزَّوَجَلَّ لم يخلق علىٰ وجه الأرض تربة أكرم عليه من مجالس العلماء.**

وقال رجل للحسن رحمه الله تعالىٰ): يا أبا سعيد **(أشكو إليك قساوة قلبي. قال: أَدْنِه)** بفتح الهمزة وكسر النون، أمرٌ من أدناه: إذا قرَّبه **(من مجالس الذكر)**[1] أي اجعله قريبًا منها بحضورك لها.

(ورأىٰ عمَّار الزاهد) هو والد منصور القاصِّ **(مسكينة)** امرأة من الصالحات العابدات، ذكرها ابن الجوزي في الطبقات[2] **(الطُّفاوية)** منسوبة إلىٰ بني طُفاوة[3]: بطن من العرب **(في المنام، وكانت من المواظبات علىٰ حِلَق الذكر)** ومجالس العلم **(فقال)** لها: **(مرحبًا يا مسكينة. فقالت: هيهات هيهات! ذهبت المسكنة)** أي الفقر، ومنه اشتقاق «المسكين» **(وجاء الغنىٰ. فقال: هيه)** كلمة استزادة **(فقالت: لا تسأل عمَّن أبيحَ لها الجنة بحذافيرها)** أي بأجمعها **(قال: وبِمَ ذلك)** أي بأيِّ شيء نلتِ ذلك؟ **(قالت: بمجالسة أهل الذكر)**[4] وهم أهل العلم والصلاح، بدليل قوله تعالىٰ: ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ۝٤٣﴾ [النحل: ٤٣، الأنبياء: ٧].

(وعلىٰ الجملة، فما تنحلُّ عن القلب عقدة من عُقَد حب الدنيا بقول واعظ)

---

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان ٢/ ١٨٠.

(٢) صفة الصفوة ص ٧١٦. وفيه هذا الأثر.

(٣) طفاوة بن أعصر: حي من قيس بن عيلان، من العدنانية، وقال القلقشندي: نُسبوا إلىٰ أمهم طفاوة بنت جرم بن ريان بن قضاعة. معجم قبائل العرب ٢/ ٦٨١.

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب المنامات ص ٨٢، قال: «حدثنا محمد بن الحسين، حدثني إسحاق بن إبراهيم قال: حدثني عمار الراهب - وكان واللهِ من العاملين لله في دار الدنيا - قال: رأيت مسكينة الطفاوية في منامي وكانت من المواظبات علىٰ حلق الذكر، فقلت: مرحبا يا مسكينة مرحبا. فقالت: هيهات يا عمار، ذهبت المسكنة وجاء الغنىٰ الأكبر. قلت: هيه. قالت: ما تسأل عمن أبيح له الجنة بحذافيرها يطل منها حيث شاء. قلت: وبم ذاك يرحمكِ الله؟ قالت: بمجالس الذكر، والصبر علىٰ الحق».

أي ناصح (**حَسن الكلام**) أي في سوقه (**زكيّ السيرة**) أي طاهرها (**أشرف وأنفع من ركعات كثيرة مع اشتمال القلب علىٰ حب الدنيا**) وإنما القصد من الأوراد تزكية النفس وتطهيرها، فإذا لم ينزع الوردُ حبَّ الدنيا من قلب صاحبه لم ينتفع به صاحبه.

(**الرابع: المحترف**) أي صاحب الحرفة (**الذي يحتاج إلىٰ الكسب لعياله، فليس له أن يضيع العيال**) فلا يمونهم ويشتغل عنهم (**ويستغرق الأوقات**) كلَّها (**في العبادات**) بأنواعها (**بل وِردُه في وقت الصناعة حضور السوق**) للبيع والشراء (**والاشتغال بالكسب**) الذي حضر له فيه (**ولكن ينبغي أن لا ينسىٰ ذكر الله عَزَّوَجَلَّ في صناعته**) التي هو مشتغل بها (**فيواظب علىٰ التسبيحات والأذكار وقراءة القرآن**) حسبما تيسَّرَ له من كل ذلك (**فإنَّ ذلك يمكن أن يُجمَع إلىٰ العمل**) الذي هو فيه؛ لأنه من جملة أعمال اللسان (**وإنما الذي لا يتيسَّر مع العملِ الصلاةُ**) فإنها تستدعي فراغ حال ووقت، فالاشتغال بها يفوِّت مقصودَ الكسب في معظم الوقت (**إلا أن يكون ناطورًا**) أي حافظ بستان (**فإنه لا يعجز عن إقامة أوراد الصلاة مع ذلك**) العمل (**ثم مهما فرغ من كفايته**) لقوت نفسه وعياله (**ينبغي أن يعود إلىٰ ترتيب الأوراد**) فيما بقي له من الوقت؛ ليجمع بين الفضيلتين (**فإن داوم علىٰ الكسب**) طول نهاره وحصَّل زيادةً عن القوت (**وتصدَّق بما فضل عن حاجته**) وحاجة عياله (**فذلك أفضل من سائر الأوراد التي ذكرناها؛ لأن العبادات المتعدِّية فائدتها**) إلىٰ الغير (**أنفع من اللازمة**) التي لا تتعدَّىٰ (**والصدقة والكسب علىٰ هذه النيَّة**) كلٌّ منهما (**عبادة له في نفسه تقرِّبه إلىٰ الله تعالىٰ**) زُلفىٰ. هذا بالنظر إلىٰ أصل النيَّة (**ثم تحصل بها فائدة للغير**) لا سيَّما مع حاجته إليها (**وتنجرُّ إليه بركات دعوات المسلمين**) فإنها مستجابة (**فيضاعَف له بذلك الأجر**) التام من الله تعالىٰ.

(**الخامس: الوالي**) هو في الأصل من يلي أمورَ المسلمين (**مثل الإمام**) الأعظم (**والقاضي**) الذي من تحت يده يُقضَىٰ في الأحكام الشرعية، ودخل فيه المفتي (**و**)

قد يُجمَع بينهما؛ إذ هو (**المتولِّي أمرًا من أمور المسلمين**) في المناصب الدينية كالاحتساب والنظر علىٰ الأوقاف والأيتام وغير ذلك، أو الدنيوية كتولية البلاد والقرىٰ والأراضي والجبايات والعشور وغير ذلك (**فقيامه بحاجات المسلمين وأغراضهم علىٰ وفق الشرع وقصد الإخلاص أفضل من الأوراد المذكورة**) ولكن بهذين الشرطين، فإن عدم أحدُهما ووُجد الثاني فلا تثبُت به الأفضليَّةُ (**فحقُّه أن يشتغل بحقوق الناس نهارًا**) لا يحتجب عنهم، ولا يمتنع عن حاجاتهم (**ويقتصر علىٰ المكتوبة والرواتب**) فقط وما بينهما من أذكار خفيفة فهي ملحقة بالرواتب (**ويقيم الأوراد المذكورة**) بترتيبها (**بالليل**) إذ الليل خِلفة النهار (**كما كان عمر** رضي الله عنه **يفعله؛ إذ قال: ما لي وللنوم، لو نمتُ بالنهار لضيَّعتُ أمرَ المسلمين**) لأنه يشتغل عنهم فيضيع أمرهم (**ولو نمتُ بالليل لضيَّعت نفسي**) وكان رضي الله عنه كثير الصلاة في وسط الليل، كما هو عند ابن أبي شيبة وغيره.

(**وقد فهمتَ ممَّا ذكرناه أنه يتقدَّم علىٰ العبادات البدنية أمران، أحدهما: العلم**) أي الاشتغال به (**والآخر: الرفق بالمسلمين**) والنظر في مصالحهم (**لأن كل واحد من العلم وفعلِ المعروف عملٌ في نفسه وعبادة تفضل سائرَ العبادات بتعدِّي فائدتهما**) إلىٰ الغير (**وانتشار جَدْواهما**) أي نفعهما (**فكانا مقدَّمينِ علىٰ سائر العبادات**) لذلك.

(**السادس: الموحِّد المستغرق بالواحد الصمد**) جلَّ جلاله (**الذي أصبح وهمومه همٌّ واحد**) قد انسلخ من شهوات نفسه وهواها وهمِّها، فلم يبقَ فيه متَّسَع لغيره، ولم يكن همُّه سوىٰ الله تعالىٰ[1]، وهو المشار إليه في الخبر الذي رواه الحاكم[2] عن ابن عمر: «مَن جعل الهموم همًّا واحدًا كفاه الله ما أهمَّه من أمر الدنيا والآخرة، ومن تشعَّبت به الهمومُ لم يبالِ الله به في أيِّ أودية الدنيا هلك» (**فلا**

---

(١) هذه العبارة اقتبسها الشارح عن كتاب المقصد الأسنىٰ للغزالي ص ١٦٦.

(٢) المستدرك علىٰ الصحيحين ٢/ ٥٢١، ٤/ ٤٧٤.

يحب إلا الله عَزَّوَجَلَّ) وآيته أن يُكثِر من ذكره، ففي حديث عائشة: «مَن أحَبَّ شيئًا أكثرَ من ذكره». رواه أبو نعيم (**ولايخاف إلا منه**) إذ ليس في نظره سواه، ومن كان كذلك لا يخاف إلا منه. روىٰ أبو الشيخ[1] عن واثلة: «مَن خاف اللهَ أخاف اللهُ منه كلَّ شيء، ومن لم يَخَفِ اللهَ أخافه الله من كل شيء». وروىٰ الترمذي[2] عن أنس: «من خاف أدلج، ومن أدلج بلغ المنزل» وقال: حسن غريب. وروىٰ الديلمي[3] عن أنس: «من خاف شيئًا حذره، ومن رجا شيئًا عمل له، ومن أيقن بالخلف جاد بالعطية» (**ولا يتوقَّع الرزق من غيره**) إذ لا كافي في الحقيقة إلا هو، والأرزاق بيد الخَلاَّق، فالعارف في تحصيل رزقه لا يتعدَّىٰ نظرُه إلىٰ غيره سبحانه (**ولا ينظر في شيء إلا ويرىٰ اللهَ عَزَّوَجَلَّ فيه**) ومعه، وهذه[4] درجة العلماء الراسخين، فإليها الإشارة بقوله: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [فصلت: ٥٣] وصاحب هذه الدرجة صاحب استدلال بالآيات. وأعلىٰ من هذا من يرىٰ شيئًا فيرىٰ الله قبله، وإليه الإشاره بقوله: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾﴾ [فصلت: ٥٣] وصاحب هذا المقام صاحب مشاهدة، وهي درجة الصِّدِّيقين، وليس بعدهما إلا درجة الغافلين المحجوبين، فمنهم من يرىٰ الأشياء به، ومنهم من يرىٰ الأشياء فيراه بالأشياء. وتحقيق ذلك: أن كل ما سواه فوجوده مستعار، وقوامه ليس بنفسه، ونسبة المستعار إلىٰ المستعير مجاز محض، أفترىٰ أن من استعار ثيابًا وفرسًا ورَكْبًا وسَرْجًا وركبه في الوقت الذي أركبه المعيرُ وعلىٰ الحد الذي رسمه له غنيٌّ بالمجاز أو بالحقيقة؟ أو أن المعير هو الغني أو المستعير؟ كلا، بل المستعير فقير في نفسه كما كان، وإنما الغنيُّ هو المعير الذي منه الإعارة والإعطاء وإليه الاسترداد والانتزاع (**فمن ارتفعت رتبتُه**) من حضيض المجاز (**إلىٰ**) يفاع حقيقة

---

(١) وكذلك القضاعي في مسند الشهاب ١/ ٢٦٥.

(٢) سنن الترمذي ٤/ ٢٤١ من حديث أبي هريرة، وليس من حديث أنس.

(٣) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ٤٩٦.

(٤) مشكاة الأنوار للغزالي ص ٥٦، ٥٨، ٦٥، ٦٦.

(هذه الدرجة) واستكمل معراجه فرأىٰ بالمشاهدة العيانيَّة أنْ ليس في الوجود إلا الله، وأن كل شيء هالك إلا وجهه، كما هو مقتضَىٰ كلام الموحِّد المستغرق **(لم يفتقر إلىٰ تنويع الأوراد)** وترتيبها **(واختلافها، بل كان ورده بعد المكتوبات وردًا واحدًا وهو حضور القلب مع الله عَزَّوَجَلَّ في كل حال)** وذلك[1] بالتوجُّه والمراقبة، وبه يحصل دوام الجمعية ودوام قبول القلب، وهو المعنىٰ الذي يسمَّىٰ جمعًا وقبولاً، ولمَّا كان الحضور متوقِّفًا علىٰ المراقبة وهىٰ مفاعَلة فلا بدَّ من التراقُب من الجانبين، فعلىٰ هذا لا بدَّ للمراقب أن يكون مراقبًا لاطِّلاعه علىٰ اطِّلاع الحق سبحانه علىٰ أحواله، أو مراقبًا لاطِّلاعه علىٰ موجده بلا فتور[2]، أو يكون مراقبًا لقلبه **(ولا يخطر بقلبه أمرٌ)** يشتِّت خاطرَه **(ولا يقرع سمعَه قارعٌ، ولا يلوح لبصره لائح)** فحينئذٍ يتيسَّر له الربط بقلبه الحقيقي من غير ملاحظة معنىٰ المفاعَلة. وإذا فُرض خطور أمرٍ بقلبه لكن لا بطريق الحلول فيه أو قرعِ قارعٍ أو تلوُّحِ لائح لكن لا يكون **(إلا كان له عبرة وفكرة)** في كلٍّ من ذلك **(ومزيد)** حال وأنوار، كما هو شأن الكُمَّل **(فلا)** بأس بذلك؛ إذ مَن مقامُه عرفان أن لا **(محرِّك له إلا الله، ولا مسكِّن إلا الله)** وهذا أقرب إلىٰ الجذبة الإلهيَّة، وبه يُتوصَّل إلىٰ الوزارة العظمىٰ والإشراق علىٰ الخواطر وتنوير الغير والنظر إليه بعين الموهبة **(فهذا جميع أحواله تصلُح أن تكون سببًا لازدياده)** بتقوية البصيرة، وإذهاب الصورة، وظهور المعنىٰ المقصود **(فلا تتميَّز عنده عبادة عن عبادة)** ولا حال عن حال **(وهو الذي فرَّ)** من نفسه **(إلىٰ الله تعالىٰ، كما قال عَزَّوَجَلَّ:** ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝٤٩ فَفِرُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ۝٥٠﴾ [الذاريات: ٤٩ - ٥٠] **وتحقَّق فيه قوله تعالىٰ: ﴿وإذا اعتزلتموهم وما يعبدون إلا الله فأووا إلىٰ الكهف ينشر لكم ربكم من رحمته﴾)** [الكهف: ١٦] والإشارة في قوله «إلا الله»، فهؤلاء نفوا عن قلوبهم عبادة غيره تعالىٰ فلم يحلَّ فيها خاطرٌ

---

(١) مفتاح المعية في دستور الطريقة النقشبندية لعبد الغني النابلسي ص ٨٦ - ٩٠ (ط - الدار الجودية بالقاهرة).

(٢) في مفتاح المعية: بدون تصور منه للحق تعالىٰ.

للسوىٰ قط (**وإليه الإشارة بقوله**: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ ۝﴾) [الصافات: ٩٩] فالذهاب إلىٰ الله هو الغنىٰ في الله بحيث لا يبقىٰ له خبر عمَّا سوىٰ الله (**وهذه**) الرتبة (**منتهىٰ درجات الصِّدِّيقين**) أهل المشاهدة العيانيَّة (**ولا وصول إليها إلا بعد ترتيب الأوراد والمواظبة عليها دهرًا طويلًا**) فيظهر بذلك أثرٌ من آثار الجذبات الإلهية، والأثر متفاوت بتفاوت الاستعدادات، فبعضهم أول ما يحصل له الغَيبة عمَّا سوىٰ الله تعالىٰ، وبعضهم أول ما يحصل له الشكر والغيبة وبعد ذلك يتحقَّق له مقام الفناء، كما قال بعض العارفين في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤] أي إذا نسيتَ غيره، ثم نسيت نفسك، ثم نسيت ذِكره في ذكرك، ثم نسيت في ذكر الحق إيَّاك كل ذكرك (**فلا ينبغي أن يغترَّ المريد بما سمعه من ذلك فيدَّعيه لنفسه ويفتر عن وظائف عبادته**) وإن لاح له في ذلك ما يؤيِّد دَعْواه فليعلم أنه اغترار (**فذلك علامته أن لا يهجس في قلبه وسواس**) لكونه محفوظًا منه (**ولا يخطر في قلبه معصية**) إذ خطورها من وساوس الشيطان (**ولا تزعجه هواجم الأهوال**) هي الشدائد التي تهجم مرة واحدة لا يستطيع الإنسان حملها (**ولا تستفزه**) أي لا تحرِّكه (**عظائم الأشغال**) أي الأشغال العظيمة المهمة التي من شأنها الانزعاج لها (**وأنَّىٰ يُرزَق هذه الرتبة أيُّ أحدٍ**) هيهات هيهات!

كيف الوصولُ إلىٰ سعاد ودونها ... قُلَل الجبال ودونهنَّ حتوف[1]

(**فيتعيَّن علىٰ الكافَّة ترتيب الأوراد**) وعمارة الأوقات بالأذكار (**كما ذكرناه، وجميع ما ذكرناه طرق**) للوصول (**إلىٰ الله تعالىٰ**) والقرب والبعد بحسب همَّة السالك فيها (**قال الله تعالىٰ**: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا ۝﴾) [الإسراء: ٨٤] أي أكثر هداية في السلوك (**فكلهم مهتدون**) بهداية الله تعالىٰ (**وبعضهم أهدىٰ من بعض**.

---

(١) البيت للإمام الشافعي، وهو في ديوانه ص ٧٨ (ط - دار القلم بدمشق).

وفي الخبر: الإيمان ثلاث وثلاثون وثلاثمائة طريقة، مَن لقي الله عَزَّوَجَلَّ بالشهادة علىٰ طريق منها دخل الجنة) قال العراقي[١]: رواه ابن شاهين واللالكائي في السنَّة[٢] والطبراني[٣] والبيهقي في الشعب[٤] من رواية المغيرة بن عبد الرحمن بن عُبَيد عن أبيه عن جدِّه: «الإيمان ثلاثمائة وثلاثة وثلاثون شريعة، فمَن وافَىٰ بشريعةٍ منها دخل الجنة». وقال الطبراني والبيهقي: ثلاثمائة وثلاثون. وفي إسناده جهالة.

قلت: وهذا نص اللالكائي في كتاب السنة: أخبرنا أحمد بن عبيد، أخبرنا علي بن عبد الله بن مبشر، حدثنا عمرو بن علي، حدثنا المنهال بن بحر أبو سلمة، حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي سِنان، عن المغيرة بن عبد الرحمن بن عبيد قال: حدثني أبي، عن جدي عبيد - وكان له صحبة - أن رسول الله ﷺ قال: «الإيمان ثلاثمائة وثلاث وثلاثون شريعة، مَن وافَىٰ اللهَ بشريعة منها دخل الجنة».

قلت: وقد[٥] رواه أيضًا ابن السكن وأبو نعيم[٦] من هذا الطريق. وعبيد له صحبة، وحديثه عند ولده؛ قاله ابن السكن. وقال ابن حبَّان في ترجمة حفيده المغيرة بن عبد الرحمن من الثقات[٧]: روىٰ عن أبيه عن جدِّه، وكانت له صحبة فيما يزعمون، وعداده في أهل الشام. وقال ابن عبد البر[٨]: روىٰ عن النبي ﷺ في الإيمان، حديثه عند حماد بن سلمة. يشير إلىٰ هذا الحديث.

(وقال بعض العلماء: الإيمان ثلاثمائة وثلاثة عشر خُلُقًا بعدد الرسل، كل

---

(١) المغني ١/ ٣٣٢.

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ٣/ ٩٠٩.

(٣) المعجم الأوسط ٧/ ٢١٥.

(٤) شعب الإيمان ١١/ ٦٥.

(٥) الإصابة في تمييز الصحابة ٦/ ٣٦٨ - ٣٦٩.

(٦) معرفة الصحابة ٤/ ١٩٠٤.

(٧) الثقات ٧/ ٤٦٤.

(٨) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١/ ٦١٢.

مؤمن هو علىٰ خُلُق منها فهو سالك للطريق إلىٰ الله تعالىٰ) قلت: وقد رُوي هذا مرفوعًا بمعناه، وجدت بخط ابن الحريري عن خط الشيخ زين الدين القرشي الواعظ ما نصه: قال أبو داود الطيالسي[١]: حدثنا عبد الواحد بن زيد، حدثنا عبد الله بن راشد مولىٰ عثمان بن عفَّان [حدثني مولاي عثمان بن عفان] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عَزَّ وَجَلَّ خلق مائة خُلُقٍ وسبعة عشر خُلُقًا، مَن أتىٰ الله بخُلُق واحد منها دخل الجنة».

قلت: رواه[٢] من هذا الطريق بهذا الإسناد الحكيم الترمذي في نوادر الأصول[٣] وأبو يعلىٰ والبيهقي[٤]، وفي رواية لهم: ستة عشر خلقًا، وفي أخرىٰ: بضعة عشر خلقًا، وفي أخرىٰ: شريعة، بدل: خلقًا. ثم قال البيهقي: هكذا رواه عبد الواحد ابن زيد البصري الزاهد، وليس بقويٍّ في الحديث، وقد خولف في إسناده ومتنه. وقال في اللسان[٥]: قال ابن عبد البر: عبد الواحد بن زيد أجمعوا علىٰ تركه[٦]. وقال ابن حبان: يقلب الأخبار من سوء حفظه وكثرة وهمِه فاستحقَّ الترك[٧]. وعبد الله بن راشد ضعَّفوه، وبه أَعَلَّ الهيثميُّ[٨] الخبرَ. قال المناوي: لكنه عصب الجنايةَ برأسه وحده فلم يُصِبْ. وقال الحكيم الترمذي بعد أن ساقه بسنده: كأنه يريد أن من أتاه بخُلُق واحد منها وهب له جميع سيِّئاته وغفر له سائر

(١) مسند الطيالسي ١/ ٨٢.

(٢) فيض القدير ٢/ ٤٨٢.

(٣) نوادر الأصول ص ٢٨٨، ١١٠٤.

(٤) شعب الإيمان ١١/ ٦٦.

(٥) لسان الميزان ٥/ ٢٩٢.

(٦) في اللسان: علىٰ ضعفه.

(٧) هذا ليس نص ابن حبان، وإنما نصه في كتاب المجروحين من المحدثين ٢/ ١٣٩: «كان ممن غلبت عليه العبادة حتىٰ غفل عن الإتقان فيما يروي فكثرت المناكير في روايته علىٰ قلتها فبطل الاحتجاج به».

(٨) مجمع الزوائد ١/ ١٨٨.

ذنوبه، وفي خبر: «إن الأخلاق في الخزائن، فإذا أراد الله بعبد خيرًا منحه خُلُقًا منها». وروىٰ الطبراني في الأوسط[1] عن أنس مرفوعًا: «إن لله عَزَّوَجَلَّ لوحًا من زبرجدة خضراء تحت العرش كتب فيه: أنا الله لا إله إلا أنا أرحم الراحمين، خلقتُ بضعة عشر وثلاثمائة خُلُق، من جاء بخُلُق منها مع شهادة أن لا إله إلا الله دخل الجنة». وإسناده حسن.

وقال المصنِّف في خاتمة المقصد الأسنىٰ[2] ما نصه: واعلمْ أنه إنما حملني علىٰ ذكر هذه التنبيهات ردف هذه الأسامي والصفات قولُه ﷺ: «تخلَّقوا بأخلاق الله عَزَّوَجَلَّ»، وقوله ﷺ: «إن لله تسعة وتسعين خُلُقًا، من تخلَّقَ بواحد منها دخل الجنة»، وما تداولته ألسنة الصوفية من كلمات تشير إلىٰ ما ذكرناه ولكن علىٰ وجه يوهِم عند غير المحصِّل شيئًا من معنىٰ الحلول والاتحاد، وذلك غير مظنون بعاقل فضلاً عن المتميِّزين بخصائص المكاشفات، ولقد سمعت الشيخ أبا علىٰ الفارمذي يحكي عن شيخه أبي القاسم الكرماني قدَّس الله روحَهما أنه قال: إن الأسماء التسعة والتسعين تصير أوصافًا للعبد السالك وهو بعدُ في السلوك غير واصل. وهذا الذي ذكره إن أراد به شيئًا يناسب ما أوردناه في التنبيهات فهو صحيح، ولا يُظَنُّ به إلا ذلك، ويكون في اللفظ نوعُ توسُّعٍ واستعارة، وإلا فمعاني الأسماء هي صفات الله تعالىٰ، وصفاته لا تصير صفة لغيره، ولكن معناه أنه يحصل له ما يناسب تلك الأوصاف، كما يقال: فلان حصَّل علم الأستاذ. وعلمُ الأستاذ لا يحصل للتلميذ، بل يحصل له مثل علمه. وإن ظن ظانٌّ أن المراد به ليس ما ذكرناه فهو باطل قطعًا، فإني أقول: قول القائل «إن معاني أسماء الله تعالىٰ صارت أوصافًا له» لا يخلو إمَّا أنْ عني به عين تلك الصفات أو مثلها، فإن عني به مثلها [فلا يخلو إمَّا أنْ عني به مثلها مطلقًا من كل وجه وإمَّا أن عني به مثلها] من

---

(١) المعجم الأوسط ٢/ ٢٠.

(٢) المقصد الأسنىٰ ص ١٦٢ - ١٧٠.

حيث الاسم والمشاركة في عموم الصفات دون خواصِّ المعاني. فهذان قسمانِ. وإن عني به عينها فلا يخلو إمَّا أن يكون بطريق الانتقال لصفات الرب إلىٰ العبد أو لا بالانتقال، فإن لم يكن بالانتقال فلا يخلو إمَّا أن يكون باتحاد ذات العبد بذات الرب حتىٰ يكون هو هو فتكون صفاته صفاته، وإمَّا أن يكون بطريق الحلول. وهذه أقسام ثلاثة وهي: الانتقال والاتحاد والحلول، وقسمان متقدِّمان، فهذه خمسة أقسام، الصحيح منها قسم واحد وهو أن يثبُت للعبد من هذه الصفات أمور تناسبها علىٰ الجملة وتشاركها في الاسم ولكن لا تماثلها مماثلةً تامة.

ثم أطال الكلام في القسم الثاني والثالث والرابع والخامس بما ليس هو من غرض هذا المقام، ثم قال: فإن قلتَ: فما معنىٰ قوله «إن العبد مع الاتِّصاف بجميع ذلك سالك لا واصل» فما معنىٰ السلوك؟ وما معنىٰ الوصول علىٰ رأيه؟ فاعلمْ أن السلوك هو تهذيب الأخلاق والأعمال والمعارف، وذلك اشتغال بعمارة الظاهر والباطن، والعبد في جميع ذلك مشتغل بنفسه عن ربِّه، إلا أنه مشتغل بتصفية باطنه ليستعدَّ للوصول، وإنما الوصول أن تنكشف له جليَّة الحق ويصير مستغرقًا به، فإن نظر إلىٰ معرفته فلا يعرف إلا الله، وإن نظر إلىٰ همَّته فلا همَّة له سواه، فيكون كلُّه مشغولاً بكلِّه مشاهدةً وهَمًّا، لا يلتفت في ذلك إلىٰ نفسه ليعمر ظاهره بالعبادة، وباطنه بتهذيب الأخلاق، وكل ذلك طهارة، وهي البداية، وإنما النهاية أن ينسلخ من نفسه بالكلِّية ويتجرَّد له، فيكون كأنَّه هو، وذلك هو الوصول عنده. والله أعلم.

(فإذا الناس وإن اختلفت طرقهم في العبادة فكلهم علىٰ الصراط) السويِّ، قال الله تعالىٰ: (﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ﴾) [الإسراء: ٥٧] أي أكثر قربًا **(وإنما يتفاوتون في درجات القُرْب لا في أصله، وأقربُهم إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ أعرفُهم به)** فدرجات القُرْب مختلفة بقَدْر المعرفة **(وأعرفُهم به لا بدَّ وأن يكون أعبدهم له)** أي أكثرهم عبادةً له بأنواعها **(فمَن عرفه لم يعبد غيره)** وإليه الإشارة في آية الكهف المتقدِّمة: ﴿وَمَا يَعۡبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [الكهف: ١٦] وفي قوله

تعالىٰ: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥] ومَن ظن أنه قد استغنىٰ عن الطاعة فهو زنديق، قال الله تعالىٰ: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] **(والأصل في الأوراد في حق كل صنف من الناس المداومة)** فإنَّ مَن ليس له وردٌ فما له من الموارد أمداد **(فإنَّ المراد منها تغيير صفات الباطن)** المذمومة بالمحمودة، وتهذيب الظاهر بأنوار الشريعة **(وآحاد الأعمال يقلُّ آثارُه، بل لا يُحَسُّ له بأثر)** وفي نسخة: تقلُّ آثارها بل لا يُحَسُّ بآثارها **(وإنما ترتيب الآثار علىٰ المجموع)** وفي نسخة: وإنما يترتَّب علىٰ المجموع **(فإذا لم يعقب العملُ الواحد أثرًا محسوسًا ولم يُردَف بثانٍ ولا ثالث علىٰ القُرْب انمحىٰ أثر الأول)** سريعًا **(وكان كالفقيه الذي يريد أن يكون فقيه النفس فإنه لا يصير فقيه النفس إلا بتكرار كثير)** ومزاولة شديدة **(فلو بالَغَ ليلةً في التكرار)** بأعمال الهمَّة والشوق **(وترك شهرًا أو أسبوعًا ثم عاد وبالَغَ ليلةً لم يؤثِّر هذا فيه)** تأثيرًا نافعًا **(ولو وزَّع ذلك القَدْرَ علىٰ الليالي المتواصلة)** بعضها ببعض **(لأثَّرَ فيه، ولهذا السر قال النبي ﷺ: أحَبُّ الأعمال إلىٰ الله أدومها وإن قلَّ)** العمل[1] المداوَم عليه؛ لأن النفس تألفه فيدوم بسببه الإقبال علىٰ الحق، ولأن تاركَ العمل بعد الشروع كالمُعرِض بعد الوصول. والحديث متفق عليه[2] عن عائشة ﵂.

(وسُئلت عائشة ﵂ عن عمل النبي ﷺ، فقالت: كان عملُه ديمة، وكان إذا عمل عملاً أثبتَه) أي[3] أحكمَ عمله بأن يعمل في كل شيء بحيث يدوم دوامَ أمثاله. رواه مسلم[4] وأبو داود[5] من حديث عائشة ﵂.

---

(١) فيض القدير ١/ ١٦٥.

(٢) صحيح البخاري ٤/ ٦٧، ١٨٥. صحيح مسلم ١/ ٣٥٤، ٢/ ١٢٩٦.

(٣) فيض القدير ٥/ ١٥٠.

(٤) صحيح مسلم ١/ ٣٣٧، ٣٥٤.

(٥) سنن أبي داود ٢/ ٢٢٥ - ٢٢٦.

(ولذلك قال ﷺ: مَن عوَّده الله عز وجل عبادةً فتركها ملالةً مقته اللهُ تعالىٰ) تقدَّم في الصلاة، وهو موقوف علىٰ عائشة؛ قاله العراقي[١]. قلت: وتقدَّم أيضًا أنه رواه ابن السني في «رياضة المتعبِّدين».

(وهذا هو السبب في صلاته ﷺ بعد العصر تدارُكًا لِما فاته من ركعتين شغله عنهما الوفد، ثم لم يَزَل بعد ذلك يصلِّيهما بعد العصر ولكن في منزله لا في المسجد كي لا يُقتدَىٰ به، وروت ذلك عائشة وأم سلمة ﵄) قال العراقي[٢]: متفق عليه[٣] من حديث أم سلمة أنه صلىٰ بعد العصر ركعتين وقال: «شغلني ناس من عبد القيس عن الركعتين بعد الظهر». ولهما[٤] من حديث عائشة: ما تركهما حتىٰ لقي الله عز وجل، وكان النبي ﷺ يصلِّيهما، ولا يصلِّيهما في المسجد مَخافةَ أن يُثقِل علىٰ أمَّته.

قلت: ولفظ حديث أم سلمة: أن النبي ﷺ صلىٰ ركعتين بعد العصر، فلمَّا انصرف قال لي: «سألتِ عن الركعتين بعد العصر، إنه أتاني ناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر، فهما هاتان بعد العصر». هكذا هو سياق الشيخين، وهذا مختصر.

وأمَّا لفظ حديث عائشة عندهما[٥]: ما ترك النبي ﷺ السجدتين بعد العصر عندي قط. وعند مسلم: كان يصلي ركعتين قبل العصر، ثم إنه شُغل عنهما أو نسيهما فصلاَّهما بعد العصر ثم أثبتَهما، وكان إذا صلىٰ صلاة أثبتَها.

وذكر ابن حزم[٦] أن حديث هاتين الركعتين نُقِلَ نَقْلَ تواتُرٍ يوجب العلمَ.

---

(١) المغني ١/ ٣٣٣.

(٢) السابق ١/ ٣٣٣.

(٣) صحيح البخاري ١/ ٣٨١، ٣/ ١٦٧. صحيح مسلم ١/ ٣٧٣.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٢٠٠، ولم يروه مسلم بهذا اللفظ.

(٥) صحيح البخاري ١/ ٢٠٠. صحيح مسلم ١/ ٣٧٣.

(٦) المحلىٰ ٢/ ٢٧٣.

(فإن قلتَ: فهل لغيره أن يقتدي به في ذلك مع أن الوقت وقت كراهة) أمَّا كون الوقت وقت كراهة فقد تقدَّم في كتاب الصلاة مبسوطًا **(فاعلمْ أن المعاني الثلاثة التي ذكرناها في الكراهة)** في كتاب الصلاة **(من الاحتراز عن التشبُّه بعَبَدة الشمس أو السجود وقت ظهور قرن الشيطان أو الاستراحة من العبادة حذرًا من الملال)** والسآمة **(لا يُتصوَّر ذلك في حقِّه، فلا يُقاس عليه ﷺ في ذلك غيره، ويشهد لذلك فعلُه لها في غير المسجد حتىٰ لا يُقتدَىٰ به)** واختلف[1] العلماء في النهي عن الصلاة في الأوقات المكروهة هل هو للتحريم أو للتنزيه، ولأصحاب الشافعي في ذلك وجهان، فالذي صحَّحه النووي في الروضة وشرح المهذَّب وغيرهما أنه للتحريم، وقد نصَّ الشافعيُّ علىٰ هذا في الرسالة. وصحَّح النوويُّ في التحقيق أنها كراهة تنزيه. وهل تنعقد الصلاة لو فعلها أو هي باطلة؟ صحَّح النووي في الروضة تبعًا للرافعي بطلانَها، وظاهره أنها باطلة ولو قلنا بأنها مكروهة كراهة تنزيه، وقد صرَّح بذلك النووي في شرح «الوسيط» تبعًا لابن الصلاح، واستشكله الإسنوي في «المهمَّات» بأنه كيف يُباح الإقدام علىٰ ما لا ينعقد؟! وهو تلاعُبٌ. قال تلميذه الوليُّ العراقي: ولا إشكال فيه؛ لأن نهي التنزيه إذا رجع إلىٰ نفس الصلاة يضادُّ الصحةَ كنهي التحريم، كما هو مقرَّر في الأصول، وحاصله أن المكروه لا يدخل تحت مطلق الأمر وإلا يلزم أن يكون الشيء مطلوبًا منهيًّا، ولا يصح إلا ما كان مطلوبًا. والله أعلم.

---

(١) طرح التثريب ٢/ ١٨٩ - ١٩٠. وقد تقدم هذا النص في الباب الخامس من كتاب الصلاة.

الباب الثاني:

في الأسباب الميسِّرة لقيام الليل، وفي الليالي التي يُستحَبُّ إحياؤها، وفي فضيلة إحياء الليل، وما بين العشاءين وكيفية قسمة الليل

ولمَّا كان إحياء ما بين العشاءين مقدَّمًا وهو في الحقيقة من جملة الأسباب المذكورة قدَّمه في الذِّكر فقال:

فضيلة إحياء ما بين العشاءين

(قال رسول الله ﷺ فيما روت عائشة رضي الله عنها: إن أفضل الصلوات عند الله عز وجل صلاة المغرب، لم يحُطَّها عن مسافر ولا مقيم) المغرب[1] في الأصل مَفْعِل من الغروب، وتسمَّىٰ هذه الصلاة كذلك لأنها تقع عقب غروب الشمس، وتسمَّىٰ أيضًا: صلاة الشاهد؛ لطلوع نجم حينئذٍ يسمَّىٰ كذلك فنُسبت إليه، وما قيل إنه لاستواء الشاهد والغائب والمسافر في عددها - أي إنها لا تُقصَر - فضعيف؛ إذ الصبح لا تُقصَر ولا تسمَّىٰ كذلك **(فتح بها صلاة الليل، وختم بها صلاة النهار، فمَن صلىٰ المغرب وصلىٰ بعدها ركعتين بنىٰ الله عز وجل له قصرين في الجنة - قال الراوي: لا أدري قال من ذهب أو قال من فضة - ومن صلىٰ بعدها أربع ركعات**

(١) فيض القدير ٦/ ١٦٧.

غفر الله عَزَّوَجَلَّ له ذنب عشرين سنة - أو قال: أربعين سنة) أورده صاحب القوت عن هشام بن عروة عن أبيه عنها.

قال العراقي[١]: رواه أبو الوليد يونس بن عبيد الله الصَّفَّار في كتاب الصلاة[٢]، ورواه الطبراني في الأوسط[٣] مختصرًا، وإسناده ضعيف.

(وروت أم سلمة) كذا في النسخ، والصواب: وروىٰ أبو سلمة عن أبي هريرة، كما هو نص القوت **(عن أبي هريرة** رضي الله عنه**)** صوابه: عنه **(عن النبي** ﷺ **أنه قال: من صلىٰ ست ركعات بعد المغرب عدلت له عبادة سنة كاملة وكأنَّه صلىٰ ليلة القدر)** ولفظ القوت: أو كأنه.

قال العراقي[٤]: رواه الترمذي[٥] وابن ماجه[٦] بلفظ: اثنتي عشرة سنة. وضعَّفه الترمذي. وأمَّا قوله «كأنه صلىٰ ليلة القدر» فهو من قول كعب الأحبار، كما رواه أبو الوليد الصَّفَّار. وللديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عباس: «من صلىٰ أربع ركعات بعد المغرب قبل أن يكلِّم أحدًا رُفعت له في عِلِّيين، وكان

---

(١) المغني ١/ ٣٣٤.

(٢) ورواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال ص ٣١ بلفظ: «ما من صلاة أحب إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ من صلاة المغرب، بها يفتح العبد ليله ويختم بها نهاره، لم يحطها عن مسافر ولا مقيم، من صلاها وصلىٰ بعدها ركعتين من غير أن يكلم جليساً كتبت في عليين - أو رفعت في عليين - فإن صلاها وصلىٰ بعدها أربعاً من غير أن يكلم جليساً بنىٰ الله عَزَّوَجَلَّ له قصرين مكللين بالدر والياقوت، بينهما من الجنات ما لا يعلم علمه إلا هو، وإن صلاها وصلىٰ بعدها ستاً من غير أن يكلم جليساً غفر له ذنوب أربعين عاماً».

(٣) المعجم الأوسط ٦/ ٢٩٣، ولفظه: «إن أفضل الصلاة عند الله صلاة المغرب، ومن صلىٰ بعدها ركعتين بنىٰ الله له بيتا في الجنة يغدو فيه ويروح».

(٤) المغني ١/ ٣٣٤.

(٥) سنن الترمذي ١/ ٤٥٦.

(٦) سنن ابن ماجه ٢/ ٣٥١، ٤٩٧.

كمَن أدرك ليلة القدر بالمسجد الأقصىٰ». وسنده ضعيف.

قلت: لفظ الحديث الذي رواه الترمذي وضعَّفه: «من صلىٰ بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهنَّ بسوء عدلن له بعبادة ثِنتي عشرة سنة». وسبب ضعفِه أن فيه عمر بن أبي خثعم، قال البخاري: منكر الحديث. وضعَّفه جدًّا. وقال ابن حبان[١]: لا يحل ذِكرُه إلا علىٰ سبيل القدح، يضع الحديث علىٰ الثقات.

وأمَّا حديث ابن عباس الذي رواه الديلمي ففيه زيادة بعد قوله «الأقصىٰ»: وهنَّ خير من قيام نصف ليلة.

(وروىٰ **سعيد بن جبير عن ثوبان**) بن بجدد مولىٰ رسول الله ﷺ **(قال: قال رسول الله ﷺ: مَن عكف نفسه ما بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة لم يتكلم إلا بصلاة أو قراءة كان حقًّا علىٰ الله أن يبني له قصرين في الجنة، مسيرة كلٍّ منهما مائة عام، ويغرس له بينهما غراسًا لو طافه أهلُ الدنيا لوسعهم)** هكذا أورده صاحب القوت.

قال العراقي[٢]: لم أجد له أصلاً من هذا الوجه، وقد تقدَّم في الصلاة من حديث ابن عمر.

قلت: وبخط الحافظ ابن حجر: أسنده الديلمي[٣] من حديث ثوبان.

(وقال ﷺ: مَن ركع عشر ركعات ما بين المغرب والعشاء بنىٰ الله له قصرًا في الجنة. فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إذًا تكثُر قصورُنا يا رسول الله. فقال ﷺ: الله أكثر

---

(١) المجروحون من المحدثين ٢/ ٥٤، ونصه: «عمر بن راشد اليمامي، وهو الذي يقال له: عمر بن عبد الله بن أبي خثعم. كان ممن يروي الأشياء الموضوعة عن ثقات أئمة، لا يحل ذكره في الكتب إلا علىٰ سبيل القدح فيه، ولا كتابة حديثه إلا علىٰ جهة التعجب».

(٢) المغني ١/ ٣٣٥.

(٣) وكذلك ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال ص ٣١.

وأفضل - أو قال: أطيب) قال العراقي[١]: رواه ابن المبارك في الزهد[٢] من رواية عبد الكريم بن الحارث مرسَلاً.

قلت: ورواه محمد بن نصر في الصلاة[٣] له من روايته مرسَلاً مختصرًا، ولم يذكر قول عمر. والحديث بتمامه أورده صاحب القوت من طريق محمد بن الحجاج سمع عبد الكريم بن الحارث يحدِّث أن رسول الله ﷺ ... فساقه.

وعبد الكريم بن الحارث الحضرمي المصري العابد، من رجال مسلم والنسائي، روىٰ عن المستورد بن شداد وجماعة، وعنه الليث وبكر بن مُضَر، توفي سنة ١٣٦. قاله الذهبي في الكاشف[٤].

(وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال: قال رسول الله ﷺ: من صلىٰ المغرب في جماعة ثم صلىٰ بعدها ركعتين ولا يتكلم فيما بين ذلك بشيء من أمر الدنيا يقرأ في الركعة الأولىٰ بفاتحة الكتاب وعشر آيات من أول البقرة وآيتين من وسطها و**﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾ إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٦٣ - ١٦٤] **إلىٰ آخر الآية و«قل هو الله أحد» خمس عشرة مرة، ثم يركع ويسجد، فإذا قام في الركعة الثانية قرأ فاتحة الكتاب وآية الكرسي وآيتين بعدها إلىٰ قوله:** ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٩﴾﴾ [البقرة: ٢٥٧] **وثلاث آيات من آخر البقرة من قوله** عَزَّوَجَلَّ: ﴿لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ﴾ **إلىٰ آخرها** [البقرة: ٢٨٤ - ٢٨٦] **و«قل هو الله أحد» خمس عشرة مرة ... ووصف من ثوابها في الحديث ما يخرج عن الحصر)** أورده صاحب القوت من حديث أبي عائشة السعدي وأبي حفص العوفي كِلاهما عن أنس. وقول المصنِّف «من ثوابها في الحديث ما يخرج

---

(١) المغني ١/ ٣٣٥.

(٢) الزهد والرقائق ص ٣٥٧.

(٣) مختصر قيام الليل ص ٨٨ بتمامه، وفيه قول عمر.

(٤) الكاشف ١/ ٦٦٠.

عن الحصر» يشير إلىٰ ما أورده صاحب القوت: «بُني له في جنَّات عدن ألف مدينة من الدُّرِّ والياقوت، في كل مدينة ألف قصر، في كل قصر ألف دار، في كل دار ألف حجرة، في كل حجرة ألف صُفَّة، في كل صُفَّة منها ألف خيمة، في كل خيمة ألف سرير من أصناف الجواهر، علىٰ كل سرير ألف فِراش بطائنها من إستبرق، وظواهرها من نور [منضَّد، وألف مِرفقة من هذا الطرف من السرير وألف مِرفقة من الطرف الآخر] فوق تلك الفُرُش زوجة من الحور العين لا توصف بشيء إلا زادت عليه جمالاً وكمالاً، لا يراها مَلَك مقرَّب ولا نبي مرسَل إلا افتتن بحسنها ...» إلىٰ آخر ما ذكره قَدْر الصفحة من الكتاب، تركته لطوله، ولأن لوائح الوضع ظاهرة عليه.

وقال العراقي[١]: رواه أبو الشيخ في «الثواب» من رواية زياد بن ميمون عنه، مع اختلاف يسير، وهو ضعيف.

قلت: زياد[٢] بن ميمون البصري، صاحب الفاكهة، روىٰ عن أنس، ويقال له: زياد بن أبي عمَّار، وزياد بن أبي حسان. اعترف بالكذب وتاب، وقال: عُدُّوا أني كنت يهوديًّا ثم عاد . وقال محمود بن غيلان : قلت لأبي داود [الطيالسي] فزياد بن ميمون. قال : لقيته أنا وعبد الرحمن بن مهدي ، فسألناه فقال: عُدُّوا أن الناس لا يعلمون أني لم ألقَ أنسًا، ألا تعلمان أنتما؟ ثم بلغنا أنه يروي عنه، فأتيناه، فقال: عُدُّوا أن رجلاً أذنب ذنبًا فيتوب ألا يتوب الله عليه؟ قلنا: نعم. قال: فإني أتوب، ما سمعت من أنس شيئًا[٣]. وكان بعدُ يبلغنا أنه يروي عنه فتركناه.

(وقال) صاحب القوت: روينا عن عبد الرحمن بن منصور عن سعد بن

---

(١) المغني ١/ ٣٣٥.

(٢) المغني في الضعفاء للذهبي ١/ ٣٥٥. الأنساب للسمعاني ٤/ ٣٤٢. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ٥٤٤.

(٣) في الأنساب والجرح والتعديل: قليلا ولا كثيرا.

سعيد عن (كُرْز بن وبرة) الحارثي، نزيل جُرْجان (وهو من الأبدال: **قلت للخضر عليه السلام: علِّمْني شيئًا أعمله في ليلتي. فقال: إذا صليتَ المغرب فقم إلىٰ وقت صلاة العشاء مصلِّيًا**) أي مديمًا للصلاة في هذا الوقت (**من غير أن تكلم أحدًا**) أي مطلقًا، أو الكلام الدنيوي (**وأقبِلْ علىٰ صلاتك التي أنت فيها، وسلِّمْ في كل ركعتين، واقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرةً و«قل هو الله أحد» ثلاث مرات، فإذا فرغتَ من صلاتك انصرِفْ إلىٰ منزلك، ولا تكلم أحدًا، وصلِّ ركعتين، واقرأ فاتحة الكتاب مرة و«قل هو الله أحد» سبع مرات في كل ركعة، ثم اسجد بعد تسليمك، واستغفِر الله تعالىٰ سبع مرات، وقل: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليِّ العظيم، سبع مرات. ثم ارفع رأسك من السجود، واستوِ جالسًا، وارفع يديك، وقل: يا حي، يا قيُّوم، يا ذا الجلال والإكرام، يا إله الأوَّلين والآخِرين، يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما، يا رب يا رب يا رب، يا الله يا الله يا الله. ثم قم وأنت رافع يديك فادْعُ بهذا الدعاء، ثم نَمْ حيث شئتَ مستقبل القبلة علىٰ يمينك، وصلِّ علىٰ النبي ﷺ، وأَدِمِ الصلاةَ عليه حتىٰ يذهب بك النومُ. فقلت له: أُحِبُّ أن تُعلِمني ممَّن سمعتَ هذا. فقال: إني حضرت محمدًا ﷺ حيث عُلِّم هذا الدعاء وأوحيَ إليه به، فكنت عنده، وكان ذلك بمحضر مني، فتعلَّمتُه ممَّن علَّمه إيَّاه**) هكذا أورده صاحب القوت بتمامه، وتقدَّم أن سعد بن سعيد الجُرْجاني قال فيه البخاري: إنه لا يصح حديثه. ولم يثبُت عند المحدِّثين في لقاء النبي ﷺ [بالخضر] شيء نفيًا ولا إثباتًا، ولذا قال العراقي في تخريجه[١]: هذا الحديث باطل لا أصل له.

ثم قال صاحب القوت: (**ويقال: إن هذا الدعاء وهذه الصلاة مَن داوَمَ عليهما بحُسن يقين وصدق نيَّة رأىٰ النبي ﷺ في منامه قبل أن يخرج من الدنيا، وقد فعل ذلك بعضُ الناس فرأىٰ أنه أُدخِل الجنة ورأىٰ فيها الأنبياء، ورأىٰ رسول الله ﷺ وكلَّمه**

---

(١) المغني ١/ ٣٣٥.

وعلَّمه) ولهذا فضائل كثيرة اختصرناها للإيجاز. وكل هذا سياق صاحب القوت **(وعلىٰ الجملة، فما ورد في فضل إحياء ما بين العشاءين كثير، حتىٰ قيل لعُبَيد)** بالتصغير **(مولىٰ رسول الله ﷺ)** قال[1] ابن حبان[2]: له صحبة. وقال البلاذُري[3]: كان للنبي ﷺ مولىٰ يقال له عبيد، روىٰ عنه حديثين[4]. وذكره ابن السكن في الصحابة وقال: لم يثبُت حديثُه **(هل كان النبي ﷺ يأمر بصلاة غير المكتوبة؟ قال: ما بين المغرب والعشاء)** قال العراقي[5]: رواه أحمد[6]، وفيه رجل لم يُسَمَّ.

قلت: قال أحمد: حدثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن رجل، عن عبيد مولىٰ النبي ﷺ أنه سُئل: أكان رسول الله ﷺ يأمر بصلاة بعد المكتوبة أو سوىٰ المكتوبة؟ قال: نعم، بين المغرب والعشاء.

ومن طريق شعبة عن سليمان: طرأ علينا رجل في مجلس أبي عثمان النَّهْدي فحدثنا عن عبيد مولىٰ النبي ﷺ.

وأخرجه ابن منده[7] من هذا الوجه إلىٰ سليمان فقال: عن شيخ عن عبيد. وأخرج أيضًا هو وابن السكن من طريق يزيد بن هارون عن سليمان التَّيْمي: سمعت رجلاً يحدِّث في مجلس أبي عثمان عن عبيد[8]، لم يذكر بينهما أحدًا. قال

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ٦/ ٣٦٧.

(٢) الثقات ٣/ ٢٨٤.

(٣) أنساب الأشراف ١/ ٥٠٦ (ط - دار الفكر).

(٤) أحدهما: هذا الحديث، والثاني: حديث المرأتين اللتين صامتا وجعلتا تأكلان لحوم الناس بالغيبة.

(٥) المغني ١/ ٣٣٦.

(٦) مسند أحمد ٣٩/ ٥٩ - ٦١.

(٧) ومن طريقه رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤/ ٢٧٤ - ٢٧٦.

(٨) هذا الطريق ليس لحديث الصلاة بعد المكتوبة، وإنما لحديث المرأتين المغتابتين، وكذلك هو في تاريخ دمشق.

ابن عبد البر[1]: لم يسمع سليمان من عبيد، بينهما رجل. والله أعلم.

(وقال النبي ﷺ: من صلىٰ ما بين المغرب والعشاء فتلك) وفي رواية: فإنها **(صلاة الأوَّابين)** وفي[2] رواية: من صلاة الأوَّابين، وهم التوَّابون الرجَّاعون عن المعاصي. ولم يبيِّن عددها تنبيهًا علىٰ الإكثار منها بينهما بقدر الاستطاعة، والمراد: صلاة بينهما زائدة علىٰ سنَّة المغرب والعشاء. ونقل المناوي عن بعض موالي الروم: والظاهر أن خبر «مَن» في الحديث محذوف تقديره: من صلىٰ ما بين المغرب والعشاء يكون في زُمرة الأوَّابين المقبولين عند الله؛ لمشاركتهم إيَّاهم في تلك الصلاة، فقوله «فإنها» أو «فتلك» إشارة إلىٰ أنه علَّة الحكم المحذوف وقائم مقامه.

رویٰ هذا الحديث محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة وابن المبارك في الرقائق، كِلاهما عن محمد بن المنكدر مرسَلاً.

ولفظ القوت: أبو صخر سمع محمد بن المنكدر يحدِّث عن النبي ﷺ.

وقد تقدَّم في كتاب الصلاة.

(وقال الأسود) بن يزيد النَّخَعي: **(ما أتيتُ)** عبد الله **(ابن مسعود** رضي الله عنه **في هذا الوقت إلا ورأيتُه يصلي، فسألته، فقال: نعم، هي ساعة الغفلة)** نقله صاحب القوت عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه[3]. ولهذا تسمَّىٰ هذه الصلاة: صلاة الغفلة؛ لاشتغال الناس عن هذه الساعة.

(وكان أنس رضي الله عنه **يواظب عليها ويقول: هي ناشئة الليل)** أورده صاحب

---

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١/ ٦١٢.

(٢) فيض القدير ٦/ ١٦٧ - ١٦٨.

(٣) ورواه أيضا: ابن المبارك في الزهد والرقائق ص ٣٥٧، والطبراني في المعجم الكبير ٩/ ٣٣٢، ومحمد بن نصر في مختصر قيام الليل ص ٨٩، وابن أبي شيبة في المصنف ٣/ ٦٤.

القوت عن ثابت البُناني قال: كان أنس ... فساقه. كأنَّه يتأوَّل به قول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ هِىَ أَشَدُّ وَطْـًٔا وَأَقْوَمُ قِيلًا ۝٦﴾ [المزمل: ٦] رواه[١] ابن أبي شيبة في المصنَّف[٢] ومحمد بن نصر في الصلاة[٣] والبيهقي في السنن[٤] عن أنس في قوله: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ﴾ قال: ما بين المغرب والعشاء. ورواه ابن أبي شيبة عن سعيد بن جبير مثله. ورواه محمد بن نصر والبيهقي عن علي بن الحسين قال: ناشئة الليل: قيام ما بين المغرب والعشاء. وروىٰ ابن المنذر عن الحسين بن علي[٥] أنه رُئِيَ يصلي فيما بين المغرب والعشاء، فقيل له في ذلك، فقال: إنها من الناشئة. وهذا الأخير نقله أيضًا صاحب الكشاف[٦] بنحوه (**ويقول: فيها نزل قوله تعالىٰ:** ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾) [السجدة: ١٦] وهو أحد الأقوال في تفسير هذه الآية، ولفظ القوت: حُدِّثنا عن فضيل بن عياض عن أبان بن أبي عيَّاش قال: سألت امرأةٌ أنسَ بن مالك فقالت: إني أرقد قبل العشاء. فنهاها وقال: نزلت هذه الآية فيما بينهما: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾.

(**وقال أحمد بن أبي الحواري: قلت لأبي سليمان الداراني: أصوم النهار وأتعشَّىٰ ما بين المغرب والعشاء أحَبُّ إليك أو أُفطِرُ بالنهار وأحيي ما بينهما؟ فقال: اجمعْ بينهما. فقلت: إن لم يتيسَّر**) الجمع بينهما (**فقال: أفطِرْ وصلِّ ما بينهما**) نقله صاحب القوت. ودلَّ ذلك علىٰ فضل الإحياء بين العشاءين.

وقد ورد في عِظَم فضل الصلاة بينهما أخبار كثيرة غير ما ذكره المصنِّف، فمن

---

(١) الدر المنثور ١٥/ ٤٧ - ٤٨.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٦٤ - ٦٥.

(٣) مختصر قيام الليل ص ٤٠.

(٤) السنن الكبرىٰ ٣/ ٢٩ - ٣٠.

(٥) في المطبوعة: علي بن الحسين. وأثبت ما في الدر.

(٦) الكشاف للزمخشري ٦/ ٢٤٣، ونصه: «وعن علي بن الحسين أنه كان يصلي بين المغرب والعشاء ويقول: أما سمعتم قول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ﴾ هذه ناشئة الليل».

ذلك ما رُوي عن مكحول مرسَلاً أو بلاغًا: «من صلىٰ بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم كُتبتا في عِلِّيين». رواه أبو بكر بن أبي شيبة[١] وعبد الرزاق[٢] في مصنَّفيهما ومحمد بن نصر في الصلاة[٣].

وعن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «من صلىٰ بعد المغرب ركعتين قبل أن ينطق مع أحد، يقرأ في الأولىٰ بالحمد وقل يا أيها الكافرون، وفي الثانية بالحمد وقل هو الله أحد، خرج من ذنوبه كما تخرج الحيَّة من سلخها». رواه ابن النجار في تاريخه. ورواه الخطيب[٤] بلفظ: «من صلىٰ أربعين يومًا في جماعة ثم انفتل عن صلاة المغرب فأتىٰ بركعتين ...» والباقي سواء. وهو ضعيف.

وعن أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ [مرفوعًا] قال: «من صلىٰ المغرب وصلي بعدها ركعتين قبل أن يتكلم أسكنه الله في حظيرة القدس، فإن صلىٰ بعدها أربعًا كان كمَن حج حجة بعد حجة، فإن صلىٰ بعدها ستًّا غفر الله له ذنوب خمسين عامًا». رواه ابن شاهين[٥].

وعن ابن عباس: «من صلىٰ ليلة الجمعة بعد المغرب ركعتين يقرأ في كل [واحدة] منهما بفاتحة الكتاب مرة [واحدة] وإذا زلزلت خمس عشرة مرة هوَّن الله عليه سكرات الموت، وأعاذه من عذاب القبر، ويسَّر له الجوازَ علىٰ الصراط [يوم القيامة]»[٦]. قال الحافظ ابن حجر في أماليه[٧]: سنده ضعيف.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٦٦.

(٢) مصنف عبد الرزاق ٣/ ٧٠.

(٣) مختصر قيام الليل ص ٨٣.

(٤) تاريخ بغداد ٧/ ٥٨٤. ورواه أيضا بلفظ ابن النجار ١٦/ ٤٢٢.

(٥) الترغيب في فضائل الأعمال ص ٣٢.

(٦) رواه قوام السنة في الترغيب والترهيب ١/ ٥٢٢.

(٧) نتائج الأفكار ٥/ ٥٠.

وعن ابن عمر ﭭ: «من صلىٰ أربع ركعات بعد المغرب كان كمن عقَّب غزوة بعد غزوة في سبيل الله ﻷ». رواه أبو الشيخ في الثواب[١].

وعن عمَّار بن ياسر ﭬ: «من صلىٰ ست ركعات بعد المغرب قبل أن يتكلم غُفر له بها ذنوب خمسين سنة». رواه محمد بن نصر المروزي في الصلاة[٢] وابن صصرىٰ في أماليه وابن عساكر في التاريخ[٣]، وفيه محمد بن غزوان الدمشقي، قال أبو زُرْعة: منكَر الحديث[٤].

وعن أنس ﭬ: «من صلىٰ بعد المغرب ثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة قل هو الله أحد أربعين مرة صافحته الملائكة يوم القيامة، ومَن صافحته الملائكة يوم القيامة أمن الصراطَ والحساب والميزان». رواه أبو محمد السمرقندي[٥] من طريق أبان عنه.

وعن جرير ﭬ: «من صلىٰ ما بين المغرب والعشاء عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة الحمد وقل هو الله أحد بنىٰ الله له في الجنة قصرين لا فصل فيهما ولا وصم». رواه أبو محمد السمرقندي في فضائل سورة الإخلاص[٦]، وفيه أحمد بن عبيد، صدوق له مناكير.

ورواه ابن ماجه[٧] من حديث عائشة بلفظ: «بنىٰ الله له بيتًا في الجنة».

---

(١) ورواه أيضا: ابن حبان في المجروحين من المحدثين ١/ ٥٠٩، وعبد الرزاق في المصنف ٣/ ٤٥.

(٢) مختصر قيام الليل ص ٨٧.

(٣) تاريخ دمشق ٥٥/ ٧٤. وكلهم رووه من حديث عبد الله بن عمر، وليس من حديث عمار.

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ٥٤.

(٥) تقدم التنبيه علىٰ هذا الخطأ في كتاب الصلاة، وأن الزبيدي تبع فيه السيوطي في الدر المنثور، وأن صاحب كتاب «فضائل سورة الإخلاص» هو الحسن بن محمد الخلال، والحديث فيه ص ٩٣.

(٦) فضائل سورة الإخلاص للخلال ص ٤٨.

(٧) سنن ابن ماجه ٢/ ٤٩٦.

وعن أنس رضي الله عنه: «من صلىٰ عشرين ركعة [بين المغرب والعشاء] يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد حفظه الله في نفسه وأهله وماله ودنياه وآخرته». رواه نظام المُلْك في السداسيات من طريق أبي هُدْبة عنه(١)، وهو ضعيف.

---

(١) كنز العمال ٧/ ٣٩٢ - ٣٩٣. ورواه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ١٢٣ بأطول من هذا السياق، ولفظه: «من صلىٰ المغرب أول ليلة من رجب ثم صلىٰ بعدها عشرين ركعة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد مرة، ويسلم فيهن عشر تسليمات، أتدرون ما ثوابه؟ فإن الروح الأمين جبريل علمني ذلك. قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: حفظه الله في نفسه وماله وأهله وولده، وأجير من عذاب القبر، وجاز علىٰ الصراط كالبرق بغير حساب ولا عذاب».
ثم قال: «هذا حديث موضوع، وأكثر رواته مجاهيل».

فضيلة قيام الليل

(أمَّا من الآيات، فقوله عز وجل: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ﴾ **الآية)** [المزمل: ٢٠] فقد قرن الله سبحانه وتعالىٰ قُوَّام الليل برسوله ﷺ وجمعهم معه في شكر المعاملة وحُسن الجزاء فقال: ﴿وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ﴾.

(وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ هِىَ أَشَدُّ وَطْـًٔا وَأَقْوَمُ قِيلًا ۝٦﴾**)** [المزمل: ٦] قال[١] مجاهد: معناه: أشدُّ مواطأةً لك في القول، وأقومُ قيلاً: أفرَغُ لقلبك. رواه ابن جرير[٢] ومحمد بن نصر[٣]. ورُوي عنه أيضًا: أن تواطئ سمعَك وبصرَك وقلبك بعضَه بعضًا ﴿وَأَقْوَمُ قِيلًا ۝٦﴾ قال: أثبَتُ للقراءة. رواه عبد الرزاق[٤] وعبد بن حميد عنه. وعن قتادة أيضًا: ﴿أَشَدُّ وَطْـًٔا﴾ قال: أثبَتُ في الخير ﴿وَأَقْوَمُ قِيلًا ۝٦﴾ قال: وأحفَظُ في الحفظ. رواه عبد بن حميد[٥]. وأمَّا «ناشئة الليل» فالمراد به قيام الليل بلسان الحبشة، رُوي ذلك عن ابن عباس، أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير[٦] ومحمد بن نصر[٧] وابن المنذر والبيهقي في السنن[٨]، ورواه الفريابي وابن أبي حاتم مثله عنه وعن ابن الزبير معًا[٩]، ورواه

---

(١) الدر المنثور ١٥/ ٤٥ - ٥٠.

(٢) جامع البيان ٢٣/ ٣٧٢.

(٣) مختصر قيام الليل ص ٤٠.

(٤) تفسير عبد الرزاق ٢/ ٣٢٥.

(٥) ورواه أيضا: عبد الرزاق في تفسيره ٢/ ٣٢٥، ومحمد بن نصر في مختصر قيام الليل ص ٤٠.

(٦) جامع البيان ٢٣/ ٣٦٦.

(٧) مختصر قيام الليل ص ٣٩.

(٨) السنن الكبرىٰ ٣/ ٣٠.

(٩) ورواه الطبري في جامع البيان ٢٣/ ٣٦٨ عنهما بلفظ: كل الليل ناشئة، فإذا نشأتَ قائما فتلك =

ابن أبي شيبة(١) والحاكم(٢) وصحَّحه عن ابن مسعود، ورواه عبد بن حُمَيد عن أبي مالك وأبي ميسرة. وأخرج محمد بن نصر(٣) عن أبي مجلز قال: ما كان بعد العشاء الآخرة إلىٰ الصبح فهو ناشئة.

(وقوله تعالىٰ: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾**)** [السجدة: ١٦] أي تنبو عن الفراش فلا تطمئن؛ لِما فيها من خوف الوعيد ورجاء الموعود، ثم قال: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [السجدة: ١٧] قيل: عملُهم كان قيام الليل، وقيل: كانوا أهل خوف ورجاء، وهذان من أعمال القلوب عن مشاهدة الغيوب، فلمَّا أخفوا له بالإخلاص أعمال السرائر أخفىٰ لهم من الجزاء نفيس الذخائر.

(وقوله عزَّ من قائل: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ﴾ **الآية)** [الزمر: ٩] فقد سمَّىٰ الله تعالىٰ أهلَ الليل علماء، وجعلهم أهلَ الخوف والرجاء، وأخفىٰ لهم قُرَّة عين [من الجزاء] فقال: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾ ثم قال تعالىٰ: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ وهذا من المحذوف ضده لدلالة الكلام عليه، والمعنىٰ: أمَّنْ هو هكذا عالِم قانت مطيع لا يستوي مع من هو غافل نائم ليله أجمع فهو غير عالِم بما يحذر ويرجو من ربِّه عَزَّ وَجَلَّ.

(وقوله تعالىٰ) في وصفهم في الدنيا ووصفِ ما أعدَّ لهم في الآخرة: (﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ﴿٦٤﴾﴾ [الفرقان: ٦٤].

= ناشئة. وروىٰ البيهقي في السنن الكبرىٰ ٣/ ٢٩ عن ابن أبي مليكة قال: سألت ابن الزبير عن ناشئة الليل، فقال: أول الليل بعد المغرب. وسألت ابن عباس فقال مثل ذلك.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٠/ ١٧.

(٢) المستدرك علىٰ الصحيحين ٢/ ٥٩٤.

(٣) مختصر قيام الليل ص ٤٠. وروىٰ مثله عن الحسن والضحاك.

و) قال بعض العلماء في تفسير (قوله تعالىٰ: ﴿وَٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ﴾ [البقرة: ٤٥] **قيل: هي**) أي الصلاة (**قيام الليل يُستعان بالصبر عليه علىٰ مجاهدة النفس**) والمعنىٰ: استعينوا بها علىٰ مجاهدة النفس ومصابرة العدو، ثم قال سبحانه: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلۡخَٰشِعِينَ ۝٤٥﴾ يعني الخائفين المتواضعين لا تثقُل عليهم ولا تجفو، بل تخفُّ وتحلو.

ومن الآيات الدالَّة علىٰ فضل قيام الليل قوله تعالىٰ: ﴿وَبِٱلۡأَسۡحَارِ هُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ ۝١٨﴾ [الذاريات: ١٨] قيل: معناه: يصلُّون، والمراد بها صلاة الليل. وقوله تعالىٰ: ﴿كَانُواْ قَلِيلٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ ۝١٧﴾ [الذاريات: ١٧].

(**وأمّا الأخبار، فقد قال النبي ﷺ: يعقد الشيطان علىٰ قافية أحدكم إذا هو نام ثلاث عُقَد، ويضرب مكان كل عقدة: عليك ليل طويل فارقدْ. فإن استيقظ وذكر**) كذا في النسخ، والرواية: فذكر (**الله عَزَّوَجَلَّ انحلَّت عقدة، فإن توضأ انحلَّت عقدة، فإن صلىٰ انحلَّت عقدة، فأصبح نشيطًا طيِّب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان**) رواه[(١)] مالك[(٢)] وأحمد[(٣)] والستة خلا الترمذي[(٤)] وابن حبان[(٥)] من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فرواه البخاري وأبو داود من طريق مالك، ورواه مسلم والنسائي من طريق سفيان بن عيينة، كِلاهما عن أبي الزناد [عن الأعرج] عنه [ورواه ابن ماجه من طريق الأعمش عن أبي صالح] عن أبي هريرة بلفظ: «[يعقد الشيطان] علىٰ قافية رأس أحدكم بالليل حبلاً فيه ثلاث عُقَد، فإن استيقظ فذكر الله انحلَّت عقدة،

---

(١) طرح التثريب ٣/ ٨٢ - ٨٨.

(٢) الموطأ ١/ ١٧٦.

(٣) مسند أحمد ١٢/ ٢٥٩، ٤١٠، ١٦/ ٢٧٩.

(٤) صحيح البخاري ١/ ٣٥٥، ٢/ ٤٣٧. صحيح مسلم ١/ ٣٥٢. سنن أبي داود ٢/ ١٩٩. سنن النسائي ص ٢٦٥. سنن ابن ماجه ٢/ ٤٦٥.

(٥) صحيح ابن حبان ٦/ ٢٩٣.

فإذا قام وتوضأ انحلَّت عقدة، فإذا قام إلىٰ الصلاة انحلَّت عُقَدُه كلُّها فيصبح نشيطًا طيِّب النفس قد أصاب خيرًا، وإن لم يفعل أصبح كَسِلاً خبيث النفس لم يُصِبْ خيرًا».

وفي الحديث فوائد:

الأولىٰ: قال ابن عبد البر[١]: أمَّا عقدُ الشيطان علىٰ قافية رأس ابن آدم إذا رقد فلا يوصَل إلىٰ كيفيَّته، وأظنه مجازًا كناية عن حبس الشيطان وتثبيطه للإنسان عن قيام الليل وعمل البر، وقيل: إنها كعُقَد السحر، من قوله تعالىٰ: ﴿ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلۡعُقَدِ ۝٤﴾ [الفلق: ٤].

وقال ابن بَطَّال[٢]: قال المهلَّب: قد فسَّر النبي ﷺ معنىٰ العَقْد وهو قوله: عليك ليل طويل فارقد. فكأنَّه يقولها إذا أراد النائم الاستيقاظ إلىٰ حزبه فيعتقد في نفسه أنه بقيت من الليل بقية طويلة حتىٰ يروم بذلك إتلاف ساعات ليله وتفويت حزبه، فإذا ذكر الله انحلَّت عقدة، أي علم أنه قد مرَّ من الليل طويل، وأنه لم يبقَ منه طويل، فإذا قام وتوضأ استبانَ له ذلك أيضًا وانحلَّ ما كان عقد في نفسه من الغرور والاستدراج، فإذا صلىٰ واستقبل القبلة انحلَّت العقدة الثالثة؛ لأنه لم يُصْغِ إلىٰ قوله، ويئس الشيطان منه. والقافية هي مؤخر الرأس، وفيه العقل والفهم، فعَقْدُه فيه إثباته في فهمه أنه بقي عليه ليل طويل.

وقال النووي[٣]: اختلف العلماء في هذه العُقَد، فقيل: هو عقدٌ حقيقي بمعنىٰ عقد السحر للإنسان ومنعه من القيام، فعلىٰ هذا هو قول يقوله يؤثِّر في تثبيط النائم كتأثير السحر. وقيل: يحتمل أن يكون فعلاً يفعله كفعل النفَّاثات في العُقَد، وقيل:

---

(١) الاستذكار ٦/ ٣٦٧ - ٣٦٨.

(٢) شرح صحيح البخاري ٣/ ١٣٤ - ١٣٥.

(٣) شرح صحيح مسلم ٦/ ٩٣ - ٩٥.

هو من عقدِ القلب وتصميمه، فكأنَّه يوسوس في نفسه ويحدِّثه بأنَّ عليك ليلاً طويلاً فتأخرْ عن القيام. وقيل: هو مجاز كنَّىٰ به عن تثبيط الشيطان عن قيام الليل.

وقال القرطبي[١]: وإنما خصَّ العقد بثلاث لأن أغلب ما يكون انتباه النائم في السحر، فإن اتفق له أن يستيقظ ويرجع للنوم ثلاث مرات لم تنقضِ النومةُ الثالثة في الغالب إلا والفجر قد طلع.

الثانية: قوله «ويضرب مكان كل عقدة» يحتمل وجهين، أحدهما: أن معناه: أنه يضرب بيده علىٰ مكان العقد تأكيدًا لها وإحكامًا، أو أن ذلك من تمام سحره، وفي فعله ذلك خصوصيَّة وله تأثير يعلمه هو. ثانيهما: أن الضرب هنا كناية عن حجاب يضعه في الموضع يمنع وصول الحس إلىٰ ذلك النائم حتىٰ لا يستيقظ.

الثالثة: قوله «عليك ليل طويل» بالرفع، أي بقي عليك ليل طويل، ورجَّح القرطبي هذه الرواية فقال: روايتنا الصحيحة هكذا علىٰ الابتداء والخبر، ووقع في بعض الروايات «عليك ليلاً طويلاً علىٰ الإغراء، والأول أَولىٰ من جهة المعنىٰ؛ لأنه الأمكن في الغرور من حيث إنه يخبره عن طول الليل ثم يأمره بالرقاد بقوله «فارقد»، وإذا نُصب علىٰ الإغراء لم يكن فيه إلا الأمر بملازمة طول الرقاد، وحينئذٍ يكون قوله «فارقد» ضائعًا.

وقال الولي العراقي: وهو في موطأ أبي مصعب بالنصب علىٰ الإغراء.

وقال النووي: كذا هو في معظم نُسَخ بلادنا لصحيح مسلم، وكذا نقله عياض[٢] عن رواية الأكثرين.

قال الولي: وعلىٰ كل تقدير، فهذه الجملة معمول لقول محذوف، أي يقول الشيطان للنائم هذا الكلام، ويحتمل أن يكون قوله «ليلاً طويلاً» منصوبًا علىٰ

---

(١) المفهم ٢/ ٤٠٨ - ٤١٠.

(٢) إكمال المعلم ٣/ ١٤١ - ١٤٣.

الظرف، أي يضرب مكان كل عقدة في ليل طويل، وقوله «عليك» يحتمل حينئذٍ أن يكون متعلِّقًا بقوله «يضرب»، ويحتمل أن يكون صفة لكل عقدة، ويدل لهذا قوله في رواية النسائي: يضرب علىٰ كل عقدة ليلاً طويلاً. أي ارقد.

الثالثة[1]: فيه الحث علىٰ ذكر الله تعالىٰ عند الاستيقاظ، وجاءت فيه أذكار مخصوصة تقدَّم ذِكرُها في كتاب الأذكار والدعوات.

الرابعة: فيه الحث والتحريض علىٰ الوضوء في هذه الحالة، وهو قُرْبة تنحلُّ به إحدىٰ عُقَد الشيطان وإن لم تنضمَّ إليه في تلك الحالة صلاة.

الخامسة: الظاهر أن التيمم بشرطه يقوم مقام الوضوء في ذلك.

السادسة: الظاهر أنه لو كان عليه غسلٌ لم تنحلَّ عقدة الشيطان بمجرَّد الوضوء [حتىٰ يغتسل؛ لأنه لا يتمكَّن من الصلاة بمجرَّد الوضوء] وإنما اقتصر علىٰ ذكر الوضوء في الحديث لأن الأصل عدم الجنابة.

السابعة: قوله «فإن صلىٰ انحلَّت عقده» يُروَىٰ بفتح القاف علىٰ الجمع وبإسكانها علىٰ الإفراد كاللتين قبلهما، والأول هو المشهور، ويدلُّ له قوله في رواية مسلم «العُقَد» وقوله في رواية النسائي «العُقَد كلها». ونقل ابن عبد البر عن رواية يحيىٰ بن يحيىٰ الثاني. وعلىٰ الأول، فالمراد أنه انحلَّ بالصلاة تمامُ عقده؛ فإنه قد انحلَّ بالذِّكر والوضوء اثنتان منها، وما بقي إلا واحدة، فإذا صلىٰ انحلَّت تلك الواحدة وحصل حينئذٍ تمام انحلال المجموع، وهو نظير قوله ﷺ: «من صلىٰ العشاء في جماعة فكأنَّما قام نصف الليل، ومن صلىٰ الصبح في جماعة فكأنَّما قام الليل كلَّه». ونظائره كثيرة.

الثامنة: فيه فضيلة الصلاة بالليل وإن قلَّت، لكن هل يحصل انحلال عقدة

---

(١) هكذا ورد في الأصل، والصواب: الرابعة، وما بعدها كذلك.

الشيطان الأخيرة بمجرَّد الشروع في الصلاة أو بتمامها؟ الظاهر الثاني؛ فإنه لو أفسدها قبل تمامها لم يحصل بذلك غرضٌ، ويدلُّ لذلك ما أفتىٰ به الزين العراقي حين سُئل عن الحكمة في افتتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين، فقال: الحكمة فيه استعجال حلِّ عُقَد الشيطان. ولا يخدش في هذا المعنىٰ أن النبي ﷺ منزَّه عن عقد الشيطان علىٰ قافيته؛ لأنَّا نقول: إنه ﷺ فعل ذلك تشريعًا لأمَّته ليقتدوا به فيه فيحصل لهم هذا المقصود. والله أعلم.

التاسعة: قوله «فإن صلىٰ» اختُلف في المراد بهذه الصلاة، فقيل: قيام الليل، وهو الأكثر، وقيل: صلاة العشاء بناءً علىٰ أنهم كانوا ينامون قبل العشاء ثم يصلُّونها في وقتها أو مع الجماعة، وذكر ابن أبي شيبة[1] إباحة النوم قبل العشاء عن جماعة من الصحابة والتابعين. وقيل: صلاة الصبح، ويؤيِّده أن في رواية أحمد في مسنده: «فإن أصبح ولم يصلِّ الصبح أصبح خبيث النفس ...» الحديث.

العاشرة: اختُلف في صلاة الليل، فقال بوجوبها جماعة من التابعين تعلُّلا بهذا الحديث، ومنهم مَن خصَّ بالوجوب أهلَ القرآن فقط، والذي عليه جماعة العلماء أنه مندوب إليه. روىٰ مسلم[2] عن عائشة ﵂: إن الله افترض قيام الليل في أول هذه السورة - تعني المزمل - فقام نبي الله ﷺ [وأصحابه] حولاً، وأمسك الله خاتمتها [في السماء] اثني عشر شهرًا، حتىٰ أنزل الله تعالىٰ في آخر السورة التخفيفَ، فصار قيام الليل تطوعًا بعد الفريضة.

الحادية عشرة: كونه يصبح خبيث النفس كسلان هل يترتَّب علىٰ ترك كل واحدة من هذه الخِصال التي هي الذكر والوضوء والصلاة فلا ينتفي عنه ذلك إلا

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٢٧٠ - ٢٧١. والصحابة والتابعون المشار إليهم هم: علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمر، وخباب بن الأرت، وأبو وائل، والأسود بن يزيد النخعي، وعروة بن الزبير، وعلي الأزدي، وسعيد بن جبير، ومحمد بن سيرين.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٣٦.

بفعل الجميع أو يترتَّب علىٰ ترك المجموع حتىٰ لو أتىٰ ببعضه لانتفَىٰ عنه خبث النفس والكسل؟ قال النووي في شرح مسلم: ظاهر الحديث أن من لم يجمع بين الأمور الثلاثة فهو داخل فيمن يصبح خبيث النفس كسلان. ا.هـ. وقد يقال: إذا جمع بين الأمور الثلاثة انتفىٰ عنه خبث النفس والكسل انتفاءً كاملاً، وإذا أتىٰ ببعضها انتفَىٰ عنه بعضُ خبث النفس والكسل بقَدْر ما أتىٰ به منها، فليس عند من استيقظ فذكر الله من خبث النفس والكسل ما عند من لم يذكر الله أصلاً.

الثانية عشرة: قوله «كسلان» غير منصرف للألف والنون المزيدتين، وهو مذكَّر «كسلَىٰ»، ووقع لبعض رواة الموطأ: «كسلانًا» مصروفًا، وليس بشيء. قاله الوليُّ العراقي.

(**وفي خبر آخر: أنه ذُكر عنده ﷺ رجل نام الليل كلَّه حتىٰ أصبح، فقال: ذاك رجل بال الشيطانُ في أذنه**) رواه أحمد[١] والشيخان[٢] والنسائي[٣] وابن ماجه[٤] عن ابن مسعود رضي الله عنه. وظاهر هذا الحديث في حق من لم يقُمْ لصلاة الليل، كما يدل عليه سياقُ المصنِّف، وحمله الطحاوي[٥] علىٰ مَن نام عن صلاة العشاء حتىٰ انقضىٰ الليل كلُّه. وهذا يؤيِّد قولَ مَن ذهب إلىٰ أن المراد بالصلاة في الحديث الذي قبله صلاة العشاء، قال ابن عبد البر: ويدل علىٰ ذلك أن من السلف قومًا كانوا ينامون قبل العشاء ويصلُّونها في وقتها. كما تقدمت الاشارة إليه قريبا

---

(١) مسند أحمد ٦/ ٢١، ٧/ ١٤٨.

(٢) صحيح البخاري ١/ ٣٥٥، ٢/ ٤٣٧. صحيح مسلم ١/ ٣٥١.

(٣) سنن النسائي ص ٢٦٥.

(٤) سنن ابن ماجه ٢/ ٤٦٦.

(٥) شرح مشكل الآثار ١٠/ ١٩١ - ١٩٤، وفيه: «وكان النوم المذكور في الحديث نوما كان من نائمه تضييعه فرض الله عز وجل في العشاء، ثم خلافه لما كرهه له نبيه ﷺ من النوم قبلها الذي كان سببا لتضييعها، ولترك أداء فرضها في الوقت الذي أوجب الله عز وجل عليه أداءه فيه، فكان في ذلك مخالفا لربه عز وجل، مطيعا للشيطان فيما يريده منه».

(وفي الخبر: إن للشيطان سَعُوطًا) بالفتح، وهو ما يسعطه الإنسان في أنفه (ولَعُوقًا) بالفتح، وهو ما يُلعَق بالملعقة (وذَرُورًا) بالفتح، وهو ما يُذَرُّ علىٰ العين (فإذا أسعط العبدَ ساء خُلُقُه، وإذا ألعقه ذَرِبَ) كفرح، أي فَحُشَ (لسانُه بالشر) حتىٰ لا يبالي بما قال (وإذا ذرَّه نام الليل كلَّه) ففاته القيام بالليل (حتىٰ يصبح) قال العراقي[١]: رواه الطبراني من حديث أنس[٢]: «إن للشيطان لعوقًا وكحلاً، فإذا لعق الإنسانُ من لعوقه ذرب لسانُه بالشر، وإذا كحله من كحله نامت عيناه عن الذكر». ورواه البزار[٣] من حديث سَمُرة بن جُنْدَب، وسندهما ضعيف.

قلت: حديث[٤] أنس رواه البيهقي[٥] أيضًا، ولفظه: «إن للشيطان كحلاً ولعوقًا ونشوقًا، أمَّا لعوقه فالكذب، وأمَّا نشوقه فالغضب، وأمَّا كحله فالنوم». وفيه عاصم بن علي شيخ البخاري، قال يحيىٰ: لا شيء، وضعَّفه ابن معين[٦]. قال الذهبي[٧]: وذكر له ابن عدي[٨] أحاديث مناكير. والربيع بن صبيح ضعَّفه النسائي، وقوَّاه أبو زُرْعة[٩]. ويزيد الرَّقاشي قال النسائي[١٠] وغيره: متروك.

---

(١) المغني ١/ ٣٣٦.

(٢) لم يروه من حديث أنس، وإنما رواه في المعجم الكبير ٧/ ٢٥٠ من حديث سمرة بن جندب.

(٣) مسند البزار ١٠/ ٤٣١.

(٤) فيض القدير ٢/ ٤٩٨ - ٤٩٩.

(٥) شعب الإيمان ٦/ ٤٦٠.

(٦) تهذيب الكمال ١٣/ ٥١١ - ٥١٢.

(٧) ميزان الاعتدال ٢/ ٣٥٥.

(٨) الكامل في الضعفاء ٥/ ١٨٧٥ - ١٨٧٦. وفيه: «لا أعرف له شيئا منكرا في رواياته إلا هذه الأحاديث، وقد حدثنا عنه جماعة فلم أر بحديثه بأسا إلا فيما ذكرت، وقد ضعفه ابن معين، وصدقه أحمد بن حنبل».

(٩) في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ٤٦٥: «سئل أبو زرعة عن الربيع بن صبيح، فقال: شيخ صالح صدوق».

(١٠) الضعفاء والمتروكون ص ٢٥٣.

وأمَّا حديث سَمُرة فأخرجه أبو بكر ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان والبيهقي[١] أيضًا: «إن للشيطان كحلاً ولعوقًا، فإذا كحل الإنسانَ من كحله نامت عيناه عن الذكر، وإذا لعقه من لعوقه ذرب لسانُه بالشر». وفيه الحكم بن عبد الملك القُرَشي، ضعيف. وفيه أيضًا أبو أمية الطرسوسي، متَّهم، أي بالوضع. وفيه أيضًا الحسن بن بِشر الكوفي، أورده الذهبي في الضعفاء[٢]، وقال: قال ابن خراش: منكَر الحديث.

[وفي الحديث] إشعار بأن لزوم الذكر يطرد الشيطان ويجلو مرآة القلب وينوِّر البصيرة، ولا يتمكَّن منه إلا الذين اتقوا، فالتقوىٰ باب الذكر، والذكر باب الكشف، والكشف باب الفوز الأكبر وهو الفوز بلقاء الله عَزَّوَجَلَّ.

(**وقال ﷺ: ركعتان يركعهما العبد في جوف الليل الأخير**) وهو ثلثه (**خير له من الدنيا وما فيها**) من[٣] النعيم لو فُرض أنه حصل له وحده وتنعَّم به وحده (**ولولا أن أشقَّ علىٰ أمَّتي لفرضتهما**) أي أوجبتهما (**عليهم**) وهذا صريح في عدم وجوب التهجُّد علىٰ الأمَّة.

قال العراقي[٤]: رواه آدم بن أبي إياس في الثواب ومحمد بن نصر المروزي في كتاب قيام الليل[٥] من رواية حسَّان بن عطية مرسَلاً، ووصله الديلمي في مسند الفردوس[٦] من حديث ابن عمر، ولا يصح.

---

(١) شعب الإيمان ٧/ ٣٦.

(٢) ديوان الضعفاء ص ٧٨. وفيه بعد كلام ابن خراش: «ووثقه غيره، وروىٰ له البخاري والترمذي والنسائي».

(٣) فيض القدير ٤/ ٣٩.

(٤) المغني ١/ ٣٣٧.

(٥) مختصر قيام الليل ص ٩٥.

(٦) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ٤٥٥.

قلت: حسَّان بن عطية، أبو بكر المحاربي، عن أبي أُمامة وسعيد بن المسيب، وعنه الأوزاعي وأبو غسَّان، ثقة عابد نبيل، لكنه قَدَريٌّ، روىٰ له الجماعة. قاله الذهبي في الكاشف[1].

(**وفي الصحيح عن جابر**) بن عبد الله الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (**أن النبي ﷺ قال: إن من الليل ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلم يسأل الله خيرًا إلا أعطاه إيَّاه. وفي رواية: يسأل الله تعالىٰ خيرًا من الدنيا والآخرة، وذلك كل ليلة**) رواه مسلم[2].

(**وقال المغيرة بن شُعبة**) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (**قام النبي ﷺ**) أي يصلي بالليل (**حتىٰ تفطَّرت**) أي تشقَّقت (**قدماه**) وفي[3] رواية: تورَّمت، وفي رواية: انتفخت. أي اجتهد في الصلاة حتىٰ حصل له ذلك (**فقيل له**): يا رسول الله، أتتكلَّف هذا و(**قد غفر الله لك ما تقدَّم من ذنبك وما تأخَّر**) أتوا به علىٰ طِبق ما في الآية (**قال: أفلا**) الفاء للسببيَّة عن محذوف، أي أأترك تلك المشقَّة نظرًا لتلك المغفرة فلا (**أكون عبدًا شكورًا**) لا بل ألزمها وإن غفر لي لأكون عبدًا شكورًا، فالمعنىٰ: أن المغفرة سبب لكون ذلك التكلُّف شكرا، فكيف أتركه؟! بل أفعله لأكون مبالغًا في الشكر بحسب الإمكان البشري ولحظ تلك النعمة العظيمة، ومن ثَم أتىٰ بلفظ العبودية لأنها أَخَصُّ أوصافه ﷺ، ولذا ذكرها الله تعالىٰ في أعلىٰ المقامات وأفضل

الأحوال؛ إذ هي مقتضَىٰ صحة النسبة المستلزِمة لأعلىٰ الخدمة وهو الشكر؛ إذ العبد إذا لاحظ كونه عبدًا وأن مالكه مع ذلك أنعم عليه بما لم يكن في حسابه علم تأكُّد وجوب الشكر والمبالغة فيه عليه ولحيازة سائر أنواع الشرف، وما ذُكر من التقرير في معنىٰ «أفلا» واضح جليٌّ وإن زعم بعضهم أنه متكلَّف وأن التقدير الأَولىٰ: إذا أنعم عليَّ بالإنعام الواسع أفلا أكون عبدًا شكورًا؟ أي أيصير هذا الإنعام

---

(١) الكاشف ١/ ٣٢٠.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٤١.

(٣) أشرف الوسائل إلىٰ شرح الشمائل لابن حجر الهيتمي ص ٣٧١ - ٣٧٣.

سببًا لخروجي عن دائرة المبالغين في الشكر، والاستفهام لإنكار سببيَّة مثل هذا الإنعام لعدم كونه عبدًا شكورًا. وأنت خبير بأنَّ هذا هو الذي فيه التكلُّف، ويصح أن يكون التقدير أيضًا: غفر لي ما تقدَّم وما تأخَّر لعِلمِه بأني سأكون مبالغًا في عبادته فأكون عبدًا شكورًا أفلا أكون كذلك؟ وهذا قريب من الأول، وقد ظن مَن سأله ﷺ عن سبب تحمُّله المشقَّة في العبادة أن سببها إمَّا خوف الذنب أو رجاء المغفرة، فأفادهم أن لها سببًا آخر أتم وأكمل هو الشكر علىٰ التأهُّل لها مع المغفرة وإجزال النعمة وهو - أعني الشكر - الاعتراف بالنعمة والقيام في الخدمة ببذل المجهود، فمَن أدام ذلك كان شكورًا **(ويظهر من معناه أن ذلك كناية عن طلب زيادة الرتبة؛ فإنَّ الشكر سبب المزيد، قال الله تعالىٰ:** ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾) [إبراهيم: ٧] ولم يفُزْ أحد بكمال هذه الرتبة غير نبيِّنا ﷺ ثم سائر الأنبياء عليهم السلام. والحديث متفق عليه[1]، ورروياه[2] أيضًا من حديث عائشة ﵂ بلفظ: قام رسول الله ﷺ حتىٰ تورَّمت قدماه، فقلت له: لِمَ تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدَّم من ذنبك وما تأخَّر؟ قال: «أفلا أكون عبدًا شكورًا»؟ قالت: فلمَّا بدن وكثُر لحمُه صلىٰ جالسًا.

وفي الحديث أنه ينبغي التشمير في العبادة وإن أدَّىٰ إلىٰ كلفة؛ لأنه ﷺ إذا فعل ذلك مع علمه بما سبق له فكيف بمن لم يعلم ذلك فضلاً عمَّن لا يأمن النار؟ نعم، محل ذلك إن لم يُفْضِ إلي ملال وإلا فالأخذ بما لا يفضي إليه أَولىٰ؛ لِما في الصحيح: «عليكم من الأعمال ما تطيقون؛ فإنَّ الله لا يمل حتىٰ تملُّوا». ولا ينبغي التأسِّي حينئذٍ؛ لأنه ﷺ منزَّه عن الملل، وحاله أكمل الأحوال سيَّما وقد جُعلت قُرَّة عينه في الصلاة، كما أخرجه النسائي وغيره. والله أعلم.

(وقال ﷺ: يا أبا هريرة، أتريد أن تكون رحمة الله عليك حيًّا ومقبورًا

---

(١) صحيح البخاري ١/ ٣٥٢، ٣/ ٢٩٣، ٤/ ١٨٦. صحيح مسلم ٢/ ١٢٩٧.

(٢) صحيح البخاري ٣/ ٢٩٣. صحيح مسلم ٢/ ١٢٩٧.

ومبعوثًا) أي في هذه الأحوال الثلاثة **(قُمْ من الليل فصلِّ وأنت تريد رضاء ربك. يا أبا هريرة، صلِّ في زوايا بيتك يكن نور بيتك في السماء كنور الكواكب والنجوم عند أهل الدنيا)** قال العراقي[1]: هذا باطل لا أصل له.

قلت: هذا الحديث من جملة الأحاديث التي يقول فيها: يا أبا هريرة افعل كذا وكذا، يا أبا هريرة لا تفعل كذا وكذا. والنسخة بتمامها حكموا بوضعها، وقد مرَّ من هذه النسخة حديث في فضل التهليل نبَّهنا هناك على وضعه.

(وقال ﷺ: عليكم بقيام الليل؛ فإنه دأب الصالحين قبلكم، وإن قيام الليل قُرْبة إلى الله تعالى، ومكفِّر للذنوب، ومَطْرَدة للداء عن الجسد، ومَنْهاة عن الإثم) قال العراقي[2]: رواه الترمذي[3] من حديث بلال وقال: غريب ولا يصح. ورواه الطبراني[4] والبيهقي[5] من حديث أبي أمامة بسند حسن، وقال الترمذي: إنه أصح.

قلت: وكذلك رواه أحمد والنسائي وابن ماجه وابن السني[6] وأبو نعيم في الطب[7] عن أبي إدريس الخَوْلاني عن أبي أمامة. قال الترمذي: وهذا أصحُّ من حديث أبي إدريس عن بلال. ورواه ابن عساكر[8] عن أبي إدريس عن أبي الدرداء. ورواه ابن السني عن جابر، وليس عندهم «قبلكم». ورواه الطبراني في الكبير[9] وابن

---

(١) المغني ١/ ٣٣٧.

(٢) السابق ١/ ٣٣٧.

(٣) سنن الترمذي ٥/ ٥١٦.

(٤) المعجم الكبير ٨/ ١٠٩.

(٥) السنن الكبرىٰ ٢/ ٧٠٧.

(٦) لم أقف عليه عند هؤلاء الأئمة.

(٧) الطب النبوي ١/ ٢٣٨.

(٨) تاريخ دمشق ٦٣/ ١٢٠.

(٩) المعجم الكبير ٦/ ٢٥٨.

السني وأبو نعيم[١] والبيهقي[٢] وابن عساكر[٣] عن سلمان بلفظ: «عليكم بقيام الليل؛ فإنه دأب الصالحين قبلكم، وقربة إلىٰ الله، ومَرضاة للرب، ومكفرة للسيِّئات، ومَنْهاة عن الإثم، ومطردة للداء عن الجسد». ورواه الطبراني في الأوسط[٤] عن أبي أمامة بلفظ: «عليكم بقيام الليل؛ فإنه دأب الصالحين قبلكم، وهو قُرْبة إلىٰ ربِّكم ومكفرة للسيئات». ورواه الديلمي[٥] عن عبد الله بن عمرو بلفظ: «عليكم بصلاة الليل ولو ركعة؛ فإنَّ صلاة الليل مَنْهاة عن الإثم، وتطفئ غضب الرب تبارك وتعالىٰ، وتدفع عن أهلها حر النار يوم القيامة».

(وقال ﷺ: ما من امرئ تكون له صلاة بالليل يغلبه عليها نوم إلا كُتب له أجر صلاته، وكان نومه صدقة عليه) قال العراقي[٦]: رواه أبو داود[٧] والنسائي[٨] من حديث عائشة، وفيه رجل لم يُسَمَّ، وسمَّاه النسائيُّ في رواية: الأسود بن يزيد، لكن في طريقة أبو جعفر الرازي، قال النسائي: وليس بالقوي. ورواه النسائي وابن ماجه من حديث أبي الدرداء نحوه بسند صحيح، وتقدَّم في الباب قبله[٩].

قلت: وكذلك رواه ابن ماجه[١٠] ولفظه: «فيغلبه عليها نوم إلا كتب الله له

---

(١) الطب النبوي ١/ ٢٣٨.

(٢) شعب الإيمان ٤/ ٤٦٨.

(٣) تاريخ دمشق ٥٢/ ٣٨٣.

(٤) المعجم الأوسط ٣/ ٣١٢.

(٥) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ١٨.

(٦) المغني ١/ ٣٣٨.

(٧) سنن أبي داود ٢/ ٢٠٢.

(٨) سنن النسائي ص ٢٨٩ - ٢٩٠.

(٩) بلفظ: «من أتىٰ فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عيناه حتىٰ يصبح كتب له ما نوىٰ وكان نومه صدقة من الله عليه».

(١٠) لم أقف علىٰ حديث عائشة في سنن ابن ماجه.

...» والباقي سواء.

(وقال ﷺ لأبي ذر رضي الله عنه: لو أردتَ سفرًا أعددتَ) أي هيَّأتَ **(له عُدَّة)**؟ وهذا في أسفار الدنيا **(قال: نعم. قال: فكيف سفر طريق القيامة)**؟ أي فإنه طويل وصعب **(ألا أنبِّئك يا أبا ذر بما ينفعك ذلك اليوم؟ قال: بلىٰ بأبي أنت وأمِّي. قال: صُمْ يومًا شديد الحر ليوم النشور، وصلِّ ركعتين في ظُلمة الليل لوحشة القبور، وحُجَّ حجةً لعظائم الأمور، وتصدَّق صدقة علىٰ مسكين، أو كلمة حق تقولها، أو كلمة شر تسكت عنها)** قال العراقي[١]: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب التهجُّد[٢] من رواية السري بن مخلد مرسلاً، والسري ضعَّفه الأزديُّ.

(ورُوي أنه كان علىٰ عهد النبي ﷺ رجل إذا أخذ الناس مضاجعهم وهدأت العيون) أي سكنت ونامت **(قام يصلي ويقرأ القرآن ويقول: يا رب النار أجِرْني منها. فذُكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: إذا كان ذلك فآذنوني)** أي أعلِموني **(فآتاه)** أي فآذَنوه فأتاه **(فاستمع، فلمَّا أصبح قال: يا فلان، هلاَّ سألتَ الله الجنة. قال: يا رسول الله، إني لست هناك، ولا يبلغ عملي ذلك. فلم يلبث إلا يسيرًا حتىٰ نزل جبريل عليه السلام فقال: أخبِرْ فلانًا أن الله عز وجل أجاره من النار وأدخله الجنة)** قال العراقي[٣]: لم أقف له علىٰ أصل.

(ويُروَىٰ أن جبريل قال للنبي ﷺ: نِعم الرجل ابن عمر لو كان يصلي بالليل. فأخبره النبي ﷺ بذلك، فكان يداوم بعده علىٰ قيام الليل) قال العراقي[٤]: متفق عليه[٥] من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال ذلك، وليس فيه ذِكر لجبريل.

---

(١) المغني ١/ ٣٣٨.

(٢) التهجد وقيام الليل ص ٣٢ (ط - مكتبة القرآن بالقاهرة).

(٣) المغني ١/ ٣٣٨.

(٤) السابق ١/ ٣٣٨.

(٥) صحيح البخاري ١/ ٣٥٠، ٣/ ٢٩، ٤/ ٣٠٧. صحيح مسلم ٢/ ١١٥٩. ونص الحديث: «كان الرجل في حياة رسول الله ﷺ إذا رأىٰ رؤيا قصها علىٰ رسول الله ﷺ، فتمنيت أن أرىٰ رؤيا =

قلت: وكذلك رواه أحمد[١]، ولفظهم: «نِعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل». رووه عن ابن عمر عن حفصة عن النبي ﷺ، فحفصة هي التي أخبرت عبد الله بقوله ﷺ المذكور.

(**قال نافع**) مولىٰ ابن عمر: (**كان**) ابن عمر (**يصلي بالليل ثم يقول: يا نافع، أسحرنا**)؟ أي دخلنا في السَّحَر (**فأقول: لا. فيقوم لصلاته، ثم يقول: يا نافع، أسحرنا؟ فأقول: نعم. فيقعد فيستغفر الله حتىٰ يطلع الفجر**) نقله صاحب القوت[٢].

(**وقال علي بن أبي الحر**) رحمه الله تعالىٰ: (**شبع يحيىٰ بن زكريا عليهما السلام من خبز شعير**) مرةً (**فنام عن ورده حتىٰ أصبح، فأوحىٰ الله إليه: يا يحيىٰ، أوجدتَ دارًا خيرًا لك من داري أم وجدتَ جوارًا خيرًا لك من جواري؟ فوعزَّتي وجلالي يا يحيىٰ لو اطَّلعتَ علىٰ الفردوس**) إحدىٰ الجنان الثمانية (**اطِّلاعة لذاب جسمك**) وفي نسخة: شحمك (**ولزهقت**) أي خرجت (**نفسك اشتياقًا**) له (**ولو اطَّلعتَ إلىٰ جهنم اطِّلاعة لذاب شحمك، ولبكيت الصديد**): الماء الأصفر (**بعد الدموع، ولبستَ الحديد بعد المسوح**)[٣] جمع مِسْح بالكسر، وهو الصوف

= أقصها علىٰ النبي ﷺ، وكنت غلاما شابا عزبا، وكنت أنام في المسجد علىٰ عهد رسول الله ﷺ، فرأيت في النوم كأن ملكين أخذاني فذهبا بي إلىٰ النار، فإذا هي مطوية كطي البئر، وإذا لها قرنان كقرني البئر، وإذا فيها ناس قد عرفتهم، فجعلت أقول: أعوذ بالله من النار، أعوذ بالله من النار، أعوذ بالله من النار، فلقيهما ملك فقال لي: لم تُرَع، فقصصتها علىٰ حفصة، فقصتها حفصة علىٰ رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل. قال سالم: فكان عبد الله بعد ذلك لا ينام من الليل إلا قليلا».

(١) مسند أحمد ١٠/ ٤٠٦.

(٢) ورواه الطبراني في المعجم الكبير ١٢/ ٢٦٠، وأبو نعيم في حلية الأولياء ١/ ٣٠٤.

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في الرقة والبكاء ص ٢٦٤ (ط - دار ابن حزم ببيروت). وأبو نعيم في حلية الأولياء ٨/ ٣٣٤، ١٠/ ١٤. والدينوري في المجالسة وجواهر العلم ٧/ ٨٤. وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٤/ ٢٠١.

الأسود.

(**وقيل لرسول الله ﷺ: إن فلانًا يصلي بالليل فإذا أصبح سرق. فقال النبي ﷺ: سينهاه ما يعمل**) قال العراقي[١]: رواه ابن حبان[٢] من حديث أبي هريرة. ا.هـ.

وفيه الإشارة إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

(**وقال ﷺ: رحم الله رجلاً قام من الليل يصلي ثم أيقظ امرأته فصلَّت فإن أَبَتْ نضح**) أي رشَّ (**في وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلَّت ثم أيقظت زوجها فصلىٰ فإن أبىٰ نضحت في وجهه الماء**) قال العراقي[٣]: رواه أبو داود[٤] وابن حبان[٥] من حديث أبي هريرة.

قلت: وكذلك رواه أحمد[٦] والنسائي[٧] وابن ماجه[٨] وابن جرير والحاكم[٩].

(**وقال ﷺ: من استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصلَّيا ركعتين كُتبا من الذاكرين الله كثيرًا والذاكرات**) قال العراقي[١٠]: رواه أبو داود[١١]

---

(١) المغني ١/ ٣٣٩.

(٢) صحيح ابن حبان ٦/ ٣٠٠. وفيه: سينهاه ما تقول.

(٣) المغني ١/ ٣٣٩.

(٤) سنن أبي داود ٢/ ٢٠٠، ٢٦٧.

(٥) صحيح ابن حبان ٦/ ٣٠٧.

(٦) مسند أحمد ١٢/ ٣٧٢، ١٥/ ٣٩٦.

(٧) سنن النسائي ص ٢٦٦.

(٨) سنن ابن ماجه ٢/ ٤٧٠.

(٩) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ٤٤٤.

(١٠) المغني ١/ ٣٣٩.

(١١) سنن أبي داود ٢/ ٢٠٠، ٢٦٧.

والنسائي[١] من حديث أبي هريرة وأبي سعيد بسند صحيح.

قلت: وكذلك رواه الحاكم[٢] والبيهقي[٣] بلفظ: «فصلَّيا ركعتين جميعًا كُتبا ليلتئذٍ ...» والباقي سواء.

(وقال ﷺ: **أفضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل**[٤].

وقال عمر رضي الله عنه: قال النبي ﷺ: مَن نام عن حزبه أو عن شيء منه بالليل فقرأه ما بين صلاة الفجر والظهر كُتب له كما لو قرأه من الليل) قال العراقي[٥]: رواه مسلم[٦].

قلت: وكذلك رواه أحمد[٧] والدارمي[٨] وابن خزيمة[٩] وأبو داود[١٠] والترمذي[١١] والنسائي[١٢] وابن ماجه[١٣] وأبو يعلىٰ[١٤] وابن حبان[١٥] عن عمر.

---

(١) السنن الكبرىٰ ٢/ ١١٩، ١٠/ ٢٢٠.

(٢) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ٤٥٣، ٢/ ٤٩٠.

(٣) السنن الكبرىٰ ٢/ ٧٠٦.

(٤) أغفل الزبيدي هذا الحديث فلم يخرجه، وكأنه سقط من نسخته التي شرح عليها. قال العراقي في المغني ١/ ٣٣٩: «رواه مسلم من حديث أبي هريرة». والحديث في صحيح مسلم ١/ ٥٢٠.

(٥) المغني ١/ ٣٣٩.

(٦) صحيح مسلم ١/ ٣٣٨.

(٧) مسند أحمد ١/ ٣٤٤.

(٨) سنن الدارمي ١/ ٤١٢.

(٩) صحيح ابن خزيمة ٢/ ١٩٥.

(١٠) سنن أبي داود ٢/ ٢٠٢.

(١١) سنن الترمذي ١/ ٥٧٩.

(١٢) سنن النسائي ص ٢٩٠.

(١٣) سنن ابن ماجه ٢/ ٤٧٤.

(١٤) مسند أبي يعلىٰ ١/ ٢٠٢.

(١٥) صحيح ابن حبان ٦/ ٣٧٠.

ولفظ حديث عمر عند أبي نعيم في الحلية[1]: «مَن نام عن حزبه وقد كان يريد أن يقوم به فإنَّ نومه صدقة تصدَّقَ الله به عليه وله أجر [حزبه]».

ومن (**الآثار**) الدالَّة علىٰ فضيلة قيام الليل: (**رُوي أن عمر**) بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **كان يمرُّ بالآية**) الواحدة (**من وِرده من الليل**) أي في صلاته (**فيسقط**) دهشًا (**حتىٰ يُعاد منها أيامًا كثيرة**) ممَّا اعتراه من الخوف (**كما يُعاد المريض**)[2] وفي القوت[3]: وقد كان عمر يغشَىٰ عليه حتىٰ يقع من ذي قيام ويضطرب كالبعير.

(**وكان**) عبد الله (**ابن مسعود** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **إذا هدأت العيون**) أي نامت (**قام**) إلىٰ وِرده من الليل (**فيُسمَع له دويٌّ**) أي هينمة وحركة (**كدويِّ النحل حتىٰ يصبح**)[4].

ويقال: **إن سفيان**) بن سعيد (**الثوري رحمه الله تعالىٰ شبع ليلة فقال: إن الحمار إذا زِيدَ في علفه زِيدَ في عمله. فقام تلك الليلة**) يصلي (**حتىٰ أصبح**)[5] وفي القوت[6] في باب رياضة المريدين: كان سفيان الثوري إذا شبع في ليلة أحياها، وإذا شبع في يوم واصله بالصلاة والذكر، وكان يتمثَّل ويقول: أشبع الزنجي وكِدَّه. ومرة يقول: أشبع الحمار وكِدَّه. وإذا جاع كأنَّه يتراخىٰ في ذلك.

(**وكان طاووس**) بن[7] كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن. روىٰ عن أبي هريرة

---

(١) حلية الأولياء ٨/ ٣٢٦.

(٢) رواه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم ٢/ ٣٧٦، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٤/ ٣٠٩.

(٣) قوت القلوب ٢/ ٦٥٨.

(٤) رواه ابن المبارك في الزهد والرقائق ص ٧٢، وابن أبي شيبة في مصنفه ٣/ ١٧٤، وأحمد في الزهد ص ١٢٩، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٣/ ١٦٥ - ١٦٦.

(٥) رواه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم ٢/ ٢١٢، والبيهقي في شعب الإيمان ٤/ ٥٣٥، والخطيب في تاريخ بغداد ١٠/ ٢٢٦، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١/ ٨٦، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ١/ ٧٢٧.

(٦) قوت القلوب ٣/ ١٣٩٢.

(٧) الكاشف للذهبي ١/ ٥١٢.

وابن عباس وعائشة، وعنه التَّيْمي وابنه عبد الله. قيل: اسمه ذكوان، ولُقِّب به لأنه كان طاووس القرَّاء. وما رُئي مثله[١]. روىٰ له الجماعة **(إذا اضطجع علىٰ فراشه يتقلَّىٰ عليه كما تتقلَّىٰ الحبَّة في المقلاة)** أي اضطرب عليه ولم يَرْتَحْ **(ثم يَثِبُ)** قائمًا ويدرج الفراشَ **(ويصلي إلىٰ الصباح ثم يقول: طيَّرَ ذِكرُ جهنم نوم العابدين)**[٢] وكلَّما هم يذوق الكِرَىٰ قال له القرآن: قُمْ لا تنم. نقله ابن الجوزي هكذا[٣]. قال ابن حبان[٤]: كان طاووس من عُبَّاد أهل اليمن [وفقهائهم] ومن سادات التابعين، توفي سنة ست ومائة بمِنىٰ[٥]، وقد حجَّ أربعين حجة.

(وقال الحسن) البصري **(رحمه الله تعالىٰ: ما نعلم عملاً أشد من مكابدة الليل)** أي بالصلاة فيه **(ونفقة هذا المال)** أي صرفه إلىٰ وجوه الخير **(فقيل له: ما بال المتهجدين)** في العبادة **(أحسن الناس وجوهًا؟ قال: إنهم خلوا بالرحمن تعالىٰ فألبسهم نورًا من نوره)**[٦] ويشهد له ما اشتهر علىٰ الألسنة: من صلىٰ بالليل حسُن وجهُه بالنهار. وسيأتي الكلام عليه في آخر الباب.

(وقَدِمَ بعض الصالحين من سفر، فمُهِّد له فراش، فنام عليه حتىٰ فاته وِردُه) من الليل **(فحلف أن لا ينام بعده علىٰ فراش أبدًا)** عاقب نفسَه بذلك تأديبًا لها.

(وكان عبد العزيز) بن[٧] عثمان بن جَبَلة **(بن أبي رَوَّاد)** الأَزْدي، أبو الفضل

---

(١) في الكاشف: «قال عمرو بن دينار: ما رأيت أحدا مثله قط».

(٢) رواه محمد بن نصر في مختصر قيام الليل ص ٧٠.

(٣) صفة الصفوة ص ٤٠٩. وليس فيه عبارة: وكلما هم ... الخ.

(٤) الثقات ٤/ ٣٩١.

(٥) في الثقات: «مرض بمنىٰ، ومات بمكة سنة إحدىٰ ومائة قبل التروية بيوم، قبل مجاهد بسنتين، وصلىٰ عليه هشام بن عبد الملك بين الركن والمقام، وقد قيل: إنه مات سنة ست ومائة».

(٦) الجزء الثاني من الأثر رواه ابن أبي الدنيا في التهجد وقيام الليل ص ٨٢، ومحمد بن نصر في مختصر قيام الليل ص ٥٨، والدينوري في المجالسة وجواهر العلم ١/ ٤٤٦.

(٧) تهذيب الكمال ١٨/ ١٧٢ - ١٧٣.

المروزي، لقبه: شاذان، وهو أخو عَبْدان، ذكره ابن حبان في الثقات[1]، روىٰ له البخاري والنسائي (**إذا جنَّ عليه الليل يأتي فراشَه فيُمِر يدَه عليه ويقول: إنك للَيِّنٌ، واللهِ إن في الجنة لألين منك**) ثم لا ينام عليه (**فلا يزال يصلي الليل كلَّه**) حتىٰ يصبح.

(**وقال الفضيل**) بن عياض رحمه الله تعالىٰ: (**إني لأستقبلُ الليل من أوله فيهولني طولُه فأفتتح القرآن**) أي في الصلاة (**فأُصبِح**) أي أدخل في الصبح (**وما قضيتُ نهمتي**)[2] أي حاجتي منه. نقله صاحب القوت.

(**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالىٰ: (**إن الرجل لَيذنبُ الذنب فيُحرَم به قيام الليل**[3]).

و) في هذا المعنىٰ (**قال الفضيل**) بن عياض رحمه الله تعالىٰ: (**إذا لم تقدر علىٰ قيام الليل وصيام النهار فاعلمْ أنك محروم**) من الخير، لا نصيب لك فيه (**وقد كثُرت خطيئتُك**) أخرجه أبو نعيم في الحلية[4] فقال: حدثنا محمد بن علي، حدثنا المفضَّل بن محمد الجَنَدي، حدثني إسحاق بن إبراهيم الطبري قال: سمعت الفضيل يقول: إذا لم تقدر علىٰ قيام الليل وصيام النهار فاعلمْ أنك محروم مكبَّل، كبَّلتك خطيئتُك.

---

(١) الثقات ٨/ ٣٩٥.

(٢) روىٰ ابن عساكر في تاريخ دمشق ٧٢/ ١٥٦ نحوه عن عمر بن المنكدر أخي محمد بن المنكدر، ونصه: «شكت أم عمر بن المنكدر إلىٰ أخيه محمد بن المنكدر ما يلقاه من كثرة بكائه بالليل، فاستعان محمد عليه بأبي حازم، فدخلوا عليه، فقال أبو حازم: يا عمر، ما هذا البكاء الذي قد شكته أمك؟ قال: إنه إذا جن عليَّ الليل هالني فأستفتح القرآن، فما تنقضي عني عجيبة حتىٰ ترد عليَّ عجيبة، حتىٰ إن الليل ينقضي وما قضيت نهمتي. قال: فما الذي أبكاك؟ قال: آية في كتاب الله عز وجل هي التي أبكتني: ﴿ وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا۟ يَحْتَسِبُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾».

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في التهجد وقيام الليل ص ١١١، والدينوري في المجالسة وجواهر العلم ٢/ ٢٦٢، ٨/ ٧٢.

(٤) حلية الأولياء ٨/ ٩٦.

(وكان) أبو الصهباء (صِلة بن أشيم) العَدَوي، تابعي جليل، روىٰ عن عدَّة من الصحابة منهم ابن عباس (**يصلي الليل كلَّه، فإذا كان في السحر يقول: إلهي، ليس مثلي يطلب الجنة، ولكن أجِرْني برحمتك من النار**) قال أبو نعيم في الحلية[1]: حدثنا أبو محمد ابن حيَّان قال: حُدِّثت عن عبد الله بن خبيق، أخبرني نجدة ابن المبارك، حدثني مالك بن مغول قال: كان بالبصرة ثلاثة متعبِّدون: صلة بن أشيم، وكلثوم بن الأسود، ورجل آخر. فكان صلة إذا كان الليل خرج إلىٰ أَجَمة يعبد الله فيها، ففطن له رجلٌ، فقام له في الأَجَمة لينظر إلىٰ عبادته، فإذا سبعٌ، فبصر به صلةُ، فأتاه فقال: قُمْ أيُّها السبع فابتغِ الرزق. فتمطَّىٰ السبع في وجهه وذهب، ثم قام لعبادته، فلمَّا كان في السَّحَر قال: اللهم إن صلة ليس أهلاً أن يسألك الجنة ولكن سترًا من النار.

قال: وحدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا الحسين بن الحسن، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا المسلم بن سعيد الواسطي، حدثنا حماد بن جعفر بن زيد أن أباه أخبره قال: خرجنا في غزاة إلىٰ كابل[2]، وفي الجيش صلة بن أشيم، قال: فترك الناسَ عند العتمة، فقلت: لأرمقنَّ عمله فأنظرُ ما يذكر الناس من عبادته، فصلىٰ - أراه العتمة - ثم اضطجع، فالتمس غفلةَ الناس، حتىٰ إذا قلتُ هدأت العيون وثب فدخل غيضة قريبًا منا، فدخلت في إثره، فتوضأ، ثم قام يصلي، فافتتح الصلاة. قال: وجاء أسد حتىٰ دنا منه. قال: فصعدت إلىٰ شجرة. قال: أفتراه التفت إليه أو عدَّه حتىٰ سجد، فقلت: الآن يفترسه فلا شيء. فجلس ثم سلَّم، فقال: أيُّها السبع، اطلب الرزق من مكان آخر. فولَّىٰ وإنَّ له زئيرًا أقول تتصدَّع منه الجبال، فما زال كذلك يصلي حتىٰ لمَّا كان عند الصبح جلس

---

(١) السابق ٢/ ٢٤٠.

(٢) كابل أو كابول: عاصمة أفغانستان (منذ عام ١٧٧٦ م) وأكبر مدنها السياسية والتجارية والثقافية، وتقع في جهة الشرق علىٰ نهر كابل، وتحيط بها سلسلة جبال الهندكوش علىٰ ارتفاع ١٨٠٠ متر.

فحمد الله تعالىٰ بمحامد لم أسمع بمثلها إلا ما شاء الله، ثم قال: اللهم إني أسألك أن تجيرني من النار، أوَ مثلي يجترئ أن يسألك الجنة؟! ثم رجع فأصبح كأنَّه بات علىٰ الحشايا، وقد أصبحت وبي من الفتور شيء الله به عليم.

(**وقال رجل لبعض الحكماء**[١]: **إني لأضعُفُ عن قيام الليل**) يعني فما السبب في ذلك؟ وما دواؤه؟ (**فقال له: يا أخي، لا تعصِ الله بالنهار ولا تَقُمْ بالليل**) يعني شؤم ذنوبك هو الذي يمنعك من قيام الليل.

(**وكان للحسن بن صالح**) بن[٢] [صالح بن] مسلم بن حي الهَمْداني الثوري، أبي عبد الله الكوفي العابد، أخي علي بن صالح، ثقة. قال أبو زُرْعة[٣]: اجتمع فيه إتقان وفقه وعبادة وزهد. وكان كثير البكاء إذا ذُكر عنده الموت. وُلد سنة مائة، ومات سنة تسع وستين ومائة. ذكره البخاري في كتاب الشهادات[٤]، وروىٰ له الباقون (**جارية، فباعها من قوم، فلمَّا كان في جوف الليل قامت الجارية فقالت: يا أهل الدار، الصلاة الصلاة**) أي قوموا للصلاة (**فقالوا: أصبحنا؟ طلع الفجر**)؟ بحذف همزة الاستفهام فيهما (**فقالت: وما تصلُّون إلا المكتوبة؟ فقالوا: نعم**) أي لا نصلي إلا المكتوبة (**فرجعت**) الجارية (**إلىٰ الحسن فقالت: يا مولاي، بعتَني من قوم لا يصلُّون بالليل إلا المكتوبة، رُدَّني. فردَّها**) منهم إليه[٥].

(**وقال الربيع**) بن سليمان المرادي، تقدَّمت ترجمته في كتاب العلم (**بِتُّ في منزل الشافعي** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **ليالي كثيرة، فلم يكن ينام من الليل إلا يسيرًا**) أي قليلاً، وقد

---

(١) هو سلمان الفارسي، كما رواه عنه محمد بن نصر في مختصر قيام الليل ص ٢٦، ولفظه: «قال له رجل: إني لا أطيق الصلاة بالليل. فقال: لا تعص الله بالنهار، ولا عليك أن لا تصلي بالليل».

(٢) تهذيب الكمال ٦/ ١٧٧ - ١٩١.

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ١٨.

(٤) في باب بلوغ الصبيان وشهادتهم من صحيحه ٢/ ٢٥٧، ونصه: «وقال الحسن بن صالح: أدركت جارة لنا جدة بنت إحدىٰ وعشرين سنة».

(٥) هذه الحكاية ذكرها العجلي في معرفة الثقات ١/ ٢٩٥.

تقدَّمت قسمته الليل، وهذا القول قد تقدَّم في مناقبه في كتاب العلم.

(**وقال أبو الجويرية**) عبد الحميد[1] بن عمران الكوفي، نزيل المدينة، روىٰ عن حمَّاد بن أبي سليمان، وعنه حمَّاد بن خالد الخَنَّاط ومَعْن بن عيسىٰ القزَّاز (**لقد صحبتُ أبا حنيفة** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **ستة أشهُر، فما فيها ليلة وضع جنبه علىٰ الأرض**) لينام. وقد تقدَّم ذلك في مناقبه.

(**وكان أبو حنيفة**) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في وِرده (**يحيي نصفَ الليل، فمرَّ بقوم، فسمعهم وهم يقولون: إن هذا يحيي الليل كلَّه. فقال: إني أستحي أن أوصَف بما لا أفعل. فكان بعد ذلك يحيي الليل كلَّه**) وصحَّ عنه أنه صلىٰ الفجر بوضوء العشاء أربعين سنة.

(**ويُروَىٰ أنه ما كان له فراش بالليل**) أيْ فراش خاص يُمهَّد له لنومه. وكل ذلك تقدَّم في مناقبه في كتاب العلم.

(**ويقال: إن**) أبا يحيىٰ (**مالك بن دينار**) رحمه الله تعالىٰ (**بات يردِّد هذه الآية ليله**) كلَّه (**حتىٰ أصبح**: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٢١﴾﴾) [الجاثية: ٢١] وتقدَّم في كتاب آداب التلاوة أن تميمًا الداري قام ليلة بهذه الآية يردِّدها حتىٰ أصبح، رواه أبو عبيد في الفضائل، وابن أبي داود في الشريعة، ومحمد بن نصر في قيام الليل، والطبراني في الدعاء. وتقدَّم أيضًا عن عبد الله بن أحمد في زيادات المسند أن الربيع بن خُثَيم بات ذات ليلة فقام يصلي فمرَّ بهذه الآية فجعل يردِّدها حتىٰ أصبحَ.

(**وقال المغيرة بن حبيب: رمقتُ مالك بن دينار، فتوضأ بعد العشاء، ثم قام إلىٰ مُصلاَّه، فقبض علىٰ لحيته، فخنقته العَبْرة، فجعل يقول: اللهم حرِّمْ شيبة مالك**

---

(١) تهذيب الكمال ٣٣/ ٢١٢ - ٢١٣.

علىٰ النار. إلهي، قد علمتَ ساكن الجنة من ساكن النار، فأيُّ الرجلين مالك؟ وأيُّ الدارين دار مالك؟ فلم يَزَل ذلك دأبه) وفي نسخة: قوله **(حتىٰ طلع الفجر)** رواه أبو نعيم في الحلية[١] بإسنادين قال: حدثنا أبو حامد ابن جبلة، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا سيَّار، حدثنا جعفر قال: سمعت المغيرة بن حبيب أبا صالح خَتَن مالك بن دينار يقول: يموت مالك بن دينار وأنا معه في الدار لا أدري ما عمله. قال: فصلَّيت معه العشاء الآخرة، ثم جئت فلبست قطيفة في أطول ما يكون الليل. قال: وجاء مالك فقُرِّب رغيفه فأكل، ثم قام إلىٰ الصلاة فاستفتح، ثم أخذ بلحيته فجعل يقول: إذا جمعتَ الأوَّلين والآخِرين فحرِّمْ شيبة مالك بن دينار علىٰ النار. قال: فوالله، ما زال كذلك حتىٰ غلبتني عيني، ثم انتبهت فإذا هو علىٰ تلك الحال يقدِّم رِجلاً ويؤخِّر أخرىٰ وهو يقول: يا رب، إذا جمعتَ الأوَّلين والآخِرين فحرِّمْ شيبة مالك بن دينار علىٰ النار. فما زال كذلك حتىٰ طلع الفجر، فقلت في نفسي: والله، لئن خرج مالك بن دينار فرآني لا تبل لي بالة عنده أبدًا. قال: فجئت إلىٰ المنزل وتركته.

وقال أيضًا[٢]: حدثنا أبو محمد [ابن حيان] حدثنا محمد بن عبد الله بن رُسْته، حدثنا الشاذكوني، حدثنا جعفر بن سليمان قال: كان مالك بن دينار إذا قام في محرابه قال: يا رب، قد عرفتَ ساكن الجنة وساكن النار، ففي أيِّ الدارين مالك؟ ثم يبكي.

(وقال مالك بن دينار) رحمه الله تعالىٰ: **(سهرتُ ليلةً عن وِردي ونمت، فإذا أنا في المنام بجارية كأحسن ما يكون)** أي حسنًا وجمالاً وبهجةً **(وفي يدها رقعة)** أي ورقة مكتوبة **(فقالت لي: أتحسن تقرأ؟ فقلت: نعم. فدفعت إليَّ الرقعة، فإذا فيها)** هذه الأبيات:

---

(١) حلية الأولياء ٢/ ٣٦١.

(٢) السابق ٢/ ٣٨٣.

(أألهتْك اللذائذُ والأماني) أي أشغلتك المستلذَّات الدنيوية والأماني الكاذبة **(عن البِيض الأوانس)** جميع بيضاء، والأوانس جمع آنِسة **(في الجنان)** أي المستقرَّات فيها **(تعيش مخلَّدًا)** أي أبدًا **(لا موت فيها)** فإنه يؤتَىٰ به في صورة كبش فيُذبَح وينادَىٰ: يا أهل الجنة خلود لا موت، ويا أهل النار خلود لا موت **(وتلهو في الجِنان مع الحِسان)** أي تشتغل بهنَّ فيها **(تنبَّهْ من منامك)** أي من غفلتك **(إن خيرًا من النومِ التهجدَ بالقرآن)**[١] أي صلاة الليل بتلاوة القرآن.

(وقيل: حج مسروق) ابن[٢] الأجدع بن مالك بن أميَّة بن عبد الله بن مُر بن سلمان بن مَعْمَر الوادِعي الهَمْداني، أبو عائشة الكوفي. يقال: إنه سُرِقَ وهو صغير ثم وُجد فسُمِّي مسروقًا، وأسلمَ أبوه. ذكره ابن سعد في الطبقة الأولىٰ من التابعين من أهل الكوفة. وقال الشعبي: عن مسروق: لقيت عمر بن الخطاب، فقال: ما اسمك؟ فقلت: مسروق بن الأجدع. قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «الأجدع اسم شيطان» أنت مسروق بن عبد الرحمن. قال الشعبي: فرأيته في الديوان: مسروق ابن عبد الرحمن. وكان ثقة، وله أحاديث صالحة. صلىٰ خلف أبي بكر، ولقي عمر وعليًّا وزيد بن ثابت وابن مسعود وعائشة وأم سلمة والمغيرة وخَبَّاب بن الأرت. مات سنة ثلاث وستين وله ثلاث وستون سنة. روىٰ له الجماعة **(فما بات ليلةً إلا ساجدًا)** وهذا القول رواه المِزِّي في التهذيب عن أبي إسحاق - يعني الفزاري - قال: حج مسروق، فلم يَنَمْ إلا ساجدًا علىٰ وجهه حتىٰ رجع. وقال أنس بن سيرين عن امرأة مسروق وهي قمير بنت عمرو: كان مسروق يصلي حتىٰ تورم قدماه، فربما جلستُ خلفه أبكي ممَّا أراه يصنع بنفسه. وقال الشعبي: غُشي علىٰ مسروق

---

(١) هذه الحكاية رواها أبو نعيم في حلية الأولياء ١٠/ ١٥ وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٤/ ١٤٨ عن أبي سليمان الداراني. ورواها ابن أبي الدنيا في المنامات ص ١١٢ ومحمد بن نصر في مختصر قيام الليل ص ١٠٥ والدينوري في المجالسة وجواهر العلم ١/ ٤١١ عن رجل من العباد غير مسمىٰ.

(٢) تهذيب الكمال ٢٧/ ٤٥١ - ٤٥٧. تاريخ بغداد ١٥/ ٣١١ - ٣١٥. الطبقات الكبرىٰ لابن سعد ٨/ ١٩٧ - ٢٠٥.

في يوم صائف وهو صائم، وكانت له ابنة تسمَّىٰ عائشة وبها يكنىٰ وكان لا يعصيها، فنزلت إليه فقالت: يا أبتاه، أفطِرْ واشربْ. قال: ما أردتِ بي يا بُنَيَّة؟ [قالت: الرفق. قال: يا بُنَيَّة] إنما طلبتُ الرفق لنفسي في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة.

(ويُروَىٰ عن أزهر بن مغيث، وكان من القائمين) العُبَّاد **(أنه قال: رأيت في المنام امرأة لا تشبه نساءَ أهل الدنيا، فقلت لها: من أنتِ؟ فقالت: حوراء)** واحدة الحُور بالضم، وقد[1] حَوِرت العين حورًا، كفرح: اشتدَّ بياض بياضها وسواد سوادها، ويقال: الحور: اسوداد المُقْلة كلِّها كعيون الظِّباء، قالوا: وليس في الإنسان حور، وإنما قيل ذلك في النساء علىٰ التشبيه. وفي مختصر العين: ولا يقال للمرأة حوراء إلا للبيضاء مع حورها **(فقلت: زوِّجيني نفسكِ. فقالت: اخطبني إلىٰ سيدي، وأمهِرْني. فقلت: وما مهركِ؟ قالت: طول التهجُّد)**[2] أي طول القيام بالليل.

(وقال يوسف بن مهران) تابعي جليل، روىٰ[3] عن ابن عباس وجابر، وعنه علي بن [زيد بن] جُدْعان، وثَّقه أبو زُرْعة[4]، روىٰ له الترمذي. قال: **(بلغني أن تحت العرش مَلَكًا في صورة ديك، براثنه)** أي مخالبه **(من لؤلؤة، وصِئصِئته)** بكسر الصادين المهملتين مهموز، هي أعلىٰ القفا[5] **(من زبرجد أخضر، فإذا مضىٰ ثلث الليل الأول ضرب بجناحيه وزقا)** أي صاح **(وقال: ليَقُم القائمون)** أي للعبادة **(فإذا مضىٰ نصف الليل ضرب بجناحيه وزقا وقال: ليقم المتهجِّدون. فإذا مضىٰ ثلثا**

---

(١) المصباح المنير ١/ ٩٨.

(٢) رواه محمد بن نصر في مختصر قيام الليل ص ١٠٦ عن أزهر بن ثابت التغلبي قال: كان أبي من القوامين ... فذكره.

(٣) الكاشف للذهبي ٢/ ٤٠١.

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩/ ٢٢٩.

(٥) لم أقف علىٰ هذا المعنىٰ في كتب اللغة، وفي تاج العروس ١/ ٣٠٥: «الصئصئ والصئصيء: ما تحشف من التمر فلم يعقد له نوىٰ، وما كان من الحب لا لب له كحب البطيخ والحنظل وغيره، وكلاهما بمعنىٰ الأصل. وقال أبو عمرو: الصئصئة من الرعاة: الحَسن القيام علىٰ ماله».

الليل ضرب بجناحيه وزقا وقال: ليقم المصلُّون. فإذا طلع الفجر ضرب بجناحيه وزقا وقال: ليقم الغافلون وعليهم أوزارهم) نقله هكذا صاحب القوت، وقال: وحُدِّثنا عن عبد الله بن عمر قال: حدثنا يوسف بن مهران قال: بلغني ... فساقه.

وقد وقع لي حديث الديك في جملة المسلسلات وهو المسلسل بقول: ما زلتُ بالأشواق إلىٰ حديث حدَّثني به فلان. قال الإمام أبو بكر محمد بن عمر بن عثمان بن عبد العزيز الحنفي - عرُف بكاك - حدثنا به أبو بكر الرضا محمد بن علي بن يحيىٰ النسفي ببغداد، حدثني به أبو منصور عبد المحسن ابن محمد، حدثني به أحمد بن عاصم الحافظ، حدثنا به محمد بن الحسين الخفَّاف، حدثنا به عبد الله بن إبراهيم الدَّقَّاق، حدثنا به أبو عبد الله محمد بن إدريس بن عبد الله ابن أخي عيسىٰ الدَّلاَّل المصري، حدثنا أبو طاهر خير بن عرفة بن عبد الله الأنصاري، حدثنا عبد المنعم بن بشير، حدثنا ابن وهب، حدثنا عبد الله بن سعيد، حدثني أبي، حدثنا أبو الدرداء رضي الله عنه قال: ما زلت بالأشواق إلىٰ [حديث سمعتُه من رسول الله ﷺ وهو يقول: «ما زلت بالأشواق إلىٰ] الديك الأبيض منذ رأيت ديك الله تعالىٰ تحت عرشه ليلةَ أُسريَ بي ديكًا أبيض زغبه أخضر كالزبرجد، وعُرْفه ياقوتة حمراء شرفها من جوهر، وعيناه من ياقوتتين حمراوين، ورجلاه من ذهب أحمر، في تخوم الأرض السفلىٰ، مطولاً من تحت الأرض وتحت السموات وتحت العرش، عنقه مثنىٰ كالإبريق الناشر في السماء أحسن شيء رأيته، ومنقاره من ذهب يتلألأ نورًا، فإذا كان في الثلث الأول نشر جناحيه وخفق بهما وقال: سبحان ذي المُلْك والملكوت. يقول ذلك ثلاث مرات [ثلثا من الليل] فإذا خفق خفقت الديوك في الأرض [وخرجت] وصرخت كصراخه، فإذا كان في ثلث الليل الأوسط فعل مثل ذلك وقال: سبحان من لا يسأم ولا ينام. يقول ذلك ثلاثًا، فتجيبه الديوك في الأرض، فإذا كان في ثلث الليل الأخير فعل مثل ذلك وقال: سبحان من هو دائم قائم، سبحان من نامت العيون وعين سيدي لا تنام، سبحان الدائم القائم،

سبحان من فلق الإصباح بإذنه وسرىٰ إلىٰ خزائنه، لا إله إلا هو سبحانه». رواه الحافظ السخاوي مسلسلاً في «الجواهر المكلّلة» عن أبي إسحاق إبراهيم بن علي الزمزمي، عن المجد الشيرازي صاحب القاموس، عن أبي عبد الله الفارقي، عن أبي الحسن القرامي، عن جعفر الهمذاني، عن أبي محمد الديباجي عن أبي بكر كاك بسنده، وقال: هو باطل منشأ وتسلسُلاً. ورواه الحافظ ابن فهد عن أبي اليُمْن محمد بن عمر بن محمد بن مخلوف المحلي، عن القاضي العلاَّمة ناصر الدين محمد بن أحمد بن محمد بن فوز العثماني، عن التقي أبي عبد الله ابن عَزَّام الشاذلي، عن القطب محمد بن محمد بن علي بن حجر، عن أبي عبد الله الشاطبي ، عن جعفر الهمذاني. قال الحافظ السخاوي: ولم أره في «أخبار الديك» للحافظ أبي نعيم، مع كثرة ما فيه من المناكير. والله أعلم.

(وقيل: **إن وَهْب بن منبِّه**) بن[1] كامل بن سِيَج **(اليماني)** الصَّنْعاني الذِّماري، أبو عبد الله الأبناوي، أخو همَّام ومَعْقِل وغَيْلان بني منبِّه. وُلد سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان، ومات سنة عشر ومائة بصنعاء. قال العِجْلي[2]: تابعي ثقة، وكان علىٰ قضاء صنعاء. وذكره ابن حبَّان في كتاب الثقات[3]. روىٰ له البخاري حديثًا واحدًا[4] والباقون إلا ابن ماجه **(ما وضع جنبه إلىٰ الأرض ثلاثين سنة)** وذكر المِزِّي في ترجمته أنه لبث وهب أربعين سنة لا يرقد علىٰ فِراش **(وكان يقول: لأنْ أرىٰ في بيتي شيطانًا أحَبُّ إليَّ من أن أرىٰ وسادة. يعني لأنها تدعو إلىٰ النوم)** نقله صاحب القوت **(وكانت له مسورة من أَدَم)** حشوها ليف، كما في بعض النسخ **(إذا غلبه النوم وضع صدره عليها وخفق خفقات ثم يفزع إلىٰ القيام)** نقله صاحب القوت. وذكر ابن سعد

---

(١) تهذيب الكمال ٣١/ ١٤٠ - ١٦٢.

(٢) معرفة الثقات ٢/ ٣٤٥.

(٣) الثقات ٥/ ٤٨٧ - ٤٨٨.

(٤) هو حديث أبي هريرة: «ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثا مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو؛ فإنه كان يكتب ولا أكتب». صحيح البخاري ١/ ٥٧.

في الطبقات[١] بسنده إلىٰ المثنَّىٰ بن الصَّبَّاح قال: لبث وهب أربعين سنة لم يسبَّ شيئًا فيه الروح، ولبث عشرين سنة لم يجعل بين العشاء والصبح وضوءًا.

(وقال بعضهم) هو رقبة بن مَصْقَلة، كما صرَّح به صاحب القوت. وهو أبو[٢] عبد الله الكوفي، شيخ ثقة، وكان صديقًا لسليمان التَّيْمي، روىٰ عنه سليمان حديثًا واحدًا[٣]، روىٰ له الجماعة إلا ابن ماجه **(رأيت رب العزَّة جلَّ جلاله في المنام، فسمعته يقول: وعزَّتي وجلالي، لأكرمنَّ مثوىٰ سليمان التَّيْمي؛ فإنه صلىٰ لي الغَداة بوضوء العشاء الآخرة أربعين سنة)** نقله صاحب القوت والمِزِّي[٤]. وقال محمد بن عبد الأعلىٰ: قال لي المعتمر بن سليمان: لولا أنك من أهلي ما حدَّثْتُك بذا عن أبي، مكث أبي أربعين سنة يصوم يومًا ويفطر يومًا، ويصلي صلاة الفجر بوضوء عشاء الآخرة. وعن معاذ بن معاذ قال: كانوا يرون أنه أخذ عبادته عن أبي عثمان النَّهْدي. وقال حمَّاد بن سلمة: ما أتينا التيمي في ساعة يُطاع الله عَزَّوَجَلَّ فيها إلا وجدناه مطيعًا، وكنا نرىٰ أنه لا يُحسِن يعصي الله[٥] **(ويقال: كان مذهبه أن النوم إذا خامر القلبَ بطل الوضوءُ)** نقله صاحب القوت، إلا أنه قال: وجب الوضوءُ.

(ويُروَىٰ في بعض الكتب القديمة: إن الله عَزَّوَجَلَّ يقول: إن عبدي الذي هو عبدي حقًّا الذي لا ينتظر بقيامه صياحَ الديك) نقله صاحب القوت.



(١) الطبقات الكبرىٰ ٨/ ١٠٢.

(٢) تهذيب الكمال ٩/ ٢١٩ - ٢٢٠.

(٣) وهو حديث أبي بن كعب عن النبي ﷺ: «إن الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرا، ولو عاش لأرهق أبويه طغيانا وكفرا». وهو في صحيح مسلم ٢/ ١٢٢٨.

(٤) تهذيب الكمال ١٢/ ٨ - ١٢.

(٥) هذه الآثار الثلاثة رواها أبو نعيم في حلية الأولياء ٣/ ٢٨، ٣٠.

بيان الأسباب التي بها يتيسَّر قيام الليل

وهي ظاهرة وباطنة، وقد أشار إليها المصنِّف فقال: (**اعلمْ أن قيام الليل عسر**) صعب (**علىٰ الخَلْق إلا علىٰ مَن وُفِّق لقيامه بشروطه الميسِّرة له ظاهرًا وباطنًا**) قال صاحب العوارف: مَن حُرم قيام الليل كسلاً وفتورًا في العزيمة أو تهاونًا به لقلة الاعتداد بذلك أو اغترارًا بحاله فليبكِ عليه، فقد قُطع عليه طريق من الخير كبير، وقد يكون من أرباب الأحوال من يكون له إيواء إلىٰ القُرْب ويجد من دَعَة القرب ما تفتر عليه داعية الشوق، ويرىٰ أن القيام [وقوف في مقام الشوق، وهذا يغلط فيه ويهلك به خَلْق من المدَّعين، والذي له ذلك] ينبغي أن يعلم أن استمرار هذه الحالة متعذر، والإنسان معرَّض للقصور والتخلُّف والشبهة، ولا حالة أجلّ من حالة رسول الله ﷺ وما استغنىٰ عن قيام الليل وقام حتىٰ تورَّمت قدماه، وقد يقول بعض من يحاجُّ في ذلك أن رسول الله ﷺ فعل ذلك تشريعًا، فنقول: ما بالنا لا نتَّبع تشريعَه، وهذه دقيقة، فليُعلَم أن رؤية الفضل في ترك القيام وادِّعاء الإيواء إلىٰ جناب القُرْب واستواء النوم واليقظة امتلاء وابتلاء حاليٌّ وتقيُّد بالحال وتحكيم للحال وتحكُّم من الحال في العبد، والأقوياء لا يتحكَّم فيهم الحال، ويصرفون الحال في صور الأعمال، فهم متصرِّفون في الحال، لا الحال متصرِّف فيهم، فليُعلَم ذلك، فإنَّا رأينا من الأصحاب من كان في ذلك ثم انكشف له بتأييد الله تعالىٰ أن ذلك وقوف وقصور. والله أعلم.

(**فأمَّا**) **الأسباب** (**الظاهرة فأربعة أمور**:

الأول: أن لا يُكثِر الأكلَ) فتكثُر الأبخرةُ الحارَّة (**فيشرب**) فترتخي عروقه (**فيغلبه النوم**) لا محالة (**ويثقُل عليه القيام**) حينئذٍ (**كان بعض الشيوخ يقف علىٰ**

المائدة كل ليلة ويقول: يا معشر المريدين) وفي نسخة: معاشر المريدين **(لا تأكلوا كثيرًا فتشربوا كثيرًا فترقدوا كثيرًا فتتحسَّروا عند الموت كثيرًا)** لأنه برقادهم كثيرًا يفوتهم قيام الليل فيتحسَّرون بفواته إذا دنا رحيلهم، ويندمون حيث لا ينفع الندم والحسرة. وفي نسخة: فتخسروا **(وهذا هو الأصل الكبير)** في هذا الشأن **(وهو تخفيف المعدة عن ثقل الطعام)** ويتَّبع هذا السببَ الظاهر سبب آخر باطن وهو أن يتناول ما يأكل من الطعام إذا اقترن بذكر الله ويقظة الباطن؛ فإنه يعين علىٰ قيام الليل؛ لأن بالذكر يذهب داؤه، فإن وجد للطعام ثقلاً علىٰ المعدة فينبغي أن يعلم أن ثقله علىٰ القلب أكثر، فلا ينام حتىٰ يذيب الطعامَ بالذكر والتلاوة والاستغفار.

(الثاني: أن لا يُتعِب نفسَه بالنهار في الأعمال) والأشغال **(التي تعيا)** أي تعجز **(بها الجوارحُ وتضعُف بها الأعصابُ)** والقُوَىٰ **(فإنَّ ذلك أيضًا مَجْلَبَة للنوم)** أي سبب حامل له، كما هو مشاهَد في أهل الكدِّ في الأعمال الدنيويَّة؛ فإنهم إذا أمسىٰ عليهم الليل غلب عليهم التثاقل، وغلب عليهم النوم.

(الثالث: أن لا يترك القيلولة بالنهار) وهي النوم في وسط النهار **(فإنها سبب للاستعانة علىٰ قيام الليل)** وفي نسخة: سنَّة الاستعانة، رواه ابن ماجه من حديث ابن عباس، وقد تقدَّم.

(الرابع: أن يجتنب الأوزار) والمعاصي **(بالنهار؛ فإنَّ ذلك)** أي تحمُّل الأوزار **(ممَّا يقسِّي القلبَ)** ويسوِّده **(ويحول بينه وبين أسباب الرحمة)** فإنَّ القلوب القاسية بعيدة عن الرحمات الإلهية **(قال رجل للحسن)** البصري رحمه الله تعالىٰ: **(يا أبا سعيد، إني أبيت معافىٰ)** أي في بدني **(وأحِبُّ قيام الليل وأعِدُّ طهوري)** أي أهيِّئه **(فما بالي)** أتكاسل و**(لا أقوم)** هل لذلك من سبب؟ **(فقال: ذنوبك قيَّدتك)** أي هي التي منعتك عن القيام. نقله صاحبا القوت والعوارف، قال صاحب القوت: وكان الحسن يقول: إن العبد لَيذنبُ الذنب فيُحرَم به قيام الليل وصيام النهار.

(وكان الحسن رحمه الله تعالىٰ إذا دخل السوق فسمع لَغَطهم) أي صياحهم **(ولغوهم)** وفي نسخة: لهوهم **(يقول: أظن أن ليل هؤلاء ليل سوء فإنهم لا يقيلون)** وفي القوت: ما يقيلون. أي في النهار ولا يسكنون، ولغوهم هو الذي حملهم علىٰ عدم قيامهم بالليل. وهذا القول نقله صاحب القوت، ثم قال: وقال بعض السلف: كيف ينجو التاجر من سوء الحساب وهو يلغو بالنهار وينام بالليل؟!

(وقال) سفيان بن سعيد **(الثوري)** رحمه الله تعالىٰ: **(حُرمت قيام الليل خمسة أشهُر بذنب أذنبتُه. قيل)** له: **(وما ذلك الذنب)** الذي حُرمتَ به قيام الليل؟ **(قال: رأيت رجلاً يبكي فقلت في نفسي: هذا مُراءٍ)**[1] في بكائه لأجل الرياء. نقله صاحب القوت.

(وقال بعضهم: دخلت علىٰ كرز بن برة) الحارثي، نزيل جُرْجان **(وهو يبكي، فقلت: أتاك نعيُ بعض أهلك؟ فقال: أشد. فقلت: وجع)** ولفظ القوت: قلت: فوجع **(يؤلمك؟ فقال: أشد. قلت: فما ذاك)** ولفظ القوت: فماذا؟ **(فقال: بابي مغلق، وستري مسبل، ولم أقرأ حزبي البارحةَ، وما ذاك إلا بذنب أحدثتُه)** نقله صاحب القوت، وهو في الحلية[2] لأبي نعيم قال: حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا أحمد بن روح، حدثنا محمد بن أشكيب، حدثنا أبو داود الحفري قال: دخلت علىٰ كرز بن وبرة بيته، فإذا هو يبكي، فقلت له: ما يبكيك؟ قال: إن بابي لَمغلقٌ، وإن ستري لَمسبلٌ، ومُنعت حزبي أن أقرأه البارحة، وما هو إلا من ذنب أحدثتُه.

حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا عبد الرحمن بن الحسن، حدثنا أبو غسَّان أحمد بن محمد بن إسحاق، حدثنا الحارث بن مسلم، عن ابن المبارك، عن كرز بن وبرة قال: عجزت عن حزبي، وما أراه إلا بذنب، وما أدري ما هو.

---

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ٧/ ١٧ مختصرا بلفظ: «حرمت قيام الليل بذنب أحدثته خمسة أشهر». ولم يذكر ما بعده.

(٢) حلية الأولياء ٥/ ٧٩.

(وهذا لأن الخير يدعو إلىٰ الخير، والشر يدعو إلىٰ الشر، والقليل من كل واحد منهما) أي من الخير والشر **(يجرُّ إلىٰ الكثير)** ومنه قولهم: قالوا للقليل: إلىٰ أين ذاهب؟ قال: إلىٰ الكثير **(ولذلك قال أبو سليمان الداراني)** رحمه الله تعالىٰ: **(لا تفوت أحدًا صلاةُ الجماعة إلا بذنب)** أحدثه. نقله صاحب القوت، إلا أنه قال: صلاة في جماعة.

(وكان يقول) يعني أبا سليمان الداراني: **(الاحتلام بالليل عقوبة، والجنابة بُعدٌ)** فكأنَّه بَعُدَ عن الصلاة والتلاوة؛ إذ في ذلك قُرْبٌ، ومن هذا قوله تعالىٰ: ﴿فَبَصُرَتۡ بِهِۦ عَن جُنُبٖ﴾ [القصص: ١١] كذا في القوت. ونقله صاحب العوارف وقال: وهذا صحيح؛ لأن المُراعِي المتحفِّظ بحسن تحفُّظه وعلمه بحاله يقدر ويتمكَّن من سدِّ باب الاحتلام[1]، ومَن كمُل تحفُّظه ورعايته وقيامه بأدب حاله قد يكون من ذنبه الموجِب للاحتلام ووضع الرأس علىٰ الوسادة إذا كان ذا عزيمة في ترك الوسادة، وقد يتمهَّد للنوم ووضع الرأس علىٰ الوسادة بحُسن النيَّة من لا يكون ذلك ذنبه، وله فيه نيَّة العون علىٰ القيام، وقد يكون ذلك ذنبًا بالنسبة إلىٰ بعض الناس، فإذا كان هذا القَدْر يصلُح أن يكون ذنبًا جالبًا للاحتلام فقِسْ علىٰ هذا ذنوبَ الأحوال؛ فإنها تختصُّ بأربابها، ويعرفها أصحابها، وقد يترفَّق بأنواع الرفق من الفِراش الوطيء والوسادة ولا يعاقَب بالاحتلام وغيره علىٰ فعله إذا كان عالمًا ذا نيَّة يعرف مداخل الأمور ومخارجها، وكم من نائم يسبق القائم لوفور علمه وحُسن نيَّته. والله أعلم.

(وقال بعض العلماء: إذا صمتَ يا مسكين فانظر عند من تفطر، وعلىٰ أيِّ شيء تفطر؛ فإنَّ العبد لَيأكلُ الأكلة فينقلب قلبه عمَّا كان عليه ولا يعود إلىٰ حاله الأول) نقله صاحب القوت.

---

(١) بعده في العوارف: «ولا يتطرق الاحتلام إلا علىٰ جاهل بحاله أو مهمل حكم وقته وأدب حاله».

(فالذنوب كلُّها تورث قساوةَ القلب) وتُظلِمه **(وتمنع من قيام الليل)** بثقلها **(وأخَصُّها)** أي الذنوب **(بالتأثير)** في القلب **(تناوُلُ الحرام)** وما فيه شبهة الحرام **(وتؤثِّر اللقمة الحلال في تصفية القلب وتحريكه إلىٰ الخير ما لا يؤثِّر غيرها، ويعرف ذلك أهل المراقبة للقلوب)** والحراسة بأنفاسهم عليها **(بالتجربة)** الصحيحة **(بعد شهادة الشرع لذلك)** في الكتاب والسنَّة **(ولهذا قال بعضهم: كم من أكلة منعت قيام ليلة، وكم من نظرة منعت)** وفي القوت: حرمت **(قراءة سورة، وإن العبد ليأكل أكلة أو يفعل فعلة فيُحرَم بها قيام سنة)** فبحُسن التفقُّد يُعرَف المزيد من النقصان، وبقلة الذنوب يوقَف علىٰ التفقُّد. نقله صاحب القوت **(وكما أن الصلاة تنهىٰ عن الفحشاء والمنكَر فكذلك الفحشاء تنهىٰ عن الصلاة وسائر الخيرات)** وتقدم أن الفحشاء: ما ينفر عنه الطبع السليم ويستنقصه العقل المستقيم من رذائل الأعمال الظاهرة، والمنكَر: ما أنكره العقل واستخبثه الشرع[1].

(وقال بعض السَّجَّانين بدِينَوَر) بكسر الدال المهملة وسكون الياء التحتية وفتح النون والواو وآخره راء: مدينة مشهورة بفارس[2] **(بقيت سجَّانًا نيِّفًا وثلاثين سنة أسأل عن كل مأخوذ بالليل أنه هل صلىٰ العشاء في جماعة؟ فكانوا يقولون: لا.**

وهذا تنبيه) لأهل الاعتبار **(علىٰ أن بركة الجماعة تمنع من تعاطي الفحشاء والمنكَر)** يعني أنهم لو صلَّوا في جماعة لَما أُخِذوا في ليلتهم؛ لأن بركة الجماعة كانت تمنعهم من تعاطي ما يؤخذون بسببه.

---

(١) في التوقيف علىٰ مهمات التعاريف للمناوي ص ٢٥٧: «الفحشاء: ما ينفر عنه الطبع السليم ويستنقصه العقل المستقيم. ذكره ابن الكمال. وقال الحرالي: ما يكرهه الطبع من رذائل الأعمال الظاهرة كما ينكره العقل ويستخبثه الشرع». والتعريف الأول ذكره الجرجاني في التعريفات ص ١٧١. أما تعريف الحرالي فنقله عنه البقاعي في نظم الدرر ٢/ ٣١٩.

(٢) وتقع أطلالها الآن في مقاطعة صحنة بمحافظة كرمانشاه في غرب إيران قرب الحدود مع العراق، وقد تعرضت للتدمير عدة مرات آخرها علىٰ يد تيمور لنك عام ١٤٠٠ م، ولم تقم لها قائمة منذ ذلك الحين.

وبقيت أسباب معينة للقيام لم يُشِرْ إليها المصنِّف، فمن ذلك: استقبال الليل عند الغروب بتجديد الوضوء، والقعود مستقبل القِبلة منتظرًا مجيء الليل وصلاة المغرب، مقيمًا في ذلك على أنواع الأذكار. ومن ذلك: مواصلة ما بين العشاءين بأنواع العبادات؛ فإنها تغسل عن باطنه آثارَ الكدورة الحادثة في أوقات النهار من رؤية الخلق ومخالطتهم وسماع كلامهم؛ فإنَّ ذلك كلَّه له أثر وخدش في القلوب، حتىٰ النظر إليهم يعقب كدرًا في القلب يدركه من يُرزَق صفاء القلب، فيكون أثر النظر إلىٰ الخلق في عين البصيرة كالقَذَىٰ في العين [للبصر] وبالمواصلة بين العشاءين يُرجَىٰ ذهاب ذلك الأثر. ومن ذلك: تركُ الحديث بعد العشاء الآخرة؛ فإنَّ الحديث في ذلك الوقت يُذهِب طراوةَ النور الحادث في القلب من مواصلة العشاءين ويقيِّد عن قيام الليل سيَّما إذا كثُر وكان عريًّا عن يقظة القلب. ثم تجديد الوضوء بعد العشاء الآخرة أيضًا معين علىٰ قيام الليل. قال صاحب العوارف: حكىٰ لي بعض الفقراء عن شيخ له بخراسان أنه كان يغتسل في الليل ثلاث مرَّات: مرة بعد العشاء الآخرة، ومرة في أثناء الليل بعد الانتباه من النوم، ومرة قبل الصبح. فللوضوء والغسل بعد العشاء الآخرة أثر ظاهر في تيسير قيام الليل. ومن ذلك: التعوُّد علىٰ الذكر أو القيام بالصلاة حتىٰ يغلب النوم [فإنَّ التعوُّد علىٰ ذلك] يعين علىٰ سرعة الانتباه، إلا أن يكون واثقًا من نفسه وعادته فيتعمَّد للنوم ويستجلبه ليقوم في وقته المعهود، وإلا فالنوم عن الغلبة هو الذي يصلُح للمريدين، كما تقدَّم، فمن نام عن غَلَبة بهمٍّ مجتمِع متعلِّق بقيام الليل يوفَّق لقيام الليل، وإنما النفس إذا أُطمِعت ووُطِّنت علىٰ النوم استرسلت فيه، وإذا أُزعِجت بصدق العزيمة لا تسترسل في الاستقرار، وقد قيل: للنفس نظرانِ: نظرٌ إلىٰ تحت لاستيفاء الأقسام البدنية، ونظرٌ إلىٰ فوق لاستيفاء الأقسام [العلوية] الروحانية، فأرباب العزيمة تجافت جنوبُهم عن المضاجع لنظرِهم إلىٰ فوق إلىٰ الأقسام العلوية الروحانية، فأعطوا النفس حقَّها من النوم، ومنعوها حظَّها، فالنفس بما فيها مركوز من الترابية والجَمادية ترسب وتستلذُّ النوم، وللآدمي بكل أصل من

أصول خِلقته طبيعة لازمة له، والرسوب صفة التراب، والكسل والتقاعد والتناوُم بسبب ذلك طبيعةٌ في الإنسان، فأرباب الهمَّة [أهل العلم] قاموا بالليل [بالعلم] فهم لموضع علمِهم أزعجوا النفوس عن مَقارِّ طبيعتها ورقَّوها بالنظر إلىٰ اللذَّات الروحانية إلىٰ ذُرَىٰ حقيقتها فتجافت جنوبُهم عن المضاجع، وخرجوا من صفة الغافل الهاجع. ومن ذلك: تغيير العادة، فإن كان ذا وسادة يترك الوسادة، وإن كان ذا وِطاء يترك الوطاء. ولتغيير العادة فيهما تأثير في ذلك، ومن ترك شيئًا من ذلك - والله أعلم بنيَّته وعزيمته - يُثاب علىٰ ذلك بتيسير ما رامَ. والله أعلم.

(وأمَّا الميسِّرات الباطنة فأربع) خِصال:

(الأولىٰ: سلامة القلب من الحقد) وهو الانطواء علىٰ العداوة والبغضاء **(علىٰ أحد من المسلمين)** بل ولا أحد من الكافرين إلا فيما كان متعلِّقًا بالدين فإنه مطلوب شرعًا **(و)** كذا سلامة القلب **(من البدع)** المنكَرة والحوادث المتجدِّدة عملاً واعتقادًا **(و)** كذا سلامة القلب **(من فضول هموم الدنيا، فالمستغرق الهم بتدبير)** أمور **(الدنيا لا يتيسَّر له القيام)** لحجاب قلبه عن أشعَّة الأنوار **(وإن)** تيسَّر له القيام و**(قام)** فإنه **(لا يتفكَّر في صلاته)** بل جميع حالاته **(إلا في مهمَّاته)** التي بات عليها **(ولا يجول)** أي يتحرَّك خاطره **(إلا في وساوسه)** وهَذَيانه **(وفي مثله يقال:**

يخبرني البوَّاب أنك نائم وأنت إذا استيقظتَ أيضًا فنائم)[1]

---

(١) قال المرزباني في معجم الشعراء ص ٤٦٦ - ٤٦٧ (ط - دار صادر): محمد بن عمر بن سعيد الحربي، أبو جعفر، بغدادي، ضعيف الشعر. كان يهاجي التمار والمسلمي وغيرهما. وهو القائل في جرادة الكاتب، وقد يرويان لأبي الصقر إسماعيل بن بلبل، والصحيح أنهما للحربي:

أتيتك مشتاقا وجئت مسلما عليك وإني باحتجابك عالم

فأخبرني البواب أنك نائم وأنت إذا استيقظت أيضا فنائم

وقال الصفدي في الوافي بالوفيات ٤/ ١٧٣ - ١٧٤: «محمد بن عمر بن سعيد، أبو جعفر الحربي. ذكره محمد بن داود بن الجراح في كتاب الورقة في أخبار الشعراء، وقال: بغدادي راوية صالح». ثم ذكر له هذين البيتين، وأرخ وفاته سنة مائتين وأربعين.

فنوم هذا وقيام هذا بمنزلة واحدة، كلٌّ منهما غفلة عن الله تعالىٰ، فمن المهم طهارة الباطن عن خدوش هذه الأهوية وكدورة أفكار الدنيا والنقاوة عن أدناس الغِل والحقد والحسد؛ لتنجلي مرآة قلبه وتقابل اللوحَ المحفوظ [في النوم] وتنتقش فيه عجائب الغيب.

(**الثانية: خوف غالب يَلزم القلبَ**) عن أمارات معلومة (**مع قِصَر الأمل**) فيما يتوقَّع حصوله في القلب (**فإنه إذا تفكَّر في أهوال الآخرة**) أي شدائدها (**ودَرَكات جهنم**) وما فيها من أنواع العذاب ممَّا سمعه من أفواه العلماء وممَّا أدركه في مطالعاته من كتب العلم (**طار نومُه**) وذهب كسلُه (**وعظُم حذرُه**) أي خوفه (**كما قال طاووس**) بن كَيْسان اليماني: (**إن ذِكر جهنم طيَّرَ نومَ العابدين**) كما تقدَّم قريبًا (**وكما حُكي أن غلامًا بالبصرة اسمه صُهَيب**) من العبَّاد الزاهدين، له ذِكرٌ في طبقات ابن الجوزي (**كان يقوم الليل كلَّه**) بالصلاة (**فقالت له سيِّدته**) أي مالكته: (**إن قيامك بالليل**) كلِّه (**يضرُّ بعملك بالنهار**) أي تفتر عنه (**فقال**) لها: (**إن صهيبًا إذا ذكر النار لا يأتيه النوم**) ولا يهنأ به.

(**وقيل لغلام آخر وكان يقوم كلَّ الليل مثل ذلك**) الكلام (**فقال: إذا ذكرتُ النار اشتدَّ خوفي، وإذا ذكرتُ الجنة اشتدَّ شوقي، فما أقدر أن أنام**) فهو بين الخوف والرجاء.

(**ولذي النون**) أبي الفيض إبراهيم بن ثوبان النوبي (**المصري**) رحمه الله تعالىٰ وقدَّس سره، ترجمه القشيري في الرسالة وأبو نعيم في الحلية:

(منع القرآن بوعده ووعيده ... مُقَل العيون بليلها أن تهجعا)

أي قيام العبد بالقرآن وتفهُّم معناه فيما وعد به لأحبابه من الجِنان وأعدَّه لأعدائه من النيران منع العيون أن تنام في ليلها

(فهموا عن الملك الجليل كلامَه　　فرقابهم ذلَّت إليه تخضُّعا[١]

وأنشدوا أيضًا) في معنىٰ ذلك:

(يا طويل الرقاد والغفلات　　كثرة النوم تورث الحسرات

إن في القبر إن نُقلتَ إليه　　لَرقادًا يطول بعد الممات

ومِهادًا ممهَّدًا لك فيه　　بذنوب عملتَ أو حسنات

أأمنتَ البيات من ملك المو　　ت وكم نال آمنًا ببيات)[٢]

البَيات بالفتح: الإغارة ليلاً، وهو اسم من بيَّته تبييتًا.

ووجدنا في بعض النسخ زيادة وهي:

وقال ابن المبارك[٣]:

إذا ما الليل أظلم كابدوه　　فيسفر عنهم وهم ركوع

أطار الخوفُ نومَهم فقاموا　　وأهل الأمن في الدنيا هجوع

(الثالثة: أن يعرف فضل قيام الليل بسماع هذه الآيات) الدالَّة **(والأخبار)** الصريحة **(والآثار)** المتَّبَعة التي أوردناها آنفًا **(حتىٰ يستحكم بذلك رجاؤه)** في الله تعالىٰ **(وشوقه إلىٰ ثوابه)** الذي أعدَّه له **(فيهيِّجه الشوقُ لطلب المزيد)** من المقامات **(والرغبة في درجات الجنان)** والولدان والحور العين **(كما حُكي**

---

(١) البيتان في حلية الأولياء ١/ ١٤، ٩/ ٣٦٩، ٣٧٧. ولكن رواية البيت الثاني هكذا:

فهموا عن الملك الكريم كلامه　　فهمًا تذل له الرقاب وتخضعا

(٢) لم أقف علىٰ قائل هذه الأبيات.

(٣) البيتان في ديوانه ص ٩٠ (ط - مجلة البيان) وبعدهما بيتان آخران هما:

لهم تحت الظلام وهم سجود　　أنين منه تنفرج الضلوع

وخرس بالنهار لطول صمت　　عليهم من سكينتهم خشوع

أن بعض الصالحين رجع من غزاته) التي كان توجَّه إليها **(فلمَّا كان الليل مهَّدت امرأته فراشَها)** أي هيَّأته وزيَّنت نفسها **(وجلست تنتظره)** علىٰ جاري العادة في قدوم الرجال إلىٰ المنازل **(فدخل المسجد)** أي مسجد بيته أو محلَّته **(فلم يَزَل يصلي حتىٰ أصبح)** ولم يلتفت إلىٰ راحة النوم علىٰ الفراش، فلمَّا أصبح **(قالت له زوجته: كنا ننتظرك مدةً، فلمَّا قَدِمتَ صليتَ إلىٰ الصبح ولم يكن لنا فيك حظٌّ)** كما تحتظُّ النساءُ بالرجال **(قال: واللهِ، ما ذكرتكِ)** أي ما خطرتِ علىٰ بالي **(ولقد كنت أتفكَّر في حوراء من حور الجنة طول الليلة فنسيت الزوجة والمنزل، فقمت طول الليلة شوقًا إليها)** إذ طول القيام بالليل من مهور الحور العين. فهذا مقام الرجاء، كما أن الخصلة التي قبلها مقام الخوف، وهذا قد رجع من الجهاد الأصغر إلىٰ الجهاد الأكبر، وللعارفين في أحوالهم مقامات.

(الرابعة، وهي أشرف البواعث: الحب لله عَزَّوَجَلَّ، وقوة الإيمان بأنه في قيامه لا يتكلم بحرف إلا وهو مُناجٍ به ربَّه عَزَّوَجَلَّ، وهو مطَّلع عليه، مع مشاهدة ما يخطر بقلبه) من الإشارات الإلهيَّة العارية عن الوساوس **(وأن تلك الخطرات)** التي تمرُّ بقلبه يشاهدها بعين قلبه، وأنها **(خطاب من الله تعالىٰ معه)** وهذا من مقامات الأحياء **(فإذا أحَبَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ)** وقوي إيمانُه وزاد نشاطه بمعرفته **(أحَبَّ لا محالة الخلوةَ به)** عن خطور خطرات السِّوَىٰ **(وتلذَّذ بالمناجاة)** للحبيب في قيامه **(فتحمله لذَّةُ المُناجاة للحبيب علىٰ طول القيام)** واستمرار المناجاة **(ولا ينبغي أن تستبعد هذه اللذَّة؛ إذ شهد لها العقل والنقل)** وفي نسخة: إذ يشهد العقل والنقل **(أمَّا العقل، فليعتبر حال المحب لشخص بسبب جماله)** وحُسن صورته وكمال خَلْقه **(أو لملك بسبب إنعامه)** عليه **(ونواله)** له وإحسانه به **(كيف يتلذَّذ بالخلوة به ومناجاته حتىٰ لا يأتيه النوم طول ليله)** ولا يبالي بسهره وما يلقاه من النَّصَب فيه، بل ما يمرُّ بخاطره طول الليل **(فإن قلتَ: إن الجميل)** الذي ضربتَ به المَثَل للاعتبار إنما **(يتلذَّذ بالنظر إليه)** فترىٰ العينُ منه منظرًا حَسنًا فيحول بينها وبين النوم حجابٌ **(وإن الله سبحانه**

لا يُرَىٰ) في الدنيا فكيف التلذُّذ بمناجاته؟ **(فاعلمْ أنه لو كان الجميل المحبوب وراء ستر أو كان في بيت مظلم)** مثلاً **(لكان المحب له يتلذَّذ بمحاورته)** أي محادثته **(المجرَّدة)** عن الرؤية **(دون النظر)** إليه **(ودون الطمع في أمر آخر سوىٰ ذلك)** وفي نسخة: سواه **(وكان يتنعَّم بإظهار حبِّه إليه وذِكرِه بلسانه بمَسْمَع منه)** وإن لم يكن بمرأىٰ **(وإن كان ذلك أيضًا معلومًا عنده. فإن قلتَ: إنه ينتظر جوابه فيتلذَّذ بسماع جوابه، وليس يسمع كلام الله عَزَّوَجَلَّ. فاعلمْ أنه وإن كان يعلم أنه لا يجيبه ويسكت عنه فاللذَّة باقية له في عرض أحواله عليه)** أي أثنائها **(و)** في **(رفع سريرته)** الباطنة **(إليه، كيف والموقن يسمع من الله عَزَّوَجَلَّ كل ما يَرِدُ علىٰ خاطره)** من الإشارات **(في أثناء مُناجاته)** ومحاورته **(فيتلذَّذ به، وكذا الذي يخلو بالملك ويعرض عليه حاجاته في جنح الليل يتلذَّذ به في رجاء إنعامه)** وإحسانه **(والرجاء في حقِّ الله تعالىٰ صدقٌ)** لا خُلْفَ فيه، بخلاف الرجاء في الملك **(وما عند الله سبحانه خير وأبقىٰ وأنفع ممَّا عند غيره)** لوجوه كثيرة **(فكيف لا يتلذَّذ بعرض الحاجات عليه في الخلوات)** فهذه شهادة العقل.

(وأمَّا النقل، فتشهد له أحوال قُوَّام الليل في تلذُّذهم بقيام الليل واستقصارهم له) السين هنا للوجدان، يقال: استقصره: إذا وجده قصيرًا أو عَدَّه كذلك **(كما يستقصر المحبُّ ليلةَ وصال الحبيب)** أي يجدها قصيرة ويتمنَّىٰ لو طالت، ومن هنا قول بعضهم: سنة الوصل سنة كما أن سنة الهجر سنة. وهم ثلاثة أصناف: قوم قطعهم الليل، فكان هؤلاء المريدون ذوو الأوراد والأجزاء كابدوا الليل فغلبهم. وقوم قطعوا الليل، فكان هؤلاء العاملون الذين صبروا وصابروا الليلَ فغلبوه. وقوم قطع بهم الليل، فكان هؤلاء المحبُّون والعلماء أهل الفكر والمحادثة، وأهل الأُنس والمجالسة، وأهل الذِّكر والمُناجاة، وأهل التخلُّق والملاقاة، نغَّص الليل عليهم حالَهم، وقصَّر النعيمُ عليهم ليلَهم، ورفع الحبيب عنهم نومهم، وخفَّف الفهم عليهم قيامهم، وأذهب مزيدُ الوصل عنهم مللهم، وأوصل العتاب بهم

سهرَهم (**حتىٰ قيل لبعضهم: كيف أنت والليل؟ فقال: ما راعيتُه قط، يريني وجهه ثم ينصرف وما تأمَّلتُه بعدُ**) نقله صاحب القوت.

(**وقال آخَر**) منهم: (**أنا والليل فرسا رِهان، مرة يسبقني إلىٰ الفجر، ومرة يقطعني عن الفكر**) نقله صاحب القوت. والرِّهان[1] بالكسر مصدر راهنه علىٰ كذا، وتراهَنوا: أخرج كل واحد منهم رهنًا ليفوز السابق بالجميع إذا غلب.

(**وقيل لبعضهم: كيف الليل عليك؟ قال: هو ساعة أنا فيها بين حالين: أفرح بظُلمته إذا جاء، وأغتمُّ بفجره إذا طلع، ما تمَّ فرحي به قط**) ولا اشتفيت منه قط. كذا في القوت. وقيل لآخَر منهم: كيف الليل عليك؟ فقال: واللهِ، ما أدري كيف أنا فيه، إلا أني بين نظرة ووقفة، يُقبِل بظلامه فأتدَرَّعه، ثم يُسفِر قبل أن أتلبَّسه. وأنشد:

لم أستتمَّ عناقَه لقدومه ... حتىٰ بدا تسليمه لوداع[2]

وتذاكر قومٌ قِصَر الليل عليهم، فقال بعضهم: أمَّا أنا فإنَّ الليل يزورني قائمًا ثم ينصرف قبل أن أجلس.

(**وقال علي بن بَكَّار**) البصري الزاهد، نزيل المصِّيصة[3]، ستأتي ترجمته قريبًا: (**منذ أربعين سنة ما أحزنني شيء سوىٰ طلوع الفجر**) نقله صاحب القوت.

---

(١) المصباح المنير ١/ ١٥١.

(٢) هذا البيت لأبي الفتح محمود بن الحسين الكاتب المعروف بـ «كشاجم»، وهو في ديوانه ص ٢٦٧ (ط - مكتبة الخانجي) مع بيتين آخرين، ولكن باختلاف في الشطر الثاني:

بأبي وأمي زائر متقنع ... لم يخف ضوء الشمس تحت قناعه

لم أستتم عناقه لقدومه ... حتىٰ ابتدأت عناقه لوداعه

فمضىٰ وأبقىٰ في فؤادي حسرة ... تركته موقوفا علىٰ أوجاعه

(٣) المصيصة، وتسمىٰ باليونانية مقسوسطيا: مدينة تاريخية مندثرة تقع أطلالها بالقرب من مدينة أدنة التركية. فتحها المسلمون في عهد عبد الملك بن مروان، واستولىٰ عليها الروم سنة ٩٦٤ م، ثم استولىٰ عليها الصليبيون ثم الأرمن، ثم أخذت في الاندثار بعد سيطرة الأتراك عليها.

(وقال الفضيل بن عياض) رحمه الله تعالىٰ: (إذا غربت الشمس فرحتُ بالظلام لخلوتي فيه بربِّي) عَزَّوَجَلَّ (وإذا طلعت الشمس حزنتُ لدخول الناس عليَّ) كذا في القوت.

(وقال أبو سليمان) الداراني رحمه الله تعالىٰ: (أهل الليل في ليلهم ألَذُّ من أهل اللهو في لهوهم، ولولا الليل ما أحببتُ البقاء في الدنيا)[1] كذا في القوت.

(وقال أيضًا: لو عوَّض الله سبحانه أهلَ الليل من ثواب أعمالهم ما يجدونه) في قلوبهم (من اللذَّة لكان ذلك أكثر من أعمالهم) كذا في القوت.

(وقال بعض العلماء: ليس في الدنيا وقت يشبه نعيمَ أهل الجنة إلا ما يجده أهل التملُّق في قلوبهم بالليل من حلاوة المُناجاة) كذا في القوت.

(وقال بعضهم): قيام الليل والتملُّق للحبيب و(لذَّة المناجاة) للقريب في الدنيا (ليست من الدنيا، إنما هي من الجنة، أظهرها الله لأوليائه) في الدنيا، لا يعرفها إلا هم (ولا يجدها سواهم) روحًا لقلوبهم. نقله صاحب القوت بتغيير يسير

(وقال ابن المنكدر) هو[2] محمد بن المنكدِر بن عبد الله بن الهُدَير التَّيْمي، أبو عبد الله - ويقال: أبو بكر - المدني. ذكره ابن سعد[3] في الطبقة الرابعة من أهل المدينة. كان من معادن الصدق، إمام أمثاله من سادات القُرَّاء، كان لا يتمالك [البكاء] إذا قرأ الحديث. روىٰ عن أبيه وعائشة وأبي هريرة وأبي قتادة وأبي أيوب وجابر، وعنه شعبة ومالك والسفيانان، مات سنة ١٣٠ (ما بقي من لذَّات الدنيا إلا ثلاث: قيام الليل، ولقاء الإخوان، والصلاة في جماعة) نقله صاحب القوت[4].

---

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ٩/ ٢٧٥. والدينوري في المجالسة وجواهر العلم ١/ ٤٧٣، ٤/ ٣٨٣. وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٤/ ١٤٦.

(٢) تهذيب الكمال ٢٦/ ٥٠٣ - ٥٠٩.

(٣) الطبقات الكبرىٰ ٧/ ٤٤٠ - ٤٤٤.

(٤) ورواه أبو نعيم في حلية الأولياء ٦/ ٢٩١ وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٦/ ١٦٠ عن محمد بن واسع البصري بلفظ: ما بقي في الدنيا شيء ألذه إلا الصلاة في جماعة ولقاء الإخوان.

وبكىٰ عامر بن عبد الله بن الزبير حين حضرته الوفاة، فقيل له في ذلك، فقال: واللهِ، ما أبكي حبًّا للبقاء، ولكن ذكرتُ ظمأ الهواجر في الصيف وقيام الليل في الشتاء[1].

وقال عُتْبة الغلام: كابدت الليل عشرين سنة، ثم تنعَّمت به عشرين سنة[2].

وقال يوسف بن أسباط: قيام ليلة أسهل عليَّ من عمل قُفَّة. وكان يعمل كل يوم عشر قِفاف.

وقال غيره: ما رأيت أعجب من الليل، إن اضطربتَ تحته غلبك، وإن ثبتَّ له لم يقف.

(وقال بعض العارفين: إن الله عَزَّوَجَلَّ ينظر بالأسحار إلىٰ قلوب المتيقِّظين فيملأها أنوارًا، فتَرِدُ الفوائد علىٰ قلوبهم فتستنير، ثم تنتشر من قلوبهم العوافي إلىٰ قلوب الغافلين) هكذا هو في القوت.

وقال بعض العلماء: إن الله عَزَّوَجَلَّ ينظر إلىٰ الجِنان عند السَّحَر نظرةً فتشرق وتضيء وتهتز وتربو وتزداد جمالاً وحُسنًا وطِيبًا ألف ألف ضِعف في جميع معانيها، ثم تقول: قد أفلح المؤمنون. فيقول الله سبحانه: هنيئًا لكِ منازل الملوك، وعزَّتي

---

(١) روىٰ البيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٤٢٠ من طريق هشام الدستوائي عن قتادة أن عامر بن عبد قيس لما حضره الموت جعل يبكي، فقيل له: ما يبكيك؟ قال: ما أبكي جزعًا من الموت ولا حرصًا علىٰ الدنيا، ولكن أبكي علىٰ ظمأ الهواجر وعلىٰ قيام الليل في الشتاء. ثم روىٰ من طريق صالح المري قال: سمعت يزيد الرقاشي يقول: بلغنا أن عامر بن عبد الله لما احتضر بكىٰ، فقيل له: ما يبكيك؟ قال: هذا الموت غاية الساعين، وإنا لله وإنا إليه راجعون، والله ما أبكي جزعًا من الموت، ولكني أبكي علىٰ حر النهار وبرد الليل، وإني أستعين بالله علىٰ مصرعي هذا بين يديه.

(٢) تقدم هذا الأثر في كتاب تلاوة القرآن معزوًا لثابت البناني، وأورده الغزالي مرة أخرىٰ في كتاب الدعوات منسوبًا لبعض العارفين غير مسمىٰ، ونسبه الشارح هناك لثابت البناني وعتبة الغلام نقلًا عن القوت.

وجلالي وعُلُويٍّ في ارتفاع مكاني لا يسكنك جبَّار ولا بخيل ولا متكبِّر ولا فخور. وينظر سبحانه إلىٰ العرش نظرةً فيتَّسع ألف ألف سعة، يزداد بكل توسعة ألف ألف علم بالله تعالىٰ، كل علم منها لا يعلم وسعه إلا الله عَزَّوَجَلَّ، ثم يهتزُّ فيثقل علىٰ الحَمَلة حتىٰ يموج بعضهم في بعض ويحطم بعضهم بعضًا، وهم بعدد [جميع] ما خلق الله عَزَّوَجَلَّ وأضعاف جميع ما خلق، فيقول العرش [سبحانك أينما كنتَ وأينما تكون. فينادي حَمَلة العرش: سبحان من لا يعلم أين هو إلا هو، سبحان من لا يعلم] ما هو إلا هو.

(وقال بعض العلماء من المتقدِّمين: **إن الله عَزَّوَجَلَّ أوحىٰ إلىٰ بعض الصِّدِّيقين: إنَّ لي عِبادًا من عبادي يحبونني وأحبهم، ويشتاقون إليَّ وأشتاق إليهم، ويذكرونني وأذكرهم، وينظرون إليَّ وأنظر إليهم، فإن حذوتَ**) أي سلكت (**طريقتهم أحببتك، وإن عدلتَ عنهم مقتُّك**) والمَقْت: أشد الغضب (**قال: يا رب، وما علامتهم؟ قال: يراعون الظلال**) جمع ظل: ما نسخته [الشمس] وهو من الطلوع إلىٰ الزوال (**بالنهار**) أي يراعونها لإقامة الأوراد فيه (**كما يراعي الراعي**) الشفيق (**غنمَه، ويحنُّون**) أي يميلون باشتياق (**إلىٰ غروب الشمس كما تحنُّ الطير إلىٰ أوكارها**) عند الغروب (**فإذا جَنَّهم الليلُ**) أي سترهم (**واختلط الظلام**) وفُرشت الفُرُش ونُصبت الأَسِرَّة (**وخلا كل حبيب بحبيبه نصبوا لي أقدامهم**) أي للقيام في الصلاة (**وافترشوا لي وجوههم**) أي بالسجود (**وناجَوْني بكلامي، وتملَّقوا إليَّ بإنعامي، فمن بين صارخ وباكٍ، وبين متأوِّه وشاكٍ**) أي باختلاف أحوالهم بين الصريخ عند غلبة الحال وبين البكاء والتضرُّع والتأوُّه والشكاية. وقال أبو سليمان الداراني: أهل الليل علىٰ ثلاث طبقات، منهم مَن إذا قرأ فتفكَّر بكىٰ، ومنهم من إذا تفكَّر صاح، وراحته في صياحه، ومنهم من إذا قرأ فتفكَّر بُهِتَ فلم يبكِ ولم يَصِحْ. قال الراوي[1]: قلت له: من أي شيء بُهت هذا ومن أيِّ شيء صاح هذا [ومن أي شيء بكىٰ هذا]؟ فقال: لا أقوىٰ

(١) هو أحمد بن أبي الحواري الدمشقي.

علىٰ التفسير[١] (**بعيني ما يتحمَّلون من أجلي، وبسمعي ما يشكون من حبِّي، أول ما أعطيهم: أقذف من نوري في قلوبهم فيخبرون عني كما أُخبِرُ عنهم، والثانية: لو كانت السموات السبع والأرضون السبع وما فيهما في موازينهم لاستقللتها لهم، والثالثة: أُقبِلُ بوجهي عليهم، أفتَرَىٰ من أقبلتُ بوجهي عليه أيعلم أحدٌ ما أريد أن أعطيه**) هكذا ساقه صاحب القوت بطوله، ونقله أيضًا صاحب العوارف، وزاد: فالصادق المريد إذا خلا في ليله بمناجاة ربِّه انتشرت أنوار ليله علىٰ جميع أجزاء نهاره، ويصير نهاره في حماية ليله، وذلك لامتلاء قلبه بالأنوار، فتكون حركاته وتصاريفه بالنهار تصدر من منبع الأنوار المجتمعة من الليل، ويصير قالبه في قبة من قِباب الحق، مسدَّدة حركاته، موفرة سَكَناته.

(**وقال مالك بن دينار**) أبو يحيىٰ البصري رحمه الله تعالىٰ: (**إذا قام العبد يتهجَّد من الليل**) ورتَّل القرآن كما أُمِرَ (**قرُب منه الجبَّارُ عَزَّوَجَلَّ**) كذا في القوت، إلا أنه قال: قرُب الجبارُ منه (**قال**) مالك: (**وكانوا يرون**) أن (**ما يجدون في قلوبهم من الرقَّة والحلاوة**) والفتوح (**والأنوار من قربِ الرب عَزَّوَجَلَّ من القلب**) كذا في القوت.

(**وهذا له سرٌّ وتحقيق ستأتي الإشارة إليه في كتاب المحبَّة**) إن شاء الله تعالىٰ.

(**وفي الأخبار: يقول الله تعالىٰ: أيْ عبدي، أنا الله الذي اقتربتُ من قلبك، وبالغيب رأيتَ نوري**) هكذا هو في القوت.

وقال أبو نعيم في الحلية[٢]: حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا هارون بن عبد الله وعلي بن مسلم قالا: حدثنا سَيَّار، حدثنا جعفر قال: سمعت مالكًا - يعني ابن دينار - يقول: قرأت في التوراة: ابن آدم، لا تعجز

---

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ١٠/ ٢٠.

(٢) حلية الأولياء ٢/ ٣٥٩.

أن تقوم بين يديَّ باكيًا؛ فإني أنا الله الذي اقتربت لقلبك، وبالغيب رأيتَ نوري. قال مالك: يعني تلك الرقَّة وتلك الفتوح التي يفتح الله لك منه.

(وشكا بعض المريدين إلىٰ أستاذه طول سهر الليل) وأن السهر قد أضَرَّ به **(وطلب حيلة يجتلب بها النومَ، فقال أستاذه: يا بنيَّ، أن لله نفحات في الليل والنهار تصيب القلوب المتيقِّظة، وتخطئ القلوبَ النائمة، فتعرَّضْ لتلك النفحات)** ففيها الخير **(فقال: يا أستاذ، تركتني لا أنام بالليل ولا بالنهار)** نقله صاحب القوت.

(واعلمْ أن هذه النفحات بالليل أرجَىٰ؛ لِما في قيام الليل من صفاء القلب وانفراده، واندفاع الشواغل، وترك الخلطة. وفي الخبر الصحيح عن جابر بن عبد الله) الأنصاري ﵄ **(عن النبي ﷺ أنه قال: إن من الليل ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله** ﷿ **خيرًا إلا أعطاه إيَّاه. وفي رواية أخرىٰ: يسأل الله خيرًا من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إيَّاه، وذلك كل ليلة)** رواه مسلم. وقد تقدَّم هذا الحديث قريبًا.

(ومطلوب القائمين) بالليل **(تلك الساعة، وهي مبهمة)** غير معيَّنة **(في جميع الليل، كليلة القَدْر في رمضان)** كلِّه **(وكساعة يوم الجمعة)** وقد تقدَّم الكلام في كلٍّ منهما في مواضعهما من هذا الكتاب **(وهي ساعة النفحات المذكورة)** وروىٰ أبو نعيم في الحلية[1] من طريق زيد بن أسلم قال: قال أبو الدرداء ﵁: التمِسوا الخيرَ دهركم كله، وتعرَّضوا لنفحات رحمة الله تعالىٰ؛ فإنَّ لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده.

---

(١) السابق ١/ ٢٢١.

بيان طرق القسمة لأجزاء الليل

(اعلمْ أن إحياء الليل من حيث المقدار له سبع مراتب:

المرتبة الأولىٰ: إحياء كل الليل) بالصلاة والتلاوة والأذكار وغيرها من أنواع العبادات **(وهذا شأن الأقوياء الذين تجرَّدوا لعبادة الله تعالىٰ)** فلا شغل لهم سواها **(وتلذَّذوا بمُناجاته)** في تلاوتهم **(وصار ذلك غذاءً لهم)** أي بمنزلة الغذاء الذي لا يُستغنَىٰ عنه **(وحياةً لقلوبهم)** وتنويرًا لها **(فلم يتعبوا بطول القيام، وردُّوا المنام إلىٰ النهار في وقت اشتغال الناس)** بالكسب في أسواقهم. وفي نسخة: بأمور الدنيا **(وقد كان ذلك طريق جماعة من السلف)** الصالحين **(كانوا يصلُّون الصبح بوضوء العشاء)** الآخرة **(حكىٰ)** الإمام **(أبو طالب المكِّي)** في كتابه «قوت القلوب» **(أن ذلك حُكي علىٰ سبيل التواتر والاشتهار عن أربعين من التابعين، وكان منهم مَن واظب علىٰ ذلك أربعين سنة)** ولفظ القوت: وممَّن اشتهر بإحياء الليل كلِّه وصلاة الغَداة بوضوء العشاء الأخيرة أربعين سنة [أو ثلاثين سنة] حتىٰ نُقل ذلك عنه أربعون من التابعين **(قال: منهم سعيد بن المسيب وصفوان بن سليم المدنيان)** أمَّا سعيد بن المسيب فهو الإمام أبو[1] محمد سعيد ابن المسيِّب بن حَزْن بن أبي وَهْب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي، سيد التابعين، وُلد لسنتين مضتا من خلافة عمر، وكان أعلم أهل المدينة بالحلال والحرام، فقيهًا متأهِّلاً، ثقة، من أهل الخير، صلىٰ الفجر بوضوء العشاء أربعين سنة. مات سنة أربع وتسعين وهو ابن خمس وسبعين سنة. روىٰ له الجماعة.

وأمَّا صفوان[2] بن سُلَيم فهو أبو عبد الله - وقيل: أبو الحارث - القرشي

---

(١) تهذيب الكمال ١١/ ٦٦ - ٧٥.

(٢) تهذيب الكمال ١٣/ ١٨٤ - ١٩١. تاريخ دمشق ٢٤/ ١٢١ - ١٣٧.

الزُّهْري الفقيه، وأبوه سليم مولىٰ حُمَيد بن عبد الرحمن بن عوف. قال ابن سعد[١]: ثقة، كثير الحديث، عابد. وقال يحيىٰ بن سعيد: [صفوان بن سليم أحب إليَّ من زيد بن أسلم. وقال أحمد بن حنبل]: هو رجل يُستسقَىٰ بحديثه، وينزل المطر من السماء بذكره. وعنه أيضًا: ثقة من خيار عباد الله الصالحين. وقال مالك بن أنس: كان يصلي في الشتاء [علىٰ السطح] وفي الصيف في بطن البيت ينتفض[٢] بالحر والبرد حتىٰ يصبح، ثم يقول: هذا الجهد من صفوان، وأنت أعلم، وإنه لَتَرِمُ رجلاه حتىٰ يعود كالسَّقَط من قيام الليل، وتظهر فيه عروق خضر. وقال عبد العزيز بن أبي حازم: عادلني صفوان إلىٰ مكة، فما وضع جنبه [في المحمل حتىٰ رجع. وقال سفيان بن عُيَينة: حلف صفوان أن لا يضع جنبه] بالأرض حتىٰ يلقىٰ الله عَزَّوَجَلَّ، فمكث علىٰ ذلك أكثر من ثلاثين عامًا - ومن طريق غيره: أربعين سنة - فلمَّا حضرته الوفاة واشتدَّ به النزع وهو جالس فقالت ابنته: يا أبتِ، لو وضعت جنبك علىٰ الأرض. فقال: يا بنيَّة، إذا ما وفَّيتُ لله عَزَّوَجَلَّ بالنذر والحلف. فمات وإنه لجالس سنة اثنتين وثلاثين ومائة. روىٰ له الجماعة.

(**وفُضَيل بن عياض ووُهَيب بن الورد المكِّيان**) أمَّا فضيل فهو أبو[٣] علي فضيل بن عياض بن مسعود بن بِشْر التميمي اليربوعي، وُلد بسمرقند[٤]، ونشأ بأبيورد[٥]، وكتب الحديث بالكوفة، وتحوَّل إلىٰ مكة فسكنها ومات بها. قال أبو حاتم[٦]: صدوق. وقال

---

(١) الطبقات الكبرىٰ ٧/ ٥١١.

(٢) في التهذيب وتاريخ دمشق: يتيقظ.

(٣) تهذيب الكمال ٢٣/ ٢٨١ - ٢٩٩.

(٤) سمرقند: مدينة تقع في شرق أوزبكستان، وهي ثاني أكبر مدن أوزبكستان، وغالبية سكانها من الطاجيك. فتحها المسلمون بقيادة قتيبة بن مسلم مرتين، الأولىٰ سنة ٨٧، والثانية سنة ٩٢. واتخذها تيمور لنك عاصمة لدولته، فشهدت المدينة ازدهارا علميا وفنيا ومعماريا كبيرا.

(٥) أبيورد: مدينة قديمة كانت تقع ضمن جمهورية تركمانستان.

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٧/ ٧٣.

النسائي: ثقة صالح مأمون. وعن ابن المبارك[١]: ما بقي في الحجاز أحد من الأبدال إلا فضيل بن عياض وعلي ابنه، وعلي مقدَّم علىٰ أبيه في الخوف. وقال بِشر بن الحارث: عشرة ممَّن كانوا يأكلون الحلال. فذكر فيهم فضيل بن عياض وابنه عليًّا. وكان ممَّن صلىٰ الفجر بوضوء العشاء أربعين سنة. توفي بمكة سنة سبع وثمانين ومائة. روىٰ له الجماعة إلا ابن ماجه.

وأمَّا وُهَيب بن الورد فهو أبو عثمان المكّي، مولىٰ بني مخزوم، تقدَّمت ترجمته في آخر كتاب الصلاة. وكان ممَّن صلىٰ الصبح بوضوء العشاء أربعين سنة. مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. روىٰ له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

(وطاووس ووهب بن منبِّه اليمانيان، والربيع بن خُثَيم والحَكَم الكوفيان) أمَّا الربيع فهو أبو يزيد الربيع بن خُثَيم بن عائذ بن عبد الله بن موهبة الثوري الكوفي، من كبار التابعين، تقدَّمت ترجمته في كتاب تلاوة القرآن[٢]، وكان من المخبتين. قال ابن سعد: توفي في ولاية عبيد الله بن زياد. روىٰ له الجماعة إلا أبا داود.

وأمَّا الحكم فهو أبو[٣] عبد الله الحكم بن عُتَيبة الكِنْدي الكوفي، مولىٰ امرأة من كِنْدة، كان من أثبت أصحاب إبراهيم النَّخَعي، ثقة، عابد، زاهد، ثبت في الحديث. وُلد سنة خمسين، ومات سنة ثلاث عشرة ومائة[٤]. روىٰ له الجماعة.

(وأبو سليمان الداراني وعلي بن بَكَّار الشاميَّان) أمَّا أبو سليمان فهو عبد الرحمن بن أحمد بن عطية، من أهل دارَيَّا، ترجمه صاحبا الحلية[٥]

---

(١) قول ابن المبارك وقول بشر بن الحارث بعده رواهما ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٨/ ٣٩٠، ٣٩٣.

(٢) بل في أواخر الباب الثالث من كتاب الصلاة.

(٣) تهذيب الكمال ٧/ ١١٤ - ١٢٠. وفيه: «أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو عمر، مولىٰ عدي بن عدي الكندي، ويقال: مولىٰ امرأة من كندة».

(٤) في التهذيب: «قيل: إنه مات سنة ثلاث عشرة ومائة، وقال الواقدي: سنة أربع عشرة، وقال عمرو بن علي ومحمد بن سعد وأبو نعيم: سنة خمس عشرة ومائة».

(٥) حلية الأولياء ٩/ ٢٥٤ - ٢٨٠.

والرسالة[١] والذهبي في التاريخ[٢]، وكان من الورع والعبادة بمكان.

وأمَّا علي[٣] بن بَكَّار فهو البصري الزاهد، نزيل المصيصة: من ثغور الشام. روىٰ عن ابن عون وحسين المعلِّم والطبقة. وكان صاحب كرامات وتألُّهٍ. مات سنة سبع ومائتين. روىٰ له النسائي.

(**وأبو عبد الله الخَوَّاص وأبو عاصم العَبَّادِيَّانِ**) أمَّا أبو عبد الله الخَوَّاص ....[٤]

وأمَّا أبو[٥] عاصم فهو عبد الله بن عبيد الله، وقيل: عبيد الله بن عبد الله. روىٰ عن أبان وابن جُدْعان، وعنه ابن المديني وإسحاق. قال ابن معين وغيره: صالح الحديث. روىٰ له ابن ماجه. وعَبَّادان: جزيرة في بحر فارس[٦]، تقدَّم ذِكرُها في آخر كتاب الحج.

(**وحبيب أبو محمد وأبو جابر السلماني الفارسيَّان**) أمَّا حبيب فهو أبو محمد العجمي، من ساكني البصرة، صاحب الكرامات، مجاب الدعوات، ترجمه أبو نعيم في الحلية[٧]، وأخرج من طريق السريِّ بن يحيىٰ قال: كان أبو محمد يُرَىٰ بالبصرة يوم التروية، ويُرَىٰ بعرفة عشيَّة عرفة. قيل: إنه أسند عن الحسن وابن سيرين، وهو وهمٌ من قائله؛ فإنَّ حبيبًا الذي أسند عنهما هو حبيب المعلِّم.

وأمَّا أبو جابر السلماني ....[٨]

---

(١) الرسالة القشيرية ص ٦٧ - ٦٨.

(٢) تاريخ الإسلام ١٥/ ٢٥٢ - ٢٥٥.

(٣) الكاشف للذهبي ٢/ ٣٥.

(٤) بياض في المطبوعة.

(٥) الكاشف للذهبي ٢/ ٤٣٧.

(٦) الذي يسمىٰ الآن: الخليج العربي.

(٧) حلية الأولياء ٦/ ١٤٩ - ١٥٥.

(٨) بياض في المطبوعة.

(ومالك بن دينار وسليمان التَّيْمي ويزيد الرَّقاشي وحبيب بن أبي ثابت ويحيىٰ البَكَّاء البصريون) أمَّا مالك[١] بن دينار فهو أبو يحيىٰ الناجي السامي البصري الزاهد، مولىٰ امرأة من بني ناجية بن سامة بن لؤي[٢]، وكان أبوه من سبي سِجِسْتان، وقيل: من كابُل. قال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات[٣] وقال: كان يكتب المصاحف بالأجرة ويتقوَّت بأجرته، وكان يجانب الإباحات جهده، ولا يأكل شيئًا من الطيِّبات، وكان من المتعبِّدة الصُّبر والمتقشِّفة الخُشن. له ترجمة طويلة في الحلية[٤]. مات سنة ثلاث وعشرين ومائة[٥].

وأمَّا سليمان التَّيْمي فهو أبو المعتمر سليمان بن طرخان التَّيْمي، تقدَّمت ترجمته في كتاب الدعوات.

وأمَّا يزيد[٦] الرَّقاشي فهو يزيد بن أبان القاصُّ العابد، روىٰ عن أنس والحسن، وعنه صالح المُرِّي وحمَّاد بن سلمة. روىٰ له الترمذي وابن ماجه.

وأمَّا حبيب بن أبي ثابت، فهكذا هو في القوت، وتبعه المصنِّف، والذي يظهر أنه وهمٌ من النُّسَّاخ؛ فإنَّ حبيب بن أبي ثابت كوفي، وهو قد ساقه في عداد البصريين، قال العِجْلي[٧]: تابعي ثقة، كان يفتي بالكوفة قبل حماد بن أبي سليمان. وأمَّا حبيب بن أبي حبيب فإنه بصري ثقة روىٰ له مسلم والنسائي وابن ماجه[٨].

---

(١) تهذيب الكمال ٢٧/ ١٣٥.

(٢) انظر: معجم قبائل العرب ٣/ ١١٦٦.

(٣) الثقات ٥/ ٣٨٣.

(٤) حلية الأولياء ٢/ ٣٥٧ - ٣٨٨.

(٥) وقيل: سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: سنة ثلاثين ومائة.

(٦) الكاشف ٢/ ٣٨٠.

(٧) معرفة الثقات ٢/ ٢٨١.

(٨) تهذيب الكمال ٥/ ٣٦٤ - ٣٦٦.

ومن أهل البصرة من يسمَّىٰ بهذا الاسم: حبيب بن الشهيد الأزدي، أبو محمد، تابعي، أدرك أبا الطفيل[١]. وحبيب المعلِّم أبو محمد البصري، مولىٰ معقل بن يسار، روىٰ له الجماعة[٢].

وأما يحيىٰ[٣] البَكاء فهو يحيىٰ بن مسلم، ويقال: ابن أبي خُلَيد، تابعي بصري، روىٰ عن ابن عمر وأبي العالية، وعنه عبد الوارث وعلي بن عاصم. روىٰ له الترمذي وابن ماجه.

(**وكَهْمَس بن المِنْهال**) السَّدُوسي[٤]، أبو عثمان البصري اللؤلؤي، محلُّه الصدق، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات[٥]. قال صاحب القوت: (**وكان يختم في الشهر تسعين ختمة، وما لم يفهمه رجع وقرأه مرة أخرىٰ**) روىٰ له البخاري حديثًا واحدًا[٦] مقرونًا بغيره.

(**وأيضًا من أهل المدينة: أبو حازم**) سَلَمة[٧] بن دينار الأعرج الأفزر[٨] القاصُّ الزاهد الحكيم، مولىٰ بني شِجْع من بني ليث بن بكر[٩]. روىٰ عن سهل ابن سعد الساعدي، وهو راويته. قال أحمد: ثقة. لم يكن في زمانه مثله. وله ترجمة

---

(١) السابق ٥/ ٣٧٨.

(٢) السابق ٥/ ٤١٢ - ٤١٣.

(٣) السابق ٣١/ ٥٣٣ - ٥٣٦.

(٤) السابق ٢٤/ ٢٣٤ - ٢٣٥.

(٥) الثقات ٩/ ٢٧. وفيه أنه كان يقول بالقدر.

(٦) هو حديث أنس بن مالك: صعد النبي ﷺ أحدا ومعه أبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم، فضربه برجله وقال: «اثبت أحد، فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيدان». صحيح البخاري ٣/ ١٦.

(٧) تهذيب الكمال ١١/ ٢٧٢ - ٢٧٩.

(٨) الأفزر: الأحدب، وهو من يخرج علىٰ ظهره أو صدره عجرة عظيمة (أي نتوء عظيم). تاج العروس ١٣/ ٣٢٠.

(٩) انظر: معجم قبائل العرب ٢/ ٥٨٢.

في الحلية[١] مطوَّلة. مات سنة أربع وأربعين ومائة[٢].

(ومحمد بن المنكدِر) بن الهُدَير، أبو بكر المدني، تقدَّمت ترجمته قريبًا.

(في جماعة يكثُر عددُهم) هؤلاء المشهورون منهم. كذا قاله صاحب القوت، وتبعه المصنِّف، ونقل صاحب العوارف مثل ذلك مختصرًا وأحاله على القوت.

وممَّن كان يحيي الليل كلَّه الإمام أبو حنيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد تقدَّم ذلك للمصنِّف قريبًا، وكان ينبغي عداده في الكوفيين، فهو أفضلهم وأورعُهم.

ومنهم: أبو[٣] عبد الله الحارث بن يعقوب بن ثعلبة المصري، مولى قيس بن سعد بن عُبادة، قال ابن معين: ثقة. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال موسى ابن ربيعة: كان الحارث من العُبَّاد، قانتًا لله، وكان إذا انصرف من صلاة العشاء الآخرة يدخل بيته فيصلي ركعتين، ويُجاء بعشائه فيوضع عنده، فهو ينظر إليه فيقول: أصلي أيضًا ركعتين. فإذا فرغ من الركعتين يقول: أصلي أيضًا ركعتين. فلا يزال يصلي ركعتين [ركعتين] حتى يصبح فيكون عشاؤه وسحوره واحدًا. روى له مسلم والترمذي والنسائي[٤].

(المرتبة الثانية: أن يقوم نصف الليل، وهذا لا ينحصر عدد المواظبين عليه من السلف، وأحسن طريق فيه أن ينام الثلث الأول من الليل) أي بعد العشاء الآخرة إلى أن يكمل أربع ساعات منه (و) ينام **(السدس الأخير منه)** وهو قبل الفجر بنحو ساعة ونصف **(حتى يقع قيامه في جوف الليل ووسطه)** نحو أربع ساعات **(فهو**

---

(١) حلية الأولياء ٣/ ٢٢٩ - ٢٥٩.

(٢) هذا قول يحيى بن معين، وقال الترمذي وعمرو بن علي الفلاس: سنة ثلاث وثلاثين ومائة، وقال خليفة بن خياط: سنة خمس وثلاثين ومائة، وقيل: سنة أربعين ومائة.

(٣) تهذيب الكمال للمزي ٥/ ٣٠٩ - ٣١١. ولكن لم يذكر كنيته، والظاهر أن عبارة (أبو عبد الله) محرفة، ففي التهذيب بعد قوله (ابن ثعلبة): ويقال ابن عبد الله.

(٤) وذكر ابن يونس في تاريخ مصر ص ١٠٢ أنه توفي سنة ثلاثين ومائة.

الأفضل) وهذا الاعتبار في ليالي الشتاء، وأمَّا في الليالي القصيرة فيقع قيامه في وسط الليل نحو ساعتين فقط، وقد أشار إلىٰ هذه المرتبة صاحب القوت فقال: فإن أحَبَّ المريدُ نام ثلث الليل الأول وقام نصفه ونام سدسه الأخير.

(**المرتبة الثالثة: أن يقوم ثلث الليل، فينبغي أن ينام النصف الأول والسدس الأخير)** وأشار إليه صاحب القوت بقوله: وإن أراد نام نصف الليل وقام ثلثه ونام سدسه [الأخير] (**وبالجملة، نوم آخر الليل محبوب**) وفي نسخة: مستحَبٌّ (**لأنه يُذهِب النعاسَ**) وهو النوم القليل، وهي[1] ريح لطيفة تأتي من قِبَل الدماغ تغطي علىٰ العين ولا تصل إلىٰ القلب، فإذا وصلت إليه كان نومًا (**بالغَداة**) أي الصبح قبل طلوع الشمس وبعده (**وكانوا يكرهون ذلك**) أي النعاس بالغَداة (**ويقلِّل صفرة الوجه**) فإنه إذا لم يأخذ الراحة قبل الفجر فترت الأعضاء وغلب الكسلُ، فإن غالَبَه ولم يمكِّنه من نفسه أورث صفرةَ اللون في الوجه وفي سائر البدن (**والشهرة به، فلو قام أكثرَ الليل ونام سَحَرًا**) أي في وقت السَّحَر وهو السدس الأخير من الليل (**قلَّت صفرةُ وجهه وقلَّ نعاسُه**) ونشطت الأعضاء وتنبَّهت القوة. ولفظ القوت: ونوم آخر الليل مستحب لمعنيين، أحدهما: أنه يذهب بالنعاس بالغدوات، وقد كانوا يكرهون النعاس بالغَداة، ويأمرون الناعس بعد صلاة الصبح بالنوم. والمعنىٰ الثاني: أنه يُقِلُّ صفرةَ الوجه، فلو قام العبد أكثرَ الليل ونام سَحَرًا ذهب نعاسُه بالغداة وقلَّت صفرةُ وجهه، ولو نام أكثرَ الليل وسهر من السَّحَر جلب عليه النعاسَ بالغداة وصفرةَ الوجه، فليتَّقِ العبدُ ذلك؛ فإنه باب غامض من الشهرة والشهوة الخفية به. وليُقِلَّ شرب الماء بالليل، فقد تكون منه الصفرة سيَّما في آخر الليل وبعد الانتباه من النوم.

(**قالت عائشة** ﵂: **كان رسول الله** ﷺ **إذا أوتر من آخر الليل فإن كانت له حاجة إلىٰ أهله دنا منهنَّ**) يعني الجماع (**وإلا اضطجع في مُصلاَّه**) أي موضعه الذي

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ٥/ ٢٥٩.

ينام فيه (**ويصلي حتىٰ يأتيه بلال**) المؤذِّن رضي الله عنه (**فيُؤْذِنه**) أي يُعلِمه (**بالصلاة**) قال العراقي[١]: رواه مسلم[٢] من حديث عائشة: كان ينام أول الليل ويحيي آخره، ثم إن كانت له حاجة إلىٰ أهله قضىٰ حاجته ثم ينام. وقال النسائي[٣]: فإذا كان من السَّحَر أوتر ثم أتىٰ فراشه، فإذا كانت له حاجة أَلَمَّ بأهله. ولأبي داود[٤]: كان إذا قضىٰ صلاته من آخر الليل نظر، فإن كنت مستيقظة حدَّثني، وإن كنت نائمة أيقظني وصلىٰ الركعتين ثم اضطجع حتىٰ يأتيه المؤذِّن فيؤذنه بصلاة الصبح فيصلي ركعتين خفيفتين ثم يخرج إلىٰ الصلاة. وهو متفق عليه[٥] بلفظ: كان إذا صلىٰ، فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع حتىٰ يؤذَّن بالصلاة. وقال مسلم: إذا صلىٰ ركعتَي الفجر.

(**وقالت عائشة رضي الله عنها: ما ألفيتُه بعد السَّحَر الأعلىٰ إلا نائمًا**) تعني رسول الله ﷺ. كذا في القوت.

قال العراقي[٦]: متفق عليه[٧] بلفظ: ما ألفَىٰ رسولَ الله ﷺ السَّحَرَ الأعلىٰ في بيتي أو عندي إلا نائمًا. لم يقل البخاري: الأعلىٰ. وقال ابن ماجه[٨]: ما كنت ألفَىٰ أو ألقَىٰ النبيَّ ﷺ من آخر الليل إلا وهو نائم عندي.

وفي القوت: وفي الخبر الآخَر: كان رسول الله ﷺ إذا أوتر من آخر الليل اضطجع علىٰ شِقِّه الأيمن ضجعةً حتىٰ يأتيه بلال فيخرج معه إلىٰ الصلاة. فقد

---

(١) المغني ١/ ٣٤٠.
(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٣٥.
(٣) سنن النسائي ص ٢٧٦.
(٤) سنن أبي داود ٢/ ١٧٨.
(٥) صحيح البخاري ١/ ٣٦٠. صحيح مسلم ١/ ٣٣٥.
(٦) المغني ١/ ٣٤٠.
(٧) صحيح البخاري ١/ ٣٥٣. صحيح مسلم ١/ ٣٣٥.
(٨) سنن ابن ماجه ٢/ ٣٧٠.

كانوا يستحبُّون هذه [الضجعة] بعد الوتر وقبل صلاة الصبح **(حتىٰ قال بعض السلف: هذه الضجعة قبل الصبح)** وبعد الوتر **(سنَّة، منهم أبو هريرة** رضي الله عنه**)** كذا في القوت **(وكان نوم هذا الوقت)** من آخر الليل وفي الثلث الأخير مزيد لأهل الحضور و**(سببًا للمكاشفة)** لهم عن الملكوت **(والمشاهدة)** واستماع العلوم من الجبروت **(من وراء حُجُب الغيب، وذلك لأرباب القلوب)** الصافية الواعية **(وفيه)** سكن و**(استراحة تعين)** العُمَّال وأهل المجاهدة **(علىٰ الورد الأول من أوراد النهار)** ولذلك حُظرت [الصلاة] بعد طلوع الفجر وبعد صلاة العصر؛ ليستريح عمَّال الله سبحانه وأهل أوراد الليل والنهار فيهما، والنوم من آخر الليل هو نقصان لأهل السهو والغفلة من حيث كان مزيدًا لأهل الشهود واليقظة؛ لأنه آخر خدمة أولئك، ففيه راحتهم، وهو تطاوُل النوم والغفلة بهؤلاء فهو نقصُهم **(وقيام ثلث الليل من النصف الأخير ونوم السدس الأخير قيام داود** عليه السلام**)** قال صاحب القوت: وقد رُوي أنه من أفضل القيام [وأنه قيام نبي الله داود عليه السلام] جاء ذلك في روايتين.

(المرتبة الرابعة: أن يقوم سدس الليل أو خُمسه، وأفضل ذلك أن يكون في النصف الأخير) منه **(وقبل السدس الأخير منه)** أشار إليه صاحب القوت بقوله: ولا يَدَع العبدُ أن يقوم مقدار خُمس الليل أو سدسه، وهو ورد من أوراد الليل أو ورادانِ علىٰ اختلافهما في الطول والقِصَر، متفرِّقًا كان قيامه أو متَّصلاً، وأيُّ ورد أحياه من الليل بأيِّ نوع من الأذكار فقد دخل في أهل الليل، وله معهم نصيب.

(المرتبة الخامسة: أن لا يراعي التقديرَ) فلا يكون قيامه ونومه موزونًا عدلاً **(فإنَّ ذلك إنما يتيسَّر لنبيٍّ)** بقلب دائم اليقظة و**(يوحىٰ إليه)** من الله سبحانه، ولا يُسلَك هذا الطريق إلا بأسباب هي زاده؛ لأن كل طريق يُقطَع بزادٍ مثله، فمن أراده [احتقب و] أخذ من زاده. هكذا ذكره صاحب القوت، وأتبعه بذكر الأسباب الثمانية التي ذكرها المصنف آنفًا، ثم قال: فهذه رياضة المريد إلىٰ أن يألف القيام فيتجافىٰ جنبُه حينئذٍ؛ لِما في قلبه من الخوف والرجاء الذي قد استكنَّ فيه. وقد

اقتصر صاحب القوت علىٰ أن مراعاة التقدير تتيسَّر لنبيٍّ بوحي، وزاد المصنف فقال: (**أو لمن يعرف منازل القمر**) الثمانية والعشرين، وكيفيَّة حلول القمر فيها، ومتىٰ يحل، وكم يمكث، ومتىٰ يرتحل، معرفةً جيدة بكثرة الملازَمة والتجربة (**ويوكِّل به**) مع ذلك (**من يراقبه ويوقظه، ثم**) هذا فيه ما فيه من التعب المفضي إلىٰ اختلال أمور كثيرة؛ فإنه (**ربما يضطرب ذلك في ليالي الغيم**) فيحول بينه وبين رؤيته للمنازل (**ولكنه يقوم من أول الليل إلىٰ أن يغلبه النوم فينام، فإذا انتبه قام، فإذا غلبه النوم عاد إلىٰ النوم**) ثم يقوم آخر الليل (**فيكون له في الليل نومتان وقومتان، وهو من مكابدة الليل، وهو من أشد الأعمال وأفضلها**) وهذه طريقة أهل الحضور واليقظة وأهل الأفكار والتذكرة (**وقد كان هذا من أخلاق رسول الله ﷺ**) ففي الخبر [عن أنس]: ما كنت تريد أن ترىٰ رسول الله ﷺ قائمًا إلا رأيتَه، ولا كنت تريد أن تراه نائمًا إلا رأيتَه.

قال العراقي[١]: روىٰ أبو داود[٢] والترمذي[٣] وصحَّحه وابن ماجه[٤] من حديث أم سلمة: كان يصلي وينام قَدْر ما صلىٰ، ثم يصلي قدر ما نام، ثم ينام قدر ما صلىٰ، حتىٰ يصبح. وللبخاري[٥] من حديث ابن عباس: صلىٰ العشاء، ثم جاء [إلىٰ منزله] فصلىٰ أربع ركعات، ثم نام، ثم قام. وفيه: فصلىٰ خمس ركعات، ثم صلىٰ ركعتين، ثم نام حتىٰ سمعتُ غطيطه ... الحديث.

قلت: وللنسائي[٦]: كان يصلي العتمة، ثم يسبِّح، ثم يصلي بعدها ما شاء الله من الليل، ثم ينصرف فيرقد مثل ما صلىٰ، ثم إنه يستيقظ من نومه ذلك فيصلي مثل

---

(١) المغني ١/ ٣٤٠.

(٢) سنن أبي داود ٢/ ٢٧٤.

(٣) سنن الترمذي ٥/ ٤٣.

(٤) لم أقف عليه في سنن ابن ماجه.

(٥) صحيح البخاري ١/ ٨٥، ٢٣١.

(٦) سنن النسائي ص ٢٦٩.

ما نام، وصلاته تلك الأخيرة تكون إلىٰ الصبح.

(**وهي طريقة ابن عمر**) ولفظ القوت: وكان هذا مذهب ابن عمر (ﷺ **وأولي العزم من الصحابة**) في قيام الليل (و) فعله (**جماعة من التابعين**) رحمهم الله تعالىٰ (**وكان بعض السلف يقول: هي أول نومة، فإن انتبهتُ ثم عدت إلىٰ النوم فلا أنامَ اللهُ عيني**)[1] نقله صاحب القوت بلفظ: ثم عدت إلىٰ نومة أخرىٰ. ونقل صاحب العوارف مثله وزاد قال: وحكىٰ لي بعض الفقراء عن شيخ له أنه كان يأمر الأصحاب بنومة واحدة بالليل وأكلة واحدة بالنهار لليوم والليلة (**فأمَّا قيام رسول الله ﷺ من حيث المقدار فلم يكن علىٰ ترتيب واحد، بل ربما كان يقوم نصف الليل أو ثلثه أو سدسه**) وفي بعض النسخ: أو ثلثيه، بعد قوله: أو ثلثه (**يختلف ذلك في الليالي**) قال العراقي[2]: رواه الشيخان[3] من حديث ابن عباس: فقام رسول الله ﷺ حتىٰ انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ ... الحديث. وفي رواية للبخاري[4]: فلمَّا كان ثلث الليل الآخِر قعد فنظر إلىٰ السماء ... الحديث. ولأبي داود[5]: فنام حتىٰ إذا ذهب ثلث الليل أو نصفه استيقظ ... الحديث. ولمسلم[6] من حديث عائشة: فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل (**يدل علىٰ ذلك قول الله عَزَّوَجَلَّ في الموضعين من سورة المزمل:** ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ

---

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ٢/ ٣٢٠، ٦/ ٢٨٩ من طريق جعفر بن سليمان الضبعي قال: حدثنا ثابت البناني قال: كان رجل من العباد يقول: إذا نمت ثم استيقظت ثم ذهبت أعود إلىٰ النوم فلا أنام الله عيني. قال جعفر: كنا نرىٰ ثابتا إنما يعني نفسه. وروىٰ ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٥/ ٨٣ عن يزيد الرقاشي قال: أما أن أقوم الليل فلا أستطيع ذلك، فإذا نمت من الليل فاستيقظت فنمت الثانية فلا أنام الله عيني.

(٢) المغني ١/ ٣٤١.

(٣) صحيح البخاري ١/ ٣٧٠،٨٠، ٣/ ٢١٤. صحيح مسلم ١/ ٣٤٥.

(٤) صحيح البخاري٣/ ٢١٣، ٤/ ١٣١، ٣٩٥.

(٥) سنن أبي داود ٢/ ٢٢٢.

(٦) صحيح مسلم ١/ ٣٣٦.

﴿وَثُلُثَهُۥ﴾ [المزمل: ٢٠] ولفظ القوت: وقد كان رسول الله ﷺ يقوم ليلةً نصف الليل، وليلةً ثلثه، وليلةً ثلثَيْه، وذلك مذكور في أول الآيتين من قيام الليل في سورة المزمل، وقد كان ﷺ يقوم ليلةً نصف الليل ونصف سدسه معه، ويقوم ليلةً ربعه، ويقوم ليلةً سدس الليل حسب، وذلك مذكور في أخرى الآيتين من قيام الليل (**فأدنى من ثلثي الليل كأنَّه نصفه ونصف سدسه، فإن كُسر قوله «ونصفه وثلثه» كان نصف الثلثين وثلثه، فيقرُب من الثلث والربع، وإن نُصب كان نصف الليل وثلثه**) ولفظ القوت: وهذا على قراءة مَن كسر «ونصفه وثلثه»، فأمَّا مَن نصب فقال «ونصفَه وثلثَه»[١] فإنه يعني: يقوم النصفَ مع نصف السدس والنصف وحده والثلث وحده، وهو الذي ذكرناه من الآية الأولى، وقد جاء في التفسير نحو هذا، وهو ﷺ مفترض عليه صلاة الليل، فالآية الأولى أمره تعالى بقيام الليل فيها، والأخرى أخبر عنه بقيامه كيف هو، فالأجود أن يكون ما أخبر عنه مواطئًا لِما أمره به، فالذي أمره به أنه قال: ﴿قُمِ ٱلَّيۡلَ﴾ ثم استثنى القليل منه فقال: ﴿إِلَّا قَلِيلٗا﴾ ثم فسَّر أمره فقال: نصفه أو انقص من النصف قليلاً، يعني – والله سبحانه وتعالى أعلم –: انقصْ نصفَ السدس أو ثلث ثلث النصف، هذان أقل أسماء النقصان عند العرب، ثم قال: ﴿أَوۡ زِدۡ عَلَيۡهِ﴾ [يعني: زِدْ على النصف، كأنَّه قال: زِدْ عليه] نصف سدس الليل؛ لأنه أخبر عنه في الآية الأخرى بأقل من الثلثين فقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعۡلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدۡنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيۡلِ﴾ يكون هذا نصفًا ونصف سدس، وهو أقل التسمية عندهم، ثم قال: ﴿وَنِصۡفَهُۥ﴾ أي ويعلم أنك تقوم أيضًا نصفه ﴿وَثُلُثَهُۥ﴾ أي وتقوم ثلثه. فهذه الأخبار أشبهُ لوطء الأمر من قراءة مَن كسر فقال: ونصفِه وثلثِه. يريد: وتقوم أدنى من نصفه وهو الربع أو الثلث وأدنى من ثلثه وهو السدس أو نصف السدس.

(**وقد قالت عائشة** رضي الله عنها**: كان رسول الله ﷺ يقوم**) من الليل (**إذا سمع**

---

(١) الكسر قراءة نافع وابن عامر وأبي عمرو، والنصب قراءة ابن كثير وعاصم وحمزة والكسائي. النشر لابن الجزري ٢/ ٣٩٣.

الصارخ) قال العراقي[١]: متفق عليه[٢]. قلت: ورواه كذلك أحمد[٣] وأبو داود[٤] والنسائي[٥] **(أي الديك)** وإنما[٦] سُمِّي به لكونه كثير الصياح ليلاً، قال الطيبي: «إذا» في الحديث لمجرَّد الظرفية **(وهذا يكون السدس فما دونه)** ولفظ القوت: هذا يكون من السَّحَر فقط، فكان هذا يكون سدس الليل أو نصف سدسه.

وقال[٧] ابن ناصر: أول ما يصيح الديك نصف الليل غالبًا. وقال ابن بطال[٨]: ثلثه.

ثم قال صاحب القوت: وهذا أيضًا فيه رخصة وسعة لقُوَّام الليل، قلنا ذلك تقريبًا لا تحديدًا، والله سبحانه وتعالىٰ العالِم الحكيم. والنصب اختيارنا في القراءة علىٰ معنىٰ كثرة القيام، ولمواطأة الخبر عنه للأمر.

(ورُوي عن بعض الصحابة) كذا في النسخ. وفي نسخة العراقي: وروىٰ غير واحد من الصحابة. ووقع في بعض النسخ: وروىٰ واقد. وأخاله تصحيفًا **(أنه قال: راعيت صلاة رسول الله ﷺ ليلاً، فنام بعد العشاء زمانًا، ثم استيقظ، فنظر في الأفق فقال:** ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا﴾ **حتىٰ بلغ** ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾﴾ [آل عمران: ١٩١ - ١٩٤] **ثم استلَّ من فراشه سواكًا فاستاك به وتوضأ، وصلىٰ حتىٰ قلت: قد صلىٰ مثل الذي نام، ثم اضطجع حتىٰ قلتُ: قد نام مثل ما صلىٰ، ثم استيقظ**

---

(١) المغني ١/ ٣٤١.

(٢) صحيح البخاري ١/ ٣٥٢، ٤/ ١٨٤. صحيح مسلم ١/ ٣٣٥.

(٣) مسند أحمد ٤١/ ١٧٦، ٣٠٠، ٤٢/ ٧٢، ٤٤٧، ٤٣/ ٤٠٠.

(٤) سنن أبي داود ٢/ ٢٠٤.

(٥) سنن النسائي ص ٢٦٧.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن للطيبي ٤/ ١١٩١.

(٧) فيض القدير ٥/ ٢٣٩.

(٨) شرح صحيح البخاري ٣/ ١٢٣، ونصه: «وقول عائشة: كان يقوم إذا سمع الصارخ. فهو في حدود ثلث الليل الآخر».

فقال ما قال أول مرة، وفعل ما فعل أول مرة) قال العراقي[١]: رواه النسائي[٢] من طريق حُمَيد بن عبد الرحمن بن عوف: أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ قال: قلت وأنا في سفر مع رسول الله ﷺ: واللهِ لأرقبنَّ رسولَ الله ﷺ ... فذكر نحوه. وروىٰ أبو الوليد ابن مغيث في كتاب الصلاة من رواية إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن رجلاً قال: لأرمقنَّ صلاةَ رسول الله ﷺ الليلة ... فذكر الحديث، وفيه أنه أخذ سواكه من مؤخرة الرَّحْل[٣]. وهذا يدل علىٰ أنه أيضًا كان في سفر.

(المرتبة السادسة، وهي الأقل: أن يقوم مقدار أربع ركعات أو ركعتين) وبه فُسِّر الأثر الآتي للمصنف قريبًا **(أو تتعذَّر عليه الطهارة)** لمانع من مرض ثقيل أو برد شديد أو عدم وجدان الماء في ذلك الوقت **(فيجلس مستقبل القبلة ساعة مشتغلاً بالذكر والدعاء فيُكتَب في جملة قُوَّام الليل برحمة الله وفضله)** ففضله واسع، كما أن رحمته وسعت كلَّ شيء **(وقد جاء في الأثر: صَلِّ من الليل ولو قَدْر حلب شاة)** قال العراقي[٤]: رواه أبو يعلىٰ[٥] من حديث ابن عباس في صلاة الليل مرفوعًا:

---

(١) المغني ١/ ٣٤١ - ٣٤٢.

(٢) سنن النسائي ص ٢٦٨، ولفظه: قلت وأنا في سفر مع رسول الله ﷺ: والله لأرقبن رسول الله ﷺ لصلاة حتىٰ أرىٰ فعله، فلما صلىٰ صلاة العشاء - وهي العتمة - اضطجع هويا من الليل، ثم استيقظ فنظر في الأفق فقال: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا﴾ حتىٰ بلغ ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾﴾ ثم أهوىٰ رسول الله ﷺ إلىٰ فراشه فاستل منه سواكا، ثم أفرغ في قدح من إداوة عنده ماء فاستن، ثم قام فصلىٰ حتىٰ قلت: قد صلىٰ قدر ما نام، ثم اضطجع حتىٰ قلت: قد نام قدر ما صلىٰ، ثم استيقظ ففعل كما فعل أول مرة، وقال مثل ما قال، ففعل رسول الله ﷺ ثلاث مرات قبل الفجر.

(٣) ورواه أيضا ابن المبارك في الزهد والرقائق ص ٧٤، ٣٥٢ بلفظ: لأرمقن صلاة رسول الله ﷺ الليلة، فصلىٰ العشاء، ثم اضطجع غير كثير، ثم قام ففرغ من حاجته، ثم أتىٰ مؤخرة الرحل، فأخذ منه السواك فاستن فتوضأ، فوالذي نفسي بيده ما ركع حتىٰ ما درينا ما مضىٰ من الليل أكثر أم ما بقي منه، وحتىٰ ركبني من النوم أمثال الجبال.

(٤) المغني ١/ ٣٤٢.

(٥) مسند أبي يعلىٰ ٥/ ٨٠.

«نصفه، ثلثه، ربعه، فُواق حلبِ ناقة، فُواق حلب شاة». ولأبي الوليد ابن مغيث من رواية إياس بن معاوية مرسَلاً: «لا بدَّ من صلاة الليل ولو حلبة ناقة أو حلبة شاة».

قلت: أورد هذا الأثرَ صاحبُ القوت وقال: هذا قد يكون مقدار أربع ركعات، وقد يكون مقدار ركعتين.

وروىٰ ابن أبي شيبة[١] والبيهقي[٢] ومحمد بن نصر في الصلاة[٣] عن الحسن مرسلاً: «صلُّوا من الليل ولو أربعًا، صلُّوا من الليل ولو ركعتين، ما من أهل بيت تُعرَف لهم صلاة من الليل إلا ناداهم منادٍ: يا أهل البيت، قوموا لصلاتكم».

وإياس بن معاوية المذكور هو المُزَني، ومرسَله رواه الطبراني في الكبير[٤] وأبو نعيم[٥] بلفظ: «لا بدَّ من صلاة بليل ولو حلب ناقة ولو حلب شاة، وما كان بعد صلاة العشاء الآخرة فهو من الليل».

(**فهذه طرق القسمة**) في صلاة الليل (**فليتخيَّر المريد**) السالك في طريق الحق (**لنفسه ما يراه أيسر عليه**) وأسهل (**وحيث يتعذَّر عليه القيام في وسط الليل فلا ينبغي أن يهمل**) أي يترك (**إحياء ما بين العشاءين والورد الذي بعد العشاء**) ممَّا ذُكر آنفًا (**ثم يقوم قبل الصبح وقت السَّحَر، فلا يدركه الصبح نائمًا، ويقوم بطرفي الليل، وهذه هي المرتبة السابعة**) ولفظ القوت: وإن أراد المريد أحيا الوِردين اللذين من أول الليل، أحدهما: بين العشاءين، والثاني: قبل نومة الناس؛ فإنَّ إحياء هذين الوردين عند بعض العلماء أفضل من صيام يوم، ثم ليقُم الوردَ الرابع وهو ما بين الفجرين وهو أول ثلث الليل الأخير، أو الورد الخامس وهو السَّحَر الأخير

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ١٧٢.

(٢) شعب الإيمان ٤/ ٥٢٩.

(٣) مختصر قيام الليل ص ١٠٥.

(٤) المعجم الكبير ١/ ٢٧١.

(٥) معرفة الصحابة ١/ ٢٩١.

قبل طلوع الفجر الثاني، وهو يصلُح للقراءة والاستغفار إن كان لم يَعْتَد القيامَ في جوف الليل، وأيُّ ورد أحياه من الليل بأيِّ نوع من الأذكار فقد دخل في أهل الليل، وله معهم نصيبٌ.

قلت: وروىٰ[1] الديلمي من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «من صلىٰ أربع ركعات بعد العشاء ثم أوتر فنام علىٰ وِتره فهو في صلاة حتىٰ يصبح».

(ومهما كان النظر إلىٰ المقدار فترتيب هذه المراتب بحسب طول الوقت وقِصَره) في الشتاء والصيف **(وأما في المرتبة الخامسة والسابعة فلم يُنظَر فيهما إلىٰ المقدار، وليس يجري أمرُهما في التقدُّم والتأخُّر علىٰ الترتيب المذكور؛ إذ السابعة ليست دون ما ذكرناه في السادسة، ولا الخامسة دون الرابعة)**.

تنبيه: اشتهر علىٰ الألسنة حديث: «من كثُرت صلاته بالليل حسُن وجهُه بالنهار». واختُلف فيه، قال الحافظ السخاوي في المقاصد الحسنة[2]: لا أصل له وإن رُوي من طرق عند ابن ماجه[3]، وأورد الكثيرَ منها القُضاعيُّ[4] وغيره، ولكن قد رأيت بخط شيخنا في بعض أجوبته أنه ضعيف، بل قوَّاه بعضُهم، والمعتمَد الأول، وقد أطنب ابن عدي[5] في ردِّه، ومثَّلوا به في الموضوع غير المقصود[6]، قال ابن طاهر: ظن القضاعي أن الحديث صحيح لكثرة طرقه، وهو معذور؛ لأنه لم يكن حافظًا. واتفق أئمَّة الحديث ابن عدي والدارقطني والعقيلي[7] وابن

---

(١) كنز العمال ٧/ ٤٠٣.

(٢) المقاصد الحسنة ص ٤٢٥ - ٤٢٦.

(٣) سنن ابن ماجه ٢/ ٤٦٨.

(٤) مسند الشهاب ١/ ٢٥٢ - ٢٥٨.

(٥) الكامل في الضعفاء ٢/ ٥٢٥ - ٥٢٦.

(٦) انظر: مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ص ١٠٠.

(٧) لم يصرح العقيلي بأنه من قول شريك، وإنما قال في الضعفاء الكبير ١/ ١٩٣: «ثابت بن موسىٰ العابد الضرير، كوفي، روىٰ عن الأعمش، حديثه باطل ليس له أصل، ولا يتابعه عليه ثقة». ثم ذكر هذا الحديث.

حبان[1] والحاكم علىٰ أنه من قول شريك، قاله لثابت حين دخل عليه. وقال ابن عدي: سرقه جماعة من ثابت كعبد الله بن شُبرمة الشريكي وعبد الحميد بن بحر وغيرهما. ا.هـ. كلام السخاوي.

قلت: رواه ابن ماجه عن إسماعيل بن محمد الطَّلْحي، عن ثابت بن موسىٰ الضرير العابد، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات[2]. وقال الذهبي[3]: فيه ثابت بن موسىٰ الضرير الكوفي العابد، قال يحيىٰ: كذاب، وقال ابن نُمَير: خبر باطل.

وقال الحاكم: هذا لم يثبُت، وسببه أن ثابت بن موسىٰ الزاهد كان يقوم الليل، فأصبح يومًا فأتىٰ مجلسَ شريك وهو علىٰ الحديث، فقال: حدثنا شقيق بن سَلَمة عن أبي مسعود. فوقع نظره علىٰ هذا الزاهد، فقال شريك: من كثُرت صلاته ... الخ، فسمعه الزاهد، فظن أنه متن الإسناد فرواه مسندًا، فصار حديثًا عند من لا يعرف الحديث.

وذكر الحافظ هذا السبب من وجه آخر بعد أن قال: لا[4] أصل له، ولم يقصد ثابت وضعه، وإنما دخل علىٰ شريك وهو بمجلس إملائه عند قوله: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله ﷺ. ولم يذكر المتن، فقال شريك متَّصلاً بالسند أو المتن حين نظر إلىٰ ثابت ممازحًا له: من كثرت صلاته ... الخ، معرِّضًا بزهده وعبادته، فظن ثابت أن هذا متن السند فحدَّث به.

---

(١) المجروحون من المحدثين ١/ ٢٣٩، ونصه: «هذا قول شريك، قاله في عقب حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر: يعقد الشيطان علىٰ قافية رأس أحدكم ثلاث عقد. فأدرج ثابت بن موسىٰ في الخبر وجعل قول شريك كلام النبي ﷺ، ثم سرق هذا من ثابت جماعة ضعفاء وحدثوا عن شريك به».

(٢) الموضوعات ٢/ ١٠٩ - ١١١.

(٣) ميزان الاعتدال ١/ ٣٦٧.

(٤) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي لزكريا الأنصاري ١/ ٢٩٤ (ط - دار الكتب العلمية).

وقال الحافظ السيوطي في أعذب المناهل[١]: حكم الحفَّاظ علىٰ هذا الحديث بالوضع، وأطبقوا علىٰ أنه موضوع. هذا لفظه.

ثم إنه قد أورده في جامعيه الكبير والصغير، قال في الكبير: رواه ابن ماجه والعقيلي والبيهقي[٢] عن جابر، وابن عساكر[٣] عن أنس. واقتصر في الصغير علىٰ إشارة ابن ماجه، ولذا وجد شارحه المناوي[٤] سبيلاً في الطعن عليه، حيث قال: إذا كان الحديث موضوعًا باتفاق المحدِّثين فكيف يورده في كتاب ادَّعىٰ أنه صانه عمَّا تفرَّد به وَضَّاعٌ؟! والله أعلم. وعلىٰ تقدير ثبوت الحديث، فاختُلف في المراد بالنهار، فالمشهور أنه نهار الدنيا، ومعناه: استنار وجهه وعلاه بهاء وضياء، وقيل: المراد به نهار القيامة، وهذا قد ذكره الثعلبي[٥].

وأورده السهروردي في آخر الباب الخامس والأربعين في ذكر فضل قيام الليل من كتاب العوارف ما لفظه: وقد ورد: من صلىٰ بالليل حسُن وجهُه بالنهار. ويجوز أن يكون لمعنيين، أحدهما: أن المشكاة تستنير بالمصباح، فإذا صار سراج اليقين في القلب يزهر بكثرة زيت العمل بالليل، فيزداد المصباح إشراقًا، فتكتسب مِشْكاة القلب نورًا وضياء، كان سهل بن عبد الله يقول: اليقين نار، والإقرار فتيلة، والعمل زيت. وقد قال الله تعالىٰ: ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩] وقال تعالىٰ: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ [النور: ٣٥] فنور اليقين من نور الله تعالىٰ في زجاجة القلب يزداد ضياءً بكثرة زيت العمل، فتبقىٰ زجاجة القلب كالكوكب الدُّرِّيِّ، وتنعكس أنوار الزجاجة علىٰ مشكاة القالب، وأيضًا يلين القلب بنار النور،

---

(١) أعذب المناهل في حديث من قال أنا عالم فهو جاهل [ضمن مجموع رسائل للسيوطي] ص ٢٨ (ط - دار الكتب العلمية).

(٢) شعب الإيمان ٤/ ٤٧٣.

(٣) تاريخ دمشق ٣١/ ٦٩، ٦١/ ٣٢٣.

(٤) فيض القدير ٦/ ٢١٣.

(٥) الكشف والبيان ٣/ ١٥٠.

ويسري لينُه إلىٰ القالب، فيلين القالب بلين القلب فيتشابهان؛ لوجود اللين الذي عمَّهما، قال الله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣] وصف الجلود باللِّين كما وصف القلوب باللين، فإذا امتلأ القلب بالنور ولانَ القالبُ بما يسري فيه من الأُنس والسرور يندرج المكان والزمان في نور القلب، وتندرج فيه الكَلِم والآيات والسور، وتشرق الأرض أرض القالب بنور ربِّها؛ إذ يصير القلب سماويًّا والقالب أرضيًّا، ولذَّة تلاوة كلام الله تعالىٰ في محلِّ المناجاة تستر كون الكائنات والكلام المجيد بكونه ينوب عن سائر الوجود في مزاحمة صفو الشهود، فلا يبقىٰ حينئذ للنفس حديث، ولا يُسمَع للهاجس حثيث، وفي مثل هذه الحالة يتصوَّر تلاوة القرآن من فاتحته إلىٰ خاتمته من غير وسوسة وحديث نفس، وذلك هو الفضل العظيم. والوجه الثاني للحديث المذكور معناه أن وجوه أموره التي يتوجَّه إليها تحسُن، وتتداركه المعونةُ من الله تعالىٰ في تصاريفه، ويكون مُعانًا في مصدره ومورده فتحسُن وجوهُ مقاصده وأفعاله، وينتظم في سلك السَّداد مسدَّدة أقواله؛ لأن الأقوال تستقيم باستقامة القلب. والله أعلم.

بيان الليالي والأيام الفاضلة

المرجو فيها الفضل، المستحَبُّ إحياؤها، وذكر مواصلة الأوراد في الأيام الفاضلة.

(اعلمْ أن الليالي المخصوصة بمزيد الفضل التي يتأكَّد فيها استحباب الإحياء في السنة خمس عشرة ليلة، لا ينبغي أن يغفل المريد عنها؛ فإنها مواسم الخيرات) أي معالمها **(ومَظانُّ التجارات، ومتىٰ غفل التاجر عن المواسم لم يربح)** فهو أشدُّ محافظةً لها؛ فإنَّ البضائع لا تروج إلا في المواسم **(ومتىٰ غفل المريد عن فضائل الأوقات لم ينجح)** في أعماله **(فستة من هذه الليالي في شهر رمضان)** خاصةً **(خمسة هي أوتار العشر الأخير)**: الحادية والعشرين، والثالثة والعشرين، والخامسة والعشرين، والسابعة والعشرين، والتاسعة والعشرين **(إذ فيها تُطلَب ليلة القدر)** فإنها عند الشافعي وآخرين منحصرة في العشر الأواخر، وفي الصحيحين[١] من حديث أبي سعيد الخُدْري قال: اعتكفنا مع رسول الله ﷺ العشر الأوسط من رمضان، فخرجنا صبيحةَ عشرين، فخطبنا رسول الله ﷺ صبيحةَ عشرين فقال: «إني أُريتُ ليلة القدر، وإني نسيتها، فالتمِسوها في العشر الأواخر في وِتر؛ فإني أُريتُ أني أسجد في ماء وطين ... الحديث. وفي بعض روايات مسلم: «إني اعتكفت العشر الأُول ألتمسُ هذه الليلة، ثم اعتكفت العشر الأوسط، ثم أُتيتُ فقيل لي: إنها في العشر الأواخر، فمن أحب منكم أن يعتكف فليعتكف ...» الحديث. والصحيح من مذهب الشافعي أنها تختصُّ بالعشر الأخير، وأنها في الأوتار أرجَىٰ منها في الأشفاع **(وليلة سبع عشرة من رمضان، فهي ليلة صبيحة يوم الفرقان يوم التقىٰ**

---

(١) صحيح البخاري ١/ ٢٦٣، ٢/ ٦٣، ٦٥، ٨٦. صحيح مسلم ١/ ٥٢٢ - ٥٢٣.

الجمعان، فيه كانت وقعة بدر، وقال ابن الزبير) عبد الله رضي الله عنه: **(هي ليلة القدر)** هكذا وقع في النسخ عزوُ هذا القول إلىٰ ابن الزبير، والمشهور حكاية هذا القول عن زيد بن أرقم وابن مسعود والحسن البصري، ففي معجم الطبراني[1] عن زيد ابن أرقم قال: ما أشك وما أرتاب أنها ليلة سبع عشرة ليلة أُنزلَ القرآن ويوم التقىٰ الجمعانِ. وعن[2] زيد بن ثابت أنه كان يحيي ليلة سبع عشرة، فقيل له: تحيي ليلة سبع عشرة؟! قال: إن فيها أُنزلَ القرآن، وفي صبيحتها فُرِّق بين الحق والباطل. وكان يصبح فيها بهيج الوجه **(وأمَّا التسعة الأُخَر)** هكذا في النسخ، وبه يكمُل العددُ؛ إذ ذكر أنهنَّ خمس عشرة ليلة في السنة. وفي بعض النسخ: وأمَّا الثمان الأُخَر. وهو خطأ **(فأول ليلة من المحرَّم أو العاشرة أو الحادية عشر)** علىٰ اختلاف بين العلماء في تعيين عاشوراء **(وأول ليلة من)** شهر **(رجب، وليلة النصف منه)** أي من رجب **(وليلة سبع وعشرين منه)** أي من رجب **(وهي ليلة المعراج، وفيها صلاة مأثورة قال النبي ﷺ: للعامل في هذه الليلة حسنات مائة سنة، فمن صلىٰ فيها اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة من القرآن ويتشهَّد في كل ركعتين ويسلِّم في آخرهنَّ ثم يقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر مائة مرة، ثم يستغفر الله مائة مرة، ويصلي علىٰ النبي ﷺ مائة مرة، ويدعو لنفسه بما شاء من أمر دنياه وآخرته ويصبح صائمًا، فإنَّ الله سبحانه يستجيب دعاءه كلَّه، إلا أن يدعو في معصية)** قال العراقي[3]: ذكر أبو موسىٰ المديني في كتاب «فضائل الأيام والليالي» أن أبا محمد الخبازي رواه من طريق الحاكم أبي عبد الله من رواية محمد بن

---

(١) المعجم الكبير ٥/ ١٩٨.

(٢) السابق ٥/ ١٣٥ - ١٣٦ من طريق خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه أنه كان يحيي ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان وليلة سبع وعشرين ولا كإحيائه ليلة سبع عشرة، فقيل له: كيف تخص ليلة سبع عشرة؟ فقال: إن فيها ... الخ.

(٣) المغني ١/ ٣٤٢.

الفضل عن أبان عن أنس[١]، ومحمد بن الفضل وأبان ضعيفان [والحديث منكر].

قلت: وروىٰ[٢] الديلمي من طريق خالد بن الهَيَّاج بن بسطام، عن أبيه، عن سليمان التَّيْمي، عن أبي عثمان النَّهْدي، عن سلمان رضي الله عنه رفعه: «في رجب يوم وليلة، من صام ذلك اليوم وقام تلك الليلةَ كان له من الأجر كمن صام مائة سنة وقام مائة سنة، وهي لثلاث ليالٍ بقينَ من رجب، في ذلك اليوم بعث الله محمدًا نبيًّا»[٣].

قال السيوطي في ذيل الموضوعات: هيَّاج تركوا حديثه.

(وليلة النصف من شعبان) قال صاحب القوت: وقد كانوا يصلُّون **(فيها مائة ركعة يقرأون في كل ركعة بعد الفاتحة سورة الإخلاص عشر مرات)** يكون الجميع ألف مرَّة **(وكانوا)** يسمُّونها: صلاة الخير و**(لا يتركونها)** ويتعرَّفون بركتها، ويجتمعون فيها، وربما صلَّوها جماعة **(كما أوردناه في صلاة التطوع)** وتقدَّم هناك عن الحسن قال: حدَّثني ثلاثون من أصحاب النبي ﷺ أن من صلىٰ هذه الصلاة في هذه الليلة نظر الله إليه سبعين نظرة، وقضىٰ له بكل نظرة سبعين حاجة، أدناها المغفرة. هكذا ذكره صاحب القوت. ورواه[٤] محمد بن ناصر الحافظ بسنده إلىٰ علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعًا: «يا علي، من صلىٰ مائة ركعة في ليلة النصف من شعبان يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد عشر مرات قضىٰ الله له كلَّ حاجة طلبها تلك الليلة ...» الحديث بطوله، ذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة. وروىٰ الجوزقاني بسنده إلىٰ ابن عمر مرفوعًا: «من قرأ ليلة النصف من شعبان ألف مرة قل هو الله أحد في مائة ركعة لم يخرج من الدنيا حتىٰ يبعث الله إليه [في منامه]

---

(١) ومن هذا الطريق رواه البيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٣٤٦، وفي فضائل الأوقات ص ٢٣.

(٢) الزيادات علىٰ الموضوعات للسيوطي ١/ ٤٦١.

(٣) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ١٤٢.

(٤) اللآلئ المصنوعة للسيوطي ٢/ ٥٧.

مائة مَلَك: ثلاثون يبشِّرونه بالجنة، وثلاثون يؤمِّنونه من النار، وثلاثون يعصمونه من أن يخطئ، وعشر يكيدون مَن عاداه». وروىٰ الديلمي في مسند الفردوس[١] بسنده إلىٰ محمد بن مروان الذُّهَلي عن أبي يحيىٰ: حدَّثني أربعة وثلاثون من أصحاب النبي ﷺ قالوا: قال رسول الله ﷺ ... فذكر مثله سواء. وفي الطريقين مجاهيل وضعفاء بمرَّة.

(وليلة عرفة، وليلتا العيدين): الفطر والأضحىٰ **(قال ﷺ: من أحيا ليلتَي العيدين لم يمُت قلبُه يوم تموت القلوب)** قال العراقي[٢]: رواه ابن ماجه[٣] بإسناد ضعيف من حديث أبي أمامة.

قلت: رواه[٤] من طريق بقيَّة [عن ثور بن يزيد عن خالد بن مَعْدان] عن أبي أُمامة بلفظ: «من قام ليلتي العيدين لله محتسبًا لم يمُت قلبُه حين تموت القلوب». وبقية صدوق، لكنه كثير التدليس، وقد رواه بالعنعنة. ورواه ابن شاهين بسند فيه ضعيف ومجهول. ورواه الطبراني في الكبير[٥] من حديث عُبادة بن الصامت بلفظ: «من أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحىٰ لم يمُت قلبُه يوم تموت القلوب». فسياق المصنِّف أشبهُ بهذا السياق من سياق ابن ماجه. وفي السند عمر ابن هارون البلخي، ضعيف. وقال الحافظ: حديث [غريب] مضطرب الإسناد، وقد خولف في صحابيه وفي رفعه. ورواه الحسن بن سفيان عن عُبادة أيضًا، وفيه بِشْر بن رافع، متَّهم بالوضع.

وقال النووي في الأذكار[٦]: يُستحَبُّ إحياء ليلتَي العيدين بالذكر والصلاة

---

(١) وكذلك الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص ص ٥٣.

(٢) المغني ١/ ٣٤٢.

(٣) سنن ابن ماجه ٣/ ٢٤٩.

(٤) الفتوحات الربانية لابن علان ٤/ ٢٣٥ - ٢٣٦.

(٥) وكذلك في المعجم الأوسط ١/ ٥٧. وفيه: من صلىٰ ليلة الفطر ... الخ.

(٦) الأذكار ص ١٤٥.

وغيرهما من الطاعات لهذا الحديث؛ فإنه وإن كان ضعيفًا لكن أحاديث الفضائل يُتسامَح فيها. قال: والأظهر أنه لا يحصل الإحياء إلا بمعظم الليل.

وروىٰ ابن عساكر في التاريخ(١) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه: «من أحيا الليالي الأربع وجبت له الجنة: ليلة التروية، وليلة عرفة، وليلة النحر، وليلة الفطر».

قال الحافظ: حديث غريب، وعبد الرحيم بن زيد العَمِّي راويه متروك.

وسبقه ابن الجوزي فقال(٢): حديث لا يصح، وعبد الرحيم قال يحيىٰ: كذاب، وقال النسائي(٣): متروك.

وقال الشافعي(٤): بلغنا أن الدعاء يُستجاب في خمس ليالٍ: أول ليلة من رجب، وليلة نصف شعبان، وليلتي العيدين، وليلة الجمعة.

تنبيه: قال صاحب القوت: وقد قيل: إن هذه [الليلة] - يعني ليلة النصف من شعبان - هي التي قال الله تعالىٰ: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۝٤﴾ [الدخان: ٤] وأنه يُنسَخ فيها أمر السنة وتدبير الأحكام إلىٰ مثلها من قابل. والله أعلم. والصحيح من ذلك عندي أنه في ليلة القدر، وبذلك سُمِّيت؛ لأن التنزيل يشهد له؛ إذ في أول الآية: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ ثم وصفها فقال: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۝٤﴾ فالقرآن إنما أُنزلَ في ليلة القدر، فكانت هذه الآية بهذا الوصف في هذه الليلة مواطئة لقوله عز وجل: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١﴾ [القدر: ١].

(وأمَّا الأيام الفاضلة فهي تسعة عشر يومًا تُستحَبُّ مواصلة الأوراد فيها) والدؤب في العبادة **(يوم عرفة)** روىٰ(٥) سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعًا:

---

(١) تاريخ دمشق ٤٣/ ٩٣.

(٢) العلل المتناهية ٢/ ٥٦٨ - ٥٦٩.

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ١٦١.

(٤) الأم ٢/ ٤٨٥.

(٥) اللآلئ المصنوعة للسيوطي ٢/ ٦١. الموضوعات لابن الجوزي ٢/ ١٣٢ - ١٣٣.

«من صلىٰ يوم عرفة بين الظهر والعصر أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله أحد خمسين مرة، كتب الله تعالىٰ له ألف ألف حسنة، ورفع له بكل حرف درجة في الجنة، بين كل درجتين مسيرة خمسمائة عام ...» الحديث، وفيه ضعاف ومجاهيل، وراويه النَّهَّاس بن قهم عن قتادة عن سعيد لا يساوي شيئًا. وروىٰ الحسن ومعاوية بن قُرَّة وأبو وائل عن علي وابن مسعود ﷺ مرفوعًا: «مَن صلىٰ يوم عرفة ركعتين، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب ثلاث مرات، في كل مرة يبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم ويختم آخرها بآمين، ثم يقرأ بقل يا أيُّها الكافرون ثلاث مرات وقل هو الله أحد مائة مرة، يبدأ في كل مرة ببسم الله الرحمن الرحيم، إلا قال الله عَزَّوَجَلَّ لملائكته: أُشهِدكم أني قد غفرت له». قال السيوطي: لا يصح، راويه عبد الرحمن بن أنعم ضعَّفوه، قال ابن حبان[١]: يروي الموضوعات عن الثقات[٢] ويدلِّس [عن محمد بن سعيد المصلوب].

(**ويوم عاشوراء**) وفضل هذا اليوم وما ورد فيه مشهور لا نطيل بذكره فقد أُفرِدَ بالتأليف.

وفي الخبر: «صوم يوم عرفة يكفِّر سنة ماضية وسنة مستقبَلة، وصوم يوم عاشوراء كفَّارة سنة». رواه ابن ماجه عن أبي سعيد[٣].

وروىٰ الديلمي[٤] من حديث ابن عمرو: «مَن صام يوم الزينة أدرك ما فاته من صيام السنة». يعني يوم عاشوراء.

---

(١) المجروحون من المحدثين ٢/ ١٥.

(٢) بعده في المجروحين: ويأتي عن الأثبات ما ليس من أحاديثهم.

(٣) هما حديثان، الأول رواه ابن ماجه ٣/ ٢١٣ عن أبي سعيد الخدري عن قتادة بن النعمان بلفظ: «من صام يوم عرفة غُفر له سنة أمامه وسنة بعده». والثاني رواه ٣/ ٢١٧ عن أبي قتادة بلفظ: «صيام يوم عاشوراء إني أحتسب علىٰ الله أن يكفر السنة التي قبله».

(٤) وكذلك قوام السنة في الترغيب والترهيب ٢/ ٤٠٣.

(**ويوم سبعة وعشرين من رجب له شرف عظيم، روىٰ أبو هريرة**) رضي الله عنه (**أن رسول الله ﷺ قال: من صام يوم سبع وعشرين من رجب كتب الله عز وجل له صيام ستين شهرًا، وهو اليوم الذي هبط فيه جبريل علىٰ محمد ﷺ بالرسالة**) قال العراقي[1]: رواه أبو موسىٰ المديني في كتاب «فضائل الليالي والأيام» من رواية شهر بن حوشب عنه[2].

قلت: وقد سبق في حديث سلمان: «في ذلك اليوم بعث الله محمدًا ﷺ نبيًّا».

(**ويوم سبعة عشر من رمضان، وهو يوم وقعة بدر**) رواه الطبراني عن زيد بن أرقم، وقد تقدَّم قريبًا (**ويوم النصف من شعبان**) صبيحة ليلة البراءة (**ويوم الجمعة**) وقد ورد في فضله أخبار تقدَّم ذِكرُها في كتاب الصلاة (**ويوما العيدين**): يوم عيد الفطر ويوم عيد الأضحىٰ (**والأيام المعلومات وهي عشر من ذي الحجة، والأيام المعدودات وهي أيام التشريق**) وقد تقدَّم الكلام عليها في كتاب الحج.

(**وقد رُوِيَ عن أنس**) بن مالك رضي الله عنه (**عن رسول الله ﷺ أنه قال: إذا سَلِمَ يوم الجمعة سلمت الأيام، وإذا سلم شهرُ رمضان سلمت السنة**) هكذا أورده صاحب القوت، وقد تقدَّم في الباب الخامس من الصلاة، أورده هناك مقتصرًا علىٰ الجملة الأولىٰ، ورواه بجملته ابن حبان في الضعفاء[3] وأبو نعيم في الحلية[4] والدارقطني في الأفراد[5] وابن عدي في الكامل[6] والبيهقي في الشُّعَب[7] من حديث عائشة. قال

---

(١) المغني ١/ ٣٤٣.

(٢) ورواه أيضا: الخطيب في تاريخ بغداد ٩/ ٢٢٢، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٢/ ٢٣٣، وابن الجوزي في العلل المتناهية ١/ ٢٢٦.

(٣) المجروحون من المحدثين ٢/ ١٢٣.

(٤) حلية الأولياء ٧/ ١٤٠.

(٥) أطراف الغرائب والأفراد ٢/ ٤٦٦.

(٦) الكامل في الضعفاء ٥/ ١٩٢٧.

(٧) شعب الإيمان ٥/ ٢٨٥.

العراقي هناك: ولم أجده من حديث أنس.

قال الدارقطني في الأفراد: حدثنا أبو محمد ابن صاعد، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن عبد العزيز بن أبان، عن الثوري، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وأمَّا أبو نعيم فقال في الحلية بعد أن أخرجه: تفرَّد به إبراهيم بن سعيد الجوهري عن أبي خالد القُرَشي[1].

وأمَّا البيهقي فأورده من طريقين وقال: لا يصح، وإنما يُعرَف من حديث عبد العزيز بن أبان عن سفيان، وهو ضعيف بمرَّة، وهو عن الثوري باطل ليس له أصل.

وأعلَّه ابن الجوزي بعبد العزيز فأورده في الموضوعات[2] وقال: تفرَّد به، وهو كذاب.

وقال الذهبي في الميزان[3]: هو أحد المتروكين، قال يحيىٰ: كذَّاب خبيث، حدَّث بأحاديث موضوعة. وقال أبو حاتم[4]: لا يُكتَب حديثه. وقال البخاري[5]: تركوا حديثه. وساق له هذا الخبر.

ونازع السيوطيُّ ابنَ الجوزي في دعوىٰ تفرُّدِ عبد العزيز به، وأورد له طريقًا أخرىٰ في «اللآلئ المصنوعة»[6].

---

(١) هو عبد العزيز بن أبان.

(٢) الموضوعات ٢/ ١٩٤.

(٣) ميزان الاعتدال ٢/ ٦٢٢.

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥/ ٣٧٧.

(٥) الضعفاء الصغير للبخاري ص ٧٨.

(٦) اللآلئ المصنوعة ٢/ ١٠٤ - ١٠٥.

ومعنىٰ الحديث: إذا[1] سلم يوم الجمعة من وقوع الآثام فيه سلمت أيام الأسبوع من المؤاخذة، وإذا سلم رمضان من ارتكاب المحرَّمات فيه سلمت السنة كلُّها من المؤاخذات، وذلك لأنه سبحانه جعل لأهل كل ملَّة يومًا يتفرَّغون فيه لعبادته ويتخلَّون عن الشغل الدنيوي، فيوم الجمعة يوم عبادة هذه الأمَّة، وهو في الأيام كشهر رمضان في الشهور، وساعة الإجابة فيه كليلة القدر في رمضان، فلهذا مَن صح وسَلِمَ له يوم جمعته سلمت له أيام أسبوعه كلُّها، ومن صح وسلم له رمضان صحَّ له سائر سنته، فيوم الجمعة ميزان الأسبوع، ورمضان ميزان العام، ومن لم يسلم له يوم الجمعة أو رمضان فقد باء بعظيم الخسران.

(**وقال بعض العلماء**) ولفظ القوت: وقال بعض علمائنا. وكأنَّه يشير بذلك إلىٰ سهل بن عبد الله التستري رحمه الله تعالىٰ (**من أخذ مهنأه في الأيام الخمسة**) ولفظ القوت: في هذه الأيام الخمسة (**في الدنيا لم يَنَلْ مهنأه في الآخرة**) وقال أيضًا: هذه الأيام يُرجَىٰ فيها الفضل من الله تعالىٰ [المزيد] فإذا اشتغلتَ فيها بهواك وعاجل الدنيا فمتىٰ ترجو الفضل والمزيد؟! (**وأراد به**) أي بقوله «هذه الأيام الخمسة» (**العيدين والجمعة وعرفة ويوم عاشوراء**.

ومن فواضل الأيام في الأسبوع) بعد هذا (**الخميس والاثنين**) يومان (**تُرفَع فيهما الأعمال إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ**) ومن فواضل الشهور: الأربعة الحُرُم وهي ذو القعدة وذو الحجة والمحرَّم ورجب، خصَّهنَّ الله عَزَّوَجَلَّ بالنهي عن الظلم فيهنَّ لعِظَم حُرُماتهنَّ، فكذلك الأعمال لها فيهنَّ فضل علىٰ غيرها، وأفضلها ذو الحجة؛ لوقوع الحج فيه، ولِما خصَّ به من الأيام المعلومات والأيام المعدودات، ثم ذو القعدة؛ لجمعِه الوصفين معًا، وهو من الأشهُر الحُرُم ومن أشهُر الحج، فأمَّا المحرَّم ورجب فليسا من أشهُر الحج، وأمَّا شوَّال فليس من الأشهُر الحُرُم ولكنه من أشهُر الحج. وأفضل الأيام في الشهر العشرانِ: العشر الأواخر من شهر رمضان

(١) فيض القدير ١/ ٣٧٧.

والعشر الأُوَل من ذي الحجة، وبعدهما عشر المحرَّم من أوله، فالأعمال في هذه الأيام لها فضل ومزيد على سائر الشهور (**وقد ذكرنا فضائل الأشهُر والأيام للصيام في كتاب الصوم، فلا حاجة بنا إلى الإعادة. والله أعلم**) وإذا أحب الله عبدًا استعمله في الأوقات الفاضلة بأفضل الأعمال ليثيبه أفضل الثواب، وإذا مقت عبدًا استعمله بأسوأ الأعمال في فضائل الأوقات ليضاعف له السيئات بانتقاص حرمات الشعائر وانتهاك المحرَّمات في الحُرُمات، ويقال: من علامات التوفيق ثلاث: دخول أعمال البر عليك من غير قصد لها، وصرف المعاصي عنك مع الطلب لها، وفتح باب اللجأ والافتقار إلى الله عَزَّوَجَلَّ في الشدة والرخاء. ومن علامات الخذلان ثلاث: تعسير الخيرات عليك مع الطلب لها، وتيسير المعاصي لك مع الهرب منها، وغلق باب اللجأ والافتقار إلى الله عَزَّوَجَلَّ [وترك الدعاء] في كل حال. فنسأل الله عَزَّوَجَلَّ بفضله حُسن التوفيق والاختيار، ونعوذ به من سوء القضاء والأقدار.

وقد تمَّ شرح كتاب ترتيب الأوراد، وبه تمَّ ربعُ العبادات، ويتلوه ربع العادات. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، اللهم إنني أتوسَّل إليك بمصنِّف هذا الكتاب أن تجبر كسري، وتلطف بي في عواقبي، وتشفي لي مريضي، وتكشف ما بي، فقد ضقتُ ذرعًا، وذبت همًّا، وأمسيت لا أستطيع نفعًا.

قال الشيخ المؤلِّف حفظه الله: وكان الفراغ من تحرير هذا في وقت صلاة العشاء الآخرة ليلة السبت لعشر مضينَ من جمادى الثانية من شهور سنة ١١١٨ اختتمها الله بخير وإلى خير. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلِّم تسليمًا كثيرًا كثيرًا، وحسبنا الله ونِعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليِّ العظيم.

فهرس موضوعات كتاب ترتيب الأوراد

١٠ - كتاب ترتيب الأوراد وتفصيل إحياء الليل

الباب الأول: فضيلة الأوراد وترتيبها وأحكامها، وبيان أن المواظبة عليها هو الطريق الموصل إلىٰ الله عز وجل ١٤

أعداد الأوراد في الليل والنهار وترتيبها ٢٤

أوراد الليل ٩٦

اختلاف الأوراد باختلاف الأحوال ١٥٥

الباب الثاني: الأسباب الميسرة لقيام الليل، والليالي التي يستحب إحياؤها، وفضيلة إحياء الليل وما بين العشاءين، وكيفية قسمة الليل ١٧٧

فضيلة إحياء ما بين العشاءين ١٧٧

فضيلة قيام الليل ١٨٩

بيان الأسباب التي بها يتيسَّر قيام الليل ٢١٩

طرق القسمة لأجزاء الليل ٢٣٦

الليالي والأيام الفاضلة ٢٥٦

فهرس موضوعات كتاب ترتيب الأوراد ٢٦٧

كتاب آداب الأكل

وفيه أربعة أبواب:

- **الباب الأول:**

ما لا بد للمنفرد منه

- **الباب الثاني:**

ما يزيد بسبب الاجتماع والمشاركة في الأكل

- **الباب الثالث:**

آداب تقديم الطعام إلىٰ الإخوان الزائرين

- **الباب الرابع:**

آداب الضيافة

١١ - كتاب آداب الأكل (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الله ناصر كل صابر، وصلىٰ الله علىٰ سيدنا محمد وآله وصحبه وسلِّم.

الحمد لله الذي جعل الأمور العاديَّة مقصودة لمواضع الحاجات، وأجرىٰ سُنَّته في حفظ قوام البدن بتناول ما يُستعان به علىٰ الطاعات، وخلق الشمس والقمر والنجوم بأمره مسخَّرات. أحمده علىٰ أن ركَّب الآدمي بلطيف حكمته من أخصِّ جواهر الجسمانيات والروحانيات، وجعله مستودع خلاصة الأرض والسموات، وجعل عالَم الشهادة وما فيها من الحيوان والنبات عمارة وإصلاحًا للبدن، وكوَّن فيه الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسات. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة آمَنُ بها من فساد الطويَّات واعوجاج الهيئات، وأَسْلَمُ بها من رداءة الطبائع وتخريب البنيان. وأصلِّي وأسلِّم علىٰ سيدنا محمد نبيِّه النبيه، المعصوم من التمويه، القانت المصلح الحكيم، المرسَل بالآيات الواضحات والدلائل القاطعات، الآمر أمَّته بإصلاح النيَّات. وعلىٰ آله الهُداة وأصحابه الثقات، والتابعين لهم بإحسان إلىٰ ما بعد الممات، ما أُجريت العادات لإحياء مراسم العبادات.

---

(١) انظر الكلام عن آداب الأكل في: قوت القلوب ٣/ ١٣٧٣ - ١٤٩٢. عوارف المعارف ص ٢٣٨ - ٢٤٥.

أمَّا بعد، فهذا شرح كتاب آداب الأكل، وهو الأول من ربع العادات من الإحياء لإمام العلوم حُجة الإسلام قطب دائرة الفهوم أبي حامد الغزالي، المخصوص بالتقديم علىٰ كل إمام ومأموم، سقىٰ الله ضريحه صوب الغفران، وأحيا بمعارفه ميت القلوب في كل زمان، يحل من رشق ألفاظه ما خفي ودقَّ تيسيرًا للطالبين، ويحقِّق من رموز معانيه الأقوم الأحق إرشادًا للراغبين، فمَن أَمَّ متنَه بهذا الشرح حاز حُسن السلوك، وأُذِنَ له بالدخول في مقاصير الملوك، فهو نعم الحضير في المسالك، والدليل لكل سالك، والصديق الصادق، والرفيق الموافق. شرعت فيه وجوارحي هدف سهام الآلام، وخواطري أحاط بها شغل الشواغل من وراء ومن أمام، فإلىٰ الله أشكو بَثِّي وحزني، وهو المعين، لا إله سواه، ولا شافي إلا إيَّاه، إليه فوَّضت أمري، وعليه اعتمدت في تيسير عسري. سبحانه سبحانه، جلَّ شانُه، ما أعظم امتنانه! وهو حسبي ونِعم الوكيل، وعليه قصدُ السبيل.

قال المصنِّف رحمه الله تعالىٰ: **(بسم الله الرحمن الرحيم)** اقتداءً بكتاب الله العظيم، واقتفاء لآثار نبيِّه الكريم؛ إذ باسمه الشريف يُتبرَّك في مبادئ الأمور، وبسرِّه تُنال الأماني وتنشرح الصدور. ثم أردفه بقوله: **(الحمد لله)** إذ ما من خير من خيور الدنيا والآخرة إلا وهو موليه، فالحمد في الحقيقة كلُّه له، وهو رأس الشكر؛ لكونه أدلَّ علىٰ مكان النعم لخفاء الاعتقاد، فمن لم يحمده لم يشكره ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣] **(الذي أحسن تدبيرَ الكائنات)** أي المخلوقات الكونيَّة، وأصل[١] الكون: حصول الصورة في المادة بعد أن لم تكن، وهو مرادف للوجود المطلق العام. وتدبيرها: النظر في عواقبها بما يصلحها ممَّا يفسدها. والمراد بإحسانه هنا: إعطاؤها ما يليق لها وبها، وإليه يشير قوله تعالىٰ في مقام المنَّة: ﴿أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ ۝﴾ [طه: ٥٠] **(فخلق الأرض)** متوسطة بين الصلابة والرخاوة حتىٰ صارت متهيأة كالفِراش المبسوط **(والسموات)** كالقبَّة المضروبة عليها. والأرض

(١) التعريفات للجرجاني ص ١٩٧.

هو الجِرم المقابل للسماء الجامع لنبات كل نابت ظاهرًا وباطنًا، فالظاهر كالمواليد وكل ما الماء أصله، والباطن كالأعمال والأخلاق، وجمعها: أرضون، ولم تُجمَع في القرآن[١]. ولذلك آثر [المصنِّف] صيغةَ الإفراد **(وأنزل الماء الفُرات)** أي[٢] العذب، يقال: فَرُتَ الماءُ فروتة، كسَهُلَ سهولة: إذا عذبَ، ولا يُجمَع إلا نادرًا علىٰ فِرْتان، كغُراب وغِرْبان **(من المعصرات)** أي[٣] من السحائب، ومنه: أعصرت الجاريةُ: إذا دنت أن تحيض، أو من الرياح التي حان لها أن تعصر السحاب، أو هي الرياح ذوات الأعاصير، وإنما جُعلت مبدأ للإنزال لأنها تنشئ السحاب وتدر أخلافه. ا.هـ. وفي الجملة إشارة إلىٰ آيتين، إحداهما: قوله تعالىٰ: ﴿وَأَسْقَيْنَٰكُم مَّآءً فُرَاتًا ۝٢٧﴾ [المرسلات: ٢٧] وأراد به ماء السماء؛ فإنه عذب سهل. الثانية: قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلْمُعْصِرَٰتِ مَآءً ثَجَّاجًا ۝١٤﴾ [النبأ: ١٤] أي منصبًّا بكثرة. والفرات بالمعنىٰ المذكور يُرسَم هكذا بالتاء المطوَّلة، وأمَّا بمعنىٰ النهر المشهور فيُرسَم بالوجهين. وفي الآية الأولىٰ دليل علىٰ أن «سقىٰ» و«أسقَىٰ» يُستعملان في الخير، خلافًا لمن ادَّعىٰ أن «سقىٰ» للخير و«أسقَىٰ» في الشر **(فأنشأ به الحب والنبات)** الحب[٤]: اسم لتمام النبات المنتهي إلىٰ صلاحية كونه طعامًا للآدمي الذي هو أتمُّ خَلْقِه. والنبات[٥]: هو ما يخرج من الأرض من الناميات، سواء كان له ساق كالشجر أمْ لا كالنجم، لكن خُصَّ عرفًا بما لا ساق له، بل خُصَّ عند العامَّة بما يأكله الحيوان، ومن يعتبر الحقائق فإنه يستعمله في كل نامٍ نباتًا كان أو حيوانًا [أو إنسانًا] **(وقدَّر الأرزاقَ والأقوات)** هو من باب عطف الخاص علىٰ العام؛ إذ الأرزاق جمع رِزق بالكسر، وهو[٦] ما يسوقه الله إلىٰ الحيوان للتغذِّي، أي ما به قوام الجسم

(١) هذا النص نقله الزبيدي عن التوقيف للمناوي ص ٤٥ مختصرًا.

(٢) المصباح المنير ٢/ ٧١.

(٣) أنوار التنزيل للبيضاوي ٥/ ٢٧٩.

(٤) هذا تعريف أبي الحسن الحرالي، كما نقله عنه البقاعي في نظم الدرر ٤/ ٧٤.

(٥) المفردات في غريب القرآن للراغب ص ٤٨٠.

(٦) التوقيف علىٰ مهمات التعاريف ص ١٧٧.

ونماؤه. والأقوات جمع قُوت بالضم، هو[١] ما يمسك الرمقَ. والرزق[٢] علىٰ قسمين: ظاهر وهي الأقوات والأطعمة وذلك للظواهر وهي الأبدان، وباطن وهي المعارف والمكاشفات وذلك للقلوب والأسرار، والله تعالىٰ هو المتولِّي تقدير الرزقين. فالأرزاق تتناول الأقوات وغيرها، وتقدير[٣] كلٍّ منها بقدرة الله ومشيئته، ولكن جعل الماء الممزوج بالتراب سببًا في إخراجها [ومادة لها] كالنُّطفة للحيوان بأنْ أجرىٰ عادتَه بإفاضة صُوَرها وكيفيَّاتها علىٰ المادة الممتزجة منها، أو أودع في الماء قوة فاعلة وفي الأرض قوة قابلة، فتولَّد من اجتماعهما أنواع الرزق والأقوات، وهو قادر علىٰ أن يُوجِد الأشياء كلَّها بلا أسباب ومواد كما أبدع نفوس الأسباب والمواد، ولكن له في إنشائها مدرجًا من حال إلىٰ حال صنائع وحِكَم يجدِّد فيها لأولي الأبصار عِبَرًا وسكونًا إلىٰ عظيم قدرته ما ليس ذلك في إيجادها دفعة واحدة، وإليه الإشارة بقوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢] وفي الجملة إشارة إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا﴾ [فصلت: ١٠] (**وحفظ بالمأكولات قوىٰ الحيوانات**) وهي من الأمور الطبيعية. اعلمْ أنه لمَّا وُجدت أفعال تصدر من البدن بعضها إرادي كالقيام والقعود وبعضها غير إرادي كحركة القلب للترويح وتوليد الكبد للدم فلا محالة أن في كل عضو معنىٰ هو الذي يقوم بذلك بالفعل وهو المعنىٰ بالقوة، فالقوة هيئة في الجسم الحيواني بها قَوِيَ علىٰ أن يفعل أفعاله بالذات، وهي[٤] ثلاثة أجناس، إحداها: القوىٰ الطبيعية، والثانية: القوىٰ النفسانية، والثالثة: القوىٰ الحيوانية. وهذا القسم الأخير هي القوة التي إذا حصلت في الأعضاء هيَّأتها لقبول الحس والحركة، وبالجملة تفيد الحياة والأفعال المنسوبة إلىٰ الحي، فهي مبدأ

---

(١) السابق ص ٢٧٧.

(٢) المقصد الأسنىٰ للغزالي ص ٩٠.

(٣) أنوار التنزيل ١/ ٥٥.

(٤) القانون في الطب لابن سينا ١/ ٩٤ - ٩٩ (ط - دار الكتب العلمية).

لحركة القلب والشرايين ولحركة الجوهر الروحي اللطيف إلىٰ الأعضاء. والقوىٰ النفسانية لا تحدث في الروح والأعضاء إلا بعد حدوث هذه القوة، بخلاف القوىٰ الطبيعية فإنها توجد في النبات، وإن تعطَّل عضو من القوىٰ النفسانية ولم يتعطَّل من هذه القوة فهو حي، ألا ترىٰ أن العضو الخدر والمفلوج فاقدان لقوة الحس والحركة وهو مع ذلك حي وإلا لفسد وعفن، فإذًا فيه قوة تحفظ حياته، وليست هذه القوة قوة التغذية وغيرها وإلا لكان النبات مستعدًّا لقبول الحس والحركة **(وأعان علىٰ الطاعات)** جمع طاعة، وهي[1] كل ما فيه رضا وتقرُّبٌ إلىٰ الله تعالىٰ، وهي عندنا موافقة الأمر، وعند المعتزلة موافقة الإرادة **(والأعمال الصالحات)** والعمل[2] الصالح هو المراعَىٰ من الخلل، وأصله الإخلاص في النية وبلوغ الوسع في المحاولة بحسب علم العامل وإحكامه **(بأكل الطيِّبات)** وهي الحلال من المأكولات، فهو ممَّا يعين علىٰ حُسن الطاعة وسلوك سبيل العمل الصالح، وفي الخبر: «أَطِبْ طُعْمَتَك تُستَجَبْ دعوتك» **(والصلاة علىٰ)** سيدنا **(محمد ذي المعجزات الباهرات)** أي الظاهرات ظهور القمر علىٰ سائر الكواكب، ولذا قيل للقمر: الباهر. وقيل: معناه: الغالبات أو الفاضلات. وهذه المعاني متقاربة. والمعجزة[3]: أمر خارق للعادة يدعو إلىٰ الخير والسعادة مقرون بالتحدِّي، قُصد به إظهار صدق مدَّعي الرسالة. وقد تقدَّم ما يتعلَّق بها في آخر كتاب العقائد **(وعلىٰ آله)** هو من يؤول إليه بالقرابة القريبة **(وأصحابه)**: من تشرَّفَ بمشاهدته وصحبته ولو لحظة **(صلاةً تتوالىٰ)** أي تتكرَّر **(علىٰ ممرِّ الأوقات)**: علىٰ مرورها وقتًا بعد وقت **(وتتضاعف)** أي تزيد ضِعفًا **(بتعاقُب الساعات)** وهي أجزاء الزمان، وتعاقُبها بأن يأتي بعضها عقب بعض **(وسلِّم تسليمًا كثيرًا)** كثيرًا.

---

(١) التوقيف علىٰ مهمات التعاريف ص ٢٢٥.

(٢) نظم الدرر للبقاعي ١/ ٤٥٧ نقلا عن أبي الحسن الحرالي.

(٣) التعريفات للجرجاني ص ٢٣٤، وعبارته: «المعجزة: أمر خارق للعادة داعية إلىٰ الخير والسعادة، مقرونة بدعوىٰ النبوة، قُصد به إظهار صدق من ادعىٰ أنه رسول الله».

(أمّا بعد، فإنّ مقصد أولي الألباب) أي مَطمح نظرهم من قصدهم، وأولو الألباب: أصحاب العقول الزكية الراجحة **(لقاء الله سبحانه)** والنظر إليه **(في دار الثواب)** أي الجنة **(ولا طريق للوصول إلىٰ اللقاء)** المذكور **(إلا بالعلم)** بالله **(والعمل)** لله تعالىٰ، وهو المدبَّر بالعلم المذكور **(ولا تمكن المواظبةُ)** أي المداومة **(عليهما)** علىٰ وجه الكمال **(إلا بسلامة البدن)** الذي هو مسكن الروح الإنساني من العِلَل والعوارض **(ولا تصفو سلامة البدن)** بحفظه ومراعاته **(إلا بالأطعمة والأقوات)** المغذِّية له **(والتناول منها بقَدْر الحاجة)** أي قَدْر ما يحتاج إليه البدن مع محبَّته له **(علىٰ تكرُّر الأوقات)** فمع تكرُّرها يتكرَّر التناول **(فمن هذا الوجه قال بعض السلف الصالحين)** يعني به الإمامَ أحمد بن حنبل رحمه الله تعالىٰ، كما صرَّح به صاحب القوت[1]: **(إن الأكل من الدين)** قدَّمه الله علىٰ العمل **(وعليه نبَّه ربُّ العالمين بقوله)** جلَّ شأنُه **(وهو أصدق القائلين: ﴿كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًا﴾)** [المؤمنون: ٥١] وكان سهل يقول: من لم يحسن أدب الأكل لم يُحسِن أدبَ العمل **(فمن يُقدِم علىٰ الأكل)** بنيَّة صالحة وهي **(ليستعين به علىٰ العلم والعمل)** أي علىٰ تحصيلهما **(ويقوىٰ به علىٰ التقوىٰ)** وهي صيانة النفس عمَّا تستحق به العقوبة **(فلا ينبغي أن يترك نفسه مهملاً سُدًىٰ)** وهو بالضم مقصورًا، يقال: تركته سُدًىٰ: أي مهملاً. فذِكرُه بعد المهمل تأكيد **(يسترسل في الأكل استرسال البهائم في المرعىٰ)** فيأكل من غير قانون ينتهي إليه كما تأكل الدوابُّ **(فإنما هو)** أي الأكل **(ذريعة إلىٰ الدين ووسيلة إليه)** أي إلىٰ إقامته **(ينبغي أن تظهر)** أشعَّة **(أنوار الدين عليه، وإنما أنوار الدين آدابه وسننه التي يُزَمُّ العبد بزمامها)** وأصل[2] الزِّمام بالكسر: الخيط الذي يُشَدُّ في البُرَة أو في الخِشاش ثم يُشَدُّ إليه المِقْوَد، ثم سُمِّي به المقود

(١) وسيذكر الغزالي قصة ذلك في كتاب الحلال والحرام.

(٢) المصباح المنير ١/ ١٥٩.

وعبارة الجوهري في الصحاح ٥/ ١٩٤٤: «الزمام: الخيط الذي يشد في البرة أو في الخشاش، ثم يشد في طرفه المقود، وقد يسمىٰ المقود زماما».

نفسه، وقد زمَّه زمًّا: شدَّ عليه زِمامه (**ويُلجَم المتَّقي بلجامها**) وهو[١] ما يُشَدُّ به فم الفرس، عربي، وقيل: معرَّب[٢] (**حتىٰ تتَّزن بميزان الشرع شهوة الطعام في إقدامها وإحجامها**) أي التأخُّر عنها (**فيصير بسببها مَدفعة للوِزر**) أي محلاًّ لدفعه (**ومَجْلَبة للأجر**) أي محلاًّ لجلبه (**وإن كان فيها أو في حظِّ النفْس، قال ﷺ: إن الرجل لَيؤجرُ**) أي يُثاب (**حتىٰ في اللقمة يرفعها إلىٰ فيه**) أي إلىٰ فمه (**وإلىٰ في امرأته**) أي فمها. كذا أورده صاحب القوت. وقال العراقي[٣]: رواه البخاري[٤] من حديث سعد بن أبي وَقَّاص: «وإنك مهما أنفقت من نفقة فإنها صدقة، حتىٰ اللقمة ترفعها إلىٰ في امرأتك» (**وإنما ذلك إذا رفعها بالدين وللدين، مراعيًا فيه آدابه ووظائفه، وها نحن نرشد إلىٰ وظائف الدين في الأكل فرائضها وسننها وآدابها ومروءاتها وهيئاتها في أربعة أبواب و**) زيادة (**فصل في آخرها**) لبيان متممات الأبواب (**الباب الأول: فيما لا بدَّ للآكِل من مراعاته وإن انفرد بالأكل**) وحده (**الباب الثاني: فيما يزيد من الآداب بسبب الاجتماع علىٰ الأكل**) أي مع جماعة (**الباب الثالث: فيما يخص تقديم الطعام إلىٰ الإخوان الزائرين**) الداخلين إليه بقصد الزيارة من غير طلب (**الباب الرابع: فيما يخص الدعوة والضيافة وأشباههما**) فهذه أربعة أبواب تجمع جميع الآداب والسنن المعروفة.

---

(١) السابق ٢/ ١٢٤ - ١٢٥.

(٢) والجمع: لُجُم.

(٣) المغني ١/ ٣٤٧.

(٤) صحيح البخاري ١/ ٣٥، ٣٩٩، ٢/ ٢٨٧، ٣/ ٧٨، ١٧٥، ٤/ ٢٩، ١٦٧، ٢٣٧.

(الباب الأول: فيما لا بدَّ للمنفرد منه)

(وهي ثلاثة أقسام: قسم قبل الأكل، وقسم مع الأكل، وقسم بعد الفراغ منه) ولنقدِّم قبل الخوض في المقصود بمقدِّمة في ذكر الطعام وما فيه من المصلحة والمفسدة. فاعلمْ أن المريد السالك بحُسن نيَّته وصحة مقصده ووفور علمه وإتيانه بآدابه تصير عاداته عبادة، وإنما هو موهوب وقته لله تعالىٰ، ويريد حياته لله تعالىٰ، فتدخل عليه أمور العادة لموضع حاجته وضرورة بشريَّته، وتحفُّ بعاداته أنوار يقظته وحُسن نيَّته فتتنوَّر العادات وتتشكَّل بالعبادات، ولهذا ورد: «نوم الصائم عبادة، ونَفَسُه تسبيح، وصمته حكمة»، هذا مع كون النوم عين الغفلة، ولكن كل ما يُستعان به علىٰ العبادة يكون عبادة، فتناوُل الطعام أصل كبير يحتاج إلىٰ علوم كثيرة؛ لاشتماله علىٰ المصالح الدينية والدنيوية وتعلُّق أثره بالقلب والقالب، وبه قوام البدن بإجراء سنَّة الله تعالىٰ بذلك، والقالب مَركب القلب، وبهما عمارة الدنيا والآخرة، وقد ورد: «أرض الجنة قيعان، نباتها التسبيح والتقديس». والقالب بمفرده علىٰ طبيعة الحيوانات يُستعان به علىٰ عمارة الدنيا، والروح والقلب من طبيعة الملائكة يُستعان بهما علىٰ عمارة الآخرة، وباجتماعهما صلُحا لعمارة الدارين، والله تعالىٰ ركَّب الآدمي بلطيف حكمته من أخص جواهر الجسمانيات والروحانيات، وجعله مستودع خُلاصة الأرضين والسموات، وجعل عالَم الشهادة وما فيها من النبات والحيوان لقوام بدن الآدمي، فكوَّن الطبائع وهي الحرارة والرطوبة والبرودة واليبوسة، وكوَّن بواسطتها النبات، وجعل النبات قوامًا للحيوانات، وجعل الحيوانات مسخَّرات للآدمي يستعين بها علىٰ أمر معاشه لقوام بدنه، فالطعام يصل إلىٰ المعدة، وفي المعدة طبائع أربع، وفي الطعام طبائع أربع، فإذا أراد الله تعالىٰ اعتدال مزاج البدن أخذ كل طبع من طباع المعدة ضده من

طبائع الطعام، فتأخذ الحرارة البرودة، والرطوبة اليبوسة، فيعتدل المزاج ويأمن الاعوجاج، وإذا أراد الله إفناء قالب وتخريب بِنية أخذت كل طبيعة جنسَها من المأكول فتميل الطبائع ويضطرب المزاج ويسقم البدن، ذلك تقدير العزيز العليم.

رُوي عن وهب بن منبه قال: وجدت في التوراة صفة آدم عليه السلام: إني خلقت آدم وركَّبت جسده من أربعة أشياء: من رَطْب ويابس وبارد وسخن، وذلك لأني خلقته من التراب وهو يابس، ورطوبته من الماء، وحرارته من قِبَل النفس، وبرودته من قِبَل الروح، وخلقت في الجسد بعد هذا الخلق الأول أربعة أنواع من الخلق هي ملاك الجسم بإذني، وبهنَّ قوامه، فلا يقوم الجسم إلا بهنَّ، ولا تقوم منهنَّ واحدة إلا بالأخرىٰ، منهنَّ المُرَّة السوداء والمرة الصفراء والبلغم والدم، ثم أسكنت بعض هذا الخلق في بعض، فجعلت مسكن اليبوسة في المرة السوداء، ومسكن الرطوبة في المرة الصفراء، ومسكن الحرارة في الدم، ومسكن البرودة في البلغم، فأيُّما جسد اعتدلت طبيعته اعتدلت فيه هذه الفِطَر الأربع التي جعلتها ملاكه وقوامه فكانت كل واحدة منهن ربعًا لا تزيد ولا تنقص وكملت صحتُه واعتدلت بِنيته، فإن زادت منهنَّ واحدة عليهن هزمتهن ومالت بهن ودخل عليه السقم من ناحيتها بقَدْر غلبتها حتىٰ يضعف عن طاقتهنَّ ويعجز عن مقدارهن. رواه صاحب الحلية[1] من طريق عبد المنعم بن إدريس عن أبيه عن وهب. وكما أن للمعدة طبائع تتقدَّر بموافقة طبائع الطعام فللقلب أيضًا مزاج وطِباع لأرباب التفقُّد والرعاية واليقظة، يُعرَف انحراف مزاج القلب من اللقمة المتناوَلة، تارةً تحدث في القلب من اللقمة حرارة الطيش بالنهوض إلىٰ الفضول، وتارة تحدث في القلب برودة الكسل بالتقاعد عن وظيفة الوقت، وتارة تحدث رطوبة السهو والغفلة، وتارة يبوسة الهم والحزن بسبب الحظوظ العاجلة. فهذه كلها عوارض يتفطَّن لها المتيقِّظ ويرىٰ بعين

---

(١) لم أقف عليه في الحلية، وقد رواه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم ٤/ ٢٧٥. ورواه أبو الشيخ في العظمة ٥/ ١٦٢٢ من طريق عبد الصمد بن معقل عن وهب بأطول منه.

البصيرة تغيُّر القالب بهذه العوارض تغيُّر مزاج القلب عن الاعتدال، والاعتدال كما هو مهم طلبه للقالب فللقلب أهم وأَولىٰ، وتطرُّق الانحراف إلىٰ القلب أسرع منه إلىٰ القالب، ومن الانحراف ما يسقم به القلبُ فيموت لموت القالب، واسم الله تعالىٰ دواء نافع مجرَّب يقي الأسواءَ ويُذهِب الداءَ ويجلب الشفاء. والله أعلم.

القسم الأول: في الآداب التي تتقدَّم على الأكل

(وهي سبعة:

الأول: أن يكون الطعام) الذي يأكله **(بعد كونه حلالاً في نفسه طيبًا في وجهة مكسبه، موافقًا للسنَّة والورع)** بأن تكون عينه معروفة لم تختلط بعين أخرىٰ من ظلم وخيانة. وأشار إلىٰ موافقته لحكم السنَّة بقوله: **(لم يُكتسَب بسبب مكروه في الشرع، و)** أن يكون سببه مباحًا **(لا)** بسبب محظور في الشرع **(بحكم هوًىٰ ومداهنة في دين)** ودنيا **(علىٰ ما سيأتي)** بيان ذلك **(في معنىٰ الطيِّب المطلق في كتاب الحلال والحرام)** إن شاء الله تعالىٰ **(وقد أمر الله تعالىٰ بأكل الطيِّب وهو الحلال، وقدَّم)** الأمر بالأكل علىٰ الأمر بالشكر فقال تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٢] وقدَّم **(النهي عن الأكل بالباطل)** أي بالحرام **(علىٰ القتل)** للأنفُس **(تفخيمًا لأمر الحرام)** الذي هو الأكل بالباطل **(وتعظيمًا لبركة الحلال، فقال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ﴾)** [البقرة: ١٨٨] ففيه تفضيل لأكل الحلال وتعظيم للأكل بالأبطال **(فالأصل في الطعام كونه طيِّبًا، وهو من الفرائض وأصول الدين)** وسيأتي تفصيل ذلك في كتاب الحلال والحرام، وإن ما ذكره المصنف من طيبه في نفسه من جهة الكسب وموافقة السنَّة وانتفاء حكم الهوىٰ والمداهنة هي علامات الخِلال الثلاث.

(الثاني: غسل اليد) واليد عند أهل اللغة من المنكب إلىٰ أطراف الاصابع، لكن المراد هنا غسلها إلىٰ الرسغ. ثم إن المراد من اليد هنا اليمنىٰ واليسرىٰ معًا، فمن اقتصر علىٰ إحداهما لم يُصِب السنَّةَ، كما هو عادة بعض المترفِّهين، وكذا من عادتهم غسلُ أطراف الأصابع فقط، وهو أيضًا بعيد عن السنَّة **(قال ﷺ: الوضوء قبل**

الطعام ينفي الفقرَ، وبعده ينفي اللَّمَمَ) أي الجنون. قال العراقي[١]: رواه القُضاعي في مسند الشهاب[٢] من رواية موسىٰ الرضا عن آبائه متَّصلاً **(وفي رواية)** من حديث ابن عباس: الوضوء **(ينفي الفقر قبل الطعام وبعده)** لأن[٣] في ذلك شكرًا للنعمة ووفاءً بحرمة الطعام، والشكر يوجب المزيدَ. رواه الطبراني في الأوسط[٤] من طريق نهشل عن الضحَّاك عن ابن عباس بلفظ: «الوضوء قبل الطعام وبعده ينفي الفقرَ، وهو من سنن المرسلين». قال الهيثمي[٥]: نهشل بن سعيد متروك. وقال العراقي: ضعيف جدًّا، والضحاك لم يسمع من ابن عباس. وقال ولده الولي العراقي: سنده ضعيف، ولكن له شواهد، وهي وإن كانت كلها ضعيفة أيضًا لكنها تكسبه فضلَ قوة، منها ما تقدَّم من رواية موسىٰ الرضا، ومنها ما رواه أبو داود[٦] والترمذي[٧] عن سلمان: «بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده».

قلت: وهذا الحديث الأخير رواه كذلك أحمد[٨] والحاكم[٩]، كلُّهم في الأطعمة عن سلمان قال: قرأت في التوراة: بركة الطعام الوضوء قبله، فذكرته للنبي ﷺ ... فذكره. والحديث ضعَّفه أبو داود. وقال الترمذي: لا نعرفه إلا من حديث قيس ابن الربيع، وهو مضعَّف. وقال الحاكم: تفرَّد به قيس. وقال الذهبي:

---

(١) المغني ١/ ٣٤٧.

(٢) مسند الشهاب ١/ ٢٠٥ وزاد في آخره: ويُصِح البصرَ.

(٣) فيض القدير ٦/ ٣٧٦.

(٤) المعجم الأوسط ٧/ ١٦٤.

(٥) مجمع الزوائد ٥/ ٢١.

(٦) سنن أبي داود ٤/ ٢٨٤.

(٧) سنن الترمذي ٣/ ٤٢٥.

(٨) مسند أحمد ٣٩/ ١٣٦.

(٩) المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٢٠٨. ورواه في موضع آخر ٤/ ٣٤ مختصرا بلفظ: «قلت: يا رسول الله، قرأت في التوراة: بركة الطعام الوضوء قبله وبعده».

هو مع ضعف قيس فيه إرسال. لكن قال الحافظ المنذري[١]: قيس وإن كان فيه كلام لسوء حفظه لا يخرج الإسناد عن حدِّ الحسن. وروىٰ الحاكم في تاريخه[٢] من رواية الحَكَم بن عبد الله الأَيْلي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة مرفوعًا: «الوضوء قبل الطعام حسنة، وبعد الطعام حسنتانِ».

قال السيوطي في الخصائص[٣]: إنما كان غسل اليدين بعد الطعام بحسنتين لأنه شرعُه، وقبله بحسنة لأنه شرع التوراة.

قلت: ويؤيِّده ما مرَّ من قصة سلمان قريبًا.

ثم إن المراد[٤] بالوضوء في هذه الأحاديث الوضوء اللغوي وهو غسل اليدين إلىٰ الرُّسغين، وهذا لا يناقضه ما رواه الترمذي[٥] أنه ﷺ قُرِّب إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ قال: «إنما أُمِرتُ بالوضوء إذا قمتُ إلىٰ الصلاة». لأن المراد بذلك الوضوء الشرعي، وهذا الوضوء اللغوي. وفيه ردٌّ علىٰ مَن زعم كراهة غسل اليد قبل الطعام وبعده، وما تمسَّك به من أنه من فعل الأعاجم لا يصلُح حجةً، ولا يدل علىٰ اعتباره دليلٌ.

(**ولأن اليد لا تخلو عن لوث في تعاطي الأعمال، فغسلُها أقرب إلىٰ النظافة والنزاهة**) وذلك قبل الطعام متوهَّم، وبعده متحقق (**ولأن الأكل**) أي الطعام الذي يأكله إنما هو (**لقصد الاستعانة علىٰ الدين**) والتقوِّي علىٰ الطاعات وهو (**عبادة**) لأن ما يُستعان به علىٰ العبادات عبادة، كما تقدَّم (**فهو جدير**) بهذا الاعتبار (**بأن**

---

(١) الترغيب والترهيب ص ٨٤١.

(٢) ورواه أيضـًا الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب ٤/ ٤٢٦.

(٣) أنموذج اللبيب في خصائص الحبيب ص ٢٩.

(٤) فيض القدير ٣/ ٢٠٠.

(٥) سنن الترمذي ٣/ ٤٢٦ من حديث ابن عباس أنه ﷺ خرج من الخلاء فقرب إليه طعام ... الخ.

يُقدَّم عليه ما يجري منه مَجرىٰ الطهارة من الصلاة) وقال صاحب العوارف: وإنما كان الوضوء قبل الطعام موجِبًا لنفي الفقر لأن غسل اليد قبل الطعام استقبال للنعمة بالأدب، وذلك من شكر النعمة، والشكر يستوجب المزيدَ، فصار غسل اليد مستجلِبًا للنعمة، مُذهِبًا للفقر، فقد روىٰ أنس عن النبي ﷺ: «من أحَبَّ أن يكثُر خيرُ بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه وإذا رُفع».

قلت: هذا الحديث رواه ابن ماجه[1] من طريق جُبارة بن المغلِّس عن كثير ابن سليم عن أنس. وجُبارة وكثير ضعيفان. قال المنذري في الترغيب[2]: المراد بالوضوء هنا غسلُ اليدين.

(الثالث: أن يوضع الطعام علىٰ السفرة الموضوعة علىٰ الأرض، فهو أقربُ إلىٰ فعل رسول الله ﷺ من رفعِه علىٰ المائدة) اعلمْ أن السفرة في الأصل: اسم لطعام يُصنَع للمسافر، والجمع: سُفَر، كغرفة وغرف، وسُمِّيت الجلدة التي يوعَىٰ فيها الطعام سفرة مجازًا. كذا في المصباح[3]. والمائدة من ماده ميدًا: أعطاه، وهي فاعلة بمعنىٰ مفعولة؛ لأن المالك مادها للناس، أي أعطاهم إيَّاها، وقيل: مشتقَّة من مادَ يميد: إذا تحرَّك، فهي اسم فاعل علىٰ الباب. كذا في المصباح[4] **(كان رسول الله ﷺ إذا أُتِيَ بطعام وضعه علىٰ الأرض)** قال العراقي[5]: رواه أحمد في كتاب الزهد[6] من رواية الحسن مرسلاً، ورواه البزار[7] من حديث أبي هريرة

(١) سنن ابن ماجه ٥/ ١١.

(٢) الترغيب والترهيب ص ٨٤١.

(٣) المصباح المنير ١/ ١٧٢.

(٤) السابق ٢/ ١٤٩.

(٥) المغني ١/ ٣٤٧.

(٦) الزهد ص ٩، ولفظه: كان رسول الله ﷺ إذا أتي بطعام أمر به فألقي علىٰ الأرض وقال: «إنما أنا عبد، آكل كما يأكل العبد، وأجلس كما يجلس العبد».

(٧) مسند البزار ١٧/ ٣٣، ولفظه: جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ بطعام، فقال: «ضعه بالحضيض - أو =

نحوه، وفيه مُجَّاعة، وثَّقه أحمد[١]، وضعَّفه الدارقطني[٢].

قلت: وروى الطبراني[٣] من حديث ابن عباس: كان يجلس على الأرض، ويأكل على الأرض. وقد تقدَّم الكلامُ عليه في الباب الثاني من كتاب الدعوات.

(فهذا أقرب إلى التواضع) أي وضعُ الطعام على الأرض **(فإن لم يكن فعلى السفرة؛ لأنها تذكِّر بالسفر)** أي الخروج للارتحال أو قطع المسافة **(ويتذكَّر من السفر سفر الآخرة)** بانتقال الفكر إليه **(و)** يتذكَّر مع ذلك **(حاجتَه إلى زاد التقوى)** فإنَّ لكل سفر زادًا يصلُح له، وإن سفر زاد الآخرة التقوى والعمل الصالح.

(وقال أنس بن مالك ﷺ: ما أكل رسول الله ﷺ على خوان ولا في سُكُرُّجة. قيل: فعلى ماذا كنتم تأكلون؟ قال: على السفرة) الخِوان[٤] بالكسر ويُضَم: هو المائدة ما لم يكن عليها طعام، معرَّب، يعتاد بعض المترفِّهين الأكل عليه احترازًا عن خفض رؤوسهم، فالأكل عليه بدعة، لكنها جائزة؛ قاله ابن حجر المكي في شرح الشمائل. وسُكُرُّجة بضم أحرفه الثلاثة مع تشديد الراء، وقيل: الصواب فتحُ رائه؛ لأنه معرَّب عن مفتوحها، وهي إناء صغير يُجعَل فيه ما يُشتهَى ويُهضَم على الموائد حول الأطعمة.

والحديث، قال العراقي[٥]: رواه البخاري[٦].

= قال: بالأرض». قال البزار: «وهذا الكلام قد رواه الحسن مرسلا، ورُوي عن ابن عمر، وأظن أن فيه: فإنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد».

(١) في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ٤٢٠ عن الإمام أحمد: «مجاعة لم يكن به بأس في نفسه».

(٢) سنن الدارقطني ١/ ١٢٨.

(٣) المعجم الكبير ١٢/ ٦٧.

(٤) أشرف الوسائل إلى شرح الشمائل لابن حجر الهيتمي ص ٢١٢.

(٥) المغني ١/ ٣٤٨.

(٦) صحيح البخاري ٣/ ٤٣٣، ٤٣٨.

قلت: وكذا رواه الترمذي في الشمائل[١] وابن ماجه[٢]، قال ابن ماجه: حدثنا محمد بن المثنَّىٰ، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن يونس بن أبي الفرات، عن قتادة، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: ما أكل رسول الله ﷺ علىٰ خِوان ولا في سُكُرُّجة. قال[٣]: فعلىٰ ماذا كانوا يأكلون؟ قال: علىٰ السُّفَر. ولفظ الترمذي: فعلىٰ ما كانوا يأكلون.

قيل[٤]: جُعلت الواو هنا للتعظيم كما في ﴿رَبِّ ٱرۡجِعُونِ ۝٩٩﴾ [المؤمنون: ٩٩] أي له ﷺ ولأهل بيته فظاهر، أو للصحابة فإنما عدل عن القياس لأنهم يتأسَّون بأحواله ﷺ، فكان السؤال عن أحوالهم كالسؤال عن حاله.

(**وقيل: أربع أُحدِثت بعد رسول الله ﷺ: الموائد، والمناخل، والأُشنان، والشبع**) كذا في القوت، ونقله أيضًا ابن الحاج في المدخل[٥]، وأول الأربعة حدوث الشبع، وقد نُقل ذلك عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا. فالموائد جمع مائدة، تقدَّم ذِكرُها. والمناخل جمع مُنْخُل بضم أوله وثالثه: اسم لِما يُنخَل به، وهو من النوادر التي وردت بضم الميم، والقياس الكسر؛ لأنه اسم آلة. كذا في المصباح[٦]. والأُشنان[٧] بالضم، والكسر لغة، معرَّب. والشِّبَع بكسر الشين المعجمة وفتح الموحدة: الامتلاء من الطعام، قيل: هو اسم، وقيل: مصدر، وقد تسكَّن الباء لأجل التخفيف.

(**واعلمْ أنّا وإن قلنا إن الأكل علىٰ السفرة أَولىٰ**) لموافقته للسنَّة (**فلسنا نقول**

---

(١) الشمائل المحمدية ص ٧٤.
(٢) سنن ابن ماجه ٥/ ٣٠.
(٣) القائل هو قتادة.
(٤) أشرف الوسائل ص ٢١٣.
(٥) المدخل ١/ ٢٢٦.
(٦) المصباح المنير ٢/ ١٥٥.
(٧) السابق ١/ ١٢.

الأكل علىٰ المائدة منهيٌّ عنه نهي كراهة أو تحريم) والمراد بالكراهة هنا كراهة التنزيه، بدليل قوله: أو تحريم. وهي إذا أُطلقت تنصرف إلىٰ التحريم، كما حقَّقه ابن القيم في «إعلام الموقعين»[١] واستدلَّ بأقوال الأئمَّة من المذاهب الأربعة **(إذ لم يثبُت فيه نهيٌ)** صريح **(وما يقال إنه أُبدِعَ)** أي أُحدِثَ **(بعد رسول الله ﷺ فليس كل ما أُبدعَ منهيًّا)** مطلقًا **(بل المنهيُّ بدعةٌ تضادُّ سنَّةً ثابتة وتدفع أمرًا من الشرع مع بقاء علَّته)** وأمَّا[٢] ما شهد لجنسه أصلٌ في الشرع إن اقتضته مصلحةٌ تندفع بها مَفسدة فإنه يسمَّىٰ بدعة إلا أنها مباحة **(بل الإبداع قد يجب في بعض الأحوال)** لاقتضاء مصلحة **(إذا تغيَّرت الأسباب)** والعِلَل **(و)** لا يخفَىٰ أنه **(ليس في)** استعمال **(المائدة إلا رفع الطعام عن الأرض لتيسير الأكل)** وتسهيله عند تناوله **(وأمثال ذلك ممَّا لا كراهة فيه، والأربع التي جُمعت في أنها بدعة ليست متساوية)** في الحكم **(بل الأُشنان حسن؛ لِما فيه من النظافة؛ فإنَّ الغسل مستحَبٌّ للنظافة، والأُشنان أتمُّ في التنظيف)** وإزالة الدسومات **(وكانوا)** فيما سلف **(لا يستعملونه)** في غسل أيديهم **(لأنه ربما كان لا يُعتاد عندهم)** أي لم تكن عادة لهم بذلك **(أو لا يتيسَّر)** تحصيله **(أو كانوا مشغولين بأمور)** دينيَّة هي **(أهم من المبالغة في النظافة)** والتشدُّد فيها **(فقد كانوا لا يغسلون اليد أيضًا)** كما عُرف من سيرتهم **(وكانت مناديلهم إخمص أقدامهم)** أو يتمسَّحون بالحصىٰ، كما ذُكر عن أصحاب الصُّفَّة، وتقدَّم جميع ذلك في كتاب أسرار الطهارة **(وذلك لا يمنع كون الغسل)** بالماء **(مستحبًّا)** وهذا ظاهر **(وأمَّا المنخل فالمقصود منه)** نخل الدقيق وأخذُ الخُلاصة منه، وفيه **(تطييب الطعام، وذلك مباح)** شرعًا **(ما لم ينتهِ إلىٰ التنعُّم المفرط، وأمَّا المائدة فتيسير الأكل، وهو أيضًا مباح ما لم ينتهِ إلىٰ الكِبْر والتعاظم)** فحينئذٍ يُنهَىٰ عنه **(وأمَّا الشبع فهو أشدُّ هذه الأربع)** في الانتهاء عنه **(فإنه يدعو إلىٰ تهييج الشهوات)** الباطنة

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ٢/ ٧٥ - ٨١ (ط - دار ابن الجوزي).

(٢) التوقيف علىٰ مهمات التعاريف ص ٧٢.

(**وتحريك الأدواء في البدن**) من سوء طبيعة وفساد مزاج وثقل وهيضة[١] ودوار وغير ذلك (**فليدرك**) المتأمِّل (**التفرقةَ بين هذه المبدَعات**) الأربعة؛ فإنها ليست علىٰ وتيرة واحدة، وإنما تختلف أحكامها باختلاف الأسباب والعلل.

(**الرابع: أن يُحسِن الجِلْسة**) بكسر الجيم: اسم لهيئة الجلوس (**علىٰ السفرة في أول جلوسه**) عليها (**ويستديمها**) إلىٰ أن يفرُغ (**كذلك كان رسول الله ﷺ ربما جثا للأكل علىٰ ركبتَيْه وجلس علىٰ ظهر قدميه، وربما نصب رجله اليمنىٰ وجلس علىٰ اليسرىٰ، وكان يقول: لا آكل متَّكئًا، إنما أنا عبد، آكل كما يأكل العبد، وأجلس كما يجلس العبد**) قال العراقي[٢]: رواه أبو داود[٣] من حديث عبد الله ابن بُسْر في أثناء حديث: أتوا بتلك القصعة فالتفُّوا عليها، فلمَّا كثروا جثا رسول الله ﷺ ... الحديث. وله[٤] وللنسائي[٥] من حديث أنس: رأيته يأكل وهو مُقْعٍ من الجوع. وروىٰ أبو الحسن ابن المقري في الشمائل من حديثه: كان إذا جلس علىٰ الطعام

---

(١) قال الزبيدي في تاج العروس ١٩/ ١١٦: «قال الليث: الهيضة: معاودة الهم والحزن والمرضة بعد المرضة. ويقال: به هيضة، أي به قياء وقيام جميعا؛ نقله الجوهري، وقيل: هو انطلاق البطن فقط. ويقال: أصابت فلانا هيضة: إذا لم يوافقه شيء يأكله وتغير طبعه عليه، وربما لان من ذلك بطنه فكثر اختلافه».

(٢) المغني ١/ ٣٤٨.

(٣) سنن أبي داود ٤/ ٢٨٨، ولفظه: «كان للنبي ﷺ قصعة يقال لها: الغراء، يحملها أربعة رجال، فلما أضحوا وسجدوا الضحىٰ أُتي بتلك القصعة - يعني وقد ثرد فيها - فالتفوا عليها، فلما كثروا جثا رسول الله ﷺ، فقال أعرابي: ما هذه الجلسة؟ فقال النبي ﷺ: إن الله جعلني عبدًا كريمًا، ولم يجعلني جبارًا عنيدًا. ثم قال رسول الله ﷺ: كلوا من حواليها ودعوا ذروتها يبارك لكم فيها». ورواه ابن ماجه في سننه ٥/ ٢٠ مختصرا جدا.

(٤) السابق ٤/ ٢٨٨، ولفظه: «بعثني النبي ﷺ فرجعت إليه، فوجدته يأكل تمرأ وهو مقعٍ».

(٥) السنن الكبرىٰ ٦/ ٢٥٨، ولفظه: «بعثني النبي ﷺ في حاجة، فجئته وقد أهدي له تمر، فجعل يأكل وهو مقعٍ». وهذا الحديث رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٩٨٢ بلفظ: «رأيت النبي ﷺ مقعيا يأكل تمرًا».

استوفز على ركبته اليسرى وأقام اليمنى ثم قال: «إنما أنا عبد، آكل كما يأكل العبد، وأفعل كما يفعل العبد». وإسناده ضعيف.

قلت: ورد[١] بسند حسن: أُهديت للنبي ﷺ شاة، فجثا على ركبته يأكل، فقال له أعرابي: ما هذه الجِلسة؟ فقال: «إن الله جعلني كريمًا ولم يجعلني جبَّارًا عنيدًا». وإنما فعل ﷺ ذلك تواضعًا لله تعالى، ومن ثَم قال: «إنما أنا عبد، أجلس كما يجلس العبد، وآكُل كما يأكل العبد». وفي خبر مرسَل أو معضل عن الزهري: أتى النبيَّ ﷺ مَلَكٌ لم يأتِه قبلها فقال: إن ربَّك يخيِّرك بين أن تكون عبدًا نبيًّا أو نبيًّا مَلَكًا. فنظر إلى جبريل كالمستشير له، فأومأ إليه أنْ تواضعْ، فقال: «لا، بل عبدًا نبيًّا». قال: فما أكل متَّكئًا قط. لكن أخرج ابن أبي شيبة[٢] عن مجاهد أنه أكل متَّكئًا مرةً. فإن صحَّ فهو زيادة مقبولة، ويؤيِّدها ما أخرجه ابن شاهين[٣] عن عطاء بن يسار أن جبريل رأى النبي ﷺ يأكل متَّكئًا فنهاه. وفسَّر الأكثرون الاتِّكاء بالمَيل على أحد الجانبين؛ لأنه يضرُّ بالآكل؛ فإنه يمنع مَجرى الطعام الطبيعي عن هيئته، ويعوقه عن سرعة نفوذه إلى المعدة، ويضغط المعدة فلا يستحكم فتحُها للغذاء، ونقل في الشفاء[٤] عن المحقِّقين أنهم فسَّروه بالتمكُّن للأكل والقعود في الجلوس كالمتربِّع المعتمد على وِطاء تحته؛ لأن هذه الهيئة تستدعي كثرةَ الأكل

---

(١) أشرف الوسائل ص ٢٠٦ - ٢٠٧.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٢٢٩.

(٣) ورواه أبو بكر الشافعي في الغيلانيات ص ٣٢١ وابن سعد في الطبقات الكبرى ١/ ٣٢٧ من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار قال: جاء جبريل إلى رسول الله ﷺ وهو بأعلى مكة يأكل متكئاً، فقال: أكل الملوك يا محمد؟! فجلس رسول الله ﷺ.

(٤) الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ١/ ٨٦، ونصه: «الاتكاء هو التمكن للأكل والتقعدد في الجلوس له كالمتربع وشبهه من تمكن الجلسات التي يعتمد فيها الجالس على ما تحته، والجالس على هذه الهيئة يستدعي الأكل ويستكثر منه، وليس معنى الحديث في الاتكاء الميل على شق عند المحققين».

والكِبْر. وورد بسند ضعيف: زجر النبيُّ ﷺ أن يعتمد الرجل علىٰ يده اليسرىٰ عند الأكل. قال مالك رحمه الله: هو نوع من الاتّكاء. قال بعض المتأخِّرين[١] هنا: في هذا إشارة من مالك إلىٰ كراهة كل ما يُعَدُّ الآكل فيه متَّكئًا، ولا يختصُّ بصفة بعينها. واختلفوا في حكم الاتِّكاء في الأكل، فقال ابن القاصِّ: كراهته من خصائصه ﷺ. وقال غيره: يُكرَه أيضًا لغيره إلا لضرورة، وعليه يُحمَل ما ورد عن جمع من السلف. وتُعُقِّب الحمل المذكور بأن ابن أبي شيبة أخرج عن جمع منهم الجوازَ مطلقًا، لكن يؤيِّد الأولَ ما أخرجه ابن أبي شيبة[٢] أيضًا عن النَّخَعي: كانوا يكرهون أن يأكلوا تكأةً مخافة أن تعظُم بطونُهم. وإن ثبت كون الاتّكاء مكروهًا أو خلاف الأَولىٰ فالسنَّة أن يجلس جاثيًا علىٰ ركبتيه وظهور قدميه أو ينصب رجله اليمنىٰ ويجلس علىٰ اليسرىٰ. قال ابن القيم[٣]: ويُذكَر عنه ﷺ أنه كان يجلس للأكل متورِّكًا علىٰ ركبتَيْه ويضع بطن قدمه اليسرىٰ علىٰ ظهر اليمنىٰ تواضعًا لله عَزَّوَجَلَّ وأدبًا بين يديه. قال: وهذه الهيئة أنفعُ الهيئات للأكل وأفضلها؛ لأن الأعضاء كلَّها تكون علىٰ وضعها الطبيعي الذي خلقها الله تعالىٰ عليه.

وأمَّا حديث أنس: رأيته يأكل وهو مُقْعٍ من الجوع. فقد أخرجه الترمذي أيضًا في الشمائل[٤]. ومعناه: أي[٥] جالس علىٰ أَليتيه، ناصب ساقيه. هذا هو الإقعاء المكروه في الصلاة، وإنما لم يُكرَه هنا لأن ثَم فيه تشبُّه بالكلاب، وهنا تشبُّه بالأرِقَّاء، ففيه غاية التواضع. ولهم إقعاء ثانٍ لكنه مسنون في الجلوس بين السجدتين؛ لأنه صحَّ عنه ﷺ أنه فعله فيه، وهو أن ينصب ساقيه ويجلس علىٰ عقبيه، قيل: وهذا هو المراد هنا. والأصح الأول؛ لأن هيئته تدل علىٰ أنه ﷺ غير متكلِّف، ولا يعتني بشأن الأكل.

---

(١) هو ابن حجر العسقلاني في فتح الباري ٩/ ٤٥٢.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٠.

(٣) زاد المعاد ٤/ ٢٠٣.

(٤) الشمائل المحمدية ص ٧٣.

(٥) أشرف الوسائل ص ٢٠٨.

وفي القاموس[1]: أقعَىٰ في جلوسه: تَسانَدَ إلىٰ ما وراءه. وهذا يُشعِر بمزيد الرغبة عن الأكل المناسب لحاله ﷺ، وحينئذٍ فمعنىٰ «وهو مُقْعٍ من الجوع» أي مستند إلىٰ ما وراءه من الضعف الحاصل له بسبب الجوع. وبما قرَّرتُه يُعلَم أن الاستناد ليس من مندوبات الأكل؛ لأنه ﷺ لم يفعله إلا لذلك الضعف الحاصل له ﷺ.

وقوله: كان يقول: «لا آكل متَّكئًا» رواه البخاري[2] والترمذي في الشمائل[3] من حديث أبي جُحَيفة.

وقوله: إنما أنا عبد ... الخ، تقدَّم قبله من حديث أنس بلفظ: وأفعل، بدل: أجلس. ورواه البزار[4] من حديث ابن عمر دون قوله: وأجلس. ورواه أحمد في الزهد[5] من حديث عطاء بن أبي رباح ومن حديث الحسن بجملته مرسلاً.

(والشرب متَّكئًا مكروه للمعدة أيضًا) لأنه من فعل المتكبِّرين، وأيضًا يُضعِف الكبدَ **(ويُكرَه الأكل متَّكئًا ونائمًا إلا ما يتنقل به من الحبوب)** ولفظ القوت: والأكل متَّكئًا أو نائمًا ليس من السنَّة إلا ما يُتناول أو يُنتقل من الحبوب وما في معناها. ا.هـ. فقوله «متَّكئًا» قد تقدَّم تفصيله قريبًا. وقوله «ونائمًا» عامٌّ سواء كان علىٰ ظهره أو بطنه أو علىٰ أحد جنبَيْه، والتنقل: تناوُل النُّقْل بضم النون وفتحها مع سكون القاف: اسم للحبوب وما في معناها تُتناول **(رُوي عن عليٍّ رضي الله عنه أنه أكل كعكًا علىٰ تُرْس وهو مضطجع، ويقال: منبطح علىٰ بطنه)** ولفظ القوت: قد رُؤي

---

(١) تاج العروس ٣٩/ ٣٢٤.

(٢) صحيح البخاري ٣/ ٤٣٥.

(٣) الشمائل المحمدية ص ٧٢.

(٤) مسند البزار ١٢/ ١٥٥.

(٥) الزهد ص ٩. أما حديث الحسن فتقدم لفظه، وأما حديث عطاء فلفظه: دخل رجل علىٰ النبي ﷺ وهو متكئ علىٰ وسادة وبين يديه طبق عليه رغيف، فوضع الرغيف علىٰ الأرض ونحىٰ الوسادة وقال: إنما أنا عبد ... الخ.

علي كرَّم الله وجهه وهو يأكل علىٰ تُرْس مضطجعًا كعكًا، ويقال: منبطحًا علىٰ بطنه (**والعرب تفعله**) ولكن فيما يتنقل به خاصةً، فقد روىٰ ابن ماجه[١] أنه ﷺ نهىٰ أن يأكل الرجل وهو منبطح علىٰ وجهه.

(**الخامس: أن ينوي بأكله أن يتقوَّىٰ به**) علىٰ البِر والتقوىٰ و(**علىٰ طاعة الله تعالىٰ**) والاستعانة بخدمته (**ليكون مطيعًا بالأكل، ولا يقصد التلذُّذ والتنعُّم بالأكل**) كما يقصده المترفِّهون (**قال إبراهيم بن شيبان: منذ ثمانين سنة ما أكلت شيئًا لشهوتي**) وفي نسخة: بشهوتي (**ويعزم مع ذلك علىٰ تقليل الأكل؛ فإنه إذا أكل لأجل قوة العبادة**) أي لأجل أن يتقوَّىٰ علىٰ العبادة (**لم تصدُق نيَّتُه إلا بأكل ما دون الشبع**) بحيث تبقىٰ هناك الشهوة الداعية للأكل (**فإنَّ الشبع**) المفرط (**يمنع من العبادة**) أي من القيام بحقوقها (**ولا يقوَىٰ عليها**) لارتخاء العروق عند امتلاء المعدة (**فمن ضرورة هذه النية كسرُ الشهوة وإيثار القناعة**) علىٰ الحرص، والتقلُّل (**علىٰ الاتِّساع**) والأدب فيه علىٰ الشَّرَه (**قال ﷺ: ما ملأ آدميٌّ وعاء شرًّا من بطنه**) لِما[٢] فاته من خيور كثيرة، جعل البطن وعاء كالأوعية التي تُتخذ ظروفًا توهينًا لشأنه، ثم جعله شر الأوعية؛ لأنها تُستعمل في غير ما هي له، والبطن خُلِقَ لأنْ يتقوَّم به الصلبُ بالطعام، وامتلاؤه يفضي إلىٰ فساد الدين والدنيا فيكون شرًّا منها، ووجه تحقُّق ثبوت الوصف في المفضَّل عليه أن ملء الأوعية لا يخلو عن طمع أو حرص في الدنيا، وكِلاهما شر علىٰ الفاعل، والشبع يوقِع في مداحض فيزيغ صاحبه عن الحق ويغلب عليه الكسل فيمنعه من التعبُّد وتكثُر فيه موادُّ الفضول فيكثُر غضبُه وشهوته ويزيد حرصُه فيوقعه في طلب ما زاد علىٰ الحاجة (**حسب ابن آدم**) أي يكفيه. وفي رواية: بحسب ابن آدم (**لُقَيمات**) جمع لُقَيمة تصغير لقمة، وهذه الصيغة لجمع القلَّة لِما دون العشرة. وفي رواية: أَكَلات، محرَّكة جمعُ أُكْلة بالضم، وهي بمعناها، أي يكفيه هذا القَدْر في سدِّ الرمق وإمساك القوة، ولذا قال:

---

(١) سنن ابن ماجه ٥/ ٧٥ من حديث ابن عمر.

(٢) فيض القدير ٥/ ٥٠٢.

(يُقِمْنَ صُلْبَه) أي ظهره، تسميةً للكل باسم جزئه (فإن لم يفعل) وفي رواية: فإن كان لا محالة. أي من التجاوز عمَّا ذُكر فلتكن أثلاثًا (فثلث طعام) أي مأكول. وفي رواية: لطعامه (وثلث شراب) أي مشروب. وفي رواية: لشرابه (وثلث) يَدَعُه (للنَّفَس) بالتحريك، يعني يُبقِي من ملئه قَدْر الثلث ليتمكَّن من التنفس، وهذا غاية ما اختير للأكل، وهو أنفعُها للبدن والقلب. وإنما خصَّ الثلاثة بالذِّكر لأنها أسباب حياة الحيوان، وأيضًا لمَّا كان في الإنسان ثلاثة أجزاء أرضي ومائي وهوائي قسم طعامه وشرابه ونَفَسه إلىٰ الأجزاء الثلاثة، وترك الناري لقول جمع من الأطباء: ليس في البدن جزء ناري؛ ذكره ابن القيم[١].

قال العراقي[٢]: هذا الحديث رواه الترمذي[٣] - وقال: حسن [صحيح] - والنسائي[٤] وابن ماجه[٥] من حديث المِقْدام بن معد يكرب.

قلت: وكذا رواه ابن المبارك في الزهد[٦] وأحمد[٧] وابن سعد[٨] وابن جرير[٩] والطبراني[١٠] والحاكم[١١] وابن حبان[١٢] والبيهقي[١٣]، وقال الحاكم: هو صحيح.

---

(١) زاد المعاد ٤/ ١٧ - ١٨.

(٢) المغني ١/ ٣٤٩.

(٣) سنن الترمذي ٤/ ١٨٨.

(٤) السنن الكبرىٰ ٦/ ٢٦٨ - ٢٦٩.

(٥) سنن ابن ماجه ٥/ ٦٢.

(٦) الزهد والرقائق ص ٢٠١.

(٧) مسند أحمد ٢٨/ ٤٢٢.

(٨) الطبقات الكبرىٰ ١/ ٣٥٣.

(٩) تهذيب الآثار - مسند عمر ٢/ ٧١٧.

(١٠) المعجم الكبير ٢٠/ ٢٧٣.

(١١) المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٤٧٧.

(١٢) صحيح ابن حبان ٢/ ٤٤٩.

(١٣) شعب الإيمان ٧/ ٤٤٧ - ٤٤٨.

وسيأتي الكلام علىٰ هذا الحديث في كتاب كسر الشهوتين عند ذكر فوائد الجوع.

(ومن ضرورة هذه النية أن لا يمدَّ يده إلىٰ الطعام إلا وهو جائع) يشتهي الطعام **(فيكون الجوع أحد ما لا بدَّ من تقديمه علىٰ الأكل، ثم ينبغي أن يرفع اليد)** عن الطعام **(قبل الشبع، ومَن فعل ذلك استغنىٰ عن الطبيب)** لعدم حاجته إليه **(وستأتي فائدة قلة الأكل وكيفية التدريج في التقليل منه في كتاب كسر شَرَه الطعام من ربع المهلكات)** إن شاء الله تعالىٰ.

(السادس: أن يرضَىٰ بالموجود من الرزق والحاضر من الطعام) وأن يقنع بالمأكول من القَسَم **(ولا يجتهد في التنعُّم وطلب الزيادة)** فوق ما حضر **(و)** يقطع نظره عن **(انتظار الأدم)** أي ما يؤتدم به **(بل من كرامة الخبز أن لا ينتظر به الأدم)** وهو قول غالب القَطَّان[1]؛ فإنَّ الخبز وحده نعمة مستقلَّة، وفيه كفاية لردِّ حاجة المحتاج لا سيَّما إذا كان مسخَّنًا **(وقد ورد الأمر بإكرام الخبز)** وهو قوله ﷺ: «أكرِموا الخبز»، أي بسائر أنواعه، ومن إكرامه أن لا ينتظر به الأدم **(فكل ما يديم الرمقَ)** أي يمسك قوَّته ويحفظها **(ويقوِّي علىٰ العبادة)** أي علىٰ الإتيان بها **(فهو خير كثير لا ينبغي أن يُستحقَر)** ومن استحقاره أن لا يُكتفَىٰ به ويُنتظَر به الأدم.

والحديث المذكور رواه البيهقي والحاكم من حديث عائشة من طريق غالب القَطَّان عن كريمة بنت همَّام عنها، قال الحاكم: صحيح. وأقرَّه الذهبي. وفيه قصة.

---

(١) رواه عنه البيهقي في شعب الإيمان ٨/ ٥٠ من طريق بشر بن المبارك العبدي قال: ذهبت مع أبي إلىٰ وليمة فيها غالب القطان، فوضع الخوان، فأمسكوا أيديهم، فقال: ما لكم؟ قالوا: حتىٰ يجيء. فقال غالب: حدثتني كريمة بنت همام الطائية عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «أكرموا الخبز». قال غالب: ومن كرامته أن لا ينتظر الأدم. ورواه الحاكم في المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٢٢٧ عن بشر بلفظ: ذهبت مع جدي في وليمة فيها غالب القطان، فجيء بالخوان فوضع، فمسك القوم أيديهم، فسمعت غالبا القطان يقول: ما لهم لا يأكلون؟ قالوا: ينتظرون الأدم. فقال غالب: حدثتنا كريمة بنت همام الطائية عن عائشة أم المؤمنين ﵂ أن النبي ﷺ قال: «أكرموا الخبز، وإن من كرامة الخبز أن لا ينتظر به» فأكله وأكلنا. قال الذهبي في التلخيص: المرفوع منه «أكرموا الخبز».

ورواه البغوي في معجمه وابن قُتَيبة في غريبه[١] عن ابن عباس. وسيأتي باقي الكلام علىٰ هذا الحديث قريبًا في القسم الثاني.

واختلفوا في معنىٰ إكرام الخبز، فقيل: هو هذا الذي ذكره المصنف، وهو قول غالب القَطَّان. وأورد عليه بعضهم[٢] أنه غير جيد؛ لِما قالوا: إن أكل الخبز مأدومًا من أسباب حفظ الصحة. وعندي هذا غير وارد؛ فإنَّ المقام مقام الزهد والتقلُّل، فالذي يسد الرمقَ شيء وما يتسبب منه حفظ الصحة شيء آخر، فتأملْ. وبقية معاني هذا الحديث تأتي قريبًا.

(**بل لا ينتظر بالخبز الصلاةَ وإن حضر وقتها إذا كان في الوقت متَّسَع**) يمكنه تحصيل كلٍّ منهما (**قال ﷺ: إذا حضر العَشاء**) بفتح العين: اسم للطعام الذي يؤكل في العشيَّة (**والعِشاء**) بكسر العين، هي العشاء الأخيرة (**فابدؤوا بالعَشاء**) بفتح العين. تقدَّم الحديث في الصلاة، رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر وعائشة، والمعروف من روايته: «إذا وُضع الطعام وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعَشاء». قال راويه[٣]: (**وكان ابن عمر ﷺ ربما سمع**) الإقامة و(**قراءة الإمام وهو لا يقوم من عشائه**) عملاً بالحديث. نقله صاحب القوت.

(**ومهما كانت النفس لا تتوق إلىٰ الطعام ولم يكن في تأخير الطعام ضرر فالأولىٰ تقديم الصلاة**) علىٰ الطعام (**فأمَّا إن حضر الطعام وأقيمت الصلاة وكان في التأخير ما يبرِّد الطعامَ أو يشوِّش أمره فتقديمه**) علىٰ الصلاة (**أَحَبُّ**) لكن (**عند اتساع الوقت**) ولا ينظر حينئذٍ إلىٰ غيره (**تاقت النفسُ أو لم تَتُقْ؛ لعموم الخبر**) الوارد فيه (**لأن القلب لا يخلو عن الالتفات إلىٰ الطعام الموضوع**) علىٰ السفرة

---

(١) بل رواه في عيون الأخبار ٣/ ٢٢٨ (ط - دار الكتب العلمية)، ولفظه: «أكرموا الخبز؛ فإن الله سخر له السموات والأرض».

(٢) هو المناوي في فيض القدير ٢/ ٩١.

(٣) هو نافع مولىٰ ابن عمر.

(وإن لم يكن الجوع غالبًا) فقطعُ هذا الالتفات أَولىٰ؛ ليحضر في الصلاة بقلبه علىٰ أكمل حالات الباطن.

(السابع: أن يجتهد في تكثير الأيدي علىٰ الطعام) فـ «أَحَبُّ الطعام إلىٰ الله تعالىٰ ما كثُرت عليه الأيدي». رواه جابر مرفوعًا، أخرجه أبو يعلىٰ[١] وابن حبان[٢] والبيهقي[٣] وأبو الشيخ في الثواب والطبراني[٤] والضياء في المختارة، كلُّهم من رواية عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد عن ابن جريج، وإسناده حسن **(ولو من أهله وولده)** وخادمه فيجمعهم كلهم ويأكل معهم، والسر في ذلك أن[٥] اجتماع الأنفاس وعِظَم الجمع أسباب نصبها الله سبحانه مقتضية لفيض الرحمة وتنزُّلات غيث النعمة، وهذا كالمحسوس عند أهل الطريق، ولكن العبد لجهله يغلب عليه الشاهد علىٰ الغائب، والحس علىٰ العقل **(قال ﷺ: اجتمِعوا علىٰ طعامكم يبارَك لكم فيه)** قال العراقي[٦]: رواه أبو داود[٧] وابن ماجه[٨] من حديث وحشي بن حرب بإسناد حسن.

قلت: روياه في الأطعمة، ورواه أيضًا أحمد[٩] وابن حبان[١٠] والحاكم[١١]

---

(١) مسند أبي يعلىٰ ٤/ ٣٩.

(٢) لم أقف عليه عند ابن حبان.

(٣) شعب الإيمان ١٢/ ١٣٨ - ١٣٩.

(٤) المعجم الأوسط ٧/ ٢١٨.

(٥) فيض القدير ١/ ١٧٢. وهذا النص مقتبس عن كتاب عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين لابن القيم ص ١١٢ (ط - دار عالم الفوائد).

(٦) المغني ١/ ٣٤٩.

(٧) سنن أبي داود ٤/ ٢٨٥.

(٨) سنن ابن ماجه ٥/ ٢٦.

(٩) مسند أحمد ٢٥/ ٤٨٥.

(١٠) صحيح ابن حبان ١٢/ ٢٧.

(١١) المستدرك علىٰ الصحيحين ٢/ ١٢٥.

في الجهاد بزيادة: «واذكروا اسم الله». والأمر للندب، وفي الحديث قصة وهي: قال رجل: يا رسول الله، إنَّا نأكل ولا نشبع. فقال: «لعلَّكم تفترقون علىٰ طعامكم، اجتمِعوا ...» الحديث. وقال ابن عبد البر: إسناده ضعيف.

وعن عمر رضي الله عنه مرفوعًا: «كلوا جميعًا ولا تفرَّقوا؛ فإنَّ البركة مع الجماعة». رواه ابن ماجه[١]، ورواه العسكري في المواعظ بلفظ: «وإن البركة في الجماعة»[٢].

(**وقال أنس** رضي الله عنه: **كان رسول الله ﷺ لا يأكل وحده**) قال العراقي[٣]: رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق»[٤] بسند ضعيف.



(١) سنن ابن ماجه ٥/ ٢٧.

(٢) ورواه بهذا اللفظ أيضا: البزار في مسنده ١/ ٢٤٠، والخطيب في المتفق والمفترق ٣/ ١٦٨٩.
وتمام الحديث: «غلا السعر بالمدينة، فاشتد الجهد، فقال رسول الله ﷺ: اصبروا وأبشروا، فإني قد باركت علىٰ صاعكم ومدكم، فكلوا ولا تفرقوا؛ فإن طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الخمسة والستة، وإن البركة في الجماعة، فمن صبر علىٰ لأوائها وشدتها كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة، ومن خرج عنها رغبة عما فيها أبدل الله به من هو خير منه فيها، ومن أرادها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء».

(٣) المغني ١/ ٣٤٩.

(٤) مكارم الأخلاق ص ١١٩.

القسم الثاني: في آداب حالة الأكل

(**وهو أن يبدأ باسم الله تعالىٰ في أوله، وبالحمد في آخره**) بأن يقول: بسم الله، وفي آخره: الحمد لله. وعن أنس مرفوعًا: «مَن أحَبَّ أن يكثُر خيرُ بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه ثم يسمِّ اللهَ تعالىٰ»[١]. فقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] تفسيره: تسمية الله تعالىٰ عند ذبح الحيوان، واختلف الشافعي وأبو حنيفة في وجوب ذلك[٢]. وفهم الصوفي منه تقييد القيام بظاهر التفسير أن لا يأكل الطعام إلا مقترنًا بالذكر، وذلك فريضة وقته وأدبه، ويرىٰ أن تناول الطعام والماء داء ينتج من آفة النفس ومتابعة هواها، ويرىٰ ذكر الله دواءه وترياقه. ويُروَىٰ عن عائشة ﵂ قالت: كان رسول الله ﷺ يأكل الطعام في ستة نفر من أصحابه، فجاء أعرابي فأكله بلقمتين، فقال ﷺ: «أما إنه لو كان يسمِّي اللهَ لكفاكم، فإذا أكل أحدكم طعامًا فليقل: بسم الله، فإن نسي أن يقول بسم الله فليقل: بسم الله أوله وآخره (**ولو قال مع كل لقمة**) يرفعها إلىٰ فمه (**بسم الله، فهو أحسنُ حتىٰ لا يشغله الشَّرَه عن ذكر الله تعالىٰ، ويقول مع اللقمة الأولىٰ: بسم الله، ومع الثانية: بسم الله الرحمن، ومع الثالثة: بسم الله الرحمن الرحيم**) هكذا ذكره صاحب القوت، وإن أتَمَّ مع أول لقمة كان حسنًا (**ويجهر به ليذكِّر غيرَه**) إن كان ناسيًا أو غافلاً. قال صاحب العوارف: واعلمْ أن ذكر اسم الله تعالىٰ في أول الطعام هو الدواء

---

(١) تقدم هذا الحديث عند ابن ماجه دون ذكر التسمية.

(٢) ذهب الحنفية والمالكية والحنابلة في المشهور عندهم إلىٰ أن التسمية واجبة عند الذبح، وذهب الشافعية - وهو رواية عن أحمد - إلىٰ أن التسمية سنة عند الذبح، ويكره عند الشافعية تعمد ترك التسمية، ولكن لو تركها عمدًا يحل ما ذبحه ويؤكل؛ لأن الله تعالىٰ أباح ذبائح أهل الكتاب، وهم لا يذكرون التسمية. الموسوعة الفقهية الكويتية ٨/ ٩٠.

النافع لدفع عوارض القلب الحادثة من اللقمة المتناوَلة. قال: وحُكي أن الإمام أبا حامد الغزالي قُدِّس سره لمَّا رجع إلىٰ طوس وُصف له في بعض القرىٰ عبد صالح، فقصده زائرًا، فصادفه وهو في صحراء له يبذر الحنطة في الأرض، فلمَّا رآه أقبل إليه وحادثه، فجاءه رجل من أصحابه وطلب منه البذر لينوب عن الشيخ في ذلك وقت اشتغاله بالغزالي، فامتنع ولم يعطِه البذر، فسأله الغزالي عن سبب امتناعه، فقال: لأني أبذر هذا البذر بقلب حاضر [ولسان] ذاكر، أرجو البركة فيه لكل من يتناول منه شيئًا، فلا أحب أن أسلِّمه إلىٰ هذا فيبذره بلسان غير ذاكر وقلب غير حاضر. قال: وكان بعض الفقراء عند الأكل يشرع في قراءة سورة من القرآن يخص الوقت بذلك حتىٰ تنغمر أجزاء الطعام بأنوار الذكر ولا يعقب الطعامَ مكروهٌ يغيِّر مزاجَ القلب. قال: وقد كان شيخنا أبو النجيب السهروردي يقول: أنا آكل وأنا أصلي. يشير إلىٰ حضور القلب في الطعام، وربما كان يوقف من يمنع عنه الشواغل وقت أكله لئلاَّ يتفرَّق همُّه وقت الأكل، ويرىٰ للذكر وحضور القلب في الأكل أثرًا كبيرًا لا يسعه الإهمال له. قال: ومن الذكر عند الأكلِ الفكرُ فيما هيَّأ الله تعالىٰ له من الأسنان المعينة له علىٰ الأكل، فمنها الكاسرة، ومنها القاطعة، ومنها الطاحنة. وما جعل الله من الماء الحلو في الفم حتىٰ لا يتغيَّر الذوق، كما جعل ماء العين مالحًا لمَّا كان شحمًا حتىٰ لا يتغيَّر[1]، وكيف جعل النداوة تنبع من أرجاء اللسان والفم ليعين ذلك علىٰ المضغ والسوغ، وكيف جعل القوة الهاضمة متسلِّطة علىٰ الطعام تفصله وتجزِّئه متعلِّقًا مددها بالكبد، والكبد بمثابة النار، والمعدة بمثابة القِدْر، وعلىٰ قدر فساد الكبد تقلُّ الهاضمةُ ويفسد الطعام ولا ينفصل ولا يصل إلىٰ كل عضو نصيبُه، وهكذا تأثير الأعضاء كلها من الكبد والطحال والكليتين، ويطول شرح ذلك، فمن أراد الاعتبار فليطالع تشريح الأعضاء ليرىٰ العجب من قدرة الله تعالىٰ في تعاضُد الأعضاء وتعاونها وتعلُّق بعضها بالبعض في إصلاح الغذاء واستجلاب القوة منه

---

(١) في العوارف: حتىٰ لا يفسد.

للأعضاء وانقسامه إلىٰ الدم والثفل واللبن لتغذية المولود من بين فَرْث ودم لبنًا خالصًا سائغًا للشاربين، فتبارك الله أحسن الخالقين. فالفكر في ذلك وقتَ الطعام وتعرُّفُ لطيف الحِكَم والتدبير فيه من الذكر. قال: وممَّا يُذهِب داء الطعام المغيِّر لمزاج القلب أن يدعو في أول الطعام، ويسأل الله تعالىٰ أن يجعله عونًا علىٰ الطاعة، ويكون من دعائه: اللهم صلِّ علىٰ محمد وآل محمد، وما رزقتنا ممَّا نحب اجعله عونًا لنا علىٰ ما تحب، وما زويتَ عنا ممَّا نحب اجعله فراغًا لنا فيما تحب. ا.هـ. سياق صاحب العوارف.

(**ويأكل باليمين**) أي تأدُّبًا علىٰ الأصح، وقيل: وجوبًا ويدلُّ له ما في مسلم[1] أنه ﷺ رأىٰ من يأكل بشِماله، فنهاه، فقال: لا أستطيع. فشُلَّت يمينه فلم يرفعها إلىٰ فيه حتىٰ مات.

وعند ابن ماجه[2] من حديث أبي هريرة رفعه: «ليأكلْ أحدكم بيمينه، وليشرب بيمينه، وليأخذ بيمينه، وليعطِ بيمينه؛ فإنَّ الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشِماله، ويعطي بشماله، ويأخذ بشماله».

وروىٰ أحمد[3] والشيخان[4] والأربعة[5] من حديث عائشة: كان يحب التيامُن ما استطاع في طهوره وتنعُّله وترجُّله وفي شأنه كله.

وروىٰ أحمد[6] من حديث حفصة ﵂ قالت: كان يجعل يمينه لأكله وثيابه

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٩٧٢ من حديث سلمة بن الأكوع أن رجلا أكل عند رسول الله ﷺ بشماله، فقال: «كل بيمينك». قال: لا أستطيع. قال: «لا استطعت»، ما منعه إلا الكبر، فما رفعها إلىٰ فيه.

(٢) سنن ابن ماجه ٥/ ١٤.

(٣) مسند أحمد ٤١/ ١٧٤، ٤٥٥، ٤٢/ ٧٢، ٣٥٢، ٤٤٣، ٤٩٦.

(٤) صحيح البخاري ١/ ٧٥، ١٥٥، ٣/ ٤٣١، ٤/ ٦٦. صحيح مسلم ١/ ١٣٧.

(٥) سنن أبي داود ٤/ ٤٣٦. سنن الترمذي ١/ ٥٩٧. سنن النسائي ص ٢٧،٧٢، ٧٩٠. سنن ابن ماجه ١/ ٣٤١.

(٦) مسند أحمد ٤٤/ ٦٢، ٦٥.

وشربه ووضوئه وأخذِه وعطائه، وشِماله لِما سوىٰ ذلك.

(**ويبدأ بالملح ويختم به**) هكذا نقله صاحب القوت وصاحب العوارف، قال الأخير: رُوي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يا علي، ابدأ طعامك بالملح، واختم بالملح؛ فإنَّ الملح شفاء من سبعين داء، منها الجنون والجُذام والبَرَص ووجع البطن ووجع الأضراس». وذكره ابن الجوزي في الموضوعات(١). وسيأتي الكلام عليه في الفصل الأخير. وروت عائشة ﵂ قالت: لدغت رسولَ الله ﷺ عقرب في إبهامه من رجله اليسرىٰ لدغة، فقال: «عليَّ بذلك الأبيض الذي يكون في العجين». فجئنا بملح، فوضعه في كفِّه، ثم لعق منه ثلاث لعقات، ثم وضع بقيَّته علىٰ اللدغة فسكنت عنه (**ويصغِّر اللقمة**) قَدْر ما يسعه الفم تصغيرًا وسطًا (**ويجوِّد مضغها**) ذكره صاحب القوت (**وما لم يبتلعها لم يمدَّ اليد إلىٰ الأخرىٰ؛ فإنَّ ذلك عجلة في الأكل**) وكل ذلك من الآداب، وفي تصغير اللقمة سدُّ باب الشَّرَه والإعانة علىٰ المضغ، وفي جودة المضغ فائدة طبِّية وهي سرعة انهضامه في المعدة، فما لم يجوَّد مضغه بطؤ هضمُه (**و**) من الأدب: (**أن لا يذمَّ مأكولاً**) ولا يعيبه، إن أعجبه أكله، وإن لم يعجبه تركه (**كان ﷺ لا يعيب مأكولاً، كان إذا أعجبه أكله، وإلا تركه**) قال العراقي(٢): متفق عليه(٣) من حديث أبي هريرة (**ويأكل ممَّا يليه**) فإنه سنَّة وإن كان وحده، وفي(٤) خبر ضعيف التفصيل بين ما إذا كان الطعام لونًا واحدًا فلا يتعدَّىٰ

---

(١) الموضوعات ٢/ ٢٨٩ مختصرا بلفظ: «يا علي، عليك بالملح؛ فإنه شفاء من سبعين داء منها الجذام والبرص والجنون».

(٢) المغني ١/ ٣٤٩.

(٣) صحيح البخاري ٢/ ٥١٨، ٣/ ٤٣٧. صحيح مسلم ٢/ ٩٩٢.

(٤) أشرف الوسائل إلىٰ شرح الشمائل ص ٢٧٠. والخبر المشار إليه هو خبر عكراش بن ذؤيب الذي سيذكره الشارح قريبا، ولفظه: بعثني بنو مرة بن عبيد بصدقات أموالهم إلىٰ رسول الله ﷺ، فقدمت عليه المدينة، فوجدته جالسا بين المهاجرين والأنصار، ثم أخذ بيدي فانطلق بي إلىٰ بيت أم سلمة فقال: «هل من طعام»؟ فأُتينا بجفنة كثيرة الثريد والوذر، وأقبلنا نأكل منها، فخبطت بيدي من نواحيها، وأكل رسول الله ﷺ من بين يديه، فقبض بيده اليسرىٰ علىٰ يدي اليمنىٰ =

الآكِلُ ما يليه، وأمَّا إذا كان أكثر فيتعدَّاه (**إلا الفاكهة**) ونحوها ممَّا لا يقذر في الأكل من غير ما يلي الأكل (**فإنَّ له أن يجيل**) أي يدير (**يده**) بلا كراهة فيه؛ لأنه لا ضرر في ذلك ولا تقذُّر (**قال ﷺ: كُلْ ممَّا يليك**) قال العراقي[١]: متفق عليه[٢] من حديث عمر بن أبي سَلَمة.

قلت: ورواه الترمذي في الشمائل[٣] بلفظ: «يا بنيَّ، ادْنُ فسَمِّ اللهَ، وكُلْ بيمينك، وكُلْ ممَّا يليك». وعمر بن أبي سلمة هذا ربيبه ﷺ، أمه أم سلمة، دخل عليها ﷺ وهو رضيع. وقوله[٤]: «وكُلْ ممَّا يليك» أي ندبًا على الأصح، وقيل: وجوبًا؛ لِما فيه من إلحاق الضرر بالغير ومزيد الشَّرَه والنهمة، وانتصر له السبكي[٥]، ونصَّ عليه الشافعي في الرسالة[٦] ومواضع من الأم[٧]. ويؤخذ من الحديث أنه

= ثم قال: «يا عكراش، كل من موضع واحد فإنه طعام واحد». ثم أُتينا بطبق فيه ألوان التمر - أو من ألوان الرطب - فجعلت آكل من بين يدي، وجالت يد رسول الله ﷺ في الطبق وقال: «يا عكراش، كل من حيث شئت فإنه غير لون واحد». ثم أُتينا بماء، فغسل رسول الله ﷺ يديه، ومسح ببلل كفيه وجهه وذراعيه ورأسه وقال: «يا عكراش، هذا الوضوء مما غيرت النار». رواه الترمذي في سننه٣/ ٤٢٧ وقال: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث العلاء بن الفضل، وقد تفرد العلاء بهذا الحديث، ولا نعرف لعكراش عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث». ورواه ابن ماجه في سننه ٥/ ١٩ من قوله (فأتي بجفنة) حتىٰ قوله (غير لون واحد). ولم يذكر ما قبله ولا ما بعده.

(١) المغني ١/ ٣٤٩.

(٢) صحيح البخاري ٣/ ٤٣١. صحيح مسلم ٢/ ٩٧٢.

(٣) الشمائل المحمدية ص ٩١.

(٤) أشرف الوسائل ص ٢٧٠.

(٥) الإبهاج شرح المنهاج للسبكي ٢/ ١٦.

(٦) الذي في الرسالة أن ذلك من الأدب وليس من الواجب، وهذا نصه ص ٣٥٢: «ولم يكن أمره أن يأكل من بين يديه ولا يأكل من رأس الطعام إذا كان مباحا له أن يأكل ما بين يديه وجميع الطعام إلا أدبا في الأكل من بين يديه؛ لأنه أجمل به عند مواكله، وأبعد له من قبح الطعمة والنهم، وأمره أن لا يأكل من رأس الطعام لأن البركة تنزل منه له، علىٰ النظر له في أن يبارك له بركة دائمة يدوم نزولها له، وهو يبيح له إذا أكل ما حول رأس الطعام أن يأكل رأسه».

(٧) من ذلك قوله في الأم ١/ ٥٣ - ٥٥: «يتفرق نهي النبي ﷺ علىٰ وجهين، فكل ما نهىٰ عنه مما كان=

يُندَب لمن على الطعام تعليم مَن ظهر منه إخلال بشيء من مندوباته (**ثم كان ﷺ يدور على الفاكهة، فقيل له في ذلك، فقال: ليس هو نوعًا واحدًا**) أي فلا ضرر في إجالة اليد فيها ولا تقذُّر. رواه[١] الترمذي وابن ماجه من حديث عِكْراش بن ذُؤَيب، وفيه: وجالت يدُ رسول الله ﷺ في الطبق، فقال: «يا عكراش، كُلْ من حيث شئتَ؛ فإنه غير لون واحد». قال الترمذي: غريب. ورواه ابن حبان في الضعفاء[٢].

وروى الخطيب[٣] في ترجمة عُبَيد بن القاسم عن عائشة مرفوعًا: كان إذا أُتِيَ بطعام أكل ممَّا يليه، وإذا أُتِيَ بالتمر جالت يده فيه.

(**وأن لا يأكل من ذَرْوة القصعة**) أي أعلاها تنزيهًا[٤] على الأصح، وإن قال البويطي في المختصر: ويحرم الأكلُ من رأس الثريد، والتعريس على الطريق، والقِران في التمر. فقد ذكروا أن هذه الثلاثة مكروهة لا محرَّمة، وكذا قوله: (**ولا من وسط الطعام**) كل ذلك إن لم يعلم رضا من يأكل معه، وإلا فلا حرمة ولا كراهة؛ لِما ورد أنه ﷺ كان يتتبَّع الدُّبَّاء من حوالي القصعة؛ لأنه علم أن أحدًا لا يكره ذلك ولا يستقذره.

وروى ابن ماجه[٥] من حديث ابن عباس: «إذا وُضع الطعام فخذوا من

= ممنوعا إلا بحادث يحدث فيه يحله فأحدث الرجل فيه حادثا منهيا عنه لم يحله وكان على أصل تحريمه إذا لم يأت من الوجه الذي يحله، وذلك مثل ما روي عنه أنه أمر الآكل أن يأكل مما يليه، فإن أكل مما لا يليه أو من رأس الطعام أثم بالفعل الذي فعله إذا كان عالما بنهي النبي ﷺ، ولم يحرم ذلك الطعام عليه، وذلك أن الطعام غير الفعل، ولم يكن يحتاج إلى شيء يحل له به الطعام؛ لأن الطعام كان حلالا له فلم يحرم الحلال عليه بأن عصى في الموضع الذي جاء منه الأكل».

(١) المغني للعراقي ١/ ٣٥٠.

(٢) المجروحون من المحدثين ٢/ ١٧٥.

(٣) تاريخ بغداد ١٢/ ٣٨٥. ونقل عن صالح جزرة قوله: «هذا كذب، وعبيد هو ابن أخت سفيان الثوري، كان يضع الحديث، وله أحاديث مناكير».

(٤) أشرف الوسائل ص ٢٧٠.

(٥) سنن ابن ماجه ٥/ ٢١.

حافَّته وذروا وسطه؛ فإنَّ البركة تنزل في وسطه». ورواه البيهقي[١] من حديثه بلفظ: «كلوا في القصعة من جوانبها، ولا تأكلوا من وسطها؛ فإنَّ البركة **تنزل** في وسطها

وعن عبد الله بن بُسْر مرفوعًا: «كلوا من جوانبها وذروا ذروتها يبارَك فيها». رواه أبو داود وابن ماجه[٢].

وعن واثلة بن الأسقع رفعه: «كلوا بسم الله من حواليها واعفوا عن رأسها؛ فإنَّ البركة تأتيها من فوقها». رواه ابن ماجه[٣].

(**بل يأكل من استدارة الرغيف**) كذا في القوت. أي فلا يأكل من وسط الرغيف من لُبابه ويترك حواليه، كما هو عادة المترفِّهين (**إلا إذا قلَّ الخبزُ**) وكثُر الآكلون (**فيكسر الخبز**) قِطَعًا، فيُستعان بتكسير الخبز علىٰ التفرقة (**ولا يقطع**) الخبز (**بالسكين**) فإنه منافٍ لإكرامه، وأيضًا يورث الفقرَ فيما قالوا، والحديث[٤] رواه ابن حبان في الضعفاء[٥] من حديث أبي هريرة، وفيه نوح بن أبي مريم، وهو كذاب. ورواه البيهقي في الشُّعَب[٦] من حديث أم سلمة بسند ضعيف (**ولا يقطع اللحم أيضًا**) بالسكين، كما هو عادة الأجلاف من الأتراك (**فقد نهىٰ عنه وقال**): ولكن (**انهشوه نهشًا**) بالسين[٧] والشين معًا، نقله ابن فارس[٨] عن الأصمعي، وهو أخذُ اللحم بمقدم الأسنان للأكل. وقيل: بالسين المهملة فقط، واقتصر

---

(١) السنن الكبرىٰ ٧/ ٤٥٣.

(٢) تقدم هذا الحديث في الأدب الرابع من الآداب التي تتقدم علىٰ الأكل.

(٣) سنن ابن ماجه ٥/ ٢٠.

(٤) المغني للعراقي ١/ ٣٥٠.

(٥) المجروحون من المحدثين ٢/ ٣٩٠، ولفظه: نهىٰ رسول الله ﷺ أن يقطع الخبز بالسكين وقال: «أكرموا الخبز؛ فإن الله أكرمه».

(٦) شعب الإيمان ٨/ ١٣٨، ولفظه: «لا تقطعوا الخبز بالسكين كما تقطعه الأعاجم».

(٧) المصباح المنير ٢/ ١٧٥.

(٨) مقاييس اللغة ٥/ ٣٦٣.

عليه ابن السِّكِّيت، ونقل الأزهري[١] عن الليث قال: هو بالشين المعجمة تناوُل من بعيد كنهش الحية، وبالمهملة القبض علىٰ اللحم ونترُه. وعكسه ثعلب فقال: بالمهملة يكون بأطراف الأسنان، وبالمعجمة يكون بالأسنان والأضراس. ومال ابن القوطية[٢] إلىٰ قول الليث.

وتحقيق هذا المقام في شرحي علىٰ القاموس[٣].

والحديث رواه[٤] الترمذي[٥] وابن ماجه[٦] من حديث صفوان بن أمية بسند ضعيف.

(ولا يوضع علىٰ الخبز قصعة ولا غيرها) فإنه إهانة للخبز **(إلا ما يؤكل به)** من الأدم فإنه لا بأس بذلك **(قال ﷺ: أكرِموا الخبز؛ فإنَّ الله أنزله من بركات السماء)** يعني[٧] المطر، وأخرجه من بركات الأرض، يعني من نباتها، وذلك لأن الخبز غذاء البدن، والغذاء قوام الروح، وقد شرَّفه الله وجعله من أشرف الأرزاق[٨] نعمةً منه، فمن تهاون به فوضع عليه غير إدامه فقد سخط النعمة وكفرها، وإذا جفاها نفرت، وإذا نفرت لم تكد ترجع.

رواه هكذا الحكيم الترمذي في نوادر الأصول[٩] عن الحجاج بن علاط بن

---

(١) تهذيب اللغة ٦/ ٨٤ وفيه أن النهش دون النهس.

(٢) تصاريف الأفعال لابن القوطية ص ٢٥٩ (ط - مكتبة الخانجي).

(٣) تاج العروس ١٦/ ٥٨٦ - ٥٨٧، ١٧/ ٤٣٥.

(٤) المغني ١/ ٣٥٠.

(٥) سنن الترمذي ٣/ ٤١٨، ولفظه: «انهسوا اللحم نهساً؛ فإنه أهنأ وأمرأ».

(٦) لم أقف عليه في سنن ابن ماجه.

(٧) فيض القدير ٢/ ٩٢.

(٨) في الفيض بعد قوله (أشرف الأرزاق): «وأنزله من بركات السماء نعمة منه، فمن رمىٰ به أو طرحه مطرح الرفض والهوان فقد سخط النعمة ...» الخ.

(٩) نوادر الأصول ص ٧٤٨. وزاد في آخره: وأكرمه أن لا يوطأ ولا يطرح.

خالد بن ثويرة السلمي البهزي[١]، وهو والد نصر الذي نفاه عمر من المدينة لحُسنه. ورواه ابن منده في تاريخ الصحابة والمخلِّص[٢] والبغوي عن عبد الله بن بُرَيدة عن أبيه، وكذا رواه أبو نعيم في المعرفة[٣] والحلية[٤]. ورواه ابن الجوزي في الموضوعات[٥]، وتبعه السيوطي[٦]. والحق[٧] أن طرق هذا الحديث كلها ضعيفة مضطربة، وبعضها أشد في الضعف من بعض، ولكن له شواهد، فالحكم عليه بالوضع غير جيد، فمن تلك الشواهد: ما رواه الطبراني في الكبير[٨] عن أبي سُكَينة نزيل حمص: «أكرِموا الخبز؛ فإنَّ الله أكرمه، فمَن أكرم الخبزَ أكرمه الله تعالىٰ». وفي بعض نسخ الطبراني: «فمَن أكرم الخبزَ فقد أكرم اللهَ تعالي». وفيه خلف بن يحيىٰ، وهو ضعيف. ومنها ما رواه الطبراني[٩] أيضًا وعنه أبو نعيم في الحلية من طريق إبراهيم بن أبي عبلة قال: سمعت عبد الله بن أم حرام يقول: قال رسول الله ﷺ: «أكرِموا الخبز؛ فإنَّ الله سخَّر له بركات السموات والأرض». وفيه غياث ابن ابراهيم وضاع. وفي بعض رواياته: «فإنه من بركات السماء والأرض». ورواه البزار[١٠] نحو

---

(١) انظر ترجمته في: الاستيعاب ١/ ١٩٥. الإصابة في تمييز الصحابة ٢/ ٢١٤. أسد الغابة ١/ ٦٩١.

(٢) لم أقف عليه في المخلصيات من حديث بريدة، وإنما وجدته ٢/ ٤٦ من حديث أبي موسىٰ الأشعري، وسيذكر الشارح لفظه.

(٣) معرفة الصحابة ٣/ ١٢٠٠ عن عبد الله بن زيد عن أبيه. وقال: زيد مجهول.

(٤) حلية الأولياء ٥/ ٢٤٦ من حديث عبد الله بن أم حرام الأنصاري.

(٥) الموضوعات ٢/ ٢٩٠ من حديث أبي موسىٰ الأشعري وبريدة بن الحصيب وعبد الله بن أم حرام.

(٦) اللآلئ المصنوعة ٢/ ٢١٤.

(٧) انظر: المقاصد الحسنة للسخاوي ص ٧٨.

(٨) المعجم الكبير ٢٢/ ٣٣٥، ونقل عن ابن المديني قوله: أبو سكينة لا تعلم له صحبة.

(٩) مسند الشاميين ١/ ٣٢.

(١٠) كشف الأستار عن زوائد البزار ٣/ ٣٣٤. والزيادة المشار إليها هي قوله: «ومن تتبع ما سقط من السفرة غفر له».

ذلك بزيادة فيه. ومنها ما رواه ابن قُتَيبة في كتاب «تفضيل العرب»[(١)] من طريق ميمون بن مهران عن ابن عباس - قال: لا أعلم إلا أنه رفعه - قال: «أكرِموا الخبز؛ فإنَّ الله سخَّر له السموات والأرض». ومنها ما يُروَىٰ عن ابن عباس أيضًا ممَّا رُفع: «ما استخفَّ قوم بحق الخبز إلا ابتلاهم الله بالجوع»[(٢)]. ومنها ما رواه المخلِّص وتمام[(٣)] وغيرهما من حديث نُمَير بن الوليد بن نمير بن أوس الدمشقي عن أبيه عن جدِّه عن أبي موسىٰ الأشعري رفعه: «أكرِموا الخبز؛ فإنَّ الله سخَّر له بركات السموات والأرض والحديد والبقر وابن آدم». وأعظم الشواهد حديث عائشة: «أكرِموا الخبز». وقد تقدَّم ذِكرُه، وأنه رواه الحاكم في المستدرك والبيهقي في الشعب، قال الحاكم: صحيح الإسناد عن عائشة. قال الحافظ ابن حجر: فهذا شاهد صالح.

وقد عُلم ممَّا تقدَّم أن المراد بإكرام الخبز عدم وضع شيء عليه كالقصعة ونحوها. وأخرج الترمذي[(٤)] عن الثوري أنه كان يكره وضع القصعة علىٰ الخبز. وقيل: معناه: أن لا يُطرَح علىٰ الأرض تهاونًا به، ومنه قول بعضهم: الخبز يُباس ولا يُداس. وقال آخر: الحنطة إذا ديست اشتكت إلىٰ ربِّها، ومنه يكون القحط.

ونقل القطب الشعراني قُدِّس سره عن بعض مشايخ الزوايا بالقرافة أنه كان تدخل له من معلوم الزاوية كل سنة الحنطة، فكان يأمر الصوفية ذلك اليوم أن يلقطوها من الأرض ممَّا يتناثر من التراسين حتىٰ لا تُداس، ويقول: هو إكرام لها، وإنَّ فعلهم هذا بهذه النية هو عين الذكر. هكذا أو بمعناه.

---

(١) فضل العرب والتنبيه علىٰ علومها ص ٨٣ (ط - المجمع الثقافي بأبي ظبي).

(٢) رواه الخطيب في المتفق والمفترق ١/ ٤٣٠، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٩٢.

(٣) فوائد تمام ٣/ ١٩١.

(٤) سنن الترمذي ٣/ ٤٢٦ عن علي بن المديني عن يحيىٰ بن سعيد قال: كان سفيان الثوري يكره غسل اليد قبل الطعام، وكان يكره أن يوضع الرغيف تحت القصعة.

وفي قول المصنِّف «إلا ما يؤكل به» فيه[١] ردٌّ علىٰ مَن زعم أنه لا يجوز وضعُ اللحم والإدام فوق الخبز نظرًا لظاهر الحديث، فقد ورد أن النبي ﷺ وضع تمرة علىٰ كسرة وقال: «هذا إدام هذه». لكن قد يقال: إن التمر لا يلوِّث ولا يغيِّر، وأمَّا اللحم والسمك فيلوِّثان الخبز ويغيِّرانه، فليُحذَر من ذلك.

(**ولا يمسح يده بالخبز**) لأنه يلوِّثه، وفيه إهانة له (**وقال** ﷺ: **إذا وقعت**) وفي رواية: سقطت (**لقمة أحدكم**) من[٢] يده عند إرادة أكلها، أو من فمه بعد وضعها فيه، وذلك أوكد؛ لِما فيه من استقذار الحاضرين. قال الولي العراقي: ويتأكَّد ذلك بعد المضغ؛ لأنها بعد رميها علىٰ هذه الحالة لا يُنتفَع بها؛ لعيافة النفوس لها. قال ابن العربي[٣]: وذلك إمَّا من منازعة الشيطان له فيها حين لم يسمِّ الله عليها وإمَّا بسبب آخر [من صنع الله]. ويرجِّح الأولَ قولُه الآتي: ولا يَدَعها للشيطان. إذ هو إنما يستحلُّ الطعامَ إذا لم يُذكَر اسم الله عليه (**فليأخذها**) بيده من الأرض (**وليُمِطْ**) أي يُزِلْ (**ما كان بها من أذىٰ**) وفي رواية: من الأذىٰ. أي من تراب ونحوه ممَّا يُعاف، وإن تنجَّست طهَّرها إن أمكن، وليأكلها، أو يطعمها غيرَه، أو يطعمها حيوانًا (**ولا يَدَعها**) أي يتركها [ندبًا] (**للشيطان**) إبليس؛ لِما فيه من إضاعة نعمة الله واستحقارها، والمانع من تناول تلك اللقمة الكِبْر غالبًا، وذلك ممَّا يحبه الشيطان ويرضاه [للإنسان] ويدعوه إليه (**ولا يمسح يده بالمنديل**) قيل: المراد به هنا منديل الفم لا منديل المسح بعد غسل اليد (**حتىٰ يَلعقها**) أي يلحسها (**أو يُلعِقها**) بضم حرف المضارعة، أي [يلحسها] غيرَه، إنسانًا أو حيوانًا، علَّل ذلك بقوله: (**فإنه لا يدري في أيِّ طعامه**) تكون (**البركة**) أي [الخير الكثير و] التغذية والقوة علىٰ الطاعة.

---

(١) فيض القدير ٢/ ٩١ نقلا عن شرح سنن الترمذي لزين الدين العراقي.

(٢) السابق ١/ ٣٧٦.

(٣) عارضة الأحوذي ٧/ ٣١٠.

قال العراقي[١]: رواه مسلم[٢] من حديث أنس وجابر.

قلت: ولفظ حديث جابر: «إذا أكل أحدكم طعامًا فلا يمسح يده بالمنديل حتىٰ يَلعَقَها أو يُلعِقَها؛ فإنه لا يدري في أيِّ طعامه البركة». كذلك رواه أحمد[٣] ومسلم والنسائي[٤] وابن ماجه[٥]. وعند أحمد[٦] والشيخين[٧] وأبي داود[٨] وابن ماجه[٩] من حديث ابن عباس بالجملة الأولىٰ فقط. ورواه أحمد[١٠] ومسلم[١١] والترمذي[١٢] من حديث أبي هريرة بلفظ: «إذا أكل أحدكم طعامًا فليلعقْ أصابعه؛ فإنه لا يدري في أيِّ طعامه تكون البركة». وكذلك رواه الطبراني في الكبير[١٣] عن زيد بن ثابت، وفي الأوسط[١٤] عن أنس.

(ولا ينفخ في الطعام الحار) ليبرد **(فهو منهيٌّ عنه)** ففي حديث عائشة مرفوعًا: «النفخ في الطعام يذهب بالبركة»[١٥]. قال العراقي[١٦]: حديث النهي عن

---

(١) المغني ١/ ٣٥٠.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٧٦ - ٩٧٧.

(٣) مسند أحمد ٢٢/ ١٢٩، ٤١٨، ٤٦٧، ٢٣/ ١٩٩، ٣٩٦.

(٤) السنن الكبرىٰ ٦/ ٢٦٧، ٢٧١.

(٥) سنن ابن ماجه ٥/ ١٧ مختصرا.

(٦) مسند أحمد ٣/ ٤٠١، ٤/ ٤١٢، ٥/ ٢٨٩، ٤٥٠.

(٧) صحيح البخاري ٣/ ٤٤٧. صحيح مسلم ٢/ ٩٧٥ - ٩٧٦.

(٨) سنن أبي داود ٤/ ٣١٥.

(٩) سنن ابن ماجه ٥/ ١٦.

(١٠) مسند أحمد ١٤/ ١٩٥، ١٥/ ٢١٨.

(١١) صحيح مسلم ٢/ ٩٧٧.

(١٢) سنن الترمذي ٣/ ٣٩٥.

(١٣) المعجم الكبير ٥/ ١٥٣.

(١٤) المعجم الأوسط ٤/ ٥٦.

(١٥) رواه أبو نعيم في تاريخ أصفهان ١/ ٣٥٢، وابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ٣٥.

(١٦) المغني ١/ ٣٥١.

النفخ في الطعام والشراب رواه أحمد في مسنده[١] من حديث ابن عباس، وهو عند أبي داود[٢] والترمذي[٣] - وصحَّحه - وابن ماجه[٤]، إلا أنهم قالوا: في الإناء. وللترمذي[٥] وصحَّحه من حديث أبي سعيد: نهىٰ عن النفخ في الشراب.

قلت: حديث ابن عباس عند الطبراني[٦] بزيادة «والثمرة». وألحق[٧] بها الفاكهاني الكتابَ تنزيهًا له، وفي سنده محمد بن جابر، وهو ضعيف. والتنفس في معنىٰ النفخ.

(**بل يصبر إلىٰ أن يتسهَّل أكلُه**) وفي النهي عن النفخ في الطعام وجهان، أحدهما: أن فعله يدل علىٰ شَرَهه وإعجاله. والثاني: ربما يسقط مع النفخ بعضُ فتات الريق فيستقذره من يأكل معه.

(**و**) يُستحَب أن (**يأكل من التمر وترًا**) أي يقتصر علىٰ الوتر من العدد (**سبعًا أو إحدىٰ عشرة أو إحدىٰ وعشرين**) كذا في القوت (**أو ما اتفق**) بحسب الحال والوقت لكن مع الاقتصار علىٰ الوتر؛ فإنه عدد محبوب (**ولا يجمع بين التمر والنوىٰ في طبق**) لأنه[٨] ربما تعافه النفوس. روىٰ[٩] الشيرازي في الألقاب من حديث علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رفعه: نهىٰ أن يُلقَىٰ النوىٰ علىٰ الطبق الذي يؤكل منه الرطب أو التمر. أي لئلاَّ يختلط بالتمر والنوىٰ مبتلٌّ من ريق الفم عند الأكل. ولا يعارضه ما

---

(١) مسند أحمد ٥/ ٢٧، ٣٦٤.

(٢) سنن أبي داود ٤/ ٢٧١.

(٣) سنن الترمذي ٣/ ٤٥٨.

(٤) سنن ابن ماجه ٥/ ١١٠.

(٥) سنن الترمذي ٣/ ٤٥٧.

(٦) المعجم الكبير ١١/ ٢٩٦.

(٧) فيض القدير ٦/ ٣٥٠.

(٨) فيض القدير ٥/ ١٩٤، ٦/ ٣٤٩.

(٩) كنز العمال ١٥/ ٢٥٩، ٤٣٤.

رواه الحاكم[1] عن أنس رفعه: كان يأكل الرطب ويلقي النوىٰ علىٰ الطبق. وقال: صحيح علىٰ شرطهما. وأقرَّه الذهبي. فإن المراد هنا الطبق الموضوع تحت إناء الرطب لا الذي فيه الرطب أو التمر **(ولا يجمع)** النوىٰ **(في كفِّه، بل يضع النواة من فيه علىٰ ظهر كفِّه ثم يلقيها)** هكذا ذكره صاحب القوت. وقال غيره[2]: يلقي النوىٰ علىٰ ظهر أصبعه حتىٰ يجتمع فيلقيه خارج الطبق. وأخرج أبو بكر الشافعي في فوائده[3] عن أنس بسند ضعيف أنه أكل الرطب يومًا في بيته، وكان يحفظ النوىٰ في يساره، فمرَّت شاة، فأشار إليها بالنوىٰ، فجعلت تأكل من كفِّه اليسرىٰ ويأكل هو بيمينه حتىٰ فرغ وانصرفت الشاة **(وكذا ما)** كان في معناه ممَّا **(له عجم أو ثفل)** كذا في القوت **(وأن لا يترك ما استرذله من الطعام ويطرحه في القصعة، بل يتركه مع الثفل حتىٰ لا يلتبس علىٰ غيره فيأكله)** ولفظ القوت: وما رذله من المأكول مع الجماعة فلا يردَّه في القصعة فيأكله غيره، بل إن وقع بيده أكله وإلا تركه مع الثفل **(وأن لا يُكثِر الشربَ في أثناء الطعام)** فقد نُهي عنه طبعًا؛ لأنه يمنع الطعامَ عن تهيئه للهضم **(إلا إذا غُصَّ بلقمة أو صدق عطشُه)** وفي حالة الغص يشرب وجوبًا لإساغة اللقمة، وأمَّا في حالة صدق العطش فهو مخيَّر: إن شاء شرب، وإن شاء دفعه عن نفسه **(فقد قيل: إن ذلك)** أي الشرب عند صدق العطش **(مستحَبٌّ في الطب، و)** ذلك لأنهم ذكروا **(أنه دباغ المعدة)** وقال بعضهم: شربُ الماء البارد علىٰ الطعام خير من زيادة الألوان. نقله صاحب القوت. وقال أيضًا: الشرب في تضاعيف الأكل مستحَبٌّ من جهة الطب.

(وأمَّا الشرب فأدبه أن يأخذ الكوز) أو القدح **(بيمينه)** أي بيده اليمنىٰ لشرفها

---

(١) المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٢٢٤.

(٢) هو المناوي في الفيض.

(٣) الغيلانيات ص ٣٢٢، ولفظه: «أهدي إلىٰ رسول الله ﷺ رطب، فجعل يأكل بيمينه ويتناول النوىٰ بشماله، فمرت داجن فناولها، فأكلت من يمينه عليه السلام».

(**ويقول: بسم الله، ويشربه مصًّا**) أي على مهلة شربًا رفيقًا (**لا عبًّا**) أي تتابعًا من غير تنفس (**قال ﷺ: مُصُّوا الماء مصًّا**) أي[1] اشربوه شربًا رفيقًا (**ولا تعبُّوه عبًّا**) أي لا تشربوه بكثرة من غير تنفس. هكذا رواه البيهقي[2] من حديث أنس بسند لين.

وقال العراقي[3]: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس بالشطر الأول. ولأبي داود في المراسيل[4] من رواية عطاء بن أبي رباح: «إذا شربتم فاشربوا مصًّا».

قلت: وفي بعض روايات حديث أنس وعلي زيادة: (**فإن الكُباد من العَبِّ**) الكُباد كغراب: وجع الكبد. قال ابن القيم[5]: وقد عُلم بالتجربة أن هجوم الماء جملة واحدة على الكبد يؤلمها ويُضعِف حرارتَها، بخلاف وروده على التدريج، ألا ترى أن صب الماء البارد على القِدْر وهي تفور يضر، وبالتدريج لا. ومن آفات النهل دفعةً أن في أول الشرب يتصاعد البخار الدخاني الذي يغشى الكبدَ والقلب؛ لورود البارد عليه، فإذا شرب دفعةً اتفق عند نزول الماء صعودُ البخار، فيتصادمان ويتدافعان فتحدث من ذلك أمراض رديئة.

ولفظ مسند الفردوس[6] من حديث علي: «إذا شربتم الماء فاشربوه مصًّا، ولا تشربوه عبًّا؛ فإنَّ العبَّ يورث الكُباد».

وروى سعيد بن منصور في السنن وابن السني وأبو نعيم كلاهما في الطب

---

(١) فيض القدير ١/ ٣٨٦ - ٣٨٧.

(٢) شعب الإيمان ٨/ ١٣٩.

(٣) المغني ١/ ٣٥١.

(٤) المراسيل ص ٧٤.

(٥) زاد المعاد ٤/ ٢١٢.

(٦) الفردوس بمأثور الخطاب ١/ ٢٧٥.

النبوي[1] والبيهقي[2] من حديث عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث النوفلي مرسَلاً: «إذا شرب أحدكم فليمص مصًّا، ولا يعب عبًّا؛ فإنَّ الكُباد من العَبِّ».

وهذه الشواهد يعضِّد بعضُها بعضًا، ومن ثَم حكم بعضُهم علىٰ حديث عليٍّ بالحُسن، فقول ابن العربي في العارضة[3]: حديث «الكُباد من العَبِّ» باطل - فيه نظرٌ.

وأمَّا حديث أبي داود في المراسيل الذي ذكره العراقي ففيه زيادة وهي: «وإذا استكتم فاستاكوا عَرْضًا». قال ابن القَطَّان[4]: وفيه محمد بن خالد القرشي، لا يُعرَف. وقد ردَّ عليه الحافظ ابن حجر[5] بأن محمدًا هذا وثَّقه ابن معين وابن

---

(١) الطب النبوي لأبي نعيم ١/ ٤١٤.

(٢) السنن الكبرىٰ ٧/ ٤٦٤.

(٣) عارضة الأحوذي ٨/ ٧٨.

(٤) بيان الوهم والإيهام ٣/ ٤٢، ونصه: «ومحمد بن خالد لا تعرف حاله، ولا يعرف روىٰ عنه غير هشيم، وبذلك ذُكر في كتب الرجال من غير مزيد».

(٥) التلخيص الحبير ١/ ١٠٨. وقال: «ورواه البغوي والعقيلي وابن عدي وابن منده والطبراني وابن قانع ١/ ١٠٥ والبيهقي [السنن الكبرىٰ ١/ ٦٦] من حديث سعيد بن المسيب عن بهز بلفظ: كان النبي ﷺ يستاك عرضا ... الحديث. وفي إسناده ثبيت بن كثير وهو ضعيف، واليمان بن عدي وهو أضعف منه، وذكر أبو نعيم في الصحابة ١/ ٤٤١ ما يدل علىٰ أن هذا الحديث عن سعيد بن المسيب عن بهز بن حكيم بن معاوية القشيري، وعلىٰ هذا فهو منقطع، وهو من رواية الأكابر عن الأصاغر، وحكىٰ ابن منده مما يؤيد ذلك أن مخيس بن تميم رواه عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ورواه البيهقي والعقيلي أيضا من حديث ربيعة بن أكثم، وإسناده ضعيف جدا، وقد اختلف فيه علىٰ يحيىٰ بن سعيد عن سعيد بن المسيب، فرواه ثبيت بن كثير عنه فقال: بهز. ورواه علي بن ربيعة القرشي عنه فقال: ربيعة بن أكثم، قال ابن عبد البر: ربيعة قتل بخيبر فلم يدركه سعيد. وقال في التمهيد: لا يصحان من جهة الإسناد. ورواه أبو نعيم في كتاب السواك من حديث عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يستاك عرضا ولا يستاك طولا. وفي إسناده عبد الله بن حكيم، وهو متروك».

حبان. والحديث ورد من طرق عند البغوي[١] والعقيلي[٢] وابن منده[٣] وابن عدي[٤] والطبراني[٥] وغيرهم بأسانيد وإن كانت مضطربة - كما قاله ابن عبد البر[٦] - لكن اجتماعها أحدث قوةً صيَّرته حَسنًا.

وروىٰ الطبراني[٧] من حديث أم سلمة: كان يبدأ بالشراب إذا كان صائمًا، وكان لا يعبُّ، يشرب مرتين أو ثلاثًا.

وعند الديلمي في حديث أنس بعد قوله «مصًّا» زيادة وهي: فإنه أهنأُ وأمرأُ.

(ولا يشرب قائمًا ولا مضطجعًا؛ فإنه ﷺ نهىٰ عن الشرب قائمًا) قال العراقي[٨]: رواه مسلم[٩] من حديث أنس وأبي سعيد وأبي هريرة.

(ورُوي أنه ﷺ شرب قائمًا) قال العراقي[١٠]: رواه البخاري[١١] ومسلم[١٢]

---

(١) معجم الصحابة ١/ ٣٥٨ عن بهز غير منسوب، وقال: لا أعلم روىٰ غير هذا، وهو منكر.

(٢) الضعفاء الكبير ٣/ ٩٥٧ عن ربيعة بن أكثم، قال: ولا يصح.

(٣) معرفة الصحابة ١/ ٣٠٥ عن بهز، و ٢/ ٦٠٨ عن ربيعة بن أكثم.

(٤) الكامل في الضعفاء ٧/ ٢٦٣٩ عن بهز.

(٥) المعجم الكبير ٢/ ٤٨ عن بهز.

(٦) قال ابن عبد البر في التمهيد ١/ ٣٩٥: «حديث بهز وحديث ربيعة بن أكثم ليس لإسناديهما عن سعيد أصل، وليسا بصحيحين من جهة الإسناد عندهم». وقال في الاستيعاب: ١/ ١١٨: «بهز، روىٰ عن النبي ﷺ أنه كان يشرب مصا ويتنفس ثلاثا. لم يرو عنه غير سعيد بن المسيب، وإسناد حديثه ليس بالقائم». وقال في ترجمة ربيعة بن أكثم ١/ ٢٩٣: «روىٰ عنه سعيد بن المسيب، ولا يحتج بحديثه؛ لأن من دون سعيد لا يوثق بهم لضعفهم، ولم يره سعيد ولا أدرك زمانه بمولده؛ لأنه ولد زمن عمر بن الخطاب».

(٧) المعجم الكبير ٢٣/ ٣٣٣.

(٨) المغني ١/ ٣٥١.

(٩) صحيح مسلم ٢/ ٩٧٣.

(١٠) المغني ١/ ٣٥١.

(١١) صحيح البخاري ١/ ٥٠٢، ٤/ ١٨.

(١٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٧٣ - ٩٧٤.

من حديث ابن عباس، وذلك من زمزم.

قلت: رواية الشيخين: أتيت النبيَّ ﷺ بدلو من ماء زمزم، فشرب وهو قائم.

وروىٰ البخاري[١] عن عليٍّ أنه شرب قائمًا ثم قال: إن أناسًا يكرهون الشرب قائمًا، وإن النبي ﷺ صنع مثل ما صنعتُ.

وروىٰ عاصم عن الشعبي أن ابن عباس حدَّثه قال: سقيتُ رسول الله ﷺ من زمزم، فشرب وهو قائم. قال عاصم: فحلف عكرمة ما كان يومئذٍ إلا علىٰ بعير. أخرجه البخاري، ورواه ابن حزم[٢] عنه.

قال المحب الطبري في مناسكه[٣]: ويجوز أن يكون الأمر علىٰ ما حلف عليه عكرمة وهو أنه شرب وهو علىٰ الراحلة، ويطلق عليه قائم، ويكون ذلك مراد ابن عباس من قوله «قائمًا»، فلا يكون بينه وبين النهي عن الشرب قائمًا تضاد، وهذا هو الذي عناه المصنِّف بقوله: **(ولعلَّه كان لعذر)** وهو الركوب. وقال الطبري: ويجوز أن يُحمَل علىٰ ظاهره، ويكون دليلاً علىٰ إباحة الشرب قائمًا. وعن ابن عباس أيضًا أن رسول الله ﷺ جاء إلىٰ السِّقاية فاستسقىٰ، فقال العباس: يا فضل، اذهب إلىٰ أمِّك فأتِ رسولَ الله ﷺ بشراب من عندها. فقال: «اسقني». فقال: يا رسول الله، إنهم يجعلون أيديهم فيه. فقال: «اسقني». فشرب منه، ثم أتىٰ زمزم وهم يسقون عليها، فقال: «اعملوا؛ فإنكم علىٰ عمل صالح». ثم قال: «لولا أن تُغلبوا لنزعت حتىٰ أضع الحبل علىٰ هذه» وأشار إلىٰ عاتقه. أخرجاه[٤]. قال الطبري: وفي هذا دليل علىٰ ترجيح الاحتمال الأول في الحديث قبله؛ لأن قوله «لنزعت» يدل علىٰ أنه كان راكبًا، إلا أنه ﷺ مكث بمكة قبل الوقوف أربعة أيام بلياليها من صبيحة يوم

---

(١) صحيح البخاري ٤/ ١٨.

(٢) حجة الوداع لابن حزم ص ٣٢٤.

(٣) القرىٰ لقاصد أم القرىٰ ص ٤٨٣ - ٤٨٤.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ١/ ٥٠١. ولم يخرجه مسلم.

الأحد إلىٰ صبيحة يوم الخيمس، فلعل ابن عباس سقاه من زمزم وهو قائم في بعض تلك الأيام.

وقال ابن حجر المكي في شرح الشمائل[١]: قوله «فشرب وهو قائم» إنما فعله مع أن عادته الشرب قاعدًا ونهيه عن الشرب قائمًا، وقوله فيما رواه مسلم: «لا يشربنَّ أحدكم قائمًا، فمن نسي فليستقئ»[٢] لبيان أن نهيه ﷺ عن الشرب قائمًا ليس للتحريم بل للتنزيه، وأن الأمر بالاستقاء ليس للإيجاب بل للندب، وقول من قال: يُسَنُّ الشرب من ماء زمزم قائمًا اتِّباعًا له ﷺ - إنما يسلَّم له لو لم يصحَّ النهي عن الشرب قائمًا، وأمَّا بعد صحَّته قائمًا يكون الفعل مبيِّنًا للجواز، لا يقال: النهي مطلق وشربه من ماء زمزم مقيَّد فلم يتواردا علىٰ محل واحد؛ لأنَّا نقول: ليس النهي مطلقًا، بل هو عامٌّ، والشرب من زمزم قائمًا من أفراده، فدخل تحت النهي، فوجب حملُه علىٰ أنه لبيان الجواز، ولو سلَّمنا أنه مطلق لكان محمولاً علىٰ المقيَّد، فلم يُفِد المقيَّدُ غيرَ الجواز أيضًا، لا يقال: النبي ﷺ منزَّه عن فعل المكروه كالمحرَّم فكيف يشرب قائمًا؟ لأنا نقول: شربه قائمًا لبيان الجواز، وهذا واجب عليه، فلم يفعل مكروهًا بل واجبًا، وهكذا يقال في كل فعلٍ فعله ﷺ لبيان الجواز مع نهيه عنه أو عمَّا يشمله. واعلمْ أن كلاً من حديث نهيه وفعلِه ﷺ المذكورينِ صحيحٌ، وأن الجمع بينهما ما قرَّرناه، وحيث أمكن الجمعُ بين حديثين وجب المصيرُ إليه، ودعوىٰ النسخ ليست في محلِّها، وتضعيف خبر النهي غير مسموع مع إخراج مسلم له، والاستدلال لعدم الكراهة بفعل الخلفاء الأربعة غير جارٍ علىٰ قواعد الأصوليين، مع أنه لا يقاوم ما صحَّ عنه ﷺ سيَّما في الشرب قائمًا ضررٌ، ومن ثَم نُدِبَ الاستقاء منه حتىٰ للناسي؛ لأنه يحرِّك خلطًا يكون القيء دواءه. قال ابن القيم[٣]: وللشرب قائمًا آفات، منها أنه لا يحصل به الري التام، ولا يستقرُّ في

(١) أشرف الوسائل ص ٢٨٨ - ٢٨٩.

(٢) هذا لفظ حديث أبي هريرة الذي أشار إليه العراقي قريبا.

(٣) زاد المعاد ٤/ ٢١٠.

المعدة حتىٰ يقسمه الكبد علىٰ الأعضاء وينزل بسرعة إلىٰ المعدة فيُخشَىٰ منه أن يبرِّد حرارتها ويسرع النفوذ إلىٰ أسافل البدن بغير تدريج، وكل هذا يضرُّ بالشارب قائمًا. وعند أحمد[١] عن أبي هريرة أنه رأىٰ رجلاً يشرب قائمًا، فقال له: «قِه». فقال: لِمَ؟ فقال: «أيسرُّك أن يشرب معك الهر»؟ قال: لا. قال: «قد شرب معك من هو أشرُّ منه، الشيطان».

وروىٰ الترمذي في الشمائل[٢] من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه أنه ﷺ شرب قائمًا وقاعدًا.

قال الشارح[٣]: أي مرةً قائمًا لبيان الجواز، ومِرارًا كثيرة بل هو الأكثر المعروف المستقرُّ من أحواله ﷺ قاعدًا.

(**ويراعي أسفل الكوز حتىٰ لا يقطر عليه**) أي علىٰ ثيابه أو شيء بين يديه فيفسده، فإن شرب من قدح فلا يراعي ذلك (**وينظر في الكوز قبل الشرب**) لئلاَّ يكون به شيء ممَّا يؤذي من قَذىٰ وغيره (**ولا يتجشَّأ في الكوز**) أي لا يُخرِج الجُشاءَ عند شربه في الكوز، وهو[٤] صوت مع ريح يخرج من الفم عند حصول الشبع. فقد ورد النهيُ عن ذلك؛ لأنه يغيِّر الماءَ ويقذِّره فتعافه النفوسُ (**ولا يتنفَّس في الكوز، بل ينحِّيه**) أي يبعده (**عن فمه بالحمد، ويردُّه بالتسمية**) أي يشرب، ثم يزيله عن فمه، ثم يشرب، ثم يفعل كذلك (**وقد قال ﷺ بعد الشرب**) أي بعد انفصاله عنه مرة واحدة (**الحمد لله الذي جعله**) أي الماء، وفي رواية: جعل الماء (**عذبًا فُراتًا برحمته ولم يجعله ملحًا أُجاجًا بذنوبنا**) رواه الطبراني في الدعاء[٥] مرسَلاً من رواية أبي

---

(١) مسند أحمد ١٣/ ٣٨١.

(٢) الشمائل المحمدية ص ٩٩.

(٣) أشرف الوسائل ص ٢٩٠.

(٤) المصباح المنير ١/ ٦٥.

(٥) الدعاء ص ١٢١٨.

جعفر محمد بن علي بن الحسين، ولفظه: الحمد لله الذي سقانا ... الخ. ورواه كذلك أبو نعيم في الحلية[١]، كلاهما من طريق الفضيل عن جابر الجُعْفي عن أبي جعفر. قال ابن القيم[٢]: غريب. وقال الحافظ في تخريج الأذكار: هو مع إرساله ضعيف من أجل الجُعْفي.

(**والكوز**) أو القدح (**وكل ما يُدار علىٰ القوم يُدار يَمنةً**) أي علىٰ جهة اليمين (**فقد**) ورد أنه (**شرب رسول الله ﷺ لبنًا وأبو بكر** رضي الله عنه) قاعد (**عن شِماله، وأعرابي عن يمينه، وعمر** رضي الله عنه) قاعد (**ناحية، فقال عمر** رضي الله عنه: **أعْطِ أبا بكر. فناول الأعرابيَّ**) ولم يناول أبا بكر (**وقال: الأيمن فالأيمن فالأيمن**) أي[٣] ابتدِئوا بالأيمن، أو قدِّموا الأيمن، يعني مَن علىٰ اليمين في نحو الشرب، فهو منصوب، ورُوي رفعه وخبره محذوف، أي الأيمن أحقُّ، ورجَّحه العيني[٤] بقوله: في بعض طرق الحديث: الأيمنون فالأيمنون. وكرَّر لفظ «الأيمن» ثلاثًا للتأكيد إشارةً إلىٰ ندب الابتداء بالأيمن ولو مفضولاً، وحُكي عليه الاتفاق، بل قال ابن حزم[٥]: لا تجوز مناولة غير الأيمن إلا بإذنه. قال ابن العربي[٦]: وتقديم مَن علىٰ اليمين ليس لمعنىٰ فيه، بل لمعنىٰ في جهة اليمين[٧].

رواه مالك[٨] وأحمد[٩] والشيخان[١٠] ....

---

(١) حلية الأولياء ٨/ ١٣٧.

(٢) قائل ذلك هو أبو نعيم، وليس ابن القيم.

(٣) فيض القدير ٣/ ١٩٠.

(٤) عمدة القاري ١٢/ ٢٦٩.

(٥) المحلىٰ ٧/ ٥٢١.

(٦) هذا ليس كلام ابن العربي، وإنما هو كلام المناوي في الفيض.

(٧) بعده في الفيض: وهو فضلها علىٰ جهة اليسار.

(٨) الموطأ ٢/ ٩٢٦.

(٩) مسند أحمد ١٩/ ١٣٢، ١٧٥، ٢٠/ ٣٣٦، ٢١/ ١٠٥، ١٥٧.

(١٠) صحيح البخاري ٢/ ١٦٢، ٢٢٩، ٤/ ١٧، ١٨. صحيح مسلم ٢/ ٩٧٤ - ٩٧٥.

والأربعة[(١)] من حديث أنس بلفظ: أُتِيَ النبي ﷺ بلبن شِيبَ بماء، وعن يمينه أعرابي، وعن شِماله أبو بكر، فشرب، ثم أعطى الأعرابي ... ثم ذكره. وفي بعض ألفاظ البخاري: ألا فيمِّنوا.

(**ويشرب في ثلاثة أنفاس**) فقد روى أحمد[(٢)] والستة[(٣)] من حديث أنس: كان إذا شرب تنفَّس ثلاثًا ويقول: «هو أهنأ وأمرأ وأبرأ» (**يحمد الله في أواخرها، ويسمِّي الله في أوائلها**) وهذا هو المراد بما رواه الترمذي في الشمائل[(٤)] وابن السنِّي والطبراني[(٥)] من حديث ابن مسعود رفعه: كان يتنفَّس في الإناء ثلاثًا. أي[(٦)] بأن يشرب، ثم يزيله عن فمه، ثم يتنفَّس، ثم يشرب، ثم يفعل [ذلك، ثم يشرب، ثم يفعل] كذلك، فإذا أخَّره حمد الله، يفعل ذلك ثلاث مرات. وفي الغيلانيات[(٧)] من حديث ابن مسعود رفعه: كان إذا شرب تنفَّس في الإناء ثلاثًا، يحمد الله على كل نَفَس، ويشكره عند آخرهنَّ. وأمَّا ما ورد من النهي عن التنفس في الإناء فالمراد به في جوف الإناء، وذلك لأنه يضرُّ الماء إمَّا لتغيُّر الفم بمأكول أو ترك سواك أو لأن النفَس يصعد ببخار المعدة. وفي الشرب من غير تنفُّس ضررٌ كبير من جهة الطب (و) يُندَب أن (**يقول في آخر النفَس الأول: الحمد لله، وفي الثاني يزيد: رب العالمين، وفي الثالث يزيد: الرحمن الرحيم**) هكذا نقله صاحب القوت وصاحب

---

(١) سنن أبي داود ٤/ ٢٧٠. سنن الترمذي ٣/ ٤٦٠. سنن ابن ماجه ٥/ ١٠٧. السنن الكبرى للنسائي ٦/ ٢٩٧.

(٢) مسند أحمد ١٩/ ٢٢٤، ٢٠/ ٢٦٢، ٤٢٩، ٢١/ ٢٣٠.

(٣) صحيح البخاري ٤/ ٢١. صحيح مسلم ٢/ ٩٧٤. سنن أبي داود ٤/ ٢٧٠. سنن الترمذي ٣/ ٤٥٥. سنن ابن ماجه ٥/ ١٠٣. السنن الكبرى للنسائي ٦/ ٣٠٥ - ٣٠٦.

(٤) الشمائل المحمدية ص ١٠٠، ١٠١ من حديث أنس، وليس من حديث ابن مسعود.

(٥) المعجم الكبير ١٠/ ٢٥٣.

(٦) أشرف الوسائل ص ٢٩١ - ٢٩٢.

(٧) الغيلانيات ص ٣٣٩.

العوارف (**فهذا**) الذي ذكرناه (**قريب من عشرين أدبًا في حالة الأكل والشرب دلَّت عليه الآثار والأخبار**) ولذا قال سهل: من لم يُحسِن أدبَ الأكل لم يُحسِن أدبَ العمل. وكان بعض السلف[1] يقول: إني لأحبُّ أن تكون لي نيَّة في كل شيء حتىٰ في الأكل والنوم. وكانوا يكون لأحدهم في الأكل نية صالحة كما يكون له في الجوع نيَّة صالحة.

---

(١) هو زبيد بن الحارث اليامي، كما رواه عنه ابن المبارك في الزهد ص ٩٤، والبيهقي في شعب الإيمان ٩/ ١٩١، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ٢/ ٧١٤.

القسم الثالث: ما يُستحب بعد الطعام

(**وهو أن يمسك**) عن الأكل (**قبل**) حصول (**الشبع**) بأن يرفع يده قبل الامتلاء بمقدار ثلث بطنه أو نصفه، كذلك سنَّة السلف، وهو أصحُّ للجسم، وقال حكيم من أهل الطب: إن الدواء الذي لا داء فيه أن لا تأكل الطعام حتىٰ تشتهيه، وترفع يدك عنه وأنت تشتهيه (**ويلعق أصابعه**) فقد روىٰ جابر عن رسول الله ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم طعامًا فليمص أصابعه؛ فإنه لا يدري في أيِّ طعامه تكون البركة»[1].

وروىٰ أحمد[2] ومسلم[3] والثلاثة[4] من حديث أنس رفعه: كان إذا أكل [طعامًا] لعق أصابعه الثلاث. ورواه الحاكم[5] وزاد: «التي أكل بها». وهذا[6] أدب حسن وسنَّة جميلة؛ لإشعاره بعدم الشَّرَه في الطعام وبالاقتصار علىٰ ما يحتاجه، وذلك أن الثلاث يستقلُّ بها الظريف الخبير، وهذا فيما يمكن فيه ذلك من الأطعمة، وإلا فيستعين بما يحتاج من أصابعه (**ثم يمسح بالمنديل**) وهي خرقة الغمر (**ثم يغسلها**) أي تلك الأصابع، ثم يمسح بالمنديل ما علىٰ الأصابع من البلل، فقد روىٰ أبو يعلىٰ[7] من حديث ابن عمر رفعه: «مَن أكل من هذه اللحوم [شيئًا] فليغسل يده من ريحِ وَضَرِه، لا يؤذي مَن حذاءه». وعن أبي هريرة رفعه: «مَن بات وفي يده غَمَرٌ ولم

---

(١) رواه بهذا اللفظ: أبو عوانة في المستخرج علىٰ صحيح مسلم ٥/ ١٦٩، والبيهقي في شعب الإيمان ٨/ ٣٩، وقوام السنة في الترغيب والترهيب ٣/ ٤٩. وقد سبق بلفظ آخر عن جابر، رواه مسلم.

(٢) مسند أحمد ٢٠/ ٢٠٣، ٢١/ ٤٦٥.

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٩٧٧.

(٤) سنن أبي داود ٤/ ٣١٤. سنن الترمذي ٣/ ٣٩٦. السنن الكبرىٰ للنسائي ٦/ ٢٦٦.

(٥) المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٢٢٠.

(٦) فيض القدير ٥/ ١٠٨.

(٧) مسند أبي يعلىٰ ٩/ ٤١٧.

يغسله فأصابه شيء فلا يلومنَّ إلا نفسه»[1] **(ويلتقط فُتات الطعام)** وهو ما يتفتَّت منه ويتكسَّر ويسقط حوالي المائدة، ويأكله **(قال ﷺ: مَن أكل ما يسقط من المائدة عاش في سعة، وعوفي في ولده)** هكذا هو في القوت.

قال العراقي[2]: رواه أبو الشيخ في الثواب من حديث جابر بلفظ: «أَمِنَ من الفقر والبَرَص والجُذام، وصُرف عن ولده الحمق». وله من حديث الحجاج بن علاط السلمي: «أُعطيَ سعة في الرزق، ووُقي الحمق في ولده وولد ولده». وكلاهما منكَر جدًّا.

قلت: قد رُوي في الباب من طرق مختلفة، منها ما رواه[3] الخطيب في المؤتلف عن هُدْبة بن خالد عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رفعه: «مَن أكل ما تحت المائدة أَمِنَ من الفقر». قال الحافظ ابن حجر في أطراف المختارة: سنده من هدبة علىٰ شرط مسلم، والمتن منكَر، فيُنظَر فيمن دون هدبة.

ومنها: عن ابن عباس مرفوعًا: «مَن أكل ممَّا يسقط من الخوان نُفي عنه الفقر، ونفي عن ولده الحمق». رواه أبو الحسن ابن معروف في «فضائل بني هاشم» والخطيب[4] وابن النجار في تاريخيهما.

ومنها: عن[5] الحجاج بن علاط السلمي رفعه: «مَن أكل ممَّا يسقط من المائدة لم يَزَل في سعة من الرزق، ووُقي الحمق في ولده وولد ولده». رواه الباوَرْدي.

---

(١) رواه أبو داود في سننه ٤/ ٣١٧، والترمذي في سننه ٣/ ٤٣٦، وابن ماجه في سننه ٥/ ٣٣.

(٢) المغني ١/ ٣٥٢.

(٣) كنز العمال ١٥/ ٢٥٢.

(٤) تاريخ بغداد ٥/ ١٤٦.

(٥) كنز العمال ١٥/ ٢٥٢.

ومنها: عن عبد الله بن أم حرام الأنصاري رفعه: «مَن أكل ما يسقط من السفرة غُفر له»[١]. رواه الطبراني والبزار، وفيه غياث بن إبراهيم، ضعيف.

ومنها: عن أبي هريرة رفعه: «مَن أكل ما يسقط من المائدة عاش في سعة، وعوفي من الحمق في ولده وولد ولده». رواه ابن عساكر[٢]، وفيه إسحاق بن نجيح، كذاب.

ومنها: عن ابن عباس أيضًا: «مَن أكل ما يسقط من الخوان فرُزق أولادًا كانوا صِباحًا». رواه الشيرازي في الألقاب والخطيب[٣] وابن عساكر[٤].

(ويتخلَّل) بعد الطعام، أي يستعمل الخِلال في أسنانه لإخراج ما بقي من بقايا الطعام فيه خصوصًا عقب أكل اللحم؛ فإنه يتعلَّق منه في أصول الأسنان شيء لا يخرج إلا بالخِلال **(ولا يبتلع كلَّ ما يخرج من بين أسنانه بالخِلال إلا ما يجمع من أصول أسنانه بلسانه، وأمَّا المُخرَج بالخلال فيرميه)** ولفظ القوت: ولا يزدرد ما أخرج الخلال من بين أسنانه فإنه داء ومكروه، وما لاكه بلسانه فلا بأس أن يزدرده.

قلت: والسر في ذلك أن ما يخرجه الخلال ملوَّث بالدم غالبًا فيتنجَّس، وأمَّا ما لاكه بلسانه فهو يخرج بسهولة من غير تلويث بدم فلا بأس بازدراده، وقد رُوي هذا المعنىٰ من حديث أبي هريرة عند البيهقي[٥]: «مَن أكل طعامًا فما تخلَّل فليلفظ، وما لاكَ بلسانه فليبلع، مَن فعل فقد أحسنَ، ومن لا فلا حرج». وأمَّا التخلُّل فيُروَىٰ عن ابن مسعود مرفوعًا: «تخلَّلوا فإنه نظافة، والنظافة تدعو

(١) هذا جزء من حديثه السابق «أكرموا الخبز»، وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٤١ وكشف الأستار ٣/ ٣٣٤ بلفظ: «من تتبع ما سقط من السفرة غفر له».

(٢) تاريخ دمشق ٥١/ ٢٤٩، وفيه: «وعوفي من المحن في ولده وفي جاره وجار جاره ودويرات جاره».

(٣) تاريخ بغداد ١٤/ ١٢٥.

(٤) تاريخ دمشق ٤٥/ ٤٣٢.

(٥) شعب الإيمان ٨/ ١٧٣.

إلىٰ الإيمان، والإيمان مع صاحبه في الجنة». وفي رواية[١]: «تخلَّلوا فإنه مَصَحَّة للناب والنواجذ». هكذا رواه الطبراني في الأوسط[٢]، وفيه إبراهيم بن حيَّان، قال ابن عدي[٣]: أحاديثه موضوعة. وقال المنذري[٤]: رواه في الأوسط هكذا مرفوعًا، ووقفه في الكبير علىٰ ابن مسعود بإسناد حسن، وهو الأشبه. والتخلُّل[٥] في اللغة: إخراج الخِلة بالكسر، وهو ما يبقىٰ بين الأسنان من الطعام، والخِلال: اسم للعود الذي يُخرَج به، والمُخرَج يسمَّىٰ خُلالة بالضم **(ويتمضمض بعد الخلال)** أي لِما يعقب الخلالَ بعضُ الدم فيتنجَّس به الفم فيزيله بالمضمضة **(ففيه أثر عن أهل البيت)** هكذا في القوت، إلا أنه قال: عن بعض أهل البيت **(وأن يلعق القصعة)** وما في معناها كالصحفة والصحن **(ويشرب ماءها، يقال: مَن لعق القصعة وشرب ماءها كان له عتق رقبة)** أي بمنزلة عتق رقبة. هكذا نقله صاحب القوت. وقد رُوي مرفوعًا بمعناه من حديث نُبَيشة الخير الهُذَلي رفعه: «مَن أكل في قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة». رواه الترمذي[٦] من حديث المعلَّىٰ بن راشد، حدثتني جدَّتي أم عاصم قالت: دخل علينا نُبَيشة الخير ونحن نأكل في قصعة، فحدثنا أن رسول الله ﷺ قال ... فذكره. وهكذا أخرجه ابن ماجه[٧] وآخَرون منهم أحمد[٨] والبغوي والدارمي[٩] وابن أبي خيثمة وابن السكن وابن شاهين، وقال الترمذي:

---

(١) هذه الرواية أخرجها الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب ٢/ ٥٤ من حديث عمران بن الحصين، ولفظه: «تخللوا علىٰ إثر الطعام وتمضمضوا فإنه مصحة للناب والناجذ».

(٢) المعجم الأوسط ٧/ ٢١٥.

(٣) الكامل في الضعفاء ١/ ٢٥٣.

(٤) الترغيب والترهيب ص ١٤٩.

(٥) تهذيب اللغة ٦/ ٥٧١.

(٦) سنن الترمذي ٣/ ٣٩٧.

(٧) سنن ابن ماجه ٥/ ١٨.

(٨) مسند أحمد ٣٤/ ٣٢٥.

(٩) سنن الدارمي ٢/ ١٣١.

غريب. وكذا قال الدارقطني[١]. وأورده بعضهم بلفظ: تستغفر الصحفة للاحسين.

وقال صاحب العوارف: وروىٰ أنس قال: أمر رسول الله ﷺ بإسلات القصعة[٢]. وهو مسحُها من الطعام.

وروىٰ الطبراني في الكبير[٣] من حديث العِرْباض بن سارية: «مَن لعق الصحفة ولعق أصابعه أشبعه الله في الدنيا والآخرة».

وروىٰ الحكيم الترمذي[٤] من حديث أنس بمثل سياق حديث نُبَيشة عند الترمذي، إلا أنه زاد: وصلَّت عليه.

وثبت في صحيح مسلم عن جابر الأمر بلعق الأصابع والصحفة «فإنكم لا تدرون في أيِّ طعامكم البركة». وفي لفظ لابن حبان[٥]: «ولا يرفع الصحفة حتي [يَلعَقها أو] يُلعِقها؛ فإنَّ في آخر الطعام البركة».

(و) يقال: (**إن التقاط الفُتات**) من حوالي المائدة وأكلها (**مهور الحور العين**) نقله صاحب القوت، ولفظه: وليأكل ما سقط من فتات الطعام، يقال: إنه مهور الحور العين (**وأن يشكر الله تعالىٰ بقلبه علىٰ ما أطعمه فيرىٰ الطعام نعمة منه**) ورؤيته نعمة هو عين الشكر، والشكر يستوجب المزيدَ، ومن أدب الصوفية رؤية المنعم علىٰ النعمة وأنها منه وحده لا شريك له [فيها] ويعتقد الشكر له عليها (**قال الله تعالىٰ**: ﴿كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٢] **ومهما أكل حلالاً قال: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وتنزل البركات، اللهم**

---

(١) أطراف الغرائب والأفراد لمحمد بن طاهر ٢/ ١٥٥.

(٢) هذا جزء من حديثه الذي مر آنفا بلفظ: كان إذا أكل لعق أصابعه الثلاث.

(٣) المعجم الكبير ١٨/ ٢٦١.

(٤) نوادر الأصول ص ٣٣٣.

(٥) صحيح ابن حبان ١٢/ ٥٧.

أطعِمْنا طيِّبًا، واستعمِلْنا صالحًا) كذا في القوت، إلا أنه قال: اللهم أطعمتنا طيِّبًا فاستعمِلْنا صالحًا. وزاد: وليُكثِر شكر الله علىٰ ذلك **(وإن أكل شُبهة)** أي طعامًا فيه شبهة حرام **(فليقل: الحمد لله علىٰ كل حال، اللهم لا تجعله قوة لنا علىٰ معصيتك)**[(١)] كذا في القوت **(ويقرأ بعد)** فراغه من **(الطعام قل هو الله أحد ولإيلاف قريش)** كذا في القوت، ونقله كذلك صاحب العوارف أمَّا «قل هو الله أحد» فلأجل حصول البركة؛ فإنها تعدل ثلثَ القرآن، وتنفي عن قارئها الفقرَ، ولأنها تُعرَف بسورة الإخلاص، فيلاحَظ معنىٰ الإخلاص فيما أكله، وأيضًا فإنها تُعرَف بالصَّمَدية؛ لاشتمالها علىٰ اسم «الصمد»، وهو ما لا جوف له ولا يحتاج إلىٰ طعام وشراب، فيلاحظ هذه المعاني عند قراءتها بعد الطعام. وأمَّا «لإيلاف قريش» فلمناسبة الأُلْفة والاجتماع والأمان من الخوف والجوع **(ولا يقوم عن المائدة حتىٰ تُرفَع أولاً)** رُوِي ذلك من حديث ابن عمر بلفظ: «إذا وُضعت المائدة فلا يقومنَّ [رجل] حتىٰ تُرفَع المائدة»[(٢)] **(فإن أكل طعام الغير فليَدْعُ له وليقل)** في دعائه: **(اللهم أكثِرْ خيرَه، وبارِكْ له فيما رزقتَه، ويسِّرْ له أن يفعل منه خيرًا، وقنِّعْه بما أعطيتَه، واجعلنا وإيَّاه من الشاكرين)** كذا في القوت **(وإن أفطر عند قوم فليقل)** أي[(٣)] إذا نزل ضيفًا عند قوم وهو صائم فأفطر فليقل في دعائه: **(أفطر عندكم الصائمون)** خبر بمعنىٰ الدعاء بالخير والبركة؛ لأن أفعال الصائمين تدل علىٰ اتِّساع الحال وكثرة الخير؛ إذ مَن عجز عن نفسه فهو عن غيره أعجزُ **(وأكل طعامكم الأبرار)** دعاء أو إخبار **(وصلَّت عليكم الملائكة)** أي استغفرت لكم. رواه الطبراني في الكبير[(٤)] من حديث ابن الزبير

---

(١) بعده في القوت: «ولا تبلنا بكفر نعمتك».

(٢) رواه ابن ماجه في سننه ٥/ ٣١.

(٣) فيض القدير ٥/ ١٠٧ - ١٠٨.

(٤) وكذلك ابن ماجه في سننه ٣/ ٢٢٤، وابن حبان في صحيحه ١٢/ ١٠٧، والبزار في مسنده ٦/ ١٧٥.

بسند حسن، ورواه أحمد[١] وأبو داود[٢] والنسائي[٣] والبيهقي[٤] من حديث أنس، وفي إحدىٰ روايتَي النسائي بلفظ: وتنزَّلت، بدل: وصلَّت. قال العراقي: إسناده صحيح. ونازعه تلميذه الحافظ وقال: فيه معمر، وهو وإن احتجَّ به الشيخان فإنَّ روايته عن ثابت بخصوصه مقدوح فيها (**ولْيُكثِر الاستغفار والحزن علىٰ ما أكل من شبهة**) فليس من يأكل وهو يبكي مثل من يأكل وهو يضحك (**ليطفئ بدموعه وحزنه حرَّ النار التي تعرَّضَ لها؛ لقوله ﷺ: كل لحم**) وفي رواية: كل جسد (**نبت من حرام**) وفي رواية: من سُحْت (**فالنار أَولىٰ به**) هذا[٥] وعيد شديد يفيد أن أكل أموال الناس بالباطل من الكبائر (**وليس مَن يأكل ويبكي كمن يأكل ويلهو**) كذا في القوت.

قال العراقي[٦]: والحديث رواه البيهقي في الشعب[٧] [من حديث كعب بن عُجْرة بلفظ: سُحْت. وهو عند الترمذي[٨] وحسَّنه] بلفظ: «لا يربو لحمٌ نبت من سُحْت إلا كانت النار أَولىٰ به».

قلت: وسيأتي هذا الحديث في كتاب الحلال والحرام.

ووجد بخط الحافظ أنه: رواه أبو نعيم في الحلية[٩] من حديث أبي بكر

(١) مسند أحمد ١٩/ ٢١٥، ٢٠/ ٣٦٧.

(٢) سنن أبي داود ٤/ ٣١٧.

(٣) السنن الكبرىٰ ٦/ ٣١١، ٩/ ١١٨ - ١١٩.

(٤) السنن الكبرىٰ ٤/ ٤٠٣ - ٤٠٤.

(٥) فيض القدير ٥/ ١٧.

(٦) المغني ١/ ٣٥٢.

(٧) شعب الإيمان ٧/ ٥٠٧ بلفظ: «يا كعب، إنه لا يدخل الجنة لحم ولا دم نبتا من سحت، كل لحم ودم نبتا من سحت فالنار أولىٰ به».

(٨) سنن الترمذي ١/ ٦٠١.

(٩) حلية الأولياء ١/ ٣١، ٨/ ٢٤٧ من حديث أبي بكر ومن حديث جابر. ولم يسق لفظ حديث عائشة، وإنما قال عقب حديث أبي بكر: ورواه عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة نحوه.

وعائشة وجابر بلفظ: «كل جسد نبت من سُحْت ...»، ونحوه من حديث ابن عباس في الصغير للطبراني[١].

قلت: رواه البيهقي[٢] وأبو نعيم من حديث زيد بن أرقم عن أبي بكر ﵁، قال زيد: كان لأبي بكر مملوك يغل عليه، فأتاه ليلةً بطعام، فتناول منه لقمة[٣]، ثم قال: من أين جئت به؟ قال: مررت بقوم في الجاهلية، فرقيت لهم [فوعدوني، فلما أن كان اليوم مررت بهم، فإذا عرس لهم] فأعطوني. قال: أف لك، كدتَ أن تهلكني. فأدخل يده في حلقه فجعل يتقيَّأ، وجعلت لا تخرج، فقيل له: لا تخرج إلا بالماء [فدعا بطست من ماء] فجعل يشرب ويتقيَّأ حتىٰ رمىٰ بها، فقيل له: [يرحمك الله] كل هذا من أجل لقمة. قال: لو لم تخرج إلا مع نفَسي لأخرجتُها، سمعت رسول الله ﷺ يقول ... فذكره[٤]. وفي الإسناد عبد الواحد بن واصل، أورده الذهبي في الضعفاء[٥] وقال: ضعَّفه الأزدي. وعبد الواحد بن زيد، قال البخاري[٦] والنسائي[٧]: متروك.

ورو ىٰ ابن جرير[٨] من حديث ابن عمر: «كل لحم أنبته السُّحْتُ فالنار أَولىٰ به». قيل: وما السحت؟ قال: «الرشوة في الحكم».

(وليقل إذا أكل لبنًا أو شربه: اللهم بارِكْ لنا فيما رزقتنا، وزدنا منه. وإن أكل

---

(١) المعجم الصغير ١/ ١٤٧.

(٢) شعب الإيمان ٧/ ٥٠٥ - ٥٠٦ مختصرا.

(٣) بعده في الحلية: «فقال له المملوك: ما لك كنت تسألني كل ليلة ولم تسألني الليلة. قال: حملني علىٰ ذلك الجوع».

(٤) بعده في الحلية من قول أبي بكر: «فخشيت أن ينبت شيء من جسدي من هذه اللقمة».

(٥) المغني في الضعفاء ١/ ٥٨٣.

(٦) الضعفاء الصغير ص ٨٠، ٢٠٨. التاريخ الكبير ٦/ ٦٢.

(٧) الضعفاء والمتروكون ص ١٦٢.

(٨) جامع البيان ٨/ ٤٣٤.

غيرَه قال: اللهم بارِكْ لنا فيما رزقتنا، وارزقنا خيرًا منه. فذلك الدعاء ممَّا خصَّ به رسولُ الله ﷺ اللبنَ لعموم نفعه) ووجه[١] ذلك أنه يجزئ مكان الطعام والشراب، كما ورد ذلك في حديث ابن عباس، فلا خير من اللبن، وبهذا يندفع قول بعضهم: ولا يلحق ما عدا اللبن من الأشربة به أو بالطعام. ووجه اندفاعه أن الحديث صريح في تخصيص ذلك باللبن. قال ابن عباس: دخلت أنا ورسول الله ﷺ وخالد بن الوليد علىٰ ميمونة، فجاءتنا بإناء من لبن، فشرب رسول الله ﷺ، وأنا عن يمينه، وخالد عن شماله، فقال لي: «الشربة لك، فإن شئتَ آثرتَ بها خالدًا». فقلت: ما كنت أوثر علىٰ سؤرك أحدًا. ثم قال رسول الله ﷺ: «مَن أطعمه الله طعامًا فليقل: اللهم بارِكْ لنا فيه، وأطعِمْنا خيرًا منه. ومَن سقاه الله لبنًا فليقل: اللهم بارِكْ لنا فيه، وزدنا منه». وقال ﷺ: «ليس شيء يجزئ مكان الطعام والشراب غير اللبن». رواه أبو داود[٢] والترمذي[٣] وابن ماجه[٤]، وقال الترمذي، واللفظ له: هذا حديث حسن. وروىٰ النسائي[٥] الفصل الأول منه؛ قاله صاحب «سلاح المؤمن»[٦]. ورواه كذلك أحمد[٧] وابن سعد[٨] وابن السني في عمل يوم وليلة[٩]. وفي بعض ألفاظهم: «إذا أكل أحدكم طعامًا فليقل: اللهم بارِكْ لنا فيه، وأبدِلْنا خيرًا منه»[١٠].

---

(١) أشرف الوسائل ص ٢٨٥ - ٢٨٧.

(٢) سنن أبي داود ٤/ ٢٧١ ولم يذكر قصة الإيثار في الشرب.

(٣) سنن الترمذي ٥/ ٤٥٠.

(٤) سنن ابن ماجه ٥/ ٤٦ من قوله (من أطعمه) حتىٰ قوله (إلا اللبن).

(٥) السنن الكبرىٰ ٩/ ١١٥ مثل سياق ابن ماجه، وقول الشارح «الفصل الأول منه» وهم تبع فيه صاحب سلاح المؤمن.

(٦) سلاح المؤمن في الدعاء ص ٣٩٧.

(٧) مسند أحمد ٣/ ٤٣٩، ٤/ ٣٤٥.

(٨) الطبقات الكبرىٰ ١/ ٣٤١.

(٩) عمل اليوم والليلة ص ٢٨٥ مثل سياق النسائي وابن ماجه.

(١٠) هذه الرواية أخرجها البيهقي في شعب الإيمان ٨/ ١٠٤. وفي مسند الحميدي ١/ ٤٣٣: «وأبدلنا ما هو خير منه».

(ويُستحَبُّ عقب الطعام أن يقول) هذا الدعاء: **(الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا، سيدنا ومولانا)** الظاهر[١] أن يأتي بهذا وإن كان وحده رعايةً للفظ الوارد، ومن ثَم تأتي المرأة في دعاء الافتتاح بنحو «حنيفًا مسلمًا» علىٰ إرادة الشخص رعايةً للوارد ما أمكنَ ا.هـ. وقد تقدَّم الكلام علىٰ ذلك في كتاب الصلاة. وفي تقديم «سيدنا» علىٰ «مولانا» خلاف، فمنعه الصلاح الصَّفَدي في شرح الرسالة الزيدونية[٢]، والمشهور في الاستعمال جوازه **(يا كافي من كل شيء، ولا يكفي منه شيء، أطعمتَ من جوع، وآمنت من خوف، فلك الحمد، أويت من يُتْمٍ، وهديت من ضلالة، وأغنيت من عيلة)** والظاهر أن هذا الدعاء عقيب قراءة سورة قريش وألم نشرح، ففي آخر قريش: ﴿ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ ۝٤﴾ [قريش: ٤] وفي الانشراح: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَـَٔاوَىٰ ۝٦ وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ۝٧ وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ ۝٨﴾ [الضحىٰ: ٦ - ٨] فاشتقَّ الدعاء من السورتين **(فلك الحمد**

---

(١) أشرف الوسائل ص ٢٨٧.

(٢) تمام المتون في شرح رسالة ابن زيدون للصفدي ص ٣١ - ٣٢ (ط - المكتبة العصرية) ونصه: «وقد غلب علىٰ كتاب الحكم من القضاة أن يقولوا: سيدنا ومولانا قاضي القضاة، فيما يكتبونه من السجلات وغيرها، والصواب فيه تقديم «مولانا» علىٰ «سيدنا»؛ لأمور: الأول: أن كتاب الإنشاء هم الأصل في هذه الصناعة، وأول ما يقولون: المولوي الأميري، ويأتون بالسيد بالآخر. الثاني: أن العرب كذا قالوا، قالت الخنساء في أخيها صخر:

وإن صخـرا لمولانـا وسـيدنا ... وإن صخـرا إذا نشـتو لنحَّـار

ولا نورد عليها ما يروىٰ عن أبي عثمان المازني قال: رأيت أبا فرعون العدواني ومعه ابنتاه وهو في سكة العطارين بالبصرة يقول: =

بنيتـي صابـرا أباكمـا ... إنكمـا بعيـن مـن يراكمـا

الله ربـي سـيدي مولاكمـا ... ولـو يشـا بفضلـه أغناكمـا

لأن الكلام في المعطوف، وليس هذا فيه عطف؛ لأن مثل هذا لا ترتيب فيه، كقوله تعالىٰ: ﴿غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ﴾ والله تعالىٰ يقبل التوبة أولا ثم يغفر الذنب. الثالث: أن البلاغة أن يذكر الأعم ثم الأخص، كقوله تعالىٰ: (فيهما فاكهة ونخل ورمان) وقوله تعالىٰ: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾. فالمولىٰ أعم من السيد؛ لأن المولىٰ يطلق علىٰ معانٍ».

حمدًا كثيرًا دائمًا طيِّبًا نافعًا مباركًا فيه كما أنت أهله ومستحقه، اللهم أطعمتنا طيِّبًا فاستعمِلْنا صالحًا، واجعله عونًا لنا علىٰ طاعتك، ونعوذ بك أن نستعين به علىٰ معصيتك) هذا إذا كان الطعام لا شُبهة فيه، كما تقدَّم قريبًا، وهذا الذي أورده المصنِّف من الدعاء لم أرَه مجموعًا في الحديث، والمأثور منه أنه ﷺ كان إذا رفع مائدته يقول: «الحمد لله كثيرًا طيِّبًا مباركًا فيه غير مكفي ولا مودَّع ولا مُستغنًىٰ عنه ربنا». رواه الجماعة إلا مسلمًا[1]. وفي رواية للبخاري أيضًا: كان إذا فرغ من طعامه قال: «الحمد لله الذي كفانا وأروانا، غير مكفيٍّ ولا مكفور». وقال مرة: «لك الحمد ربَّنا غير مكفيٍّ ولا مودَّع ولا مستغنًىٰ ربنا». وفي رواية الترمذي وابن ماجه وإحدي روايات النسائي: الحمد لله حمدًا. وفي لفظ للنسائي: اللهم لك الحمد حمدًا.

وعن أبي سعيد الخُدْري أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين». رواه الأربعة[2] واللفظ لأبي داود وابن ماجه، ولفظ الترمذي: كان النبي ﷺ إذا أكل أو شرب قال ... فذكره.

وعن معاذ بن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «مَن أكل طعامًا فقال: الحمد لله الذي أطعمني هذا الطعامَ ورزقنيه من غير حَوْل مني ولا قوة، غفر الله له ما تقدَّم من ذنبه ...» الحديث. رواه أبو داود[3] واللفظ له والترمذي[4] وابن ماجه[5] والحاكم في المستدرك[6] وقال: صحيح علىٰ شرط البخاري. وقال الترمذي: حسن غريب.

---

(١) صحيح البخاري ٣/ ٤٤٧. سنن أبي داود ٤/ ٣١٦. سنن الترمذي ٥/ ٤٥١. سنن ابن ماجه ٥/ ٢٥. السنن الكبرىٰ للنسائي ٦/ ٣٠٦، ٩/ ١١٤ - ١١٥ من حديث أبي أمامة الباهلي.

(٢) سنن أبي داود ٤/ ٣١٦. سنن الترمذي ٥/ ٤٥١. سنن ابن ماجه ٥/ ٢٥. السنن الكبرىٰ للنسائي ٩/ ١١٦ - ١١٧.

(٣) سنن أبي داود ٤/ ٣٨٨.

(٤) سنن الترمذي ٥/ ٤٥٢.

(٥) سنن ابن ماجه ٥/ ٢٦.

(٦) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ٦٩٤، ٤/ ٣١٢.

وعن أبي أيوب الأنصاري قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: «الحمد لله الذي أطعم وسقىٰ وسوَّغه وجعل له مَخرجًا». رواه أبو داود[١] والنسائي[٢] وابن حبان في الصحيح[٣].

وعن أبي هريرة قال: دعا رجل من الأنصار من أهل قُباء يعني النبي ﷺ، فانطلقنا معه، فلمَّا طعم وغسل يده - أو يديه - قال: «الحمد لله الذي يُطعِم ولا يُطعَم، مَنَّ علينا فهدانا، وأطعمنا وسقانا، وكلَّ بلاء حسن أبلانا، الحمد لله غير مودَّع ولا مكافأ ولا مكفور ولا مستغنًىٰ عنه، الحمد لله الذي أطعم من الطعام، وسقىٰ من الشراب، وكسا من العُرْي، وهدىٰ من الضلالة، وبصَّرَ من العمىٰ، وفضَّل علىٰ كثير ممَّن خلق تفضيلاً، الحمد لله رب العالمين». رواه النسائي[٤] - واللفظ له - والحاكم[٥] وابن حبان[٦] في صحيحهما، وقال الحاكم: صحيح علىٰ شرط مسلم.

ورویٰ ابن أبي شيبة[٧] من مرسَل سعيد بن جُبَير أنه ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال: اللهم أشبعتَ وأرويت فهنيئًا، ورزقتنا فأكثرت وأطبْتَ فزِدنا. والله أعلم.

(وأمَّا غسل اليدين بالأشنان فكيفيَّته أن يجعل الأشنان علىٰ كفِّه اليسرىٰ، ويغسل الأصابع الثلاث من اليد اليمنىٰ أولاً) قال صاحب القوت: ليس كل أحد

(١) سنن أبي داود ٤/ ٣١٦.
(٢) السنن الكبرىٰ ٦/ ٣٠٨، ٩/ ١١٥.
(٣) صحيح ابن حبان ١٢/ ٢٤.
(٤) السنن الكبرىٰ ٩/ ١٢٠.
(٥) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ٧٤٠.
(٦) صحيح ابن حبان ١٢/ ٢٣.
(٧) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٢٢٨. ولكنه موقوف علىٰ سعيد بن جبير.

يُحسِن أدبَ الغسل، كما ليس كل إنسان يعرف سنَّة الأكل، فمَن غسل يده بأشنان ابتدأ بغسل أصابعه الثلاث أولاً ثم جعل الأشنان في راحته اليسرىٰ (**ويضرب يده علىٰ الأشنان اليابس فيمسح به شفتيه**) بأن يُمِرَّه عليه (**ثم ينعم غسل الفم بأصبعه، ويدلك ظاهر أسنانه وباطنها والحنك واللسان، ثم يغسل أصابعه من ذلك الماء، ثم يدلك ببقية الأشنان اليابس أصابعه ظهرًا وبطنًا، ويستغني بذلك عن إعادة الأشنان إلىٰ الفم**) لئلاَّ يعود الغمر إليه من يديه (**و**) هذا يكفيه من (**إعادة غسله**) **فهذا أدب الغسل بالأشنان**. وهكذا أورده صاحب القوت، ونقله عنه صاحب العوارف وغيره.

الباب الثاني:

فيما يزيد بسبب الاجتماع والمشاركة في الأكل

(وهي سبعة:

الأول: أن لا يبتدئ بالطعام ومعه من يستحق التقديم بكِبَر سن أو زيادة فضل) بأن يكون عالمًا **(إلا أن يكون هو المتبوع والمقتدَىٰ به فحينئذٍ ينبغي أن لا يطوِّل عليهم الانتظارَ إذا أشرأبُّوا)** أي تهيَّأوا ورفعوا أبصارهم **(للأكل واجتمعوا له)** فإنَّ انتظار المائدة الحاضرة من جملة جهد البلاء، ولفظ القوت: ولا يكون أول من يبتدئ بالأكل حتىٰ يسبق صاحبُ المنزل أو الأكبر فالأكبر، إلا أن يكون إمامًا يُقتدَىٰ به، أو يكون القوم منقبضين فيبسطهم بالابتداء.

وروىٰ الشيخان وأبو داود[1] من حديث سهل بن أبي حثمة رفعه: «الكُبَر الكُبَر» أي كبِّر الكُبَر، فهو منصوب علىٰ الإغراء.

(الثاني: أن لا يسكتوا علىٰ الطعام) إذا شرعوا في الأكل **(فإنَّ ذلك من سيرة العجم)** فإنهم يعدُّون الكلام في حالة الأكل من سوء الأدب، وليس كذلك **(ولكن يتكلَّمون بالمعروف)** وبما يناسب الوقتَ والحال **(ويتحدَّثون بحكايات الصالحين في الأطعمة وغيرها)** ليعتبروا بذلك، ولكن لا يتكلم وهو يمضغ اللقمة، فربما يبدو منها شيء فيقذر الطعام.

(الثالث: أن يرفق برفيقه في القصعة، فلا يقصد أن يأكل زيادة علىٰ ما يأكله؛

---

(١) صحيح البخاري ٤/ ١١٨، ٢٧٢. صحيح مسلم ٢/ ٧٩٢ - ٧٩٣. سنن أبي داود ٥/ ١٤٣ في قصة القتيل الذي لم يعرف قاتله.

فإنَّ ذلك حرام إن لم يكن موافقًا لرضا رفيقه مهما كان الطعام مشتركًا) فإنَّ لكل منهما حقًّا لا يتعدَّاه **(بل ينبغي أن يقصد الإيثار)** أي يؤثر رفيقَه علىٰ نفسه **(ولا يأكل تمرتين في دفعة)** واحدة، وهو[1] القِران المنهيّ عنه؛ لأن فيه إجحافًا برفيقه، مع ما فيه من الشَّرَه المزري [بصاحبه] **(إلا إذا فعلوا ذلك)** فيوافقهم، وحينئذٍ فلا إجحاف **(أو استأذنهم)** فأذِنوا له فيجوز، ويقوم مقامَ صريح الإذن قرينةٌ يغلب علىٰ الظن رضاهم، ولا يكفي إذن واحد من الشركاء، بل يُشترَط إذن الكل. قال الحافظ ابن حجر[2]: وهذا يقوِّي مذهبَ من يصحِّح هبة المجهول. روىٰ أحمد[3] والستة[4] من حديث ابن عمر: نُهي عن الإقران إلا أن يستأذن الرجل أخاه. هكذا هو لفظ الحديث. قال عياض[5]: والصواب: القِران، بلا ألف. وقال الحافظ[6]: وهي اللغة الفصحىٰ، وهكذا جاء عند الطيالسي وأحمد. والنهي للتنزيه إن كان الآكِل مالكًا مطلق التصرف، وإلا فللتحريم. وقال ابن بطال[7]: هو للندب مطلقًا عند الجمهور؛ لأن الذي يوضع للأكل سبيله سبيل المكارمة لا التَّشاح؛ لاختلاف الناس في الأكل. والأرجح الأول. ومثل التمرتين اللقمتان، كما صرَّح به ابن العربي[8].

(وإن قلَّل رفيقُه) من الأكل انقباضًا وحياءً **(نشَّطَه ورغَّبَه في الأكل وقال**

---

(١) فيض القدير ٦/ ٣٠٢.

(٢) فتح الباري ٥/ ١٢٧.

(٣) مسند أحمد ٩/ ٧٤، ٨٩، ٣٧٦، ١/ ٦٦.

(٤) صحيح البخاري ٢/ ١٩٣، ٢٠٥، ٣/ ٤٤٥. صحيح مسلم ٢/ ٩٨٢ - ٩٨٣. سنن أبي داود ٤/ ٣١٠. سنن الترمذي ٣/ ٤٠٢. سنن ابن ماجه ٥/ ٥١. السنن الكبرىٰ للنسائي ٦/ ٢٥٢.

(٥) مشارق الأنوار ٢/ ١٨٠.

(٦) فتح الباري ٩/ ٤٨٢.

(٧) شرح صحيح البخارىٰ لابن بطال ٧/ ٩ - ١٠.

(٨) عارضة الأحوذي ٨/ ٦.

له: **كُلْ**) هكذا هو بضم الكاف، أمرٌ من أكل يأكل، أصله: أُأْكُلْ. وسمعت بعض الأعراب بمصر يقول لرفيقه إذا تأخر عن الأكل: كِلْ، بكسر الكاف، ويظنه كلُّ مَن سمعه لحنًا، وعندي أنه مختصر من «واكِلْ» من المواكلة. والله أعلم (**ولا يزيد في قوله «كُلْ» علىٰ ثلاث مرات**) لا متواليًا، بل يجعل بين كل كلمة وكلمة مسافةً بحسب الوقت والحال (**فإنَّ ذلك**) أي الزيادة علىٰ الثلاث (**إلحاح وإفراط**) وقد نُهي عن كلٍّ منهما. ولفظ القوت: وإذا عرضتَ علىٰ أخيك الطعام مرة أو مرتين فلا تلحنَّ عليه، وكذلك إذا دعوتَه فكره، فقد قالوا: لا تُلزِم أخاك بما يشقُّ عليه، ولا تزيدنَّ علىٰ ثلاث مرات؛ فإنَّ الإلحاح ما زاد علىٰ ثلاث، وليس ذلك من السنَّة ولا الأدب إلا فيما لا بدَّ منه ممَّا للجميع فيه أرب، قالوا: (**كان ﷺ إذا خوطب في شيء ثلاثًا لم يراجَع بعد ثلاث**) قال العراقي[١]: رواه أحمد[٢] من حديث جابر في حديث طويل له، ومن حديث ابن أبي حدرد أيضًا، وإسنادهما حسن.

(**وكان ﷺ يكرِّر الكلام ثلاثًا**) ويعيد القول ثلاثًا؛ كذا في القوت.

قال العراقي[٣]: رواه البخاري[٤] من حديث أنس: كان يعيد الكلمة ثلاثًا.

قلت: ورواه الترمذي[٥] والحاكم[٦] بزيادة: لتُعقَل عنه. أي[٧] الكلمة التي يتكلم بها كان يعيدها ثلاث مرات؛ ليتدبَّرها السامعون ويرسخ معناها في القوة العاقلة.

---

(١) المغني ١/ ٣٥٣.

(٢) مسند أحمد ٢٢/ ٤٢٢، ٢٤/ ٢٤١.

(٣) المغني ١/ ٣٥٣.

(٤) صحيح البخاري ١/ ٥١، ٤/ ١٣٩.

(٥) سنن الترمذي ٦/ ٣٠.

(٦) المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٤٠٨.

(٧) فيض القدير ٥/ ٢٣٤.

(فليس من الأدب الزيادة عليه) أي على الثلاث **(فأمَّا الحلف عليه بالأكل)** كما هو عليه عامَّة الناس اليوم **(فممنوع، قال الحسن بن علي ﷺ: الطعام أهون من أن يُحلَف عليه)**(١) وقال مرة: أيسر من أن يُدعَىٰ إليه(٢). ذلك لعظيم حق المؤمن. وقد كان سعيد بن أبي عروبة بهذه المنزلة، لم يكن يعرض علىٰ إخوانه الطعام، ولكنه كان يظهره ويعرضه، فكان اللحم مسلوخًا معلَّقًا، والخبز موجودًا ظاهرًا(٣)، وكان ذلك مشاعًا في منزله لمن أراد تناوله. وكان الثوري يقول: إذا زارك أخوك فلا تقل له [كُلْ أو] أقدِّم إليك، ولكن قدِّمْ إليه ما عندك، فإن أكل وإلا فارفعه.

(الرابع: أن لا يحوج رفيقَه إلىٰ أن يقول له: كُلْ) فإنَّ ذلك يحشمه فربما قطعه **(قال بعض الأدباء: أحسن الآكلين أكلاً من لم يحوج صاحبه إلىٰ أن يتفقَّده في الأكل وحمل عن أخيه مؤنة القول)** كذا في القوت **(ولا ينبغي أن يَدَع)** أي يترك **(شيئًا ممَّا يشتهيه)** من المأكول **(لأجل نظر الغير إليه؛ فإنَّ ذلك تصنُّعٌ)** وهو منهيٌّ عنه؛ فإنه يفضي إلىٰ التصنُّع في العمل **(بل يجري علىٰ المعتاد)** من أحواله **(ولا ينقص من عادته)** في أكله المعتاد **(في الوحدة)** أي حالة أكلِه وحده منفردًا عن إخوانه **(ولكن يعوِّد نفسَه حسن الأدب في الوحدة حتىٰ)** يتمرَّن عليه، وعند ذلك

---

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ٢/ ٣٨، ٢٦٩ من طريق قرة بن خالد قال: أكلت في بيت محمد بن سيرين طعاما، فلما أن شبعت أخذت المنديل ورفعت يدي، فقال محمد: إن الحسن بن علي قال: إن الطعام أهون من أن يقسم فيه.

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق ص ١٣٠ (ط - مكتبة القرآن) من طريق سوادة بن أبي الأسود عن أبيه قال: دخل علىٰ الحسن بن علي نفر من أهل الكوفة وهو يأكل طعاما، فسلموا عليه وقعدوا، فقال لهم الحسن: الطعام أيسر من أن يقسم عليه الناس، فإذا دخلتم علىٰ رجل منزله فقرب طعامه فكلوا من طعامه ولا تنتظروا أن يقول لكم هلموا، فإنما يوضع الطعام ليؤكل. فتقدم القوم فأكلوا، ثم سألوه حاجتهم، فقضاها لهم».

(٣) بعده في القوت: «وكذلك كان يفعل بالثياب والأثاث، كان جميع ما في منزله مظهر مسبل، وكل من دخل عليه من إخوانه إن شاء قطع من المسلوخ فشوىٰ أو طبخ، وإن شاء أكل من الخبز بما وجد من الأدم، ومن شاء لبس من أثوابه ما شاء».

(**لا يحتاج إلىٰ التصنُّع عند الاجتماع**) وهذا أدب الصوفية (**نعم، لو قلَّل من أكله إيثارًا**) علىٰ نفسه (**لإخوانه و**) قدَّمه إليهم (**نظرًا لهم عند الحاجة إلىٰ ذلك فهو حسن**) عندهم (**وإن زاد في الأكل علىٰ نيَّة المساعدة**) للجماعة (**وتحريك نشاط القوم في الأكل**) أو بنيَّة فضل الأكل مع الإخوان (**فلا بأس به، بل هو حسنٌ**) نقله صاحب القوت بمعناه.

(**وكان**) عبد الله (**ابن المبارك**) رحمه الله (**يقدِّم فاخرَ الرُّطب إلىٰ إخوانه ويقول: مَن أكل أكثر أعطيتُه بكل نواة درهمًا. وكان يعدُّ النوىٰ**) أي الموجود في يدهم اليسرىٰ (**ويعطي كلَّ من له فضل نوىٰ بعدده دراهم**) نقله صاحب القوت (**وذلك لدفع الحياء**) والانقباض عنهم (**وزيادة النشاط في الانبساط**) مع الإخوان.

(**وقال جعفر بن محمد**) بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رحمه الله تعالىٰ: (**أحَبُّ إخواني إليَّ أكثرُهم أكلاً**) أي لطعامي (**وأعظمُهم لقمة وأثقلهم عليَّ من يحوجني إلىٰ تعهُّده في الأكل**) نقله صاحب القوت.

(**وكل هذا إشارة إلىٰ الجري علىٰ المعتاد وتركِ التصنُّع**) في الأكل.

(**وقال جعفر أيضًا: تتبيَّن جودة محبَّة الرجل لأخيه بجودة أكله في منزله**) نقله صاحب القوت أيضًا. وهذا لأنه يدخل عليه السرور بذلك الأكل، فيكون دليلاً علىٰ محبَّته، فإن قلَّل الأكل لقلة الطعام فحسن، رُوي أن سفيان الثوري دعا إبراهيم بن أدهم وأصحابه إلىٰ طعام، فقصَّروا في الأكل، فلمَّا رُفع الطعام قال له الثوري: إنك قصَّرت في الأكل. فقال إبراهيم: لأنك قصَّرت في الطعام فقصَّرنا في الأكل[1].

(**الخامس: غسل اليد**) بعد الفراغ من الطعام (**في الطست**) في المصباح[2]:

---

(١) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦/ ٣٠٩ والدينوري في المجالسة وجواهر العلم ٣/ ٢٣٣. ولكن عندهما أن الذي دعا إبراهيم بن أدهم هو الأوزاعي وليس سفيان الثوري.

(٢) المصباح المنير ٢/ ١٢.

قال ابن قُتَيبة[١]: أصلها: طس، فأُبدل من أحد المضعَّفين تاء؛ لثِقل اجتماع المِثْلين؛ لأنه يقال في الجمع: طِساس، كسهم وسهام، وفي التصغير: طُسَيسة، وجُمعت أيضًا علىٰ: طسوس، باعتبار الأصل، وعلىٰ: طسوت، باعتبار اللفظ. قال ابن الأنباري: قال الفرَّاء: كلام العرب: طسة، وقد يقال: طس، بغير هاء، وهي مؤنَّثة، وطيئ تقول: طست، كما قالوا في لص: لصت. ونُقل عن بعضهم التذكير والتأنيث. وقال الزَّجَّاج: التأنيث أكثر كلام العرب. وقال السِّجِستاني: هي أعجمية معرَّبة. وقال الأزهري[٢]: هي دخيلة في كلام العرب؛ لأن التاء والطاء لا يجتمعان في كلمة عربية **(لا بأس به)** وإن كان في قصعة أو إناء من خزف فهو أقرب إلىٰ السنَّة **(وله أن يتنخَّم فيه)** عند غسل يده وفمه، والنُّخامة: ما كان من الحلق **(إن أكل وحده، وإن أكل مع غيره فلا ينبغي أن يفعل ذلك)** فربما يستقذره أخوه، وهو مخالف للأدب، وإن بزق فيه بعد أن يفرغ الجماعة ويُرفَع الطست لا بأس به **(فإذا قدَّم الطستَ إليه غيرُه إكرامًا له فليقبله)** ولا يردَّه، فقد رُوي أنه **(اجتمع أنس بن مالك)** رضي الله عنه **(وثابت)** أبو محمد **(البُناني)** التابعي رحمه الله تعالىٰ **(علىٰ طعام، فقدَّم أنس الطست إليه، فامتنع ثابت)** من تقدُّمه في غسل اليد، وكأنَّه استحيا مع حضور شيخه أنس **(فقال أنس: إذا أكرمك أخوك فاقبلْ كرامته ولا تردَّها، فإنما تكرم الله عز وجل)** نقله صاحب القوت، ولفظه: فإنه إنما يكرم الله عز وجل.

قلت: ومعنىٰ ذلك رواه الطبراني في الأوسط[٣] من حديث جابر: «مَن أكرم امرأً مسلمًا فإنما يكرم الله تعالىٰ». وسنده ضعيف. وفي بعض ألفاظه: من أكرم أخاه المؤمن[٤].

---

(١) أدب الكاتب ص ١٠٦ في باب ما يُعرَف واحده ويشكل جمعه.

(٢) تهذيب اللغة ١٢/ ٢٧٤ - ٢٧٥، وفيه أن كلمة «الطست» فارسية.

(٣) المعجم الأوسط ٨/ ٢٨٣.

(٤) رواه قوام السنة في الترغيب والترهيب ١/ ١٦٠.

(ورُوي أن هارون الرشيد) العبَّاسي (دعا أبا معاوية الضرير) هو[١] محمد ابن خازم التميمي السَّعْدي مولاهم، يقال: عَمِيَ وهو ابن أربع سنين[٢]. قال العِجْلي[٣]: كوفي ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: كان من الثقات، وربما دلَّس. وقال النسائي: ثقة. وقال ابن خِراش: صدوق. وذكره ابن حبَّان في الثقات[٤] وقال: كان حافظًا متقنًا، ولكنه كان مرجئًا[٥]. وُلد سنة ثلاث عشرة ومائة، ومات سنة أربع وتسعين ومائة[٦]. روىٰ له الجماعة (فصبَّ الرشيد علىٰ يده في الطست، فلمَّا فرغ قال) ولفظ القوت: قيل له: (يا أبا معاوية، تدري مَن صبَّ علىٰ يدك؟ فقال: لا. قال: صبَّه أمير المؤمنين. فقال: يا أمير المؤمنين، إنما أكرمتَ العلم وأجللته) أي عظَّمته (فأجلَّك الله وأكرمك كما أجللت وأكرمت العلم وأهله) هكذا نقله صاحب القوت، ونقله كذلك صاحب العوارف، إلا أنه قال: دعا أبا معاوية وأمر أن يُقدَّم له طعام، فلمَّا أكل صب الرشيدُ الماء علىٰ يده في الطست. والباقي سواء. ولم تَزَل سنَّةُ الملوك الماضين في إجلالهم، وحكىٰ لي من أثق به من المغاربة أن مولاي إسماعيل ابن مولاي الشريف جد ملوك المغرب الآن دعا علماء عصره وفيهم أبو الوفاء اليوسي وقدَّم إليهم الطعام، فلمَّا فرغوا صبَّ علىٰ أيديهم الماء، فامتنع أبو الوفاء، فغضب في امتناعه لذلك.

(ولا بأس أن يجتمعوا علىٰ غسل اليد في الطست في حالة واحدة، فهو أقرب إلىٰ التواضع وأبعدُ عن طول الانتظار) هذا إذا كان الطست واسعًا والأباريق

---

(١) تهذيب الكمال ٢٥/ ١٢٣ - ١٣٣.

(٢) في التهذيب: «مولىٰ بني سعد بن زيد مناة بن تميم، يقال: عمي وهو ابن ثمان سنين، وقال أبو داود: عمي وهو ابن أربع سنين فأقاموا عليه مأتما».

(٣) معرفة الثقات ٢/ ٢٣٦.

(٤) الثقات ٧/ ٤٤٢.

(٥) زاد في التهذيب: «خبيثا». وليست هذه الكلمة في الثقات.

(٦) هذا قول محمد بن عبد الله بن نمير، وقال ابن المديني وغير واحد: سنة خمس وتسعين ومائة.

متعدِّدة، وإلا فليقدَّم الكبير وذو السن والفضل والشرف **(فإن لم يفعلوا فلا ينبغي أن يصب ماء كل واحد)** علىٰ حِدَة **(بل يجمع الماء)** المستعمَل **(في الطست)** ويرمي به مرة واحدة، وهذا أيضًا إذا كان الطست واسعًا يجمع ماءَ الكل، فإن كان صغيرًا وامتلأ بغسل بعض الجماعة فينبغي أن يُصَبَّ ثم يؤتَىٰ لمن لم يغسل **(قال ﷺ: اجمعوا وَضُوءكم جمع الله شملكم)** والوَضُوء بالفتح: اسم الماء الذي يُتوضأ به. قال العراقي[1]: رواه القُضاعي في مسند الشهاب[2] من حديث أبي هريرة بإسناد لا بأس به. وجعل ابن طاهر مكان أبي هريرة: إبراهيم، وقال: إنه معضل. وقال العراقي في موضع آخر: وفيه نظر.

(قيل: إن المراد به هذا) الذي ذُكر هو ما يُجمَع من المياه بعد غسل الأيدي؛ فإنه يسمَّىٰ وضوءًا.

(وكتب عمر بن عبد العزيز) الأموي رحمه الله تعالىٰ **(إلىٰ الأمصار: أن لا تُرفع الطست من بين يدي القوم إلا مملوءة، ولا تَشَبَّهوا بالعجم)** نقله هكذا صاحب القوت[3]. ورواه البيهقي في الشعب[4] بلفظ: أن عمر بن عبد العزيز كتب إلىٰ عامله بواسط: بلغني أن الرجل يتوضأ في طست ثم يأمر بها فتهراق، وإن هذا من زي الأعاجم، فتوضئوا فيها، فإذا امتلأت فأهريقوها.

(وقال ابن مسعود) رضي الله عنه: **(اجتمِعوا علىٰ غسل اليد في طست واحدة ولا تستنُّوا بسنَّة الأعاجم)** نقله صاحب القوت أيضًا. وفي هذا المعنىٰ حديث مرفوع

---

(١) المغني ١/ ٣٥٣.

(٢) مسند الشهاب ١/ ٤٠٨، وأوله: «لا ترفعوا الطست حتىٰ يطف، اجمعوا ...» الخ.

(٣) نص القوت: «كتب عمر بن عبد العزيز فيما يكتب من أوامره ونصائحه للمسلمين، فكتب إلىٰ أمراء الأجناد: مروا الناس أن يجتمعوا في غسل أيديهم علىٰ طست واحد، ولا ترفع ...» الخ.

(٤) شعب الإيمان ٨/ ١٥.

عن ابن عمر: «اترعوا الطسوس وخالِفوا المجوس». رواه البيهقي[١] والخطيب[٢] والديلمي، وضعَّفه البيهقي وقال: في إسناده [بعض] من يُجهَل[٣]. وقال ابن الجوزي[٤]: حديث لا يصح، وأكثر رُواته ضعفاء ومجاهيل.

(**والخادم الذي يصب الماء علىٰ اليد كره بعضُهم أن يكون قائمًا**) علىٰ رجليه (**وأَحَبَّ أن يكون جالسًا؛ لأنه أقرب إلىٰ التواضع**) والمراد بالبعض هنا صاحب القوت؛ فإنه هو الذي قال: وأكره قيام الخادم، وأَحَبُّ إليَّ أن يصب علىٰ يده جالسًا (**وكره بعضهم جلوسه، فرُوي أنه صب علىٰ يد واحد خادمٌ جالسًا، فقام المصبوب عليه، فقيل له: لِمَ قمتَ؟ فقال: أحدنا لا بدَّ وأن يكون قائمًا**) قال الشيخ: (**وهذا أَولىٰ؛ لأنه أيسرُ للصب والغسل، وأقرب إلىٰ تواضع الذي يصب**) وهذا إذا كان الطست صغيرًا وأمكن الخادم حمله بيده اليسرىٰ والإبريق في اليمنىٰ، فإذا كان كبيرًا لا يمكنه ذلك (**وإذا كان له**) أي للخادم (**نيَّة فيه**) صالحة وهو التبرُّك بخدمة الإخوان وأهل الفضل (**فتمكينه من الخدمة ليس فيه تكبُّرٌ؛ فإنَّ العادة جارية بذلك**) من غير نكير (**ففي الطست إذًا سبعة آداب**) تقدَّمت الإشارة لبعض ذلك، الأول: (**أن لا يبزق فيه**) لئلاَّ يستقذره رفيقه، هذا إذا كان مع جماعة، فإن كان منفردًا أو بزق فيه بعد أن يُرفَع فلا بأس، كما تقدَّم (و) الثاني: (**أن يقدَّم به المتبوع**) أي الرئيس أولاً (و) الثالث: (**أن يقبل الإكرام بالتقديم**) ولو كان مفضولاً، ولا يرده، كما تقدَّم (و) الرابع: (**أن يُدار يَمنةً**) تشريفًا لجهة اليمين (و) الخامس: (**أن تجتمع فيه جماعة**) يغسلون معًا (و) السادس: (**أن يجمع الماء فيه**) ثم يهراق (و) السابع: (**أن يكون الخادم قائمًا**) في وقت الصب، وفيه اختلاف. فهذه آداب سبعة.

---

(١) السابق ٨/ ١٤.

(٢) تاريخ بغداد ٦/ ١٤٠.

(٣) هذا الكلام قاله البيهقي عقب حديث أبي هريرة السابق الذي عزاه العراقي للقضاعي، ثم قال: «وروي معناه بإسناد آخر ضعيف» ثم ذكر حديث ابن عمر هذا.

(٤) العلل المتناهية ٢/ ٦٦٨.

(و) من الأدب: **(أن يمجَّ الماء من فيه)** بعد أن يمضمضه **(ويرسله من يده برفق حتىٰ لا يرش علىٰ الفِراش وعلىٰ أصحابه)** ثم يُمِرُّ الماءَ علىٰ يده، هذا إذا كان الطست مشكوفًا؛ فإنه ربما أدَّىٰ إلىٰ تناثُر شيء منه، وأمَّا إذا كان مغطيًا فيرسل الماء من فيه إلىٰ الطست، ولا يحتاج إلىٰ إرساله من اليد.

(و) من الأدب: **(أن يصب صاحب المنزل بنفسه الماء علىٰ يد ضيفه)** تبرُّكًا به وإكرامًا له. وهذان الأدبان حقيق بأن يُلحقا بالآداب السبعة فتكون تسعة، ولكن المصنف أفردهما في الذكر عن السبعة **(هكذا فعل مالك بالشافعي رحمهما الله تعالىٰ في أول نزوله عليه)** بالمدينة، وكان الشافعي عمره إذ ذاك دون العشرين، وذلك أنه قدَّم إليه الطعام، فلمَّا فرغ صب مالك الماء علىٰ يده **(وقال: لا يروعك ما رأيتَ مني، فخدمة الضيف فرض)** ويقال: ثلاثة لا يُستحيا من خدمتهم: الضيف والوالد والدابَّة.

(السادس: أن لا ينظر إلىٰ أصحابه) أي إلىٰ وجوههم قصدًا، والمراد تكرار النظر **(ولا يراقب أكلهم فيستحيون)** من ذلك **(بل يغض بصره ويشتغل بنفسه)** فهذا أعونُ لهم علىٰ الأكل؛ فإنَّ المراقبة تورث الانقباضَ **(ولا يمسك)** يده عن الطعام **(قبل إخوانه إذا كانوا يتحشَّمون الأكل بعده)** أو يحتاجون إلىٰ بسط **(بل يمد اليد)** إلىٰ الطعام **(ويقبضها)** ويريهم أنه يأكل **(ويتناول قليلاً قليلاً)** منه **(إلىٰ أن يستوفوا)** غرضهم منه **(فإن كان قليل الأكل)** أي من عادته ذلك **(توقَّف في الابتداء وقلَّل الأكلَ)** وتربَّص **(حتىٰ إذا توسَّعوا في الطعام)** بأنْ أكلوا صدرًا منه **(أكل معهم آخرًا)** ليستوي أكلُه مع أكلهم، فإن كانوا علماء لم يكرهوا ذلك منه **(فقد فعل ذلك كثير من الصحابة** ﷺ**)** كذا في القوت، قال: وقد كان بعض الرؤساء من الأجواد إذا دعا الناس إلىٰ طعامه يدعو الخبَّاز فيقول: أعلِم الناسَ بما عندك من الألوان، قال: فسألت بعض جلسائه: لِمَ يفعل هذا؟ فقال: ليستبقي الرجل منهم نفسه لِما يشتهي من الألوان، قال: ثم يَدَعُهم يأكلون، حتىٰ إذا قاربوا الفراغ جثا علىٰ ركبتيه ومدَّ

يده إلىٰ الطعام فأكل وقال لهم: بسم الله، ساعِدوني بارك الله فيكم. فكان السلف يستحسنون ذلك منه (**فإن امتنع**) عن الأكل (**لسبب**) بأن كان سبق له الأكل فلم يحبَّ إدخال طعام علىٰ طعام أو غير ذلك (**فليعتذر إليهم**) ويخبرهم عن السبب والعلَّة (**دفعًا للخجلة عنهم**) لينبسطوا في الأكل. وروىٰ صاحب العوارف عن ابن عمر رفعه: «إذا وُضعت المائدة فلا يقومنَّ رجل حتىٰ تُرفَع المائدة، ولا يرفع يده وإن شبع حتىٰ يفرغ القوم، وليتعلَّل؛ فإنَّ الرجل يخجل جليسُه فيقبض يده، وعسىٰ أن يكون له في الطعام حاجة».

(**السابع: أن لا يفعل ما يستقذره غيره**) وقد بيَّنه بقوله: (**فلا ينفض يده في القصعة، ولا يقدِّم إليها رأسه عند وضع اللقمة في فيه**) فربما يتساقط من فيه شيء فيها (**وإذا أخرج شيئًا من فيه**) نحو لقمة أو عظمة (**صرف وجهه عن الطعام وأخذه بيساره**) ورماه بعيدًا أو تحت الخوان. فكل ما ذُكر ممَّا يستقذره صاحبه (**و**) من ذلك أيضًا: أن (**لا يغمس اللقمة الدسمة في الخل، ولا الخل في الدسومة**) وهذا وإن لم يكن مستقذرًا في الحقيقة (**فقد يكرهه غيره**) فليتجنب ذلك (**واللقمة التي قطعها بسنِّه لا يغمس بقيَّتَها في المرقة والخل**) فإنه كذلك ممَّا يكرهه غيره (**ولا يتكلم بما يذكر المستقذرات**) الشرعية والعُرفية والطبيعية؛ لئلا يورث التنافرَ للسامعين.

الباب الثالث:

في آداب تقديم الطعام إلى الإخوان الزائرين

اعلمْ أن (تقديم الطعام إلىٰ الإخوان) الواردين عليه سواء بدعوة أم لا (فيه فضل كثير) وثواب جزيل (قال جعفر بن محمد) بن علي بن الحسين بن علي (ﷺ: إذا قعدتم مع الإخوان علىٰ المائدة فأطيلوا الجلوس؛ فإنها ساعة لا تُحسَب عليكم من أعماركم) نقله صاحب القوت.

(وقال الحسن) البصري: (رحمه الله تعالىٰ: كل نفقة ينفقها الرجل علىٰ نفسه وأبويه فمَن دونهم يحاسَب عليها العبد إلا نفقة الرجل علىٰ إخوانه في الطعام؛ فإنَّ الله يستحي أن يسأله عن ذلك) نقله صاحب القوت.

(هذا مع ما ورد من الأخبار في) فضل (الإطعام، قال ﷺ: لا تزال الملائكة تصلي علىٰ أحدكم) أي تستغفر له (ما دامت مائدته موضوعة) أي مدة دوام وضعِها للأضياف (بين يديه حتىٰ تُرفَع) قال العراقي[1]: رواه الطبراني في الأوسط[2] من حديث عائشة بسند ضعيف.

قلت: ورواه[3] كذلك الحكيم الترمذي في نوادر الأصول[4] بلفظ: إن الملائكة تصلي. وجزم المنذري بضعفه. وأخرجه أيضًا البيهقي في الشعب[5]

---

(١) المغني ١/ ٣٥٤.

(٢) المعجم الأوسط ١/ ٤٣٦، ٥/ ٨٠.

(٣) فيض القدير ٢/ ٣٩٦.

(٤) نوادر الأصول ص ٩٨.

(٥) شعب الإيمان ١٢/ ١٤١.

وقال: تفرَّد به مندل بن علي. قال الحكيم الترمذي[1]: سؤال الملائكة ربهم أن يغفر لعبده من الأسباب الموجِبة للمغفرة له، فهو سبحانه نصب الأسباب التي يفعل بها ما يشاء بأوليائه وأعدائه، وجعلها أسبابًا لإرادته كما جعلها أسبابًا لوقوع مراده، فمنه السبب والمسبَّب، وإن أشكلَ عليك ذلك فانظر إلىٰ الأسباب الموجِبة لمحبَّته وغضبه، فهو يحب ويرضىٰ ويغضب، والكل منه وإليه، وهذا باب عظيم من أبواب التوحيد.

(ورُوي عن بعض علماء خراسان أنه كان يقدِّم إلىٰ إخوانه طعامًا كثيرًا لا يقدرون علىٰ أكله جميعه، وكان يقول) ولفظ القوت: أنه كان إذا دعا إخوانه قدَّم إليهم نحو القفيز من صنوف الأطعمة والحبوب والفواكه اليابسة، فسُئل عن ذلك، فقال: **(بلغنا عن رسول الله ﷺ أنه قال: إن الإخوان إذا رفعوا أيديهم عن الطعام لم يحاسَب مَن أكل فضل ذلك، فأنا أحب أن أستكثر ممَّا أقدِّمه إليكم لنأكل فضل ذلك)** أي ولا نحاسَب عليه. كذا في القوت. وقال في موضع آخر: وفي تقديم المأكول الكثير ليرجع أكثره نيَّة حسنة؛ لِما جاء فيه أن مَن أكل ما فضل من الإخوان لم يحاسَب عليه.

قال العراقي[2]: لم أقف له علىٰ أصل.

(وفي الخبر: لا يحاسَب العبد علىٰ ما يأكله مع إخوانه) ولفظ القوت: وفي خبر عن بعض السلف.

وقال العراقي[3]: هو في الحديث الذي بعده بمعناه.

(وكان بعضهم يُكثِر) من **(الأكل مع الجماعة لذلك، ويقلِّل)** منه **(إذا أكل**

---

(١) كذا عزا الزبيدي هذا الكلام للحكيم الترمذي، وإنما هو كلام المناوي في الفيض.

(٢) المغني ١/ ٣٥٤.

(٣) السابق ١/ ٣٥٤.

وحده) نقله صاحب القوت.

(**وفي الخبر: ثلاثة لا يحاسَب عليها العبد: أكلة السَّحَر، وما أفطر عليه، والأكل مع الإخوان)** هكذا هو في القوت.

وقال العراقي[١]: رواه الأزدي في الضعفاء من حديث جابر: «ثلاثة لا يُسئلون عن النعيم: الصائم، والمتسحِّر، والرجل يأكل مع ضيفه». أورده في ترجمة سليمان ابن داود الجَزَري، وقال فيه: منكَر الحديث. وللديلمي في مسند الفردوس نحوه من حديث أبي هريرة.

(**وقال علي** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **لأن أجمع إخواني علىٰ صاع من طعام أَحَبُّ إليَّ من أن أعتق رقبة)** أورده صاحب القوت. وسيأتي له في آداب الصحبة بلفظ: لأنْ أصنع صاعًا من طعام وأجمع عليه إخواني في الله أَحَبُّ إليَّ من أن أعتق رقبة. ورواه محمد بن عبد الكريم السمرقندي في «روح المجالس» بلفظ: لأنْ أجمع نفرًا من إخواني علىٰ صاع أو صاعين من طعام أَحَبُّ إليَّ من أن أدخل السوق فأشتري عبدًا فأعتقه[٢].

(**وكان ابن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **يقول: من كرم المرء طِيب زاده في سفره وبذلُه لأصحابه)** نقله صاحب القوت، وتقدَّم ذِكرُه في كتاب الحج مع اختلاف عبارة.

(**وكان الصحابة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ **يقولون: الاجتماع علىٰ الطعام من مكارم الأخلاق)** أي من الخِصال الدالَّة عليها. كذا في القوت (**وكانوا** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ **يجتمعون علىٰ قراءة القرآن)** وعلىٰ الذكر (**ولا يتفرَّقون إلا عن ذواق)** أي عن شيء من الطعام يذوقونه، أي يَطعمونه. نقله صاحب القوت. و«عن» هنا بمعنىٰ «بعد»، نظيره قوله تعالىٰ:

---

(١) السابق ١/ ٣٥٤.

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد ص ١٧٢، وابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان ص ٢٣٤، وهناد في الزهد ص ٣٤٣.

﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ۝١٩﴾ [الانشقاق: ١٩] وروىٰ الترمذي في الشمائل[١] في صفته ﷺ أن أصحابه لم يكونوا يتفرَّقون عنه إلا عن ذواق.

قال الشارح[٢]: إلا عن مطعوم حسيٍّ غالبًا أو معنوىٰ دائمًا وهو العلم [والأدب].

وقال بعض أهل الاعتبار: ما أجبتُ الدعوة إلا لِما أتذكَّر بها نعيم الجنة طعام يُنقَل من غير كلفة ولا مؤنة (و) لذلك (**قيل: اجتماع الإخوان علىٰ الكفاية مع الأنس والألفة ليس هو من الدنيا**) كذا في القوت.

(**وفي الخبر: يقول الله تعالىٰ للعبد يوم القيامة: يا ابن آدم، جعتُ فلم تطعمني. فيقول: كيف أطعمك وأنت رب العالمين؟! فيقول: جاع أخوك المسلم فلم تطعمه، ولو أطعمتَه كنتَ أطعمتني**) هكذا أورده في القوت.

قال العراقي[٣]: رواه مسلم[٤] من حديث أبي هريرة بلفظ: «استطعمتُك فلم تطعمني».

(**وقال ﷺ: إذا جاءكم الزائر فأكرِموه**) ندبًا[٥] مؤكَّدًا بِبشر وطلاقة وجه ولِين جانب وقضاء حاجة وضيافة بما يليق بحال الزائر والمزور.

قال العراقي[٦]: رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق»[٧] من حديث أنس،

---

(١) الشمائل المحمدية ص ١٦١.

(٢) أشرف الوسائل ص ٤٨٥.

(٣) المغني ١/ ٣٥٥.

(٤) صحيح مسلم ٢/ ١١٩٦.

(٥) فيض القدير ١/ ٣٢٥.

(٦) المغني ١/ ٣٥٥.

(٧) مكارم الأخلاق ص ١١٥.

وهو حديث منكَر؛ قاله ابن أبي حاتم في العلل[1] [عن أبيه].

قلت: وكذلك رواه ابن لال من طريقه، وفيه يحيىٰ بن مسلم، قال الذهبي: ضعَّفه الجماعة.

(وقال ﷺ: إن في الجنة غُرَفًا يُرَىٰ ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها) لكونها شفَّافة لا تحجب ما وراءها **(هي لمَن)** وفي رواية: أعدَّها الله لمن **(ألانَ الكلامَ، وأطعم الطعامَ، وصلىٰ بالليل والناسُ نِيام)** وفي رواية: «لمَن أطعم الطعام، وألانَ الكلام، وتابَعَ الصيامَ، وصلىٰ بالليل والناسُ نيام». وفي أخرىٰ: واصل، بدل: تابع. وفي أخرىٰ زيادة «أفشىٰ السلام».

قال العراقي[2]: رواه الترمذي[3] من حديث عليٍّ وقال: غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن إسحاق، وقد تُكُلِّم فيه من قِبَل حفظِه.

قلت: ورواه كذلك أحمد[4] وابن حبان[5] والبيهقي[6] من حديث أبي مالك الأشعري. قال الهيثمي[7]: رجال أحمد رجال الصحيح غير عبد الله بن معانق، ووثَّقه ابن حبان[8]. ووقعت في رواية البيهقي زيادة[9]: قيل: يا رسول الله، وما إطعام الطعام؟ قال: «مَن قاتَ عيالَه». قيل: وما وصال الصيام؟ قال: «مَن صام رمضان ثم أدرك رمضان فصامه». قيل: وما إفشاء السلام؟ قال: «مصافحة أخيك». قيل: وما

(١) علل الحديث ٦/ ٣٠٩.

(٢) المغني ١/ ٣٥٥.

(٣) سنن الترمذي ٣/ ٥٢٤، ٤/ ٢٩٤.

(٤) مسند أحمد ٣٧/ ٥٣٩.

(٥) صحيح ابن حبان ٢/ ٢٦٢.

(٦) السنن الكبرىٰ ٤/ ٤٩٥.

(٧) مجمع الزوائد ١٠/ ٧٧٧.

(٨) الثقات ٥/ ٣٦، ٧/ ٥٢.

(٩) هذه الزيادة رواها البيهقي في البعث والنشور ص ١٧٨ من حديث ابن عباس.

الصلاة والناس نيام؟ قال: «صلاة العشاء الآخرة». وهو وإن ضعَّفه ابن عدي[١] لكن أقام له ابن القيم[٢] شواهد يعتضد بها، ومع ملاحظته لا يمكن التفسير بغيره. والله أعلم.

(وقال ﷺ: **خيركم مَن أطعم الطعام**) قال العراقي[٣]: رواه أحمد[٤] والحاكم[٥] من حديث صُهَيب وقال: صحيح الإسناد.

قلت: ولكن بزيادة: ورد السلام[٦]. وهكذا رواه أبو الشيخ في الثواب ولوين في جزئه[٧] وأبو يعلىٰ وابن عساكر[٨]، كلُّهم من طريق حمزة بن صهيب عن أبيه.

(وقال ﷺ: مَن أطعم أخاه حتىٰ يُشبِعه وسقاه حتىٰ يرويه بعَّده اللهُ من النار سبع خنادق، ما بين كل خندقين مسيرة خمسمائة عام) قال العراقي[٩]: رواه الطبراني[١٠] من حديث عبد الله بن عمرو، وقال ابن حبان[١١]: ليس من حديث رسول الله ﷺ.

---

(١) الكامل في الضعفاء ٢/ ٧٩٥ في ترجمة حفص بن عمر الحكيم الملقب بالكَبْر، وقال عنه: «حدث عن عمرو بن قيس الملائي عن عطاء عن ابن عباس أحاديث بواطيل». ثم روىٰ ثلاثة أحاديث منها هذا الحديث وقال: «وهذه الأحاديث بهذا الإسناد مناكير لا يرويها إلا حفص بن عمر الحكيم هذا، وهو مجهول، ولا أعلم أحدا روىٰ عنه غير علي بن حرب، ولا أعرف له أحاديث غير هذا».

(٢) حادي الأرواح إلىٰ بلاد الأفراح لابن القيم ص ٣٠٠ - ٣٠١ (ط - عالم الفوائد).

(٣) المغني ١/ ٣٥٥.

(٤) مسند أحمد ٣٩/ ٣٤٨، ٣٥٠.

(٥) المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٤١٥.

(٦) لم تقع هذه الزيادة عند الحاكم.

(٧) جزء لوين المصيصي ص ٧٧ (ط - أضواء السلف).

(٨) تاريخ دمشق ٢٤/ ٢٣٩.

(٩) المغني ١/ ٣٥٥.

(١٠) المعجم الكبير ١٤/ ١٠٣.

(١١) المجروحون من المحدثين ١/ ٣٧٦.

وقال الذهبي[١]: غريب منكر.

قلت: هذا لفظ الحاكم[٢]، ورواه أيضًا الفسوي[٣] والبيهقي[٤] والخرائطي في مكارم الأخلاق[٥]، كلُّهم بلفظ: «مَن أطعم أخاه من الخبز حتىٰ يُشبعه وسقاه من الماء حتىٰ يرويه ...»، وفيه: «كل خندق مسيرة سبعمائة عام».

(وأمَّا آدابه، فبعضها في الدخول، وبعضها في تقديم الطعام، أمَّا) آداب **(الدخول، فليس من السنَّة أن يقصد)** الرجل **(قومًا متربِّصًا)** أي متحيِّنًا **(لوقت طعامهم)** أي حضور طعامهم ليصادفه **(فيدخل عليهم وقت الأكل؛ فإنَّ ذلك من المفاجأة، وقد نُهي عنه، قال الله تعالىٰ: ﴿لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَـٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾** [الأحزاب: ٥٣] **يعني: منتظرين حينه ونضجه)** فالناظر هنا بمعنىٰ المنتظر، ومن هنا حملت المعتزلة قولَه تعالىٰ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣] بمعنىٰ منتظرة، وهو مردود بوجوه مذكورة في محالِّها من كتاب قواعد العقائد.

(وفي الخبر: مَن مشىٰ إلىٰ طعام لم يُدْعَ إليه مشىٰ فاسقًا وأكل حرامًا) قال العراقي[٦]: رواه البيهقي[٧] من حديث عائشة نحوه وضعَّفه، ولأبي داود[٨] من حديث ابن عمر: «مَن دخل علىٰ غير دعوة دخل سارقًا وخرج مغيرًا». وإسناده ضعيف.

---

(١) ميزان الاعتدال ٢/ ٤٦. وزاد: «تفرد به إدريس بن يحيىٰ الخولاني، أحد الزهاد».

(٢) المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٢٣٥.

(٣) المعرفة والتاريخ ٢/ ٥٢٦.

(٤) شعب الإيمان ٥/ ٦١.

(٥) مكارم الأخلاق ص ١١٩.

(٦) المغني ١/ ٣٥٦.

(٧) السنن الكبرىٰ ٧/ ٤٣٣.

(٨) سنن أبي داود ٤/ ٢٧٥.

قلت: ولفظ البيهقي: «مَن دخل علىٰ قوم لطعام لم يُدْعَ إليه فأكل دخل فاسقًا وأكل ما لا يحل له». وهكذا رواه ابن النجار أيضًا. وأمَّا لفظ أبي داود فأوله: «مُن دُعي فلم يُجِبْ فقد عصىٰ الله ورسوله، ومَن دخل علىٰ غير دعوة ...» الخ. وقد رواه البيهقي[1] أيضًا.

(**ولكن حق الداخل إذا لم يتربَّص**) أي لم يتحيَّن الوقت (**واتفق**) في دخوله من غير قصد (**أنْ صادفهم علىٰ طعام أن لا يأكل ما لم يؤذَن له، فإذا قيل له**): أقبِلْ إلينا أو تفضَّلْ أو (**كُلْ**) أو نحو ذلك من الألفاظ الدالَّة علىٰ صريح الأكل (**نظر، فإن علم أنهم يقولون علىٰ محبَّة لمساعدته فليساعد**) ويجلس ويأكل معهم (**وإن كانوا يقولونه**) من وراء القلب وأنما يقولونه تعذيرًا و(**حياءً منه**) والباطن مخالف للظاهر (**فلا ينبغي أن يأكل، بل ينبغي أن يتعلَّل**) لهم بعدم الأكل مهما أمكن، ويُظهِر في نفسه أن سبق له الأكل ولا يقدر علىٰ مناولة شيء من الطعام (**أمَّا إذا كان جائعًا فقصد بعضَ إخوانه ليُطعِمه**) ممَّا عنده (**ولم يتربَّص به وقت أكله فلا بأس به**) فإنه غير مخالف للسنَّة (**قصد رسولُ الله ﷺ وأبو بكر وعمر ﭫ منزلَ أبي الهيثم بن التَّيِّهان**) بفتح التاء الفوقية وتشديد الياء التحتية المكسورة (**وأبي أيوب**) خالد بن زيد (**الأنصاري**) كذا في النسخ بالإفراد، والصواب: الأنصاريين، ﭬ (**لأجل طعام يأكلونه، وكانوا جياعًا**) قال العراقي[2]: أمَّا قصة أبي الهيثم فرواها الترمذي[3] من حديث أبي هريرة وقال: حسن غريب صحيح. والقصة عند مسلم[4]، لكن ليس فيها ذِكرٌ لأبي الهيثم، وإنما قال: رجل من الأنصار. وأمَّا قصة [قصدهم منزل] أبي أيوب فرواها الطبراني في المعجم الصغير[5] من حديث ابن عباس بسند ضعيف.

---

(١) السنن الكبرىٰ ٧/ ١٠٨.

(٢) المغني ١/ ٣٥٦.

(٣) سنن الترمذي ٤/ ١٨٠.

(٤) صحيح مسلم ٢/ ٩٧٨.

(٥) المعجم الصغير ١/ ١٢٤.

(والدخول علىٰ مثل هذه الحالة إعانة لذلك المسلم علىٰ حيازة ثواب الإطعام، وهي عادة السلف) ولفظ القوت: ومَن طرقته فاقةٌ من الفقراء فقصد بعضَ إخوانه يتصدَّىٰ للأكل عنده فجائز له ذلك بشرطين: لا يكون عنده موجود من طعام ونيَّته أن يؤجَر أخوه، ويكون هو الجالب لأجره؛ لأنه عرَّضه للمثوبة، فهذا داخل في التعاون علىٰ البر والتقوىٰ، وداخل في التَّحاض علىٰ طعام المسكين، ونفسه كغيره من الفقراء، ولأن أخاه لا يعلم بصورة حاله، ولو علمه لسرَّه ذلك، ففيه إدخال السرور عليه من حيث يعلم، وقد فعل هذا جماعةٌ من السلف، وقد رُوي بمعناه أثر من ثلاثة طرق للسلف الصالح.

(وكان عون بن عبد الله المسعودي) هو[1] أبو عبد الله عون بن عبد الله بن عُتْبة بن مسعود الهُذَلي الكوفي الزاهد، قال أحمد وابن معين[2] والعِجْلي[3]: ثقة. وذكر الترمذي[4] والدارقطني[5] أن روايته عن عبد الله بن مسعود مرسلة. وعن أبي أسامة قال: وصل إلىٰ عون أكثر من عشرين ألف درهم، فقال له أصحابه: لو اعتقدتَ عقدة لولدك. فقال: أعتقدها لنفسي، وأعتقد الله عز وجل لولدي. قال أبو أسامة: فلم يكن في المسعوديين أحد أحسن حالاً من ولد عون[6]. روىٰ له الجماعة إلا البخاري **(له ثلاثمائة وستون صديقًا يدور عليهم في السنة)** بأنْ كان يكون عند كل واحد يومًا (و) كان **(لآخَر ثلاثون)** صديقًا **(يدور عليهم في الشهر)** مرةً (و) كان **(لآخَر سبعة)** أصدقاء **(يدور عليهم في الجمعة)** وكانوا يقدِّمون هذه الأخلاق مع إخوانهم ويؤثرونها علىٰ المكاسب **(فكان إخوانهم معلومهم بدلاً عن كسبهم)**

---

(١) تهذيب الكمال ٢٢/ ٤٥٣ - ٤٦١.

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/ ٣٨٤.

(٣) معرفة الثقات ٢/ ١٩٧.

(٤) سنن الترمذي ١/ ٣٠٠، ٢/ ٥٤٨.

(٥) سؤالات البرقاني للدارقطني ص ١١٥ (ط - دار الفاروق الحديثة).

(٦) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ٤/ ٢٤٢.

ولم يكن هؤلاء يتكسَّبون ولا يدَّخرون **(وكان قيام أولئك بهم علىٰ قصد التبرُّك عبادة لهم)** وكانوا يسألونهم ذلك بنيَّة صالحة، ويقسمون عليهم فيه، ويرونه من أفضل الأعمال، وكان هؤلاء الأضياف يكرمون إخوانهم بإجابتهم وكونهم عندهم.

قال صاحب القوت: ومنهم من كان منقطعًا في منزل أخيه، قد أفرده بمكان يقوم بكفايته، ولا يبرح من منزله علىٰ الدوام يحكم فيه ويتحكَّم كما يكون في منزل نفسه **(فإن دخل ولم يجد صاحب الدار وكان واثقًا بصداقته عالمًا بفرحه إذا أكل من طعامه فله أن يأكل بغير إذنه؛ إذ المراد من الإذن الرضا لا سيَّما في الأطعمة، وأمرُها علىٰ السعة)** ولفظ القوت: ومَن علم من أخيه أنه يحب أن يأكل من طعامه فلا بأس أن يأكل بغير إذنه؛ لأن علمه بحقيقة حاله ينوب عن إذنه له في الأكل؛ لقوله ﷺ في هذا المعنىٰ: «رسول الرجل إلىٰ الرجل إذنه». إذ قد علم بإذنه له بالدخول عليه فأغناه عن الاستئذان **(فرُبَّ رجل يصرِّح بالإذن ويحلف)** عليه **(وهو غير راضٍ)** بالقلب **(فأكلُ طعامه مكروه)** أي فإن علمتَ من كراهته لأكلك لطعامه فلا تأكل ولو أذن لك بقوله **(ورُبَّ غائب لم يأذن وأكلُ طعامه محبوب، وقد قال تعالىٰ: ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾** [النور: ٦١] **ودخل رسول الله ﷺ دار بَرِيرة)** مولاة لعائشة ﵂، اشترتها وأعتقتها **(وأكل طعامها وهي غائبة، وكان الطعام من الصدقة، فقال)** ﷺ: **(بلغت الصدقةُ محلَّها)** هو عليها صدقة، ولنا هدية **(وذلك لعلمه بسرورها بذلك)** هكذا أورده صاحب القوت، وهما قصَّتان. قال العراقي[(١)]: رواه البخاري[(٢)] ومسلم[(٣)] من حديث عائشة: أُهدي لبريرة لحمٌ، فقال النبي ﷺ: «هو لها صدقة، ولنا هدية». وأمَّا قوله «بلغت محلَّها» فقاله في الشاة التي أُعطيتها نسيبة من الصدقة، وهو متفق عليه[(٤)] أيضًا من حديث أم عطية **(ولذلك يجوز أن يدخل الدار بغير استئذان اكتفاءً**

---

(١) المغني ١/ ٣٥٦.

(٢) صحيح البخاري ١/ ٤٦٣، ٢/ ٢٣٠، ٣/ ٣٦٢، ٤٠٧.

(٣) صحيح مسلم ١/ ٤٧٩.

(٤) صحيح البخاري ١/ ٤٤٦، ٤٦٣، ٢/ ٢٣١. صحيح مسلم ١/ ٤٨٠.

بعلمه بالإذن) استدلَّ بفعله ﷺ، حيث دخل دار بريرة وهي لم تكن حاضرة؛ لعلمه أنها تُسَرُّ بذلك **(فإن لم يعلم)** بسروره له **(فلا بدَّ من الاستئذان أولاً ثم الدخول)** بعده **(وكان محمد بن واسع وأصحابه يدخلون منزل الحسن)** البصري **(فيأكلون ما يجدون بغير إذن، وكان الحسن)** ربما **(يدخل ويرىٰ ذلك)** أي فعلهم **(فيُسَرُّ به ويقول: هكذا كنا)** يشير إلىٰ بدايته، وكانت بدايته في زمن الصحابة **(ورُوي عن الحسن)** نفسه **(أنه كان قائمًا يأكل من متاع بقَّال)**: الذي يبيع الحبوب والفواكه اليابسة **(في السوق، يأخذ من هذه الجونة)** وهي السفطة **(تينة، ومن هذه)** الثانية **(قسبة[1]، فقال له هشام)** الأوقص: **(ما بدا لك يا أبا سعيد)** وهي كنية الحسن **(في الورع؟ تأكل متاع الرجل بغير إذنه. فقال: يا لُكَع)** بضم ففتح وهو اللئيم **(اتْلُ عليَّ آية الأكل. فتلا)**: ﴿وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ﴾ **(إلىٰ قوله:** ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ **فقال)** ولفظ القوت: قلت: **(فمَن الصديق يا أبا سعيد؟ قال: من استروحت إليه النفسُ)** أي ارتاحت ومالت **(واطمأنَّ إليه القلب)** أي سكن. فإذا كان كذلك فلا إذن له في ماله. هكذا أورده صاحب القوت.

(وجاء قوم إلىٰ منزل سفيان) بن سعيد **(الثوري، فلم يجدوه، ففتحوا الباب، وأنزلوا السفرة)** وكانوا يعلِّقونها علىٰ وتد **(وجعلوا يأكلون)** ما فيها من الخبز والطعام **(فدخل الثوري وجعل يقول: ذكَّرتموني أخلاقَ السلف)** الماضين **(هكذا كانوا)** يفعلون. أورده صاحب القوت.

(وزار قوم بعض التابعين) أي ممَّن له أخذٌ من الصحابة **(ولم يكن عنده)** إذ ذاك **(ما يقدِّم إليهم)** من الطعام **(فذهب إلىٰ منزل بعض إخوانه، فلم يصادفه في المنزل، فدخل، فنظر إلىٰ قِدْر قد طبخها وإلىٰ خبز قد خبزه وغير ذلك فحمله كلَّه**

---

(١) القسب: التمر اليابس صلب النواة.

فقدَّمه إلىٰ أصحابه فقال: كلوا، فجاء رب المنزل فلم يَرَ شيئًا) من الطعام الذي هيَّأه، فسأل عنه (**فقيل له: قد أخذه فلان**) لأضيافه (**فقال: قد أحسنَ. فلمَّا لقيه قال: يا أخي، إن عادوا فعُدْ**) نقله صاحب القوت.

(**فهذه آداب الدخول**) ولكن ليس لكل أحد ينظر إلىٰ ظواهر هذه القصص فيدخل البيوت بغير استئذان ويمد يده إلىٰ ما يحل له النظر إليه فضلاً عن الأخذ ولكن بشروط هي الآن أعزُّ من الكبريت الأحمر، فأين الذي يطمئن إليه القلب أو تستروح النفوس إليه؟ ولذا قال القائل:

صاد الصديق وكاف الكيمياء معًا ... لا يوجدان فدَعْ عن نفسك الطمعا[1]

وقد رأيت جماعة من المنسوبين إلىٰ الطائفة العلية قد استولىٰ عليهم الشيطان بوساوسه وأراهم أن جميع ما في يد الأحباب مشترك الانتفاع لا مِلك لهم حقيقةً، فإذا دخلوا بيت واحد منهم فما وقع عليه بصرُهم أخذوه، مأكولاً كان أو ملبوسًا أو نقدًا أو متاعًا، سواء رضي به صاحب الشيء أو لم يرضَ، وهذه الطريقة أقربُ إلىٰ طريقة الإباحية، أعاذنا الله من ذلك، فليحذر المريد من معاشرة أولئك. والله أعلم.

(**فأمَّا آداب التقديم، فتركُ التكلُّف أولاً**) وهو ما يفعله الإنسان بمشقَّة أو بتصنُّع أو بتبشُّع (**وتقديم ما حضر**) وتيسَّرَ ويسهل في الحال من كل ما يؤكل عادةً؛ فإنه أدوَمُ للرجوع وأذهَبُ لكراهة رب المنزل (**فإن لم يحضره شيء ولم يملك فلا يستقرض لأجل ذلك**) أي لا يأخذ من الدَّين (**فيشوِّش علىٰ نفسه**) بالهمِّ في أدائه مع عدم القدرة عليه (**وإن حضره ما هو محتاج إليه لقوته**) أو لقوت من يمونه (**ولم تسمح نفسه بالتقديم**) إلىٰ الضيف (**فلا ينبغي أن يقدِّم**) وقد كان من المتقدِّمين من إذا دخل عليه وهو يأكل لم يعرض علىٰ إخوانه الأكل إذا لم يحبَّ أن يأكل معه

---

(١) لم أقف علىٰ قائل هذا البيت.

خشيةَ التزيُّن بالقول أو لئلاً يعرِّضهم لِما يكرهون (**دخل بعضهم علىٰ زاهد وهو يأكل، فقال: لولا أني أخذتُه بدَين لأطعمتك منه**) ولفظ القوت: دخل قوم علىٰ أبي عاصم - وكان ذا زهد - وهو يأكل ... فذكره، وفيه: لأطعمتكم منه. وكان بعض العلماء يقول: التكلُّف في الطعام أن يأخذه بدَين أو يطعمه من خيانة.

(**وقال بعض السلف في تفسير التكلُّف: أن تطعم أخاك ما لا تأكله أنت**) أي لا يكون من مأكلك (**بل تقصد زيادةً عليه في الجودة والقيمة**) فتشق علىٰ نفسك بذلك.

(و) قد (**كان الفُضَيل**) بن عياض رحمه الله تعالىٰ (**يقول: إنما تقاطَعَ الناسُ بالتكلف، يدعو أحدهم أخاه فيتكلَّف له فيقطعه عن الرجوع إليه**) أورده صاحب القوت وأبو بكر ابن أبي الدنيا في إقراء الضيف[1].

(**وقال بعضهم: ما أبالي من أتاني من إخواني؛ فإني لا أتكلَّف له، إنما أقرِّب ما عندي، ولو**) أني (**تكلَّفت له لكرهتُ**) دوام (**مجيئه ومللته**) فهذا لعَمْري ثمرة التكلف للكثرة والجودة للملل [في الحال] وكراهة العَوْد. كذا في القوت.

(**وقال بعضهم: كنت أدخل علىٰ بعض إخواني فيتكلَّف لي**) ولفظ القوت: وقال لي بعض الشيوخ: كنت آنَسُ ببعض إخواني، فكنت أُكثِرُ زيارتَه، فكان يتكلَّف الأشياء الطيِّبة الثمينة (**فقلت له**) يومًا: حدِّثْني عن شيء أسألك عنه (**إنك لا تأكل**) إذا كنت (**وحدك**) مثل (**هذا**) الذي تقدِّمه إليَّ. قال: لا. قلت: (**ولا أنا**) في منزلي إذا كنت وحدي لا آكل مثل هذا (**فما بالنا إذا اجتمعنا أكلنا**) ونحن لا نأكل مثله علىٰ الانفراد؟ هذا من التكلف (**فإمَّا أن تقطع هذا التكلف**) بأن نرجع إلىٰ ما نأكله في الانفراد (**أو أقطع المجيء**) قال: (**فقطع التكلف**) وكان يقدِّم ما عنده وما نأكل

---

(١) الذي في قرىٰ الضيف لابن أبي الدنيا ص ٤٥ (ط - أضواء السلف): «حدثني إبراهيم بن سعيد، حدثني عبيد بن جناد، سمعت المفضل وصي جعفر بن برقان يقول: إنما تقاطع الناس بالتكلف».

جميعًا مثله (ودام اجتماعنا) ومعاشرتنا (بسببه) هكذا أورده صاحب القوت.

(ومن التكلف: أن يقدِّم) للضيف (جميع ما عنده) من الطعام (فيجحف بعياله) يذرهم جياعًا (ويؤذي قلوبهم) إلا أن يكون العيال قلوبهم في صدق التوكل على الله كقلب رب المنزل. وفي القوت: ولا يتكلّف لإخوانه من المأكول ما يثقل عليه ثمنُه أو يأخذه بدَين أو يكتسبه بمشقة أو من شبهة، ولا يدَّخر عنهم ما بحضرته، ولا يستأثر بشيء دونهم، ولا يضرُّ عياله (رُوي أن رجلاً دعا عليًّا رضي الله عنه) إلى منزله (فقال عليٌّ: أجيبك على ثلاث شرائط: لا تُدخِل من السوق شيئًا) أي لا تتكلَّف بشراء شيء من السوق (ولا تدَّخر ما في البيت) بل تحضر جميعَه (ولا تجحف بعيالك) نقله صاحب القوت بلفظ: ولا تجحف بالعيال. أي لا تضرُّ بهم بأخذ قوتهم فيشتغل قلبهم.

(وكان بعضهم) إذا دعا أخاه (يقدِّم) إليه (من كل ما في البيت) من أنواع الطعام (فلا يترك نوعًا إلا ويحضر شيئًا منه) وهذا من جملة إكرام الضيف.

(وفي الخبر: دخلنا على جابر بن عبد الله) الأنصاري رضي الله عنهما (فقدَّم إلينا خبزًا وخلاً وقال: لولا أنَّا نُهينا عن التكلف لتكلَّفتُ لكم) قال العراقي[١]: رواه أحمد[٢] دون قوله «لولا أنَّا نُهينا»، وهي من حديث سلمان الفارسي، وسيأتي بعده، وكلاهما ضعيف. وللبخاري[٣] عن عمر بن الخطاب: نُهينا عن التكلف.

قلت: الحديث بتمامه في مسند الإمام أبي حنيفة للحارثي[٤] قال: أخبرنا [أحمد ابن] محمد بن سعيد، أخبرنا المنذر بن محمد، حدثني أبي، حدثنا سليمان بن أبي كريمة، حدثني أبو حنيفة ومِسعر بن كِدام [عن محارب بن دثار]

---

(١) المغني ١/ ٣٥٧.

(٢) مسند أحمد ٢٣/ ٢٣٥، ٢٣٩.

(٣) صحيح البخاري ٤/ ٣٦٢.

(٤) مسند أبي حنيفة للحارثي ص ٨٠ (ط - دار الكتب العلمية).

عن جابر رضي الله عنه أنه دخل عليه يومًا وقرّب إليهم خبزًا وخلاً ثم قال: إن رسول الله ﷺ نهانا عن التكلف، ولولا ذلك لتكلّفت لكم، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نِعم الإدام الخل».

وأخرج أبو محمد التميمي في جزء له من طريق عبيد الله بن الوليد الوَصَّافي عن محارب بن دثار قال: جاء إلىٰ جابر رجال من أصحاب النبي ﷺ، فقرّب إليهم خبزًا وخلاً فقال: كلوا، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نِعم الإدام الخل». وزاد في رواية: «وهلاك بالمرء أن يحتقر ما في بيته يقدِّمه لأصحابه، وهلاك بالقوم أن يحتقروا ما قُدِّم لهم»[١].

(**وقال بعضهم: إذا قُصدتَ للزيارة فقدِّمْ ما حضر**) من الطعام من غير تكلف (**وإن استُزِرْتَ**) أي طُلبتَ الزيارة (**فلا تُبْقِ**) من همَّتك شيئًا (**ولا تَذَرْ**) أي ولا تترك. نقله صاحب القوت.

(**وقال سلمان**) الفارسي رضي الله عنه: (**أمرنا رسولُ الله ﷺ أن لا تتكلَّف للضيف ما ليس عندنا، وأن نقدِّم إليه ما حضرنا**) قال العراقي[٢]: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق[٣]. ولأحمد[٤]: لولا أن رسول الله ﷺ نهانا - أو لولا أنّا نُهينا - أن يتكلّف أحدنا لصاحبه لتكلّفنا لك. وللطبراني[٥]: نهانا رسول الله ﷺ أن نتكلَّف للضيف ما ليس عندنا.

قلت: حديث سلمان عند الحاكم[٦] في الأطعمة بلفظ: نهىٰ عن التكلف

(١) هذه الرواية أخرجها أحمد في مسنده، كما تقدم، ولكن من طريق عبيد الله الوصافي عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن جابر.

(٢) المغني ١/ ٣٥٧.

(٣) مكارم الأخلاق ص ١١٦.

(٤) مسند أحمد ٣٩/ ١٣٦.

(٥) المعجم الكبير ٦/ ٢٧١.

(٦) المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٢٢٧.

للضيف. قال الذهبي: سنده ليِّن.

(**وفي حديث يونس النبي** ﷺ) هو يونس بن مَتَّىٰ، نُسب إلىٰ أمِّه، وقيل: هو اسم أبيه، ﷺ (**أنه زاره إخوانه، فقدَّم إليهم كِسَرًا**) من شعير (**وجزَّ لهم بقلاً كان يزرعه، ثم قال لهم: كُلوا، لولا أن الله لعن المتكلِّفين لتكلَّفت لكم**) كذا أورده صاحب القوت.

(و) رُوي (**عن أنس بن مالك وغيره من الصحابة**) ﷺ (**أنهم كانوا يقدِّمون**) لإخوانهم (**ما حضر من الكِسَر اليابسة وحَشَف التمر**) والدقل (**ويقولون: لا ندري أيهما أعظم وزرًا الذي يحتقر ما قُدِّم إليه أو الذي يحتقر ما عنده أن يقدِّمه**) كذا في القوت والعوارف. زاد صاحب القوت: وقد روينا في معناه خبرًا مسندًا، وقد كان أنس وغيره يقدِّمون ما عندهم إلىٰ إخوانهم ويقولون: إن الاجتماع علىٰ الطعام من مكارم الأخلاق.

(**الأدب الثاني، وهو للزائر**) فإذا زار أخاه (**أن لا يقترح**) علىٰ رب المنزل. والاقتراح: الاستدعاء والطلب، ومنه قول الشاعر:

قالوا اقترِحْ شيئًا نُجِدْ لك طبخه قلت اطبخوا لي جُبَّة وقميصا[1]

(**ولا يتحكَّم**) عليه (**بشيء**) من أنواع الطعام (**بعينه**) ويسمِّيه فيقول: أريد كذا، فليس ذلك من القناعة (**فربما يشقُّ علىٰ المزور إحضارُه**) ويوقعه فيما لا يستطيعه

---

(١) نسبه الثعالبي في كتاب خاص الخاص ص ١٨٦ (ط - دار الكتب العلمية) لأحمد بن جعفر بن موسىٰ الملقب بجحظة البرمكي، وروايته فيه هكذا:

وعصابة عزموا الصبوح بسحرة بعثوا إلي مع الصباح خصوصا

صرح لنا لونا نجود طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا

ونسبهما العباسي في معاهد التنصيص ١/ ٢٢٥ (ط - المطبعة البهية بمصر) لأبي الرقعمق أحمد ابن محمد الأنطاكي، والبيت الثاني فيه موافق للرواية التي أوردها الشارح، أما الأول فروايته هكذا:

إخواننا قصدوا الصبوح بسحرة فأتىٰ رسولهم إليَّ خصوصا

(فإن خيَّره أخوه) المزورُ **(بين طعامين)** أي بين نوعين من الطعام **(فليختر)** أقربهما إليه و**(أيسرهما)** أي أسهلهما **(عليه، كذلك السنَّة ففي الخبر: أنه ما خُيِّرَ رسول الله ﷺ بين شيئين إلا اختار أيسرهما)** قال العراقي[١]: متفق عليه[٢] من حديث عائشة، وزاد: ما لم يكن إثمًا. ولم يذكرها مسلم في بعض طرقه.

(وروىٰ الأعمش) سليمان بن مِهْران الكاهلي الكوفي الفقيه **(عن أبي وائل)** شقيق[٣] بن سَلَمة الأسدي، من العلماء العاملين، له إدراك، وسمع عمر ومعاذًا، وعنه منصور والأعمش. توفي سنة ٨٢ **(أنه قال: مضيت مع صاحب لي نزور سلمان)** رضي الله عنه **(فقدَّم إلينا خبز شعير وملحًا جريشًا، فقال صاحبي: لو كان في هذا الملح صعتر)** يقال بالصاد وبالسين وبالزاي، وهو نبت برِّي حار **(كان أطيب. فخرج سلمان)** رضي الله عنه **(فرهن)** عند البقَّال **(مِطْهَرته)** بالكسر، أي الإداوة التي كان يتوضأ بها **(وأخذ)** منه **(صعترًا، فلمَّا أكلنا قال صاحبي: الحمد لله الذي قنَّعنا بما رزقنا. فقال سلمان: لو قنعتَ بما رُزقتَ لم تكن مِطْهرتي مرهونة)** عند البقَّال. كذا أورده صاحب القوت.

(هذا إذا توهَّم تعذُّرَ ذلك علىٰ أخيه أو كراهته له، فإن علم أنه) ممَّن يأنس به وأنه ممَّن **(يسرُّ باقتراحه)** عليه **(و)** أنه **(يتيسَّر عليه ذلك)** أي تحصيله **(فلا يُكرَه له الاقتراح)** قد **(فعل الشافعي)** محمد بن إدريس رضي الله عنه **(ذلك مع)** تلميذه الحسن[٤] بن محمد بن الصبَّاح **(الزعفراني)** أبو علي البغدادي، روىٰ عن سفيان ابن عيينة وشَبابة وعفان، وهو من رُواة مذهب الشافعي القديم، وعنه جماعة منهم

(١) المغني ١/ ٣٥٧.

(٢) صحيح البخاري ٢/ ٥١٨، ٤/ ١١٤، ٢٤٨. صحيح مسلم ٢/ ١٠٩٧ - ١٠٩٨.

(٣) الكاشف للذهبي ١/ ٤٨٩.

(٤) تهذيب الكمال ٦/ ٣١٠ - ٣١٣. طبقات الشافعية الكبرىٰ للسبكي ٢/ ١١٤ - ١١٦. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ٣٦. الثقات لابن حبان ٨/ ١٧٧. تاريخ بغداد ٨/ ٤٢١ - ٤٢٦.

البخاري في صحيحه وأبو حاتم الرازي وقال: صدوق. وقال النسائي وابن أبي حاتم: ثقة. وقال ابن حبان في الثقات: كان راويًا للشافعي، وكان يحضر أحمد وأبو ثور عند الشافعي وهو الذي يتولَّىٰ القراءة عليه. قال الزعفراني: لمَّا قرأت كتاب الرسالة علىٰ الشافعي قال لي: من أيِّ العرب أنت؟ قلت: ما أنا بعربي، وما أنا إلا من قرية يقال لها الزعفرانية. قال: فأنت سيد هذه القرية، توفي سنة ٢٦٠ **(إذ كان نازلاً عنده ببغداد)** بالجانب الغربي منها. ولفظ القوت: نازلاً عليه ببغداد **(وكان الزعفراني يكتب كل يوم رقعة بما يطبخ من الألوان ويسلِّمها إلىٰ الجارية)** ولفظ القوت: فكانا يخرجان يوم الجمعة إلىٰ الصلاة، وكان الزعفراني يكتب في رقعة للجارية ما تُصلِح من الألوان **(فأخذ الشافعي الرقعة في بعض الأيام وألحق بها لونًا آخر بخطِّه، فلما رأىٰ الزعفراني ذلك اللونَ أنكر وقال: ما أُمِرتُ بهذا. فعرضت عليه الرقعة ملحقًا فيها خط الشافعي، فلمَّا وقعت عينه علىٰ خطِّه فرح بذلك وأعتق الجارية سرورًا باقتراح الشافعي عليه)** ولفظ القوت: فدعا الشافعي ذات يوم الجارية بالرقعة، فنظر فيها، ثم زاد لونًا اشتهاه [ألحقه بخطه] فلمَّا جاء الزعفراني وقدَّمت الجارية ذلك اللونَ أنكره؛ إذ لم يأمرها به، فسألها عنه، فأخبرته أن الشافعي رضي الله عنه زاد ذلك في الرقعة، فقال: أريني الرقعة. فلمَّا نظر إلىٰ خط الشافعي ملحقًا في الرقعة بذلك اللون فرح بذلك وأعجبه فقال: أنتِ حرَّة لوجه الله تعالىٰ، فأعتقها سرورًا منه بفعل الشافعي ذلك. وإليه نُسب درب الزعفراني بباب الشعير.

(وقال أبو بكر الكتَّاني) وهو من مشايخ الرسالة[1]، اسمه محمد بن علي، بغدادي الأصل، صحب الجنيد والخرَّاز والنوري، وجاور بمكة إلىٰ أن مات بها سنة ٣٢٢ **(دخلت علىٰ السري)** بن المغلِّس السَّقَطي، خال الجنيد وشيخه **(فجاء بفتيت)** أي خبز مفتوت **(وأخذ يجعل نصفه في القدح، فقلت له: أيُّ شيء هو ذا تعمل؟ أنا أشربه كلَّه في مرة واحدة. فضحك)** السري **(وقال: هذا أفضل لك من**

---

(١) الرسالة القشيرية ص ١٠٩.

حَجة) كذا في القوت. أي عملٌ قليل وثوابه كثير؛ لِما فيه من النية الحسنة بإدخال السرور علىٰ أخيه.

(وقال بعضهم: الأكل علىٰ ثلاثة أنواع): أكل **(مع الفقراء)** الصادقين **(بالإيثار)** أي يؤثر بعضُهم علىٰ بعض فيودُّ أن يأكل أخوه أكثرَ منه **(و)** أكل **(مع الإخوان)** علىٰ طريق السلوك **(بالانبساط)** وترك الحشمة **(و)** أكل **(مع أبناء الدنيا)** من أرباب الأموال **(بالأدب)**[1] وحفظ الحرمة والسكون.

(الأدب الثالث: أن يشهِّي المزورُ أخاه الزائرَ ويلتمس منه الاقتراح مهما كانت نفسه طيِّبة) منشرحة **(بفعل ما يقترح، فذلك حسن، وفيه أجر)** كبير **(وفضل جزيل)** قال[2] داود بن علي الظاهري: حدثنا أبو ثور قال: كان الشافعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يشتري الجارية الصنَّاع التي تطبخ وتعمل الحلوىٰ، ويشترط عليها هو أن لا يقربها؛ لأنه كان عليلاً بالباسور، ويقول لنا: تشهُّوا ما أحببتم، فقد اشتريتُ جارية تُحسِن أن تعمل ما تريدون. قال: فيقول لها بعض أصحابنا: اعملي لنا اليوم كذا وكذا، فكنا نحن الذين نأمرها بما نريد، وهو مسرور بذلك.

وفي القوت: فإن شهَّاه أخوه وسأله فلا بأس أن يذكر له شهوته ليصنعها فيعينه علىٰ فضيلتها، فقد روينا في فضل ذلك غير حديث، منها الحديث المشهور: **(قال ﷺ: مَن صادف من أخيه شهوةً غُفر له)** قال العراقي[3]: رواه البزار[4] والطبراني

---

(١) رواه السلفي في الطيوريات ٣/ ١١٨٩ عن جعفر بن محمد الخلدي. وفيه: ومع الملوك بالأدب. ورواه ابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد بن حنبل ص ٢٧٦ من قول الإمام أحمد، ولكن لفظه: «يؤكل الطعام بثلاث: مع الإخوان بالسرور، ومع الفقراء بالإيثار، ومع أبناء الدنيا بالمروءة».

(٢) حلية الأولياء ٩/ ١٣٣. تاريخ دمشق ٥١/ ٤٠٣. ورواه البيهقي في مناقب الشافعي ٢/ ٢٢٢ ولكن من طريق أبي بكر بن الجنيد عن أبي ثور.

(٣) المغني ١/ ٣٥٧.

(٤) مسند البزار ١٠/ ٤٧.

من حديث أبي الدرداء: «مَن وافق من أخيه شهوةً غُفر له». قال ابن الجوزي[١]: حديث موضوع.

قلت: رواه الطبراني في الكبير من طريق نصر بن نجيح الباهلي، عن عمر بن حفص النميري، عن زياد النميري، عن أنس، عن أبي الدرداء. قال الذهبي في الضعفاء: هذا إسناد مجهول[٢]. وقال الهيثمي[٣]: زياد النميري وثَّقه ابن حبان[٤] وقال: يخطئ وضعَّفه غيرُه، وفيه من لم أعرفه. هكذا قال، فالذي يظهر من سياقهم أن هذا الحديث ضعيف شديد الضعف، وقول ابن الجوزي أنه موضوع فيه نظرٌ.

(**ومَن سَرَّ أخاه المؤمنَ فقد سَرَّ اللهَ تعالىٰ**) قال العراقي[٥]: رواه ابن حبَّان[٦] والعُقَيلي[٧] في الضعفاء من حديث أبي بكر الصِّدِّيق: «مَن سَرَّ مؤمنًا فإنما يسرُّ اللهَ تعالىٰ ...» الحديث، قال العقيلي: [باطل] لا أصل له.

قلت: ورُوي نحوه من حديث ابن مسعود رفعه: «مَن سرَّ مسلمًا بعدي فقد سرَّني في قبري، ومَن سرَّني في قبري سرَّه الله يوم القيامة». هكذا رواه أبو الحسين ابن سمعون في أماليه[٨] وابن النجار.

(**وقال ﷺ فيما رواه**) أبو الزبير عن (**جابر**) رضي الله عنه: (**مَن لذَّذَ أخاه بما يشتهي**

(١) الموضوعات ٢/ ١٧١ - ١٧٢.

(٢) في المغني للذهبي ٢/ ٣٥١: «نصر بن نجيح عن عمر أبي حفص عن زياد النميري، إسناده مظلم، ليسوا بشيء، وانفرد بحديث: من وافق من أخيه شهوة غفر له». وعبارته في ميزان الاعتدال ٤/ ٢٥٤: «إسناده مظلم، ليسوا بعمدة».

(٣) مجمع الزوائد ٥/ ١٠.

(٤) الثقات ٤/ ٢٥٥ - ٢٥٦.

(٥) المغني ١/ ٣٥٧.

(٦) المجروحون من المحدثين ٢/ ٢٩٧.

(٧) الضعفاء الكبير ٤/ ١٢٠٢.

(٨) أمالي ابن سمعون ص ٢٤٨ (ط - دار البشائر الإسلامية).

كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، ورفع له ألف ألف درجة، وأطعمه الله من ثلاث جِنان: جنة الفردوس، وجنة عدن، وجنة الخُلْد) هكذا هو في القوت.

وقال العراقي[١]: ذكره ابن الجوزي في الموضوعات[٢] من رواية محمد بن نعيم عن أبي الزبير عن جابر، وقال: قال أحمد بن حنبل: هذا باطل كذب.

قلت: ويُروَىٰ عن أبي هريرة مرفوعًا: «مَن أطعم أخاه المسلم شهوته حرَّمه الله علىٰ النار». رواه البيهقي[٣].

وعن معاذ: «مَن أطعم مؤمنًا حتىٰ يُشبِعه من سغب أدخله الله بابًا من أبواب الجنة لا يدخله إلا من كان مثله». رواه الطبراني[٤].

وعن أبي سعيد: «مَن أطعم مسلمًا جائعًا أطعمه الله من ثمار الجنة». رواه أبو نعيم في الحلية[٥].

وعن عبد الله بن جراد: «مَن أطعم كبدًا جائعًا أطعمه الله من أطيب طعام الجنة». رواه الديلمي[٦].

(**الأدب الرابع: أن لا يقول**) المَزُور (**له**) أي للزائر: (**هل أقدِّم لك طعامًا**)؟ أو: هل تأكل؟ (**بل ينبغي أن يقدِّم**) له من غير أن يقول (**إن كان. قال**) سفيان (**الثوري**) رحمه الله تعالىٰ: (**إذا زارك أخوك فلا تقُلْ له هل تأكل أو أقدِّم إليك**) الطعام (**ولكن**

---

(١) المغني ١/ ٣٥٨.

(٢) الموضوعات ٢/ ١٧٢ بالجملة الأولىٰ فقط، ولم يذكر ما بعده.

(٣) شعب الإيمان ٥/ ٧٠.

(٤) المعجم الكبير ٢٠/ ٨٥.

(٥) حلية الأولياء ٨/ ١٣٤.

(٦) وكذلك ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٧/ ٢٤١، وزاد في آخره: يوم القيامة.

قدِّمْ) له **(فإن أكل)** فهو المراد **(وإلا فارفع)** من بين يديه. كذا في القوت.

(وإن كان لا يريد أن يطعمهم طعامًا فلا ينبغي أن يظهره عليهم أو يصفه لهم) سواء إن هو قد أكله أو لم يأكله **(قال)** سفيان **(الثوري)** رحمه الله تعالىٰ: **(إذا أردت أن لا تطعم عيالَك ممَّا تأكله فلا تحدِّثهم به، ولا يرونه معك)** نقله صاحب القوت. وذلك لئلاَّ يتعلَّق قلبهم بذلك الطعام فيشوش خاطرهم.

(وقال بعض الصوفية: إذا دخل عليكم الفقراء فقدِّموا إليهم طعامًا) فإنَّ ديدينهم الأكل، فإنهم لا يملكون شيئًا فيأكلون به، فالأَولىٰ مواساتهم بالأكل لأجل حضور قلبهم في العبادة **(وإذا دخل الفقهاء فسلوهم عن مسألة)** فإنهم يحبُّون مذاكرة العلم **(وإذا دخل القرَّاء)** أي أهل التلاوة **(فدلُّوهم علىٰ المحراب)** فإنَّ ديدنهم الصلاة والعبادة. وقد تجتمع هذه الأوصاف بأنْ كان قارئًا وفقيهًا وفقيرًا فيقدَّم له ما هو الأهم وهو الطعام.

الباب الرابع:

في آداب الضيافـة

من ضافه ضيفًا: إذا نزل عنده، فهو ضيف، ويطلق علىٰ الواحد والجمع، وأضفته: قريته[1]. وأصل الضيف: الميل، يقال: ضافت الشمسُ للغروب: مالت، والضيف: مَن مال إليك نزولاً، وصارت الضيافة متعارفة في القرىٰ[2] **(ومَظانُّ الآداب فيها ستة: الدعوة أولاً، ثم الإجابة، ثم الحضور، ثم تقديم الطعام، ثم الأكل، ثم الانصراف. ولنُقدِم علىٰ شرحها إن شاء الله تعالىٰ.**

فضيلة الضيافة: قال ﷺ: لا تتكلَّفوا) وفي رواية بحذف إحدىٰ التاءين **(للضيف فتبغضوه)** أي تملُّوا الضيافة وترغبوا عنها فيكون سببًا لبغض الضيف **(فإنه مَن أبغض الضيفَ فقد أبغض اللهَ، ومَن أبغض اللهَ أبغضه الله)** قال العراقي[3]: رواه أبو بكر ابن لال في «مكارم الأخلاق» من حديث سلمان: «لا يتكلَّفنَّ أحد لضيفه ما لا يقدر عليه». وفيه محمد بن الفرج الأزرق، تُكُلِّم فيه.

قلت: ورواه البيهقي[4] كذلك. وعند ابن عساكر في التاريخ[5]: «لا تَكَلَّفوا للضيف».

وعن أبي قرصافة مرفوعًا: «يا عائشة، لا تتكلَّفي للضيف فتملِّيه، ولكن

(١) المصباح المنير ٢/ ٨ - ٩.

(٢) التوقيف علىٰ مهمات التعاريف ص ٢٢٤.

(٣) المغني ١/ ٣٥٩.

(٤) شعب الإيمان ١٢/ ١٢٩.

(٥) تاريخ دمشق ١٣/ ١٢٦.

أطعميه ممَّا تأكلين». رواه أبو عبد الله محمد بن باكويه الشيرازي والرافعي[١] من طريق عياض بن أبي قرصافة عن أبيه.

(**وقال ﷺ: لا خير فيمَن لا يضيف**) أي[٢] لا يطعم الضيفَ الذي ينزل به، أي إذا كان قادرًا علىٰ ضيافته ولم يعارضه ما هو أهم من ذلك كنفقة مَن تلزمه مؤنتُه.

قال العراقي[٣]: رواه أحمد[٤] من حديث عُقْبة بن عامر، وفيه ابن لهيعة.

قلت: وكذلك رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق[٥] والبيهقي[٦]. قال المنذري[٧]: رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة.

(**ومرَّ رسول الله ﷺ برجل له إبل وبقر كثيرة، فلم يضيفه، ومرَّ بامرأة لها شُوَيْهات**) جمع قلة شُوَيهة، وهي مصغَّرة شاة. فأضافتْه (**فذبحت له**) من تلك الشُّوَيهات (**فقال ﷺ: انظروا إليهما، إنما هذه الأخلاق بيد الله، فمن شاء أن يمنحه خلقًا حسنًا فعل**) قال العراقي[٨]: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق[٩] من رواية أبي المنهال مرسلاً.

(**وقال أبو رافع مولىٰ رسول الله ﷺ**) وكان[١٠] قبطيًّا، قيل: اسمه إبراهيم،

---

(١) التدوين في أخبار قزوين ١/ ٤٢٤.

(٢) فيض القدير ٦/ ٤٢٦.

(٣) المغني ١/ ٣٥٩.

(٤) مسند أحمد ٢٨/ ٦٣٥.

(٥) مكارم الأخلاق ص ١١٥.

(٦) شعب الإيمان ١٢/ ١٢١.

(٧) الترغيب والترهيب ص ٩٧٧.

(٨) المغني ١/ ٣٥٩.

(٩) مكارم الأخلاق ص ١١٦، ١٨٧.

(١٠) الكاشف للذهبي ٢/ ٤٢٥.

وقيل: أسلم. وكان للعباس أولاً. روىٰ عنه أولاده وأبو سعيد المقبُري. مات بعد عثمان (**أنه نزل به ﷺ ضيفٌ، فقال: قلْ لفلان اليهودي**) وسمَّاه (**نزل بي ضيف، فأسلِفْني شيئًا من الدقيق إلىٰ رجب. فقال اليهودي: لا واللهِ، لا أسلفه إلا برهن. فأخبرته، فقال: واللهِ إني لأمينٌ في السماء، أمين في الأرض، لو أسلفني لأدَّيته، فاذهب بدرعي**) وكان من حديد (**وارهنْه عنده**) قال العراقي[1]: رواه إسحاق بن راهويه في مسنده والخرائطي في مكارم الأخلاق وابن مردويه في التفسير بسند ضعيف.

قلت: ورواه الترمذي في الشمائل، وقال الشُّرَّاح: اسم هذا اليهودي: أبو الشحم، من الأوس، رهنها عنده في ثلاثين صاعًا من شعير، رواه الشيخان. وروىٰ الترمذي: بعشرين صاعًا من طعام أخذه لأهله، وأنه لم يفكَّها حتىٰ مات ﷺ[2].

(**وكان إبراهيم الخليل صلوات الله عليه وسلامه إذا أراد أن يأكل خرج ميلاً أو ميلين يلتمس من يتغدَّىٰ معه**) ذكره محمد بن عبد الكريم السمرقندي في كتاب «روح المجالس» أنه عليه السلام كان إذا أراد أن يتغدَّىٰ ولم يحضره ضيف خرج مسيرة ميل أو ميلين يطلب من يتغدَّىٰ معه.

وقال ابن أبي الدنيا في قرىٰ الضيف[3]: حدثنا أحمد بن جميل، أخبرنا عبد الله، عن طلحة، عن عطاء قال: كان إبراهيم عليه السلام إذا أراد أن يتغدَّىٰ خرج ميلاً أو ميلين يلتمس من يتغدَّىٰ معه.

وهو أول مَن سنَّ الضيافة وعظَّم أمرها. قال أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم في كتاب الأوائل[4]: حدثنا وهبان بن بقية، حدثنا خالد، عن محمد بن

---

(١) المغني ١/ ٣٥٩.

(٢) سيأتي الكلام عن ذلك في كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة إن شاء الله تعالىٰ.

(٣) قرىٰ الضيف ص ١٩.

(٤) الأوائل ص ٦٣ (ط - دار الخلفاء للكتاب الإسلامي) ولكن أول السند فيه: حدثنا يعقوب بن حميد حدثنا سلمة حدثنا محمد بن عمرو ... الخ.

عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعًا: «أول من ضيف الضيفَ إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ».

ورواه ابن أبي الدنيا في قرىٰ الضيف[١] عن محمد بن عبد الله بن المبارك، حدثنا أبو أسامة، حدثنا محمد بن عمرو ... فذكره مثله. قال: وحدثنا إسحاق ابن إسماعيل، حدثنا جرير، عن يحيىٰ بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: كان إبراهيم أول مَن أضاف الضيفَ.

(و) لذلك (**كان يكنَّىٰ: أبا الضيفان**) رواه ابن أبي الدنيا في قرىٰ الضيف[٢] من طريق سفيان الثورىٰ عن أبيه عن عكرمة قال: كان إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ يكنىٰ أبا الضيفان، وكان لقصره أربعة أبواب لكيلا يفوته أحدٌ (**ولصدق نيَّته فيه**) أي في أمر الضيافة (**دامت ضيافته في مشهده**) في غار حبرون[٣] (**إلىٰ يومنا هذا، فلا تنقضي ليلة إلا ويأكل عنده جماعة من بين ثلاثة إلىٰ عشرة إلىٰ مائة، وقال قُوَّام الموضع**) أي خَدَمتُه القائمون بشعار الكنس والإيقاد، الملازمون هنالك (**إنه لم تَخْلُ إلىٰ الآن ليلةٌ عن ضيف**) وقد اتفق لي أني لمَّا وردت لزيارته كان معي جماعة نحو الخمسة، فلمَّا فرغت من الزيادة إذا أنا بسماط ممدود وفيه من أنواع الأطعمة، فتعجَّبت؛ لكوني ما أعرف هناك أحدًا، فمن أين هذا؟ فقال لي واحد: لا تتعجَّب، هذه ضيافة الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهي لكل قادم إلىٰ زيارته. ثم إني كنت في ضيافته ثلاثة أيام في أرغد عيش، صلىٰ الله عليه وعلىٰ ولده وسلِّم.

(**وسُئل رسول الله ﷺ: ما الإيمان؟ فقال: إطعام الطعام، وبذل السلام**) رواه[٤]

---

(١) قرىٰ الضيف ص ١٨.

(٢) السابق ص ١٨.

(٣) حبرون هو الاسم القديم لمدينة الخليل الفلسطينية.

(٤) المغني للعراقي ١/ ٣٦٠.

البخاري[١] ومسلم[٢] من حديث عبد الله بن عمرو بلفظ: أيُّ الإسلام خيرٌ؟ قال: «تطعم الطعام وتقرأ السلام علىٰ مَن عرفتَ ومن لم تعرف».

(**وقال ﷺ في الكفَّارات والدرجات: إطعام الطعام، والصلاة بالليل والناس نيام**) رواه[٣] الترمذي[٤] وصحَّحه والحاكم من حديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد تقدَّم بعضه في الباب الرابع من الأذكار وهو حديث «اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكَرات».

(**وسُئل**) ﷺ (**عن الحج المبرور فقال: إطعام الطعام وطِيب الكلام**) تقدَّم في الحج.

(**وقال أنس**) بن مالك (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **كل بيت لا يدخله ضيف لا تدخله الملائكة**) أي ملائكة الرحمة.

(**والأخبار الواردة في فضل الضيافة والإطعام**) كثيرة (**لا تُحصَىٰ**) تقدَّم بعضُها في آخر الباب الثاني (**فلنذكر آدابها. أمَّا الدعوة**) بالفتح[٦]: اسم من دعوت الناس: إذا طلبتهم ليأكلوا عندك، يقال: نحن في دعوة فلان ومدعاته ودعائه، بمعنًىٰ، وبالكسر في النسب، قال أبو عبيدة: هذا كلام أكثر العرب إلا عدي الرباب فإنهم يعكسون ويجعلون الفتح في النسب والكسر في الطعام (**فينبغي للداعي أن يقصد بدعوته العُبَّاد**) أي الصالحين من عباد الله تعالىٰ (**الأتقياء دون الفُسَّاق. قال ﷺ**) لمن دعا له: (**أكل طعامَكم الأبرارُ. في دعائه لبعض من دعا له**) قال أنس: جاء النبي ﷺ إلىٰ سعد بن عُبادة، فجاء بخبز وزيت فأكل، ثم قال النبي ﷺ: «أفطر عندكم

---

(١) صحيح البخاري ١/ ٢١، ٢٦، ٤/ ١٣٧.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٩.

(٣) المغني للعراقي ١/ ٣٦٠.

(٤) سنن الترمذي ٥/ ٢٨٥.

(٦) المصباح المنير ١/ ١٢١.

الصائمون، وأكل طعامَكم الأبرارُ، وصلَّت عليكم الملائكة». رواه أبو داود[١] والنسائي[٢]، واللفظ لأبي داود، وقد تقدَّم قريبًا.

(وقال ﷺ: **لا تأكل إلا طعام تقيٍّ، ولا يأكل طعامك إلا تقي**) ذاك لأن التقي قد كفاك الاجتهادَ في المأكول للتقوىٰ فأغناك عن السؤال عنه، ولأن التقي إذا أطعمتَه استعان بالطُّعمة علىٰ البر والتقوىٰ، فتصير معاونًا له عليهما فتشركه في بِره. وتقدَّم تخريج الحديث في كتاب الزكاة. ولذا قال: (**ويقصد الفقراء**) بدعوته (**دون الأغنياء علىٰ الخصوص، قال ﷺ: شر الطعام طعام الوليمة يُدعَىٰ إليها الأغنياء دون الفقراء**) ومن ترك الدعوة فقد عصىٰ الله ورسوله. متفق عليه[٣] من حديث أبي هريرة. وعند مسلم: «يُمنعها من يأتيها ويُدعَىٰ إليها من يأباها». ورواه البخاري مرفوعًا بلفظ: ويُترَكُ الفقراء. وهو عند الطبراني[٤] والديلمي[٥] من حديث ابن عباس بلفظ: «يُدعَىٰ إليه الشبعان ويُحبَس عنه الجائع». والمراد بالوليمة: وليمة العرس؛ لأنها المعهودة عندهم، سمَّاه شرًّا علىٰ الغالب؛ لأنهم يخصُّون بها الأغنياء.

(**وينبغي أن لا يهمل أقاربه**) في النسب (**في ضيافته؛ فإنَّ إهمالهم إيحاش**) أي يورث الوحشةَ والتنافر في القلوب (**وقطعُ رحم**) ووبال قطعِ الرحم أكثر من الإيحاش (**وكذلك يراعي الترتيب في أصدقائه ومعارفه**) الأقرب فالأقرب (**فإنَّ في تخصيص البعض**) دون البعض (**إيحاشًا لقلوب الباقين**) وهكذا الحال في جيرانه؛ فإنه إذا دعا جماعة وترك الجيران أورث الوحشةَ في قلوبهم، فتنبغي المراعاة في كل ذلك مهما استطاع، فيجعل لكل واحد من هذه الأصناف حدًّا معلومًا، فيقدِّم

---

(١) سنن أبي داود ٤/ ٣١٧.

(٢) السنن الكبرىٰ ٦/ ٣١١، ٩/ ١١٨ - ١١٩. وليس فيه ذكر سعد بن عبادة، وإنما فيه: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر عند أهل بيت قال ... الخ.

(٣) صحيح البخاري ٣/ ٣٨١. صحيح مسلم ١/ ٦٥١.

(٤) المعجم الكبير ١٢/ ١٥٩.

(٥) الفردوس بمأثور الخطاب ٢/ ٣٧٢.

الأقرب في النسب، ثم الصديق فإنَّ له حقًّا لازمًا، وهل يقدَّم الجار علىٰ الصديق أو الصديق علىٰ الجار؟ فالذي يظهر أن الجار مقدَّم لوجوه عديدة (**وينبغي أن لا يقصد بدعوته المباهاةَ والتفاخر**) بين الأقران (**بل**) ينوي بدعوته (**استمالة قلوب الإخوان والتسنُّن بسنَّة رسول الله ﷺ في إطعام الطعام وإدخال السرور علىٰ قلوب المؤمنين**) فهذه ثلاث نيَّات لا بدَّ من إحضارها في القلب؛ ليكون الداعي مأجورًا في دعوته، مثابًا في حركته (**وينبغي أن لا يدعو مَن يعلم أنه تشقُّ عليه الإجابة وإذا حضر تأذَّىٰ بالحاضرين**) أو تأذَّىٰ به بعضُ مَن حضر في المجلس (**بسبب من الأسباب**) العوارض، وهذا يقع كثيرًا (**وينبغي أن لا يدعو إلا من يحب إجابته**) ولا يكرهها (**قال سفيان**) الثوري رحمه الله تعالىٰ: (**مَن دعا أحدًا إلىٰ طعام وهو يكره الإجابة فعليه خطيئة**) أي كُتبت عليه خطيئة (**فإن أجاب المدعوُّ**) فأكل (**فعليه خطيئتان**) أي كُتبت عليه خطيئتان، فالمعنىٰ في الخطيئة الأولىٰ أنه أظهرَ بلسانه خلاف ما في قلبه فتصنَّع بالكلام، وهذا من السمعة وداخل في محبَّة أن يُحمَد بما لم يفعل، والمعنىٰ في الخطيئتين أن إجابة أخيه [له علىٰ إضمار الكره لإجابته خطيئة واحدة] والخطيئة الثانية (**لأنه حمله علىٰ الأكل مع كراهته**) ولم يعلم حقيقته منه فلم ينصحه فيما أظهر له من نفسه فعرَّضه لِما يكره (**ولو علم**) أخوه (**ذلك**) أي أنه غير محبٍّ لإجابته (**لَما كان يأكله**) أي الطعام، ولأنه قد أدخله في السمعة، ولذلك كانت عليه خطيئة ثانية (**و**) إنما قلنا يخصُّ بالدعوة الصالحين والفقراء دون الفَسَقة لأن (**إطعام الفقراء**) والصالحين (**إعانة**) لهم (**علىٰ الطاعة**) وعلىٰ البر والتقوىٰ، فيشاركهم في الثلاثة (**وإطعام الفاسق يقوِّيه علىٰ الفسق**) الذي هو مركوز في جبلَّته، كما (**قال رجل خيَّاط لابن المبارك**) عبد الله رحمه الله تعالىٰ: (**أنا أخيط ثياب السلاطين**) ولفظ القوت: إني أخيط لبس وكلاء هؤلاء، يعني الأمراء (**فهل تخاف أن أكون من أعوان الظَّلَمة**)؟ أي داخلاً في وعيدهم (**قال: لا، إنما أعوان الظَّلَمة من يبيع منك**) أي لك (**الخيط والإبرة، أمَّا أنت فمن الظلمة أنفسهم**) ولفظ القوت: فقال: لستَ من أعوان الظلمة، بل أنت من الظلمة، إنما أعوان الظلمة من

يبيع منك الإبر والخيوط. ا.هـ. وهذا من باب المبالغة تنزيلاً للمعين لهم منزلة أنفسهم، وبالغ آخَرون فقالوا: إنما أعوان الظلمة الحدَّاد الذي صنع تلك الإبرة، والغَزَّال الذي غزل ذلك الخيط، وكل هذا تحذير من التقرُّب لهم ومجاورتهم، ودعوتهم تستلزم إكرامهم ومداراتهم والسكوت عمَّا هم عليه من المظالم وغير ذلك من المخازي، وكل ذلك من أسباب المقت، نعوذ بالله من ذلك، وقد عمل ذو النون المصري أغمض من ذلك، كما سيأتي في الفصل الذي في آخر الأبواب.

(**وأمَّا الإجابة فهي سنَّة مؤكَّدة**) علىٰ المشهور من مذهب الشافعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، سواء[1] كانت الدعوة عرسًا أو غيره كخِتان وعقيقة (**وقد قيل بوجوبها في بعض المواضع**) كوليمة عرس عند توفُّر الشروط المبيَّنة في الفروع، قالوا: لا تجب إجابة لغير وليمة عرس مطلقًا، ومنه وليمة التسرِّي، وقيل: تجب، واختاره السبكي. وبعض أصحاب الشافعي أوجبَ الإجابةَ إلىٰ الدعوة مطلقًا، عرسًا كان أو غيره بشرطه نظرًا لظاهر حديث ابن عمر: «مَن دُعي إلىٰ عُرس أو نحوه فليُجِبْ». رواه مسلم[2]. ولِما رواه أبو هريرة: ومن لا يجيب الدعوة فقد عصىٰ الله ورسوله. رواه مسلم أيضًا. ونقله ابن عبد البر[3] عن العنبري. وزعم ابن حزم[4] أنه قول جمهور الصحابة والتابعين، وهو الذي فهمه ابن عمر من الخبر، روىٰ عبد الرزاق في مصنَّفه[5] بإسناد صحيح عنه أنه دُعي إلىٰ طعام، فقال رجل: اعفني، فقال ابن عمر: إنه لا عافية لك من هذا فقُمْ. وجزم باختصاص الوجوب بوليمة النكاح المالكيةُ والحنفية والحنابلة وجمهور الشافعية، وبالغ السرخسي منهم فنقل فيه الإجماع (**قال ﷺ: لو دُعيتُ إلىٰ كُراع لأجبتُ، ولو أُهديَ إليَّ ذراع لقبلتُ**) رواه

---

(١) فيض القدير ٦/ ١٢٦.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٦٥٠.

(٣) التمهيد ١/ ١٧٨، ونصه: «وقال عبيد الله بن الحسن العنبري قاضي البصرة: إجابة كل دعوة اتخذها صاحبها للمدعو فيها طعاما واجبة».

(٤) المحلىٰ ٩/ ٤٥١.

(٥) مصنف عبد الرزاق ١٠/ ٤٤٨.

البخاري[١] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. والكُراع[٢] من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس، وهو مستدق الساعد، والجمع: أكرُع، وجمع الجمع: أكارع. وقال الأزهري[٣]: أكارع الدابَّة: قوائمها. وقال ابن فارس[٤]: الكُراع من الدابَّة ما دون الكعب.

(وللإجابة خمسة آداب:

الأول: أن لا يميِّز الغنيَّ بالإجابة عن الفقير، فذلك هو التكبُّر المنهيُّ عنه، ولذلك امتنع بعضهم عن أصل الإجابة) اعلم أن[٥] الدعوة المختصَّة بالأغنياء اختُلف في إجابتها، فظاهر حديث «شر الطعام طعام الوليمة ...» وفيه: «ومن لا يُجِب الدعوة فقد عصىٰ الله ورسوله» صريح في وجوبها، واقتضاه كلام شُرَّاح مسلم، وصرَّح به الطيبي[٦] فقال: والحاصل أن الإجابة واجبة، فيجيب الدعوة، ويأكل شر الطعام. ا.هـ. لكن الذي أطلقه الشافعية عدم الوجوب إذا خصَّ الأغنياء، وإليه يشير كلام المصنِّف كما ترىٰ، وقد ينزَّل الوجوب علىٰ ما إذا خصَّهم لا لغِناهم بل لجوار أو اجتماع حرفة أو غير ذلك. والله أعلم.

(وقال) بعض المتكبِّرين: أنا لا أجيب دعوةً. قيل له: ولِمَ؟ قال: **(انتظار المرقة ذلٌّ**[٧]. **وقال آخَر)** منهم: **(إذا وضعتُ يدي في قصعة غيري فقد ذلَّت له**

---

(١) صحيح البخاري ٢/ ٢٢٨، ٣/ ٣٨١.

(٢) المصباح المنير ٢/ ١١٣.

(٣) تهذيب اللغة ١/ ٣١٠، ونصه: «أكارع الأرض: أطرافها القاصية، شبهت بأكارع الشاة وهي قوائمها. والأكارع من الناس: السفلة، شبهوا بأكارع الدواب وهي قوائمها».

(٤) مقاييس اللغة ٥/ ١٧١.

(٥) فيض القدير ٤/ ١٥٨.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن ٧/ ٢٣١٧.

(٧) رواه ابن المقرئ في معجمه ص ٢٥٣ (ط - مكتبة الرشد) من طريق البخاري عن شيخه أبي نعيم الفضل بن دكين.

رقبتي) نقل القولين صاحب القوت.

(ومن المتكبِّرين من يجيب) دعوة **(الأغنياء)** لعِظَمهم في عينه **(دون الفقراء)** لكِبْره في نفسه، ومنهم من لا يجيب إلا نُظَراءه وأشكاله من مثل طبقته ومرتبته في الرياسة في الدنيا **(وهو خلاف السنَّة)** فقد ورد في الإجابة فعلاً وقولاً، أمَّا فعلاً فما رُوي أنه **(كان ﷺ يجيب دعوة العبد ودعوة المسكين)** هكذا هو في القوت.

قال العراقي[١]: رواه الترمذي[٢] وابن ماجه[٣] من حديث أنس دون ذكر المسكين، وضعَّفه الترمذي، وصحَّحه الحاكم[٤].

قلت: ورواه ابن سعد في الطبقات[٥]. وعند الحاكم: كان يردف خلفه، ويضع طعامه على الأرض، ويجيب دعوة المملوك، ويركب الحمار.

وأمَّا قولاً، فما تقدَّم آنفًا: «ومَن لم يُجِب الدعوةَ فقد عصىٰ الله ورسوله» بعد قوله: «شر الطعام طعام الوليمة».

(ومرَّ الحسن بن علي) كذا في النسخ، ومثله في العوارف. وفي بعض نسخ الكتاب: الحسين بن علي (ﷺ) ومثله في القوت: **(بقوم من المساكين الذين يسألون الناس علىٰ قارعة الطريق)** أي مَمر الناس حيث يقرعون بنعالهم **(وقد نشروا كِسَرًا)** من الخبز **(علىٰ الأرض في الرمل وهم يأكلون)** **(و)** كان **(هو علىٰ بغلته، فسلَّم عليهم)** لمَّا مرَّ عليهم فردُّوا عليه **(فقالوا له: هلمَّ إلىٰ الغداء يا ابن بنت رسول الله. فقال: نعم، إن الله لا يحب المستكبرين)** ثم ثنىٰ وركه **(فنزل)** عن دابَّته

---

(١) المغني ١/ ٣٦١.

(٢) سنن الترمذي ٢/ ٣٢٧.

(٣) سنن ابن ماجه ٣/ ٦١٠، ٥/ ٥٩٨.

(٤) المستدرك علىٰ الصحيحين ٢/ ٥٤٨، ٤/ ٢٢٢.

(٥) الطبقات الكبرىٰ ١/ ٣١٨.

(وقعد معهم على الأرض وأكل، ثم سلَّم عليهم وركب) وفي خبر آخر زيادة: (فقال: قد أجبتكم فأجيبوني. قالوا: نعم. فوعدهم) المجيء (وقتًا) من النهار (معلومًا، فحضروا) فرحَّب بهم ورفع مجلسهم (فقدَّم إليهم) ولفظ القوت: ثم قال: يا رباب، هاتي ما كنتِ تدَّخرين. فأخرجت الجارية (فاخر) ما عندها من (الطعام، وجلس يأكل معهم) رضي الله عنه وأرضاه عنا.

(وأمَّا قول القائل: إنَّ من وضعتُ يدي في قصعته فقد ذلَّت له رقبتي، فقد قال بعضهم: هذا خلاف السنَّة) وهو صاحب القوت، كما تقدَّم النقل عنه آنفًا (وليس كذلك) أي ليس هذا القول على عمومه مخالفًا للسنَّة (فإنه ذلٌّ إذا كان الداعي لا يفرح بالإجابة ولا يتقلَّد به منَّة وكان يرى ذلك يدًا له على المدعوِّ) ففي هذه الصور الثلاث يتحقَّق الذل ويسلَّم لقائله ما أراده (ورسول الله ﷺ كان يحضر) الدعوة (لعلمه أن الداعي له يتقلَّد منَّة، ويرى ذلك شرفًا) يتشرَّف به (وذخرًا لنفسه في الدنيا والآخرة) فهو يفرح به، ويرى أن الفضل له على كل حال (فهذا) إذًا (يختلف باختلاف الحال، فمَن ظن أنه يستثقل الإطعام وإنما يفعل ذلك مباهاةً) ومفاخرةً بين الأقران (أو تكلُّفًا) بمشقَّة (فليس من السنَّة إجابته) روى أبو داود[1] من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ نهى عن طعام المتباريين [أن يؤكل]. قال أبو داود: أكثرُ مَن رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس. وروى العقيلي في الضعفاء[2]: نهى النبي ﷺ عن طعام المتباهيين [وعن طعام المتباريين]. والمتباريان: المتعارضان بفعلهما للمباهاة والرياء؛ قاله أبو موسى المديني. قاله العراقي[3]. قلت: ورواه الحاكم[4] أيضًا بزيادة: أن يؤكل. وقال: صحيح، وأقرَّه الذهبي في التلخيص، لكن

---

(١) سنن أبي داود ٤/ ٢٨١.

(٢) الضعفاء ٢/ ٤٨٨.

(٣) المغني ١/ ٣٦١.

(٤) المستدرك على الصحيحين ٤/ ٢٣٤.

في الميزان[١]: صوابه مرسَل. وهو معنىٰ قول أبي داود السابق. ومعنىٰ[٢] التباري: أن يفعل كلٌّ منهما فوق فعلِ صاحبه ليكون طعامه أكثر وآنق، فيدخل فيه معنىٰ قول المصنِّف «أو تكلُّفًا» إذا قصد أحدُهما تعجيز الآخَر، ففيه مشقَّة، كما أنه رياء (**بل الأَولىٰ**) في هذه الصورة (**التعلُّل**) عن الإجابة (**ولذلك قال بعض الصوفية**) رحمه الله تعالىٰ: (**لا تُجِبْ إلا دعوة من يرىٰ**) لك (**أنك أكلتَ رزقك، وأنه سلَّم**) إيَّاه (**إليك وديعة كانت لك عنده، ويرىٰ لك الفضل عليه في قبول تلك الوديعة منه**) نقله صاحب القوت وقال: فهذه شهادة العارف من الداعين، كذلك شهادة المدعوين من الموحِّدين أن يشهدوا الداعي الأول والمجيب الآخِر والمعطي الباطن والرازق الظاهر، كما امتحن أصحابَه بذلك بعضُ الصوفيين، بلغني أن رجلاً دعا إمامًا من الصوفية في أصحابه إلىٰ طعام، فلمَّا أخذ القوم مجلسهم ينتظرون نقل الطعام إليهم خرج إليهم شيخهم فقال: إن هذا الرجل يزعم أنه دعاكم وأنكم تأكلون طعامه، فحرام علىٰ من يشهده في فعله أن يأكل. قال: فقاموا كلُّهم فخرجوا، ولم يستحلُّوا الأكل؛ إذ كانوا لا يرونه في الفعل إلا غلامًا حَدَثًا فإنه قعد؛ إذ لم تثبُت شهادته ولم ينفذ نظرُه. العبارة لنا، والمعنىٰ لقائله مثله أو نحوه.

(**وقال سري**) بن المغلِّس (**السَّقَطي رحمه الله تعالىٰ: آه علىٰ لقمة ليس عليَّ لله فيها تَبِعة**) أي لا شُبْهة فيها (**ولا لمخلوق فيها منَّة**)[٣] يقلِّدها علىٰ الآكل.

(**فإذا علم المدعو أنه لا منَّة فيها فلا ينبغي أن يردَّ**) الداعي إليه.

(**قال أبو تراب النخشبي رحمه الله تعالىٰ**) واسمه عسكر بن حصين، ترجمه القشيري في الرسالة[٤]، صحب حاتمًا الأصم، مات سنة ٢٤٥ بالبادية (**عُرِض عليَّ**

---

(١) ميزان الاعتدال ١/ ٣٣٤.

(٢) فيض القدير ٦/ ٣٣٥.

(٣) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ١٠/ ١١٦ والخطيب في تاريخ بغداد ١٠/ ٢٦٤ بلفظ: «إني أحب أن آكل أكلة ليس لله علي فيها تبعة، ولا لمخلوق فيها منة، فما أجد إلىٰ ذلك سبيلا».

(٤) الرسالة القشيرية ص ٧٣ - ٧٥.

طعام فامتنعت) عن تناوله **(فابتُليت بالجوع أربعة عشر يومًا، فعلمت أنه عقوبته)** وحكىٰ القشيري نظير هذا القول في رسالته في ترجمته بسنده أنه قال: تمنَّيت علىٰ نفسي مرةً خبزًا وبيضًا وأنا في سفر، فعدلت عن الطريق إلىٰ قرية، فوثب رجل وتعلَّق بي وقال: كان هذا مع اللصوص. فضربوني سبعين خشبة، فوقف علينا رجل فصرخ وقال: [ويحكم] هذا أبو تراب النخشبي. فحلُّوني واعتذروا لي، وأدخلني الرجل منزله، وقدَّم إليَّ خبزًا وبيضًا، فقلت: كلها بعد سبعين جَلدة.

(وقيل لمعروف) بن فيروز **(الكرخي رحمه الله تعالىٰ: كلُّ مَن دعاك)** إلىٰ طعامه **(تمرُّ إليه. فقال: أنا ضيف أنزل حيث أنزلوني)** فهذا مقام مَن شاهَدَ الداعي الأول.

(الثاني: أنه لا ينبغي أن يمتنع عن الإجابة لبعد المسافة، كما لا يمتنع) عنها **(لفقر الداعي وعدم جاهه، بل كل مسافة يمكن احتمالها في العادة فلا ينبغي أن يمتنع لأجل ذلك)** بل يأتيها **(يقال)**: إن **(في التوراة أو في بعض الكتب)** السماوية: **(سِرْ ميلاً عُدْ مريضًا، سِرْ ميلينِ شيِّعْ جنازة، سِرْ ثلاثة أميال أجِبْ دعوة، سِرْ أربعة أميال زُرْ أخًا في الله تعالىٰ. وإنما قدَّم إجابة الدعوة والزيارة)** وفضَّلهما علىٰ العيادة وشهود الجنازة **(لأن فيه قضاء حق الحي، فهو أَولىٰ من الميت)** كذا نقله صاحب القوت.

(وقال ﷺ: لو دُعيتُ إلىٰ كراع الغميم لأجبتُ) هكذا هو في القوت. قال العراقي[١]: ذِكرُ الغميم فيه لا يُعرَف، والمعروف: لو دُعيتُ إلىٰ كراع. كما تقدَّم قبله بثلاثة أحاديث، ويردُّ هذه الزيادةَ ما رواه الترمذي[٢] من حديث أنس: «لو أُهديَ إليَّ كُراع لقبلتُ» **(وهو)** أي كراع الغميم **(موضع علىٰ أميال من المدينة)**

---

(١) المغني ١/ ٣٦١.

(٢) سنن الترمذي ٣/ ١٦.

كذا في القوت، وسيأتي الكلام عليه قريبًا (**أفطر فيه رسول الله ﷺ في رمضان لمَّا بلغه**) كذا في القوت. قال العراقي[1]: رواه مسلم[2] من حديث جابر في عام الفتح (**وقصر عنده في سفره**) كذا في القوت. قال العراقي[3]: لم أقف له على أصل، وللطبراني في الصغير[4] من حديث ابن عمر: كان يقصر الصلاة بالعقيق. يريد: إذا بلغه. وهذا يردُّ الأولَ؛ لأن بين العقيق وبين المدينة ثلاثة أميال، وقيل: أكثر، وكراع الغميم بين مكة وعُسْفان. والله أعلم.

قلت: وعبارة القاموس[5]: وكُراع الغميم: موضع علىٰ ثلاثة أميال من عُسْفان. وزاد في العُباب للصاغاني: والغميم: وادٍ أُضيفَ إليه الكُراع. ووقع في التكملة للصاغاني المذكور: علىٰ ثمانية أميال. وذكر شيخنا المرحوم أبو عبد الله محمد بن الطيِّب الفاسي - سقىٰ الله جدثه صوب الغفران - في حاشيته علىٰ القاموس: صوابه: علىٰ ثلاثة أميال من مكة. انتهىٰ. والغميم: موضع قرب المدينة بين رابغ والجُحْفة؛ قاله نصر[6]. وقد تبع المصنفُ صاحبَ القوت في هذا السياق علىٰ عادته في هذا الكتاب، وبنىٰ علىٰ هذه الزيادة الأصلَ الثاني من آداب الإجابة وهو الإجابة إلىٰ الموضع البعيد، وهذه لو ثبت لفظ «الغميم»، وقد عرفتَ ما فيه، فليُتأمَّل.

(**الثالث: أن لا يمتنع**) عن الإجابة (**لكونه صائمًا، بل**) يجيب الدعوة و(**يحضر، فإن كان**) يعلم أنه (**يسرُّ أخاه إفطارُه**) وأكلُه (**فليفطر**) لأجله (**وليحتسب**

---

(١) المغني ١/ ٣٦٢.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٤٩٨.

(٣) المغني ١/ ٣٦٢.

(٤) المعجم الصغير ٢/ ٩٣.

(٥) تاج العروس ٢٢/ ١١٩.

وفي موضع آخر ٣٣/ ١٨٢: «كراع الغميم: واد بين الحرمين، علىٰ مرحلتين من مكة».

(٦) الأمكنة والمياه والجبال ٢/ ٣٠٣.

في إفطاره بنيَّة إدخال السرور علىٰ قلب أخيه) وإرادة إكرامه بذلك (**ما يحتسب في الصوم**) من الأجر (**وأفضل**) لأنها نيَّة صالحة، وقد كان بعضهم إذا كان يوم فطره أكل مع إخوانه، ويحتسب في أكله ما يحتسب في صومه (**وذلك في صوم التطوع**) إذ هو في ذلك أمير نفسه (**وإن لم يتحقَّق سرورُ قلبه به**) وإنما قال له: أنا أُسَرُّ بأكلك (**فليصدِّقه بالظاهر**) وليُحسِن الظنَّ به (**وليفطر، وإن تحقَّق أنه تكلَّف**) ومع ذلك لم يلفظ به لسانُه (**فليتعلَّل**) عن الأكل، ويُكرَه له حينئذٍ الخروج من عقد الصوم لغير نيَّة هي أبلغ منه أو مثله، فصومه حينئذٍ أفضل، وكان علىٰ هذه القدم شيخنا المرحوم العارف بالله تعالىٰ محمد بن شاهين الدمياطي نفع الله به، والشيخ الصالح أحمد بن محمد الراشدي رحمه الله تعالىٰ، وصاحبنا الشيخ الصالح عبد المنعم بن عبد الرحمن الأنصاري بارك الله فيه (**وقد قال ﷺ لمن امتنع بعذر الصوم: تكلَّف لك أخوك وتقول إني صائم**)؟! قال العراقي[1]: رواه البيهقي[2] من حديث أبي سعيد الخُدْري: صنعتُ لرسول الله ﷺ طعامًا، فأتاني هو وأصحابه، فلمَّا وُضع الطعام قال رجل من القوم: إني صائم. فقال رسول الله ﷺ: «دعاكم أخوكم وتكلَّف لكم ...» الحديث. وللدارقطني[3] نحوه من حديث جابر، ولا يصحَّان.

(**وقد قال ابن عباس ﵄: من أفضل الحسنات إكرام الجلساء بالإفطار**) كذا في القوت. ومن جملة إكرامهم: مواساتهم وتأنيسهم بالمواكلة (**فالإفطار عبادة**) فاضلة (**بهذه النية، وحسن خُلُق فثوابه فوق ثواب الصوم**) وهذا معنىٰ قوله آنفًا: أفضل (**ومهما لم يفطر فضيافته الطِّيب**) أيُّ نوع كان، وهو أيضًا مختلف باختلاف البلدان، ففي الحجاز واليمن الأعطار المستخرجة من الصندل والورد والليمون

---

(١) المغني ١/ ٣٦٢.

(٢) السنن الكبرىٰ ٤/ ٢٦٢.

(٣) سنن الدارقطني ٣/ ١٤١.

وغيرها ثم إتْباعها بماء الورد والكاذي[١]، وبمصر والشام والروم الاقتصار علىٰ ماء الورد فقط (**والمِجْمرة**) بكسر الميم: هيٰ ما يتجمَّر فيها من العود والعنبر (**والحديث الطيِّب**) الذي تتأنَّس به النفوس، وفي المجمرة خلاف لأبي حنيفة وأصحابه (**وقد قيل: الكحل والدهن أحد القراءين**) وفي بعض النسخ: أحد القريين. وفي القوت: دعا عبدُ الله بن الزبير الحسنَ بن علي ﵄، فحضر هو وأصحابه، فأكلوا، ولم يأكل هو، فقيل له: ألا تأكل؟ قال: إني صائم، ولكن [اجعلوا لي] تحفة الصائم. قالوا: وما هي؟ قال: الدهن والمجمرة. وكذلك يقال: الكحل والدهن أحد القريين، واللبن أحد اللحمين، والفكاهة والحديث للضيف إحدىٰ الضيافتين، فيُستحَبُّ لمن كان صائمًا فحضر ولم يأكل أن يطيَّب وأن يحيًا، فذاك زادُه.

(**الرابع: أن يمتنع من الإجابة إن كان الطعام طعام شبهة**) أي فيه شبهة حرام (**أو**) كان (**الموضع**) مغصوبًا (**أو البساط المفروش من غير حلال، أو كان يقام في الموضع منكرٌ**) شرعي من تناول مسكر بعد الطعام ولو لم يُرَ في ذلك الوقت و(**من فرش ديباج**) وهو الحرير (**أو إناء فضة**) ممَّا يُستعمَل كإبريق أو طست أو طبق أو غطاء كوز أو نحو ذلك (**أو تصوير حيوان**) ذي روح (**علىٰ سقف أو حائط**) بخلاف ما إذا كان تصوير شجر أو جبل أو بحر أو مدينة أو غير ذلك ممَّا لا روح فيه (**أو سماع شيء من المزامير**) جمع مِزمار: آلة الزمر (**والملاهي**) وهي أعَمُّ من المزامير (**أو التشاغل بنوع من اللهو**) المحرَّم (**والهُزء**) والسخرية (**واللعب**) الممنوع (**واستماع الغيبة والنميمة والزور والبهتان والكذب وشبه ذلك، فكل ذلك ممَّا يمنع الإجابةَ واستحبابَها**) من أصلها (**ويوجب تحريمَها**) تارةً (**أو كراهيتَها**) أخرىٰ، وفي البساط المفروش من حرير وكذا الوسائد أو ما فيه تصوير حيوان إذا كان يُداس عليه خلافٌ لأبي حنيفة وأصحابه سيأتي ذِكرُه قريبًا (**وكذلك**) الحال (**إذا كان الداعي ظالمًا**) مشهورًا في الظلم (**أو مبتدعًا**) مستمرًّا علىٰ بدعته (**أو**

---

(١) الكاذي: اسم يطلق علىٰ إحدىٰ الفصائل النباتية المعمرة.

فاسقًا) مشهورًا فسقه غير مستور (**أو شرِّيرًا**) أي صاحب شر (**أو متكلِّفًا**) في دعوته (**طالبًا للمباهاة**) والمباراة (**والفخر**) علىٰ أقرانه، فكل ذلك ممَّا يمنع الإجابةَ من أصلها. قال صاحب القوت: خمسة لا تُجاب دعوتهم، وإن دُعي ولم يعلم ثم علم فلا حرج عليه أن يخرج من بيته: المبتدع، وأعوان الظَّلَمة، وآكل الربا، والفاسق المعلن بفسقه، ومن كان الأغلب علىٰ ماله الحرام ولم يكن يدع من الآثام في معاملة الأنام.

(**الخامس: أن لا يقصد بالإجابة قضاء شهوة البطن فيكون عاملاً في**) باب من (**أبواب الدنيا**) وساعيًا في حظ نفسه وملء جوفه (**بل يحسِّن نيتَه؛ ليصير بالإجابة عاملاً للآخرة**) إذ الأعمال بالنيَّات، والإجابة من الأعمال، فمَن نواها دنيا كانت له دنيا لعاجل حظِّه، ومن أراد بها الآخرة فهي له آخرة بحُسن نيته، وإن لم تحضر نيته أو اعتلَّ بفسادها توقَّف حتىٰ يهيِّئ الله تعالىٰ نيةً صالحة تكون الإجابة عليها أو ترك الإجابة إذا كانت بغير نية؛ لأنها من أفاضل الأعمال، فيحتاج إلىٰ أحسن النيات؛ لوجود العلم فيها، فتكثُر بها الحسنات، ويفقد الهوىٰ منها فيسلم فيها من السيِّئات، وإلا كانت إجابته هوًىٰ (**وذلك بأن تكون نيته الاقتداء بسنَّة رسول الله ﷺ في قوله: لو دُعيتُ إلىٰ كُراع لأجبتُ**) فهذا ظاهر في الإجابة علىٰ القليل، وقد تقدَّم الكلام عليه قريبًا، وهي الأولىٰ (و) الثانية: (**ينوي الحذرَ من معصية الله**) ومعصية رسوله (**لقوله ﷺ: من لم يُجِب الداعي فقد عصىٰ الله ورسوله**) لفظ مسلم من حديث أبي هريرة في أثناء حديث: «ومن لم يُجِب الدعوةَ فقد عصىٰ الله ورسوله». ورواه البخاري موقوفًا. وقد تقدَّم ذِكرُه قريبًا عند ذكر الوليمة (و) الثالثة: (**ينوي إكرام أخيه المؤمن اتِّباعًا لقوله ﷺ: مَن أكرم أخاه المؤمن فكأنما أكرم اللهَ**) وفي نسخة: فإنما يكرم اللهَ تعالىٰ. قال العراقي[1]: رواه الأصبهاني في الترغيب والترهيب[2] من

---

(١) المغني ١/ ٣٦٢.

(٢) الترغيب والترهيب ١/ ١٦٠.

حديث جابر، والعقيلي في الضعفاء[١] من حديث أبي بكر، وإسنادهما ضعيف.

قلت: ورواه الطبراني في الأوسط[٢] من حديث جابر بلفظ: «مَن أكرم امرأً مسلمًا فإنما يكرم الله تعالىٰ». وروىٰ ابن النجار في تاريخه من حديث ابن عمر بلفظ: «مَن أكرم أخاه فإنما يكرم اللهَ تعالىٰ»[٣]. ولا سيَّما إذا كان الداعي مع كونه أخاه في الإيمان يكون ذا سن في الإسلام، فعن[٤] أنس مرفوعًا: «مَن أكرم ذا سن في الإسلام كأنه قد أكرم نوحًا في قومه، ومَن أكرم نوحًا في قومه فقد أكرم اللهَ تعالىٰ». رواه أبو نعيم والديلمي[٥] والخطيب[٦] وابن عساكر[٧]. وفيه يعقوب بن تحية الواسطي، لا شيء، وبكر بن أحمد بن محمي الواسطي، مجهول، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات[٨]، وتُعُقِّب[٩] (و) الرابعة: **(ينوي إدخال السرور علىٰ قلبه)** بإجابته **(امتثالاً لقوله ﷺ: مَن سَرَّ مؤمنًا فقد سرَّ اللهَ)** تقدَّم في الباب الذي قبله.

وعن أبي هريرة رفعه: «أفضل الأعمال أن تُدخِل علىٰ أخيك المؤمن سرورًا، أو تقضي عنه دَينًا، أو تطعمه خبزًا». رواه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج[١٠] والبيهقي في الشعب[١١]، ورواه ابن عدي[١٢] من حديث ابن عمر.

---

(١) الضعفاء الكبير ٤/ ١٢٠٢.

(٢) المعجم الأوسط ٨/ ٢٨٣.

(٣) كنز العمال ٩/ ١٥٤.

(٤) السابق ٩/ ١٥٧.

(٥) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ٥٧٥.

(٦) تاريخ بغداد ٧/ ٥٨٣، ١٦/ ٤٢٢.

(٧) تاريخ دمشق ٥/ ٢٠٥، ٦٢/ ٢٧١.

(٨) الموضوعات ١/ ١٨٣.

(٩) انظر: اللآلئ المصنوعة ١/ ١٤٨ - ١٤٩.

(١٠) قضاء الحوائج ص ٨٣ - ٨٤.

(١١) شعب الإيمان ١٠/ ١٣٠.

(١٢) الكامل في الضعفاء ٣/ ١٢٦٩.

وروىٰ الطبراني في مكارم الأخلاق[1] من حديث أبي هريرة: «أفضل الأعمال بعد الإيمان بالله التودُّدُ إلىٰ الناس».

وعن ابن عباس مرفوعًا: «مَن أدخلَ علىٰ مؤمن سرورًا فقد سرَّني، ومَن سرَّني فقد اتخذ عند الله عهدًا، ومن اتَّخذ عند الله عهدًا فلن تمسَّه النار أبدًا». رواه الدارقطني في الأفراد وأبو الشيخ في الثواب[2]. قال الدارقطني: تفرَّد به زيد ابن سعيد الواسطي[3]. قال الذهبي في معجمه[4]: هذا خبر منكَر، ورُواته ثقات أعلام، فالآفة زيد هذا، ولم أرَ أحدًا ذكره بجرح ولا تعديل.

وعنه أيضًا: «مَن أدخل علىٰ أخيه المسلم فرحًا أو سرورًا في دار الدنيا خلق الله عَزَّوَجَلَّ له من ذلك خلقًا يدفع به عنه الآفات في دار الدنيا، فإذا كان يوم القيامة كان قريبًا منه، فإذا مرَّ به هولٌ يفزعه قال له: لا تَخَفْ، فيقول له: ومن أنت؟ فيقول: أنا الفرح أو السرور الذي أدخلتَه علىٰ أخيك في دار الدنيا». رواه الخطيب[5] وابن النجار.

(و) الخامسة: **(ينوي مع ذلك زيارته)** فيصير ذلك نافلة له تمامًا علىٰ الذي أحسن و**(ليكون من المتحابِّين في الله)** وقد جاء في فضل الزيارة في الله تعالىٰ، وأن بها يستحق ولايةَ الله تعالىٰ، وأنها علامة ولاية المتحابِّين في الله **(إذ شرط رسولُ الله ﷺ فيه)** شيئين: **(التزاوُر)** في الله **(والتباذُل لله)** يشير بذلك إلىٰ حديث

---

(١) مكارم الأخلاق ص ٣٦٤ (ط - دار الكتب العلمية).

(٢) ورواه أيضا: الرافعي في التدوين ٢/ ١٧، والمخلص في المخلصيات ٤/ ٢٣، وابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٥١٤.

(٣) في أطراف الغرائب والأفراد ١/ ٥٠٣: «غريب من حديث الأعمش عن مجاهد، تفرد به أبو إسحاق الفزاري عنه، وعنه زيد بن سعيد الواسطي، ولم نكتبه إلا عن أبي حامد محمد بن هارون الحضرمي».

(٤) معجم الشيوخ الكبير ٢/ ١٥٦ (ط - مكتبة الصديق بالطائف).

(٥) تاريخ بغداد ١٥/ ٣٦٨.

أبي هريرة: «وجبت محبَّتي للمتزاورين فيَّ المتباذلين فيَّ». رواه مسلم[١]. وعند أحمد[٢] والطبراني[٣] والحاكم[٤] والبيهقي[٥] من حديث معاذ: «قال الله تعالىٰ: وجبت محبَّتي للمتحابِّين فيَّ، والمتجالسين فيَّ، والمتباذلين فيَّ، والمتزاورين فيَّ». وعندهم[٦] أيضًا ما عدا البيهقي من حديث عُبادة بن الصامت: «قال الله تعالىٰ: حقَّت محبَّتي للمتحابِّين فيَّ، وحقَّت محبَّتي للمتواصلين فيَّ، وحقَّت محبَّتي للمتباذلين فيَّ ...» الحديث **(وقد حصل البذل من أحد الجانبين)** وبقيت الزيارة **(فتحصل الزيارة من جانبه أيضًا)** علىٰ الخبر السائر: أن الإجابة من التواضع، كما تقدَّم من أن المتكبرِّين لا يجيبون الداعي **(و)** السادسة: **(ينوي صيانةَ نفسه عن أن يُساء به الظن في امتناعه)** عن الإجابة **(ويُطلَق اللسان فيه)** بالرجم بالغيب **(بأن يُحمَل علىٰ تكبُّر أو سوء خُلُق أو استحقار أخ مسلم أو ما يجري مَجراه)** فبإجابته يسقط عنه مؤونةَ سوء الظن به، ويزيل الشك فيه باليقين.

(فهذه ست نيات تلحق إجابته بالقربات آحادها فكيف بمجموعها) لمَن وُفِّق لعلمها والعمل بها **(وكان بعض السلف يقول: أنا أحب أن يكون لي في كل عمل نيَّة حتىٰ في الطعام والشراب)** ولفظ القوت: وكان بعض السلف يقول: إني لأحِبُّ أن تكون لي نية في كل شيء حتي في الأكل والنوم. وقد كان السلف الصالح يكون لأحدهم في الأكل نية صالحة كما يكون له في الجوع نية صالحة، والذي يأكل

---

(١) لم أقف عليه في صحيح مسلم بهذا اللفظ، وإنما فيه ٢/ ١١٩٤: «إن الله يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي، اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي».

(٢) مسند أحمد ٣٦/ ٣٢٧، ٣٥٩، ٤٤٦.

(٣) المعجم الكبير ٢٠/ ٨٠ - ٨٢، ٩٢.

(٤) المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٢٨٣.

(٥) شعب الإيمان ١١/ ٣١١.

(٦) مسند أحمد ٣٧/ ٤٤٥ - ٤٤٧. مسند الشاميين للطبراني ٣/ ٢٦٥. المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٢٨٤.

بغير نية الآخرة للعادة والشهوة والمتعة قد يجوع لغير نية الآخرة للعادة والشهوة [والمتعة والرغبة] أيضًا والتزيُّن للخَلْق، وهذا من دقيق آفات النفوس، فحُسنُ مَن أكل بنية الآخرة ولأجل الله تعالىٰ كحُسن مَن جاع لأجل الله تعالىٰ وبنية الآخرة وإلا كان من أبواب الدنيا (**وفي مثل هذا قال ﷺ: إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوىٰ، فمن كانت هجرته إلىٰ الله ورسوله فهجرته إلىٰ الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلىٰ دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلىٰ ما هاجر إليه**) أخبرناه القطب نجم الدين أبو المكارم محمد بن سالم بن أحمد الشافعي الأزهري والشيخ الفقيه أبو المعالي الحسن بن علي بن أحمد المنطاوي رحمهما الله تعالىٰ بقراءته علىٰ كل واحد منهما وهما يسمعان في مجلسين مفترقين، قال الأول: أخبرنا عبد العزيز بن إبراهيم الزيادي قراءةً عليه وهو يسمع، وقال الثاني: أخبرنا عبد الجواد بن القاسم الميداني قراءة عليه، قالا: أخبرنا الحافظ شمس الدين محمد بن العلاء البابلي، أخبرنا علي بن يحيىٰ الزيادي، أخبرنا المسنِد يوسف بن عبد الله الأرميوني، أخبرنا الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، أخبرنا الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني، أخبرنا الحافظ زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي قال[1]: أخبرنا المسنِد أبو الفتح محمد بن محمد بن إبراهيم الميدومي، أخبرنا عبد اللطيف بن عبد المنعم، أخبرنا عبد الوهاب بن علي وعبد الرحمن بن أحمد الحموي والمبارك بن المعطوش، قالوا: أخبرنا هبة الله بن محمد، أخبرنا محمد بن محمد بن إبراهيم البزَّار، أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي قال: حدثنا عبد الله بن روح المدائني ومحمد بن ريح البزَّاز قالا: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا يحيىٰ بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، أنه سمع علقمة بن وقَّاص الليثي يقول: سمعت عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ علىٰ المنبر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) طرح التثريب ٢/ ٢ - ٥.

«إنما الأعمال بالنيَّات، وإنما لكل امرئ ما نوىٰ ...» الحديث. هذا حديث فرد صحيح أخرجه الأئمَّة الستة[1]، فأخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نُمَير، وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة، كلاهما عن يزيد بن هارون، فوقع بدلاً لهما عاليًا [بدرجتين] واتفق عليه الشيخان من رواية مالك وحماد بن زيد وابن عُيَينة وعبد الوهاب الثقفي، وأخرجه البخاري وأبو داود من رواية الثوري، ومسلم من طريق الليث وابن المبارك وأبي خالد الأحمر وحفص بن غياث، والترمذي من رواية عبد الوهاب الثقفي، والنسائي من طريق مالك وحماد بن زيد وابن المبارك وأبي خالد الأحمر، وابن ماجه أيضًا من رواية الليث، عشرتهم عن يحيىٰ بن سعيد الأنصاري. أورده البخاري في سبعة مواضع من كتابه الصحيح: في بدء الوحي، والإيمان، والنكاح، والهجرة، وترك الحِيَل، والعتق، والنذور. ومسلم في الجهاد، وأبو داود في الطلاق، والترمذي في الجهاد، والنسائي في الإيمان، وابن ماجه في الزهد. وهذا الحديث من أفراد الصحيح، لم يصحَّ عن النبي ﷺ إلا من حديث عمر، ولا عن عمر إلا من رواية علقمة، ولا عن علقمة إلا من رواية محمد بن إبراهيم التيمي، ولا عن التيمي إلا من رواية يحيىٰ بن سعيد الأنصاري. قال أبو بكر البزار في مسنده[2]: لا نعلم يُروَىٰ هذا الكلام إلا عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ بهذا الإسناد. وقال الخطابي[3]: لا أعلم خلافًا بين أهل الحديث في أنه لم يصحَّ مسندًا عن النبي ﷺ إلا من رواية عمر. وقال الترمذي بعد تخريجه: هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث يحيىٰ بن سعيد. ا.هـ. وقد رُوي هذا الحديث أيضًا من غير طريق عمر ابن الخطاب، فرواه أبو سعيد الخدري وأبو هريرة وأنس بن

---

(١) صحيح البخاري ١/ ١٣، ٣٥، ٢/ ٢١٦، ٣/ ٦٧، ٣٥٦، ٤/ ٢٢٧، ٢٨٨. صحيح مسلم ٢/ ٩٢٠. سنن أبي داود ٣/ ٧٦. سنن الترمذي ٣/ ٢٨٢. سنن النسائي ص ٢٠، ٥٣٢، ٥٨٦. سنن ابن ماجه ٥/ ٦٢٦.

(٢) مسند البزار ١/ ٣٨٢.

(٣) أعلام الحديث ١/ ١١٠.

مالك وعلي بن أبي طالب ﷺ. فحديث أبي سعيد رواه الدارقطني في غرائب مالك[١] من رواية عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عنه، قال: وتفرَّد به ابن أبي رَوَّاد. وحديث أبي هريرة رواه الرشيد العطَّار في بعض تخاريجه، وهو وهمٌ أيضًا. وحديث أنس رواه ابن عساكر[٢] من رواية يحيىٰ بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن أنس بن مالك وقال: هذا حديث غريب جدًّا، والمحفوظ حديث عمر. وحديث علي رواه محمد بن ياسر الجياني [في نسخة من طريق أهل البيت] بإسناد ضعيف. وأمَّا مَن تابَعَ علقمةَ عليه، فذكر أبو أحمد الحاكم أن موسىٰ بن عُقْبة رواه عن نافع وعلقمة. وأمَّا مَن تابَعَ يحيىٰ ابن سعيد عليه، فقد رواه الحاكم في «تاريخ نيسابور» من رواية عبد ربِّه بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي وقال: هو غلط. وذكر الدارقطني[٣] أنه رواه حجاج ابن أرطأة عن محمد بن إبراهيم، وأنه رواه سهل بن صُقَير عن الدراوَرْدي وابن عُيَينة وأنس بن عياض عن محمد بن عمرو بن علقمة عن محمد بن إبراهيم، ووهم سهلٌ علىٰ هؤلاء الثلاثة، وإنما رووه عن يحيىٰ بن سعيد. وقال الحافظ أبو موسىٰ المديني: إنه رواه عن يحيىٰ بن سعيد سبعمائة رجل. وهذا الحديث قاعدة من قواعد الإسلام، حتىٰ قيل فيه: إنه ثلث العلم، وقيل: ربعه، وقيل: خمسه. والكلام علىٰ فوائده وما يُستنبَط منه من الأحكام طويل الذيل قد أُفرِدَ بتأليف لا نطيل به هنا، فمن أراد الوقوف علىٰ ذلك فلينظر «منتهىٰ الآمال» للحافظ السيوطي؛ فإنه قد جمع وأوعىٰ.

(والنية إنما تؤثِّر في المباحات والطاعات، أمَّا المنهيَّات فلا؛ فإنه لو نوىٰ أن يُسِرَّ إخوانه بمساعدتهم علىٰ شرب الخمر) مثلاً **(أو حرام آخَر لم تنفع النيةُ، ولم**

---

(١) وكذلك القضاعي في مسند الشهاب ٢/ ١٩٦، والخليلي في الإرشاد ص ٢٣٣، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٢/ ٢٣٥.

(٢) تاريخ دمشق ٧/ ٢١٩.

(٣) العلل ٢/ ١٩٢ - ١٩٣.

يجُزْ أن يقال: الأعمال بالنيات، بل لو قصد بالغزو الذي هو طاعةٌ شرعيةٌ **(المباهاةَ)** بين أقرانه **(وطلب المال)** وغيره **(انصرف عن جهة الطاعة، وكذلك المباح المردَّد بين وجوه الخيرات وغيرها يلتحق بوجوه الخيرات بالنيَّات، فتؤثِّر النية في هذين القسمين)**: المباحات والطاعات **(لا في القسم الثالث)** أي المنهيَّات. قال الولي العراقي في شرح التقريب[1]: كما اشترطوا النية في العبادة اشترطوا في تعاطي ما هو مباح في نفس الأمر أن لا يكون معه نية تقتضي تحريمه، كمَن جامَعَ امرأته أو أَمَته ظانًّا أنها أجنبية، أو شرب شرابًا مباحًا وهو ظانٌّ أنه خمر، أو أقدم علىٰ استعمال مِلكه ظانًّا أنه لأجنبي، ونحو ذلك، فإنه يحرُم عليه تعاطي ذلك اعتبارًا بنيته، وإن كان مباحًا له في نفس الأمر، غير أن ذلك لا يوجب حدًّا ولا ضمانًا؛ لعدم التعدِّي في نفس الأمر، بل زاد بعضهم علىٰ هذا بأنه لو تعاطَىٰ شرب الماء وهو يعلم أنه ماء ولكن علىٰ صورة استعمال الحرام كشربه في آنية الخمر في صورة مجلس الشراب صار حرامًا؛ لتشبُّهه بالشربة، وإن كانت النية لا يُتصوَّر وقوعها علىٰ الحرام مع العلم بحِلِّه، ونحوه لو جامَعَ أهلَه وهو في ذهنه مجامعة من تحرُم عليه وصوَّر في ذهنه أنه يجامع تلك الصورة المحرَّمة فإنه يحرُم عليه ذلك، وكل ذلك لتشبُّهه بصورة الحرام. والله أعلم.

(وأمَّا الحضور، فآدابه: أن يدخل الدار) التىٰ دُعي إليها **(ولا يتصدَّر)** أي لا يقصد صدرَ المجلس **(فيأخذ أحسن الأماكن)** وأعلاها **(بل يتواضع)** في جلوسه ويجلس حيث انتهىٰ به المجلس **(ولا يطوِّل الانتظارَ عليهم)** بحيث يبطئ في المجيء فينتظرونه **(ولا يعجل)** في المجيء **(بحيث يفاجئهم قبل)** الوقت وقبل **(تمام الاستعداد)** للطعام ولوازمه، إلا إن علم من حال الداعي أنه يفرح بمجيئه قبل تمام الاستعداد ليستأنس به فلا بأس، أو كان بالمدعو عذرٌ لو تأخَّر كان سببًا لعدم حضوره، وكان علىٰ هذا القدم شيخنا العارف بالله محمد بن علي الجزائي

(١) طرح التثريب ٢/ ١٨ - ١٩.

الشاذلي رحمه الله تعالىٰ، كان إذا دعاه أحد إخوانه بكَّر إليه من أول النهار، ويعتذر له في تبكيره بما يزيل به الوحشةَ عن الداعي وأتباعه (و) إذا حضر (**لا يضيِّق المكانَ علىٰ الحاضرين**) في المجلس الذين سبقوه في الحضور (**بالزحمة**) بأن يزاحمهم علىٰ مكانهم طلبًا للعلوِّ والرياسة (**بل إن أشار إليه صاحب المكان بموضع**) خصَّه به (**لم يخالفه البتة؛ فإنه**) أي صاحب المكان (**قد يكون رتَّب في نفسه موضعَ كل واحد**) ما يليق به (**فمخالفته تشوِّش عليه**) وتغيِّر مزاجَه (**وإن أشار إليه بعض الضيفان بالارتفاع**) في المجلس بأن وسَّعوا له (**إكرامًا**) له (**فليتواضع**) ولا يغترَّ بما رفعوا من شأنه، فالفضيلة[1] إنما هي بالاتِّصاف بالكمالات العِلْمية والعَمَلية لا برفعة المواضع، فلو جلس صاحب الفضيلة عند النعال صار موضعُه صدرًا [وعكسه] فليحذرْ من هذا التنافس فإنه سمٌّ قاتل (**قال ﷺ: إن من التواضع لله الرضا بالدون في المجلس**) قال العراقي[2]: رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» وأبو نعيم في «رياضة المتعلِّمين» من حديث طلحة بن عبيد الله بسند جيد.

قلت: ورواه أيضًا الطبراني في الأوسط[3] والبيهقي في الشعب[4] بلفظ: بالدون من شرف المجالس. وفيه أيوب بن سليمان بن عبد الله، قال الهيثمي[5]: لم أعرفه ولا والده، وبقية رجاله ثقات. وقال المناوي: فيه أيضًا سليمان بن أيوب الطلحي، قال في اللسان[6]: صاحب مناكير، وقد وُثِّق. وقال ابن عدي[7]: عامَّة أحاديثه لا يتابَع عليها. ثم أورد له أخبارًا، هذا منها.

---

(١) فيض القدير ٢/ ٥٢٥.

(٢) المغني ١/ ٣٦٣.

(٣) لم يروه في الأوسط، وإنما رواه في الكبير ١/ ١١٤.

(٤) شعب الإيمان ١٠/ ٥٠٦.

(٥) مجمع الزوائد ٨/ ١١٥.

(٦) لسان الميزان لابن حجر ٤/ ١٣١.

(٧) الكامل في الضعفاء ٣/ ١١٣٢ - ١١٣٣.

(**ولا ينبغي أن يجلس في مقابلة باب الحجرة الذي للنساء**) أي الذي يخرجن منه ويدخلن فيه لقضاء الحاجات (**وسترهم**) كذا في النسخ (**ولا يُكثِر النظرَ إلىٰ الموضع الذي يخرج منه الطعام**) وهو باب المطبخ (**فإنه دليل الشَّرَه**) والحرص (**ويخصُّ بالتحية**) أي السلام (**والسؤال**) عن الحال (**من يقرب منه**) في المجلس (**إذا جلس**) ليُدخِل بذلك علىٰ المخاطب سرورًا؛ فإنه ربما كان حصل له نوع انقباض عند دخوله عليه وعليهم، ولا يلوي صدره وعضده عمَّن هو بجنبه بالتفاته إلىٰ واحد؛ فإنه ربما يورث الإيحاشَ للمعطوف عنه، وإنما يتكلم بلسانه ويلتفت بوجهه فقط إكرامًا للحاضرين، ولا يسألهم عمَّا لا يليق ذِكرُه في المجلس، وإنما تكون المحاورة في حكايات الصالحين وأهل الخير؛ ليقتدوا بهم، ولأجل أن تنزل البركات عند ذكرهم، ولا يستقصي في السؤال فربما يخجل صاحبه بذلك (**وإذا دخل ضيف**) واتفق أنه دعاه رب المنزل (**للمبيت**) بأن كان بيته بعيدًا أو محبةً (**فليعرِّفه صاحبُ المنزل عند الدخول القِبلةَ وبيت الماء**) أي محل قضاء الحاجة، وهي كناية حسنة، أي بيت إراقة الماء (**وموضع الوضوء**) هذا إذا كان مستغربًا لم يدخل الموضعَ قط، وإلا فلا يحتاج إلىٰ تعريفه؛ لاشتهار كلٍّ من الثلاثة في المواضع المورودة غالبًا، وإنما قدَّم القِبلة في الذِّكر لشرفها، ولأن أكثر أحوال المدعوِّين أن يكونوا متوضِّئين، فإذا أراهم القبلةَ فإنه ربما يكون سببًا لصلاتهم فتحصل البركةُ لصاحب الدار (**كذلك فعل مالك بالشافعي** ﷺ) لمَّا نزل عنده بالمدينة (**وغسل مالك يده قبل**) حضور (**الطعام**) و(**قبل القوم وقال: الغسل قبل الطعام لرب البيت**) أي صاحب المنزل (**أولاً**) قبل الجماعة؛ ليتعلَّموا منه ما ينفع في دينهم و(**لأنه يدعو الناس إلىٰ كرمه، فحكمه أن يتقدَّم بالغسل**) قبل الناس (**وفي آخر الطعام يتأخَّر بالغسل**) بعد الجماعة، وهو أقرب إلىٰ التواضع و(**لينتظر أن يدخل من يأكل**) من طعامه (**فيأكل معه**) لحوز الثواب، ومن هنا تؤخِّر الأجوادُ أطعمتَهم إلىٰ قرب العِشاء لأجل هذا الانتظار، ورأيت علىٰ هذا القدم عامَّة من عرفتُه ببلاد مصر من الأعراب، بل ومشايخ الزوايا علىٰ هذا القدم، وكنت أسمع مشايخي يقولون: إنما

يتأخر رب المنزل بعد الجماعة في الغسل لئلاً ينتظر مَن بالمجلس من ذوي الأنساب والهيئات الطستَ والإبريق فتسيء أخلاقهم، بخلاف الأول **(وإذا دخل)** الدار **(فرأىٰ)** فيها **(منكرًا)** من المناكير الشرعية **(غيَّره)** بيده **(إن قدر)** وكان ممَّن يتأهَّل لإزالته من غير إصابة مكروه له في دينه أو عِرضه أو ماله **(وإلا أنكر بلسانه)** أي بالتكلُّم جهرًا في كونه منكرًا شرعيًّا **(وانصرف)** وسقط عنه حقُّ الإجابة **(والمنكَر)** أنواع، منها: **(فرش الديباج)** وهو[1] ما سُداه ولُحمته إبريسم، معرَّب ديبا[2]، ثم كثُر استعمالُه حتىٰ اشتقَّت العرب منه فقالوا: دَبَجَ الغيثُ الأرضَ دَبْجًا، من باب ضرب: إذا سقاها فأنبتت أزهارًا مختلفة؛ لأنه عندهم اسم للمنقش، ونقل الأزهري[3] أن كسر الدال أصوب من الفتح. واختُلف في الياء، فقيل: زائدة ووزنه: فِيعال، ولهذا يُجمَع بالياء فيقال: دبابيج، وقيل: هي أصل. وقد تقدَّم نقلُ هذه العبارة في كتاب تلاوة القرآن. وفي الصحيحين[4] من حديث عُقْبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أُهديَ إلىٰ رسول الله ﷺ فَرُّوج حرير، فلبسه ثم صلىٰ فيه، ثم [انصرف فـ] نزعه نزعًا عنيفًا شديدًا كالكاره له ثم قال: «لا ينبغي هذا للمتَّقين». فالإشارة[5] بقوله «هذا» هل هي إلىٰ اللبس الذي وقع منه أو إلىٰ الحرير؟ فيقدَّر ما هو أعَمُّ من اللبس وهو الاستعمال؛ لأن الذوات لا توصَف بتحريم ولا تحليل، ويترتَّب عليه أن الحديث هل يدل علىٰ تحريم الافتراش أمْ لا؟ إن قلنا بالثاني دلَّ علىٰ ذلك، وإن قلنا بالأول فقد يقال: إن الافتراش ليس لبسًا، وقد يقال: هو لبس للمقاعد ونحوها، ولبس كل شيء بحسبه، وقد قال أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فقمتُ إلىٰ حصير لنا قد اسودَّ من طول ما لُبِسَ. وإنما يُلبَس الحصير بالافتراش، والجمهور علىٰ تحريم الافتراش،

---

(١) المصباح المنير ١/ ١١٧.

(٢) في شفاء الغليل للخفاجي ص ٩٤: «معرب: ديوباف، أي نساجة الجن».

(٣) تهذيب اللغة ١/ ٦٧٥ نقلا عن الليث وأبي عبيد.

(٤) صحيح البخاري ١/ ١٤١، ٤/ ٥٦. صحيح مسلم ٢/ ٩٠٠.

(٥) طرح التثريب ٣/ ٢٢١.

وخالف في ذلك أبو حنيفة فجوَّزه، وبه قال عبد الملك بن حبيب من المالكية، وقد قطع النزاعَ في ذلك حديثُ حذيفة: نهانا النبي ﷺ عن لبس الحرير والديباج، وأن نجلس عليه. رواه البخاري في صحيحه[١]. قال الولي العراقي: ومن العجيب أن الرافعي[٢] من أصحابنا صحَّح أنه يحرُم علىٰ النساء افتراش الحرير وإن كان يجوز لهنَّ لبسُه قطعًا، لكن الصحيح جوازه لهنَّ أيضًا، وبه قطع العراقيون والمتولِّي، وصحَّحه النوويُّ[٣] (و) من المنكَر: (**استعمال أوانىٰ الذهب والفضة**) عامَّةً، فدخل فيها أغطية الكيزان والدوارق وظروف الطاسات التي تُشرَب بها القهوة ونحوها؛ فإنَّ كُلاًّ من ذلك يُعَدُّ استعمالاً، واستعمال كل شيء بحسبه، وعليه إجماع الأئمَّة، وهو المعروف من نصوص أصحابنا الفقهاء الحنفية من المتقدِّمين، ولا يُلتفَت إلىٰ ما أفتىٰ به بعض المتأخرين في جواز شيء من ذلك، وقد ورد في استعمال هذه الأواني وعيدٌ شديد، ففي حديث أم سلمة: «مَن شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنما يجرجِر في بطنه نارًا من جهنم». رواه مسلم[٤]. وفي حديث ابن عمر: «مَن شرب في إناء ذهب أو فضة أو إناء فيه شيء من ذلك فإنما يجرجر في بطنه نارَ جهنم». رواه البيهقي في المعرفة[٥] والخطيب[٦] وابن عساكر[٧]. وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: نهىٰ عن الأكل والشرب في إناء الذهب والفضة. رواه النسائي[٨]

---

(١) صحيح البخاري ٤/ ٦٣.

(٢) فتح العزيز ١/ ٩١. وحكىٰ في موضع آخر ٢/ ٣٥٧ خلافا في ذلك فقال: «وهل يحرم افتراش الحرير علىٰ النساء؟ فيه وجهان، أحدهما: لا كاللبس، وأظهرهما ولم يورد في التهذيب سواه: نعم كاستعمال الأواني للسرف والخيلاء، بخلاف اللبس فإنه للزينة فصار كالتحلي».

(٣) روضة الطالبين ٢/ ٦٧.

(٤) صحيح مسلم ٢/ ٩٩٣.

(٥) معرفة السنن والآثار ١/ ٢٥٢.

(٦) تاريخ بغداد ١٣/ ٣٠٦، ١٦/ ٢٠٦.

(٧) تاريخ دمشق ٣٨/ ١٥٣، ٤٧/ ٢٠٣.

(٨) السنن الكبرىٰ ٦/ ٢٢٠.

(و) من المنكَر: **(التصوير)** أي تصوير ذي روح من الحيوانات **(علىٰ الحيطان)** والسقوف، وقد تقدَّم الكلام عليه في كتاب العلم **(و)** من المنكَر: **(سماع الملاهي والمزامير)** وهي آلة الملاهي بأجمعها، وسيأتي الكلام علىٰ ذلك في كتاب السماع والوجد (و) من المنكَر: **(حضور النسوة المتكشِّفات الوجوه)** ويُفهَم منه أنهنَّ إن حضرنَ مستترات لغرض من الأغراض الشرعية فلا بأس بذلك إذا أمنوا علىٰ أنفسهنَّ من الافتنان **(وغير ذلك من المحرَّمات)** الشرعية فإنها تسمَّىٰ منكَرات؛ إذ المنكَر ما أنكره الشارع ولم يقبله. وفي القوت: ومَن دُعي إلىٰ طعام وكان في بيت الداعي إحدىٰ خصال خمس فلا يُجِبْ دعوته، ولا حرج في ترك إجابته: إن كانت مائدته يُشرَب بعدها مسكر وإن لم يعاينه في الحال، أو كان في الأثاث فراش حرير أو ديباج، أو كان في الآنية ذهب أو فضة، أو كان الحائط مسترًا بالثياب كما تُستَر الكعبة، أو كانت صورة ذات روح في ستر منصوب أو في حائط. ومَن أجاب الدعوةَ فرأىٰ إحدىٰ هذه الخمس فعليه أن يخرج أو يُخرِج ذلك، فإن قعد فقد شركهم في فعلهم **(حتىٰ قال)** الإمام **(أحمد)** ابن حنبل **(رحمه الله تعالىٰ: إذا رأىٰ مكحلة)** وهي القارورة الصغيرة يوضع فيها الكحل **(رأسها مفضَّض)** أي معمول بالفضة **(ينبغي أن يخرج. ولم يأذن في الجلوس إلا في ضَبَّة)** من[1] فضة أو ذهب أو صُفْر أو نحاس يشعَّب بها الإناء، والجمع: ضَبَّات، كجنة وجنات، وضبَّبه بالتثقيل: عمل له ضَبَّة **(وقال: إذا رأىٰ كِلَّة)** بالكسر[2]، أي سترًا رقيقًا يُخاط شبه البيت، والجمع: كِلَل، كسدرة وسِدَر **(فينبغي أن يخرج، فإنَّ ذلك تكلُّفٌ لا فائدة فيه، ولا تدفع حرًّا، ولا تردُّ بردًا، ولا تستر شيئًا. وكذلك قال: يخرج إذا رأىٰ حيطان البيت مستورة بالديباج كما تُستَر الكعبة. وقال: إذا اكترىٰ بيتًا فيه صورة أو دخل الحمَّام ورأىٰ صورة فينبغي أن يحكَّها، فإن لم يقدر خرج)** وهذه الأقوال المحكيَّة عن الإمام

(١) المصباح المنير ٢/ ٢، وفيه: «من حديد أو صفر أو نحوه».

(٢) السابق ٢/ ١١٨.

أحمد قد حكاها صاحب القوت، ونحن نورد ذلك بتمامه. قال: دُعي الإمام أحمد بن حنبل إلىٰ طعام، فأجاب في جماعة من أصحابه، فلمَّا استقرَّ في المنزل رأىٰ إناء من فضة في البيت، فخرج، وخرج أصحابه معه، ولم يطعموا، ويقال: إنه خرج من أشنانة رآها كأنَّ رأسها المغطَّاة به من فضة، لم يصبر فخرج لذلك، حُدِّثت عن أحمد بن عبد الخالق قال: حدثنا أبو بكر المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن الرجل يُدعَىٰ إلىٰ الوليمة من أيِّ شيء يخرج؟ قال: خرج أبو أيوب حين دُعي فرأىٰ البيت قد سُتر، ودُعي حذيفة فرأىٰ شيئًا من زي الأعاجم فخرج وقال: مَن تزيَّا بزي قوم فهو منهم. قلت لأبي عبد الله: فإن رأىٰ شيئًا من فضة؟ فقال: ما كان يُستعمَل يعجبني أن يخرج. قلت: فإن كان أشنانة رأسها من فضة ترىٰ أن يخرج؟ قال: نعم، أرىٰ أن يخرج. قال: وسمعته يقول: دعانا رجل من أصحابنا قبل المحنة، وكنا نختلف إلىٰ عفَّان، فإذا إناء من فضة، فخرجت، فاتَّبعني جماعة، فنزل بصاحب البيت أمرٌ عظيم. فقلت لأبي عبد الله: الرجل يُدعَىٰ فيرىٰ المكحلة رأسها مفضَّضة. قال: نعم، هذا يُستعمَل، كل ما لا يُستعمَل فاخرج منه، إنما رُخِّص في الضبة أو نحوها فهو أسهل. وسألته عن الكِلَّة، فكرهها، قلت: فالقبَّة أو الحجلة. فلم يَرَ بها بأسًا. قلت لأبي عبد الله: إن رجلاً دعا قومًا، فجيء بطست فضة وإبريق فكسره هل يجوز كسرُه؟ قال: نعم. وسألته عن الرجل يُدعَىٰ فيرىٰ فرش ديباج ترىٰ أن يقعد عليه أو يقعد في بيت آخر؟ قال: يخرج، فقد خرج أبو أيوب وحذيفة، وقد رُوي عن ابن مسعود الخروج. قلت: ترىٰ أن يأمرهم؟ قال: نعم، يقول: هذا لا يجوز. قلت لأبي عبد الله: الرجل يكون في بيت فيه ديباج يُدعَىٰ إليه للشيء. قال: لا تدخل عليه، ولا تجلس معه. قلت: الرجل يُدعَىٰ فيرىٰ الكِلَّة. فكرهها وقال: هو رياء، لا تحرس من حر، ولا تردُّ من برد. قلت: الرجل يُدعَىٰ فيرىٰ سترًا فيه تصاوير. قال: لا تنظر إليه. قلت: فقد أنظرُ إليه. قال: إن أمكنك خلعه خلعتَه. وسألته عن الستر يُكتَب فيه القرآن، فكره ذلك وقال: لا يُكتَب القرآن علىٰ شيء منصوب، لا ستر

ولا غيره. قلت: الرجل يكتري البيت فيه التصاوير ترىٰ أن يحكَّه؟ قال: نعم. قلت لأبي عبد الله: دخلت حمَّاما فرأيتُ فيه صورة، ترىٰ أن أحكَّ الرأسَ؟ قال: نعم. هذا آخر ما استفتاه أبو بكر المروزي. قال المصنِّف: **(وكل ما ذكره صحيح)** أي لا مَطعن فيه **(وإنما النظر في الكِلَّة وتزيين الحيطان بالديباج؛ فإنَّ ذلك لا ينتهي إلىٰ)** حدِّ **(التحريم؛ إذ الحرير)** أي استعماله **(محرَّم علىٰ الرجال)** وهو[1] الثوب الذي كله حرير، فلو كان بعضه حريرًا وبعضه كتَّانًا أو صوفًا فالصحيح الذي جزم به أكثر الشافعية أنه إن كان الحرير أكثر وزنًا حرُم، وإن كان غيره أكثر وزنًا لم يحرُم علىٰ الأصح، وكذا لو استويا لا تحريم علىٰ الأصح، ولم يعتبر القفَّالُ الوزنَ، وإنما اعتبر الظهورَ فقال: إن ظهر الحرير حرم وإن قلَّ وزنُه، وإن استتر لم يحرم وإن كثُر وزنُه، وقد يُستثنَىٰ من [تحريم] الحرير مواضع معروفة، منها ما إذا احتاج إليه لحرٍّ أو برد، ومنها ما إذا دعَت إليه حاجة كجرب أو قمل، ومنها ما إذا فاجأته الحربُ ولم يجد غيره، وكذا يجوز أن يلبس منه ما هو وقاية للقتال كالديباج الصفيق الذي لا يقوم غيرُه مقامه. وقال بعض أصحاب الشافعي[2]: يجوز لبسُه في الحرب مطلقًا؛ لِما فيه من حُسن الهيئة وزينة الإسلام، كتحلية السيف. والصحيح تخصيصه بحالة الضرورة، ولكلٍّ من هذه الصور دليل يخصُّه معروف في موضعه.

(قال رسول الله ﷺ: هذان حرام علىٰ ذكور أمَّتي، حِلٌّ لإناثها) قال العراقي[3]: رواه أبو داود[4] والنسائي[5] وابن ماجه[6] من حديث علي، وفيه أبو

---

(١) طرح التثريب ٣/ ٢٢١.

(٢) هو القاضي أبو القاسم ابن كج الدينوري، كما في فتح العزيز ٢/ ٣٤٤.

(٣) المغني ١/ ٣٦٣.

(٤) سنن أبي داود ٤/ ٤٠٣.

(٥) سنن النسائي ص ٧٧٩.

(٦) سنن ابن ماجه ٥/ ٢١٢.

أفلح الهَمْداني، جهَّله ابن القطَّان[١]. وللنسائي[٢] والترمذي[٣] وصحَّحه من حديث أبي موسىٰ نحوه. قال العراقي: الظاهر انقطاعه بين سعيد بن أبي هند وأبي موسىٰ، فأدخل أحمد[٤] بينهما رجلاً لم يُسَمَّ.

قلت: وروىٰ الطبراني في الأوسط[٥] من حديث عمر قال: خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده صُرَّتان، إحداهما من ذهب، والأخرىٰ من حرير، فقال: «هذان حرام علىٰ الذكور من أمَّتي، حلال للإناث». ولفظ[٦] الحديث صريح في تحريم لبسه للرجال دون الإناث فإنه مباح لهنَّ، وأخذ بذلك جمهور العلماء من السلف والخلف، وحُكي الإجماع عليه، ولكن حكىٰ القاضي عياض[٧] وغيرُه عن قوم إباحتَه للرجال والنساء، وعن عبد الله بن الزبير تحريمه علىٰ الفريقين. قال النووي[٨]: ثم انعقد الإجماع علىٰ إباحته للنساء وتحريمه علىٰ الرجال.

(وما علىٰ الحيطان ليس منسوبًا إلىٰ الذكور) فلا يكون داخلاً في التحريم

---

(١) بيان الوهم والإيهام ٥/ ١٧٩.

(٢) سنن النسائي ص ٧٧٩، ٧٩٣.

(٣) سنن الترمذي ٣/ ٣٣٥.

(٤) مسند أحمد ٣٢/ ٢٥٦، ٢٥٩، ٢٦٦.

(٥) المعجم الأوسط ٤/ ٥٩.

(٦) طرح التثريب ٣/ ٢٢٠.

(٧) إكمال المعلم ٦/ ٥٨٢، ونصه: «قال عبد الله بن الزبير: لا تلبسوا نساءكم الحرير، فإنىٰ سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تلبسوا الحرير، فمن لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة. هذا مذهب عبد الله ومن قال بقوله بتحريمه علىٰ الرجال والنساء، وحمله له علىٰ العموم. وقد انعقد الإجماع بعدُ من العلماء علىٰ جوازه للنساء، وقد ذهب قوم إلىٰ نسخ هذا الحديث لما ورد مما يخالفه في أمر النساء، وتخصيص تحريمه بالذكور، وقيل: نُسخ في النساء والرجال بالإباحة، والجمهور علىٰ أنه ليس فيه ناسخ ولا منسوخ، وإنما هذه أحاديث مجملة، وحديث تخصيص الرجال بذلك مفسر لها، وحمل بعضهم النهىٰ العام في ذلك علىٰ الكراهة لا علىٰ التحريم».

(٨) شرح صحيح مسلم ١٤/ ٤٥.

(ولو حرُم هذا لحرُم تزيينُ الكعبة، فالأولىٰ إباحته بموجِب قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾ [الأعراف: ٣٢] **ولا سيَّما في وقت الزينة إذا لم يُتَّخذ عادة للتفاخر)** وقد يقال من قِبَل الإمام أحمد: إن الذي يُلبَس الحيطان تحريمه لا لأجل كونه حريرًا فقط، بل يراعَىٰ فيه تضييع المال، وكسر خواطر الفقراء، ووضع الأشياء في غير محالِّها، وفيه مخالفة لأحوال السلف الصالحين، ولا يُقاس علىٰ تزيين الكعبة؛ فإنَّ لكل مقام مقالاً، وهذا وجه دقيق في الورع وسدٌّ علىٰ من يتوسَّع في الحلال فضلاً عن الحرام، وكأنَّه أراد بوقت الزينة الأعياد والولائم ونحو ذلك، وقيَّد الإباحةَ بما لم يُتَّخَذ عادة للتفاخر، وأنت خبير أن مثل هذه الإلباسات في مثل هذه الأوقات لا تُجعَل إلا للتباهي والتفاخر بين الأقران والتطاول عليهم بمثل هذه ليقال: فلان فعل كذا وكذا، ولم يبقَ هناك بعد هذا من النيات نيةٌ صالحة يُعتدُّ بها في تزيين الحيطان واتخاذ الكلل. ومع تسليم ما ذكره المصنِّف من الاستدلال علىٰ الإباحة بظاهر الآية المذكورة، يقال: أليس ذلك مخالفًا لسنَّته ﷺ وسنَّة أصحابه من بعده؟ فتأمَّلْ في مَلحظ الإمام أحمد، نفعنا الله بهم أجمعين.

ثم قال: **(وإن تُخُيِّلَ أن الرجال ينتفعون بالنظر إليه فلا يحرُم علىٰ الرجال الانتفاعُ بالنظر إلىٰ الديباج مهما لبسه الجواري والنساء، فالحيطان في معنىٰ النساء؛ إذ ليست موصوفة بالذكورية)** وقد يقال: إذا لم تكن الحيطان موصوفة بالذكورية فليست كذلك موصوفة بالأنوثية، وكونها في معنىٰ النساء لأجل الاستمتاع بالنظر بعيد، ألا ترىٰ إلىٰ حديث البراء في الصحيحين[1]: نهانا عن سبع ... الحديث، وفيه: وعن المياثر. وفسَّره القاضي عياض في المشارق[2] بأنها سروج تُتَّخَذ من الديباج، أو هي أغشية السروج من الحرير. ولا يخفَىٰ أن السروج ليست موصوفة بالذكورية فلِمَ حُرِّمت أغشيتها من الحرير، وليس ذلك إلا لِما فيه من الترفُّه

(١) صحيح البخاري ١/ ٣٨٣. صحيح مسلم ٢/ ٩٩٣.

(٢) مشارق الأنوار ٢/ ٢٧٩.

والتفاخر والتشبُّه بزي الأعاجم، وقد يتعذَّر في بعض الأوقات فيشق تركُها علىٰ من اعتادها. فالحاصل أن تحلية الكعبة والمصحف وأمثال ذلك قالوا بإباحته لأجل التعظيم، وأمَّا تحلية الحيطان وتزيينها بالحرير وغير ذلك فمن الإسراف الحرام. والله أعلم.

(وأمَّا إحضار الطعام فله آداب خمسة:

الأول: تعجيله) في وقته **(فذلك)** معدود **(من إكرام الضيف، وقد قال ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخِر فليكرم ضيفه)** قال العراقي[١]: متفق عليه[٢] من حديث أبي شُرَيح.

قلت: هو قطعة من الحديث، أوله: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخِر فليُحسِن إلىٰ جاره». وآخره: «ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخِر فليقل خيرًا أو ليسكت». وهكذا رواه أيضًا أحمد[٣] والترمذي[٤] وابن ماجه[٥] من حديث أبي شريح وأبي هريرة. وروىٰ هذه الجملة فقط مع زيادة أخرىٰ أحمد[٦] من حديث أبي سعيد الخدري، وتلك الزيادة يأتي ذِكرُها في آخر هذا الباب. وعند الطبراني[٧] في أثناء حديث ابن عمر بلفظ: «ومن كان يؤمن بالله ورسوله». وروىٰ أحمد[٨] في أثناء حديث رجال من الصحابة بلفظ: «ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخِر فليتَّق الله وليكرم ضيفَه».

---

(١) المغني ١/ ٣٦٤.

(٢) صحيح البخاري ٤/ ٩٥، ١١٦، ١٨٧. صحيح مسلم ١/ ٤١.

(٣) مسند أحمد ١٣/ ٦٤، ١٥/ ٣٦٥، ١٦/ ٤٥، ٤٦، ٢٦/ ٢٩١، ٢٩٥.

(٤) سنن الترمذي ٣/ ٥١٣، ٤/ ٢٧٤.

(٥) سنن ابن ماجه ٥/ ٢٥٨، ٤٥٨.

(٦) مسند أحمد ١٨/ ٢٥١.

(٧) المعجم الكبير ١٢/ ٤٢٤.

(٨) مسند أحمد ٣٣/ ٤٠٧.

(**ومهما حضر الأكثرون وغاب واحد أو اثنان وتأخروا عن الوقت الموعود فحق الحاضرين في التعجيل أَولىٰ من حق أولئك في التأخير، إلا أن يكون المتأخر فقيرًا فينكسر قلبه بذلك فلا بأس بالتأخير**) ولفظ القوت: ومن السنَّة والأدب أن لا يُنتظَر بالطعام غائبٌ إذا حضر جماعةٌ، ولكن يأكل مَن حضر؛ فإنَّ حرمة الحاضر مع حضور الطعام أوجبُ من انتظار الغائب، إلا أن يكون الغائب فقيرًا فلا بأس أن يُنتظَر؛ ليُرفَع من شأنه، ولئلاً ينكسر قلبه. وإن كان الغائب غنيًّا لم يُنتظَر مع حضور الفقراء؛ فإنَّ انتظار الغنيِّ معصية، ولمَّا كان طعام الوليمة يُدعَىٰ إليه الأغنياء ويُترَك الفقراء سُمِّيَ شر الطعام لأجل الأغنياء، والطعام لا تعبُّد عليه، وإنما الشر اسم لأهل الطعام الداعين عليه الأغنياء التاركين للفقراء. ا.هـ. قلت: وكذلك إذا كان الغائب من ذوي الشرف والفضل والكمال وممَّن يُتبرَّك به فلا بأس في التأخير لانتظار مجيئه إكرامًا لحاله وجبرًا لخاطره (**وأحد المعنيين في**) تأويل (**قوله تعالىٰ:** ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾﴾) [الذاريات: ٢٤] قيل: المكرمين (**أنهم أُكرِموا بتعجيل الطعام إليهم**) والمعنىٰ الثاني: خدمته إيَّاهم بنفسه (**ودل عليه**) أي علىٰ معنىٰ التعجيل (**قوله تعالىٰ:** ﴿فَمَا لَبِثَ أَن جَآءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ ﴿٦٩﴾﴾ [هود: ٦٩] أي فما احتبس ولا أقام)[1]، والحنيذ: النضيج (**وقوله تعالىٰ:** ﴿فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾﴾ [الذاريات: ٢٦] **والروغان**) مصدر[2] راغَ يروغ وهو (**الذهاب**) يمنة ويسرة (**بسرعة**) من غير أن يستقرَّ في جهة (**وقيل**): هو الذهاب (**في خفية**) مأخوذ من روغان الثعلب (**وقيل**) في تأويله: أنه (**جاء بفخذ من لحم، وإنما سُمِّيَ عجلاً لأنه عجَّله ولم يلبث به**) ثم وصفه بأنه سمين نضيج، وهو من غرائب التفسير. كل ذلك نقله صاحب القوت، وتبعه المصنِّف في سياقه.

(**وقال حاتم الأصم**) تقدَّمت ترجمته في كتاب العلم (**العَجَلة من الشيطان**

---

(١) في القوت: فما احتبس ولا تأخر ولا تباعد.

(٢) المصباح المنير ١/ ١٥٣.

إلا في خمسة فإنها من سنَّة رسول الله ﷺ: إطعام الضيف، وتجهيز الميت، وتزويج البِكر، وقضاء الدَّين، والتوبة من الذنب) رواه أبو نعيم في الحلية[١] قال: حدثنا محمد بن الحسين بن موسىٰ قال: سمعت نصر بن أبي نصر يقول: سمعت أحمد بن سليمان الكفرسلاَّمي يقول: وجدت في كتابي عن حاتم الأصم قال: كان يقال: العجلة من الشيطان إلا في خمس: إطعام الطعام إذا حضر الضيف، وتجهيز الميت إذا مات، وتزويج البِكر إذا أدركتْ، وقضاء الدَّين إذا وجب، والتوبة من الذنب إذا أذنب.

قال العراقي[٢]: رواه الترمذي[٣] من حديث سهل بن سعد: «الأناة من الله، والعجلة من الشيطان». وسنده ضعيف. وأمَّا الاستثناء، فروىٰ أبو داود[٤] من حديث سعد بن أبي وقاص: «التؤدة في كل شيء خير إلا في عمل الآخرة». قال الأعمش: لا أعلم إلا أنه رفعه. وروىٰ المِزِّي في التهذيب[٥] في ترجمة محمد بن موسىٰ بن نُفَيع عن مشيخة من قومه أن النبي ﷺ قال: «الأناة في كل شيء [خير] إلا في ثلاث: إذا صِيحَ في خيل الله، وإذا نودي بالصلاة، وإذا كانت الجنازة ...» الحديث، وهذا مرسَل. وللترمذي[٦] من حديث عليٍّ: «ثلاث لا تؤخِّرها: الصلاة إذا أتت، والجنازة إذا حضرت، والأيم إذا وجدت لها كفؤًا» وسنده حسن.

قلت: حديث سهل بن سعد رواه أيضًا العسكري وغيره من طريق

---

(١) حلية الأولياء ٨/ ٧٨.

(٢) المغني ١/ ٣٦٤.

(٣) سنن الترمذي ٣/ ٥٤١.

(٤) سنن أبي داود ٥/ ٢٧٩.

(٥) تهذيب الكمال ٢٦/ ٥٣١. وتمام الحديث: «الأناة في كل شيء خير إلا في ثلاث: إذا صيح في خيل الله فكونوا في أول من يشخص، وإذا نودي بالصلاة فكونوا في أول من يخرج، وإذا كانت الجنازة فعجلوا الخروج بها، ثم الأناة بعد خير، ثم الأناة بعد خير».

(٦) سنن الترمذي ١/ ٢١٣، ٢/ ٣٧٣.

عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جدِّه. وقد تكلم بعضهم في عبد المهيمن وضعَّفه من قِبَل حفظه. فهذا معنىٰ قول العراقي: وسنده ضعيف.

وأمَّا حديث سعد بن أبي وقاص فرواه أبو داود في الأدب والحاكم في الإيمان[١] والبيهقي في السنن[٢]، وقال الحاكم: صحيح علىٰ شرطهما. وقال المنذري[٣]: لم يذكر الأعمش فيه من حدَّثه، ولم يجزم برفعه.

وقوله[٤] «إلا في عمل الآخرة» أي فإنَّ المستحسَن بذل الجهد فيه لتكثير القربات ورفع الدرجات، وأمور الآخرة محمودة العواقب، فلا ينبغي التؤدة فيها، قيل: كان البوشنجي في الخلاء، فدعا خادمه فقال: انزعْ قميصي وأعطه فلانًا. فقال: هلاَّ صبرتَ حتىٰ تخرج. قال: خطر لي بذلُه، ولا آمنُ من نفسي التغيُّر.

ومن شواهد الباب: حديث أنس: «التأنِّي من الله، والعجلة من الشيطان». رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ومن طريقه أبو يعلىٰ[٥] وابن منيع والحارث بن أبي أسامة[٦] في مسانيدهم من رواية سِنان بن سعد، ورواه البيهقي[٧] فسمَّاه: سعد بن سنان، وسعد ضعيف، وقيل: لم يسمع من أنس.

وحديث ابن عباس مرفوعًا: «إذا تأنَّيت أصبتَ أو كدت تصيب، وإذا استعجلت أخطأت أو كدت تخطئ». رواه البيهقي[٨] من طريق محمد بن سواء

---

(١) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ١٢٢.

(٢) السنن الكبرىٰ ١٠/ ٣٢٧.

(٣) الترغيب والترهيب ص ١٢١٥.

(٤) فيض القدير ٣/ ٢٧٧.

(٥) مسند أبي يعلىٰ ٧/ ٢٤٨.

(٦) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ٢/ ٨٢٨.

(٧) السنن الكبرىٰ ١٠/ ١٧٨.

(٨) السابق ١٠/ ١٧٨.

عن سعيد بن سِماك بن حرب عن أبيه عن عكرمة عنه. وسعيد قال فيه أبو حاتم[١]: متروك.

وحديث عُقْبة بن عامر مرفوعًا: «من تأنَّىٰ أصاب أو كاد، ومَن عجل أخطأ أو كاد». رواه الطبراني[٢] والعسكري والقضاعي[٣] من طريق ابن لهيعة عن مِشْرَح بن هاعان عنه.

وروىٰ العسكري[٤] من حديث سهل بن أسلم عن الحسن رفعه مرسلاً: «التأنِّي من الله، والعجلة من الشيطان، فتبيَّنوا». أي تثبَّتوا في الأمور.

وقال ابن القيم[٥]: إنما كانت العجلة من الشيطان لأنها خفَّة وطيش وحِدَّة في العبد تمنعه من التثبُّت والوقار والحِلم، وتوجب وضع الشيء في غير محلِّه، وتجلب الشرور، وتمنع الخيورَ، وهي متولِّدة بين خُلُقين مذمومين: التفريط والاستعجال قبل الوقت.

وأمَّا حديث عليٍّ عند الترمذي فلفظه: «ثلاث لا تؤخِّرهنَّ: الصلاة إذا أتت - هكذا بفوقيَّتين بخط العراقي، وقال[٦] التوربشتي: هو تصحيف، والمحفوظ: آنَتْ، بالمد والنون علىٰ زِنَة: حانَتْ - والجنازة إذا حضرت، والأَيِّم إذا وجدت لها كفؤًا». هكذا أخرجه في الصلاة، ورواه الحاكم[٧] في النكاح وصحَّحه. وقال

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤/ ٣٢.

(٢) المعجم الكبير ١٧/ ٣١٠.

(٣) مسند الشهاب ١/ ٢٣٢.

(٤) ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق ص ٢٢٨ من طريق يونس عن الحسن. وفيه: التبين، بدل: التأني.

(٥) فيض القدير ٣/ ٢٧٧.

(٦) الكاشف عن حقائق السنن للطيبي ٣/ ٨٨٩.

(٧) المستدرك علىٰ الصحيحين ٢/ ١٩٣.

الترمذي: غريب، وليس سنده بمتَّصل. وهو من رواية ابن وهب عن سعيد بن عبد الله الجُهَني عن محمد بن عمر بن علي عن أبيه عن علي. قال الذهبي[١]: وسعيد مجهول. وقد ذكره ابن حبان في الضعفاء[٢]. وجزم الحافظ ابن حجر في تخريج الهداية[٣] بضعف سنده. وقال في تخريج الرافعي[٤]: رواه الحاكم من هذا الوجه فجعل محله سعيد بن عبد الرحمن الجُمَحي، وهو من أغلاطه الفاحشة. ولمَّا رواه البيهقي في سننه[٥] عن سعيد بن عبد الله هذا قال: وفي الباب أحاديث كلها واهية، أمثلُها هذا. وبه عُرِفَ ما في جزمِ الحافظ العراقي بحُسنه. والله أعلم.

وفي[٦] هذا الحديث قصة، وهي ما أخرجه ابن دُرَيد والعسكري أن معاوية رضي الله عنه قال يومًا وعنده الأحنف بن قيس: ما يعدل الأناةَ شيءٌ. فقال الأحنف: إلا في ثلاث: تبادر بالعمل الصالح أجلَك، وتعجِّل إخراج ميِّتك، وتُنكِح كفء أيِّمك. فقال رجل: إنَّا لا نفتقر في ذلك إلىٰ الأحنف. قال: فلِمَ؟ قال: لأنه عندنا عن رسول الله ﷺ، حدثنا عليٌّ ... فذكره.

(**ويُستحَبُّ التعجيل في الوليمة**) وهو طعام العرس، وأمَّا طعام الأملاك فهو قصيعة، والجمع: الولائم (**قيل في الوليمة: في أول يوم سنَّة**) قال ﷺ لعبد الرحمن بن عوف وقد جمع إليه أهلَه: «أولِمْ ولو بشاة، اصنع وليمة» (**وفي**) اليوم (**الثاني معروف، وفي**) اليوم (**الثالث رياء**) فإن لم يمكنه جمع الكلِّ في يوم أو يومين، فدعا جماعة في أول يوم، وآخَرين في ثاني يوم، وآخَرين في ثالث يوم، فلا يكون رياء، بل أصاب

---

(١) ميزان الاعتدال ٢/ ١٤٦. المغني في الضعفاء ١/ ٣٧٨.

(٢) بل ذكره في الثقات ٨/ ٢٦١.

(٣) الدراية بتخريج أحاديث الهداية ٢/ ٦٣.

(٤) التلخيص الحبير ١/ ٣٣٤.

(٥) السنن الكبرىٰ ٧/ ٢١٤. وعبارته: «وفي اعتبار الكفاءة أحاديث لا تقوم بأكثرها الحجة، أمثلها حديث علي».

(٦) فيض القدير ٣/ ٣١٠.

فيما صنع. ثم رأيت في شرح الشمائل لابن حجر قال[1]: الوليمة: طعام يُصنَع عند عقد النكاح أو بعده، ويحتمل أنها إذا فُعلت بعده يُشترط قربها منه بحيث تُنسَب إليه عرفًا، ويحتمل استمرار طلبها وإن طال الزمن قياسًا علىٰ ما قالوه في العقيقة من بقائها إلىٰ البلوغ مطالَبًا بها الأب، ثم ينتقل الطلب إلىٰ الولد نفسه، والأفضل فعلُها بعد الدخول اقتداءً بفعله ﷺ.

(الثاني: ترتيب الأطعمة بتقديم الفاكهة أولاً إن كانت) حاضرة **(فذلك أوفق في الطب؛ فإنها أسرعُ استحالة)** أي تغيُّرًا **(فينبغي أن تقع في أسفل المعدة)** فتعين لِما سيَرِدُ عليه من الطعام، فإذا قدم ما يستحيل بطيئًا ثم أتبعه بما يستحيل سريعًا فسدت المعدة وحصل فيها اختلاف، فممَّا يسرع استحالتُه من الفواكه: الخوخ والتوت والخربز الأصفر والعنب والمشمش والرمَّان والسفرجل والتوت الحلو، وما عدا ذلك يؤخَّر بعد الطعام. والبطيخ الأخضر لثقله علىٰ المعدة يؤخَّر بعد الطعام، ولكونه يهضم ما جاوره يقدَّم، فلذا يجمع بينهما. وجملة القول في الفواكه والثمار أنها قليلة الغذاء بالنسبة إلىٰ الحبوب ولحوم الحيوانات وأجزائها، والاستكثار منها يولِّد الحمِّيات العفنة؛ لأنها تملأ الدم مائيته يغلي في البدن فيعفن، وينبغي أن يتجنَّب قشورها لعدم انهضامها والتصاقها بالمعدة والأمعاء، ويتجنَّب الذي لم يدرك ولم ينضج والتي عفنت أو قاربت العفونة، والثمار الرطبة الليِّنة سريعة الانحدار سريعة النفوذ في البدن سريعة الاستفراغ بالبول والتحلُّل من الجلد، ولذلك صارت قليلة الغذاء، وأما الغليظة منها فحالها علىٰ خلاف ذلك، وكل ما كان منها أسرع انحداره والآن البطء أحمد مما بطؤ انحدارُه، وما كان منها ألين فهو أجود ممَّا كان أصلب، وما يمكن أن يدَّخَر من جميع الثمار ويبقىٰ فهو أحمد، وما كان يسرع إليه الفسادُ خارجًا فهو في البدن أيضًا كذلك. وينبغي أن تُترَك الفواكه كلها حتىٰ تجفَّ قليلاً ثم تؤكل. والتين النضيج أكثر تغذيةً، وينحدر عن المعدة سريعًا وينهضم

---

(١) أشرف الوسائل ص ٢٣٩.

سريعًا، والجميز أسرع نزولاً من التين وألطف نفخًا، إلا أنه أردأ للمعدة وأسرع إلىٰ القيء، قليل الغذاء، يسهل البطن. والعنب أفضل من الرُّطب، إلا أنه أقل غذاءً من التين، والأجود أن يُمتص ليسرع هضمُه وانحدارُه؛ فإنَّ عجمه وقشره باردان يابسان، والزبيب أغذىٰ من العنب وأوفق للمعدة من التين، والأَولىٰ أن يؤكل بعد نزع عجمه، وهو صديق للمعدة والكبد، مقوٍّ لهما. والرُّطب يولِّد دمًا رديئًا، سريع التعفن، أقل حرارة من التمر، والتمر أصناف كثيرة أردؤها أغلظها جِرمًا، وجميع أصنافه عسر الانهضام، وما ينفذ منها في البدن من الغذاء غليظ، ومن أصلح ما يؤكل معه والرطب اللوز والخَشْخاش والتوت الحلو رديء الغذاء، قليله مفسد للدم، يسرع الانحدار عن المعدة إذا كانت خالية من الطعام نقية من الخلط وإلا فسد فيها فسادًا عجيبًا، فلا يستكثر منه، والمشمش سريع الفساد في المعدة، والدم المتولِّد منه سريع العفونة، فلا ينبغي أن يؤكل بعد الطعام؛ فإنه يَفسد ويطفو في فم المعدة. والخوخ ينبغي أن يؤكل قبل الطعام؛ ليصادف من المعدة حرارةً تعين علىٰ هضمه، ولا تؤكل عليه الأغذية الحامضة، وهو يشهِّي الطعامَ، إلا أنه بطيء النزول، عَسِر الاستحالة إلىٰ الدم. والرمان بأصنافه جيد الكيموس، قليل الغذاء. والسفرجل من أصلح الأشياء لتقوية المعدة، ويعين علىٰ هضم الطعام، ولا يكاد يفسد في المعدة، والإكثار منه قبل الطعام يولِّد المغص ويعقل البطن، وأمَّا بعده فإنه يدفع الطعام عن رأس المعدة، ويمنع البخار عن الدماغ. والتفاح بأنواعه بطيء الانحدار، يولِّد خلطًا غليظًا، لكنه مقوٍّ للقلب خاصةً. وأمَّا الليمون المركَّب وهو المسمَّىٰ بالبرتقال فهو أقرب إلىٰ الاعتدال من لحم الأترج وأسرع هضمًا وأخف علىٰ المعدة، فيقدَّم علىٰ الطعام. والكمثرىٰ كثير الغذاء، أحمد خلطًا من التفاح وأسرع هضمًا منه إذا أُكل بعد الطعام، ينحدر سريعًا ثم يعقل. والجوز قليل الغذاء، بطيء الانهضام، رديء للمعدة الحارة، وأمَّا الباردة فتهضمه وتغتذي به. والبندق أغذىٰ من الجوز، سريع الانحدار عن المعدة والأمعاء. واللوز شبيه بالجوز، إلا أنه أبطأ انهضامًا، ويصلحه الزبيب. والفستق ينبغي أن يؤكل بعد الطعام؛ لِما فيه من

القبض. والنبق بارد رَطْب، مولِّد للبلغم، مسكِّن للصفراء، مقوٍّ للمعدة. والموز محمود الغذاء، بطيء الانحدار عن المعدة، مُغْثٍ لها، ثقيل عليها، ولا يُتناول بعده طعام حتىٰ ينحدر. والبطيخ بأنواعه يستحيل صفراء إذا أُكل ممَّا يلي مَبزرَه ولم يدخل فيه إلىٰ ناحية القشر خصوصًا إذا أُكل علىٰ جوع شديد ولم يُتبَّع بطعام، وقيل: يستحيل إلىٰ أيِّ خلط وافق في المعدة، وهو سريع الانحدار عن المعدة والأمعاء، والإكثار منه يولِّد الهيضة، فإذا أحسَّ بها فليتقايَّأه فإنه سم، وأكلُه علىٰ الخواء مضرٌّ، وينبغي أن يؤكل بين طعامين عند صيرورة الأول كيلوسًا. والقِثَّاء والخيار بطيئا الانحدار، يتولَّد منهما في العروق خلطٌ غليظ. وأمَّا قصب السكر فإنه يُمص بعد الطعام فيعين علىٰ الهضم، ويولِّد دمًا معتدلاً. ويدرُّ البولَ.

وهذا القَدْر في معرفة ما يؤكل قبل الطعام أو بعده من الفواكه والثمار كافٍ في درك المقصود. والله أعلم.

(**وفي القرآن تنبيه علىٰ تقديم الفاكهة**) علىٰ الطعام (**في قوله تعالىٰ**) في صفة أهل الجنة: (﴿وَفَٰكِهَةٍ مِّمَّا يَتَخَيَّرُونَ ۝٢٠﴾ **ثم قال**: ﴿وَلَحۡمِ طَيۡرٍ مِّمَّا يَشۡتَهُونَ ۝٢١﴾) [الواقعة: ٢٠ - ٢١] ففي ذِكر الفاكهة قبل اللحم دليل علىٰ تقديمها عليه (**ثم أفضل ما يقدَّم بعد الفاكهة اللحم**) المشوي (**والثَّرِيد**) وهو[١] فعيل بمعنىٰ مفعول، يقال: ثَرَدَ الخبز ثَرْدًا، من باب قتل، وهو أن تفتَّه ثم تبله بمرق، وقد يكون معه اللحم، والاسم: الثردة (**فقد قال** ﷺ: **فضل عائشة علىٰ النساء كفضل الثريد علىٰ سائر الطعام**) هكذا رواه ابن أبي شيبة[٢] والترمذي في الشمائل[٣] من حديث أنس، والترمذي أيضًا في الشمائل[٤] من حديث أبي موسىٰ، والخطيب في

(١) المصباح المنير ١/ ٥٢.
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٠/ ٥٢٨.
(٣) الشمائل المحمدية ص ٨٥.
(٤) السابق ص ٨٤.

المتفق والمفترق[١] من حديث عائشة، ورواه أبو نعيم في فضائل الصحابة[٢] من حديثها بزيادة في أوله: «فضل عائشة على النساء كفضل تِهامة على ما سواها [من الأرض]». ورواه ابن ماجه[٣] والديلمي[٤] من حديث أنس بلفظ: «فضل الثريد على الطعام كفضل عائشة على النساء».

قال المناوي[٥]: ضرب المثل بالثريد لأنه أفضل طعامهم، ولأنه رُكِّب من خبز ولحم ومرقة، ولا نظير له في الأطعمة، ثم إنه جامع بين الغذاء واللذة والقوة وسهولة التناول وقلة المؤنة في المضغ وسرعة المرور في الحلقوم، فخصَّ المَثَل به إيذانًا بأنها جمعت مع حسن الخَلْق حسن الخُلُق وحسن الحديث وحلاوة المنطق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة ورزانة الرأي ورصانة العقل والتحبُّب للبعل، ومن ثَم عقلت عنه ما لم يعقل غيرُها من نسائه، وروت عنه ما لم يروِ مثلُها من الرجال إلا قليلاً. قال ابن القيم[٦]: الثريد وإن كان مركَّبًا فإنه مركَّب من خبز ولحم، فالخبز أفضل الأقوات، واللحم سيد الإدام، فإذا اجتمعا لم يكن بعدهما غاية، وفي أفضلهما خلاف، والصواب أن الحاجة للخبز أعمُّ، واللحم أفضل، وهو أشبه بجوهر البدن من كل ما عداه.

وقال ابن حجر المكي في شرح الشمائل[٧]: قوله «على النساء» أي حتى آسية وأم موسى فيما يظهر، وإن استثنى بعضُهم آسية وضم إليها مريم، وما قاله فيهما محتمل؛ لحديث «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم ابنة عمران». وفي رواية

---

(١) المتفق والمفترق ٢/ ٧٥٧.

(٢) فضائل الخلفاء الراشدين وغيرهم لأبي نعيم ص ١٣٣ (ط - دار البخاري بالمدينة المنورة).

(٣) سنن ابن ماجه ٥/ ٢٣.

(٤) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ١٣٣. ولفظ الحديث عندهما مثل لفظ الجماعة.

(٥) فيض القدير ٤/ ٤٣٦ - ٤٣٧.

(٦) زاد المعاد ٤/ ٢٧١.

(٧) أشرف الوسائل ص ٢٣٦ - ٢٣٧.

لابن أبي شيبة[١] زيادة: «وآسية امرأة فرعون وخديجة بنت خويلد». فإذا فُضِّلت فاطمة فعائشة أَولىٰ. وذهب بعضهم إلىٰ تأويل النساء بنسائه ﷺ؛ لتخرج مريم وأم موسىٰ وحواء وآسية. نعم، تُستثنَىٰ خديجة فإنها أفضل من عائشة علىٰ الأصح؛ لتصريحه ﷺ لعائشة بأنه لم يُرزَق خيرًا من خديجة، وفاطمة أفضل منها؛ إذ لا يعدل بضعتَه ﷺ أحدٌ، وبه يُعلَم أن بقية أولاده ﷺ كفاطمة، وأن سبب الأفضلية ما فيهنَّ من البضعة الشريفة. وقوله «علىٰ سائر الطعام» أي من جنسه بلا ثريد؛ لِما في الثريد من النفع وسهولة مساغه وتيسُّر تناوله وأخذِ الكفاية منه بسرعة، ومن أمثالهم: الثريد أحد اللحمين. وروىٰ أبو داود[٢]: كان أحب الطعام إلىٰ رسول الله ﷺ الثريد من الخبز والثريد من الحَيْس». وفي الحديث: «سيد الإدام اللحم»، وقضيته بل صريحه أن سيد الأطعمة اللحم والخبز، ومرق اللحم في الثريد قائم مقامه، بل ربما يكون أَولىٰ منه كما ذكره الأطباء في ماء اللحم بالكيفية التي يذكرونها فيه، قالوا: هو يعيد الشيخ إلىٰ صباه.

(**فإن جمع إليه حلاوة بعده فقد جمع الطيِّبات**) لأن كلاًّ من اللحم والثريد والحلاوة طيِّب في نفسه، مفضَّل علىٰ غيره، كما سيأتي (**ودلَّ علىٰ حصول الإكرام باللحم قوله تعالىٰ في ضيف إبراهيم**) المكرمين (**إذ أحضر العجل الحنيذ، أي المحنوذ**) أشار إلىٰ أنه فعيل بمعنىٰ مفعول (**وهو الذي أُجيدَ**) أي أُنعمَ (**نضجه**) وما لم يُجَدْ نضجه فهو مضرٌّ علىٰ المعدة (**وهو أحد معنيَي الإكرام، أعني تقديمَ اللحم**) علىٰ سائر الأطعمة، والمعنىٰ الثاني قد تقدَّم ذِكرُه وهو التعجيل في الإحضار، ومعنىٰ ثالث قد ذكرناه أيضًا وهو خدمة الضيف بنفسه (**وقال تعالىٰ في وصف الطيِّبات**: ﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ﴾ [البقرة: ٥٧] **المَنُّ**): شيء شِبه

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٠/ ٥٢٦ عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ مرسلا بلفظ: «فاطمة سيدة نساء العالمين بعد مريم ابنة عمران وآسية امرأة فرعون وخديجة ابنة خويلد».

(٢) سنن أبي داود ٤/ ٢٩٢ من حديث ابن عباس، وضعفه.

(العسل) يسقط من السماء فيُجنَىٰ، وهو الترنجبين؛ قاله السُّدِّي. وحلاوة القدرة، سُمِّي منًّا لأنه ممَّا منَّ اللهُ به علىٰ بني إسرائيل، ومعنىٰ الترنجبين: العسل الذي يسقط كالعرق، وهي فارسية معرَّبة أصلها: ترانكبين. قيل[١]: كان ينزل عليهم المن مثل الثلج من الفجر إلىٰ طلوع الشمس. وروىٰ ابن جرير[٢] عن الربيع قال: المن شراب كان ينزل عليهم مثل العسل فيمزجونه بالماء ثم يشربونه **(والسلوىٰ)** **فَعْلَىٰ** من السلو **(اللحم، سُمِّيَ سلوىٰ لأنه يتسلَّىٰ به عن جميع الإدام)** إذ فيه غُنْيَة عن جميعه **(ولا يقوم غيرُه مقامه)** هكذا ذكره صاحب القوت. والمشهور في التفاسير أن المراد بالسلوىٰ هنا: طائر[٣] نحو الحمامة، أطول ساقًا وعنقًا منها، شبيه بلون السمَّاني، سريع الحركة، بعثه الله علىٰ بني إسرائيل لمَّا ملُّوا من أكل الخبز والمن وهم في التيه؛ رُوي ذلك عن ابن عباس **(ولذلك قال ﷺ: سيد الإدام اللحم)** رواه أبو القاسم تمام الرازي في فوائده[٤] قال: حدثنا أبي - هو محمد بن عبد الله - حدثنا أبو القاسم جعفر بن محمد بن الحسن المِهْرقاني بالري، حدثنا أحمد بن خليل البغدادي[٥]، حدثنا عبد الملك ابن قريب الأصمعي، حدثنا أبو هلال محمد بن سليم الراسبي، عن عبد الله بن بُرَيدة، عن أبيه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره بزيادة: «وسيد الشراب الماء، وسيد الرياحين الفاغية[٦]».

---

(١) أنوار التنزيل للبيضاوي ١/ ٨٢.

(٢) جامع البيان ١/ ٧٠٠.

(٣) من هنا إلىٰ قوله (سريع الحركة) عن المصباح المنير ١/ ١٧٧.

(٤) فوائد تمام ٣/ ١٨٢.

(٥) في فوائد تمام: القومسي. وقد فرق المزي في تهذيب الكمال ١/ ٣٠٣ - ٣٠٦ بين البغدادي والقومسي، وكنىٰ البغدادي: أبا علي، وكنىٰ القومسي: أبا القاسم. وذكر الأصمعي ضمن شيوخ القومسي.

(٦) الفاغية: زهرة نبات الحناء، وتسميه العامة في مصر: تمر الحنا. وتطلق (الفاغية) أيضا علىٰ زهرة كل نبت طيب الرائحة.

وقد وقع لنا هذا الحديث مسلسلاً بالنحو، ورواه الحافظ أبو بكر ابن مسدي في مسلسلاته عن الأستاذ أبي جعفر الورغي عن أبي عبد الله الكاتب عن أبي القاسم الإفليلي عن قاسم بن أصبغ عن ابن قُتَيبة صاحب الغريب[١] عن [أبيه عن] أحمد بن خليل البغدادي عن الأصمعي بسنده بلفظ: «سيد إدام الدنيا والآخرة اللحم، وسيد ريحان أهل الجنة الفاغية». ورواه الطبراني في الأوسط[٢] وأبو نعيم في الطب النبوي[٣] نحوه.

وروىٰ أبو نعيم في الطب[٤] أيضًا من طريق عبد الله بن محمد بن عامر الطائي عن أبيه عن علي بن موسىٰ الرضا عن آبائه عن علي رضي الله عنه بلفظ: «سيد طعام الدنيا والآخرة اللحم». والطائي متروك.

وعند ابن ماجه[٥] من حديث أبي الدرداء: «سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم». وسنده ضعيف.

(**ثم قال تعالىٰ بعد ذكر المن والسلوىٰ: ﴿كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾**) علىٰ إرادة القول، أي: وقلنا لهم ذلك (**فاللحم والحلاوة من الطيِّبات**) أي من طيِّبات الرزق (**قال أبو سليمان الداراني رحمه الله تعالىٰ: أكلُ الطيِّبات يورث الرضا عن الله تعالىٰ**) نقله صاحب القوت. وهذا لمن يملك نفسه قبل أن تملكه فلا يخشىٰ انقلاب الطيبات شهوات، فمثله إذا أكل منها أعطاها مقامها من الشكر والرضا (**وتتم هذه الطيباتُ بشرب الماء البارد**) في أثناء الطعام (**وصبِّ الماء الفاتر علىٰ اليد**) بعد الفراغ من الطعام (**عند الغسل**) أي غسل اليد؛ فإنه من جملة النعيم

---

(١) غريب الحديث لابن قتيبة ١/ ٢٩٨. وفيه: القومسي.

(٢) المعجم الأوسط ٧/ ٢٧٢.

(٣) الطب النبوي ٢/ ٦٠٠ مقتصرا علىٰ قوله (سيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاغية).

(٤) السابق ٢/ ٧٣٦، ولفظه: «سيد طعام الدنيا اللحم ثم الأرز».

(٥) سنن ابن ماجه ٥/ ٣٧.

ولا سيَّما في أوقات البرد (**قال المأمون**) عبد الله بن هارون العباسي الخليفة، وكان من حكماء الخلفاء (**شربُ الماء بثلج**) أي ممزوجًا به (**يخلص الشكر لله**) عَزَّوَجَلَّ. نقله صاحب القوت[1]. وقد[2] ورد في الخبر: كان أحب الشراب إليه ﷺ الحلو البارد. وهذا لا ينافي كمالَ زهده ﷺ؛ لأن ذلك فيه مزيد الشهود لعظائم نِعَم الحق وإخلاص الشكر له عَزَّوَجَلَّ من غير أن يكون فيه إشعار بتكلُّف ولا خُيَلاء البتة، بخلاف المأكل، وإلىٰ هذا أشار المأمون بقوله السابق، فلذلك كان النبي ﷺ يشرب نفيس الشراب غالبًا، ولا يأكل نفيس الطعام غالبًا. وروىٰ أبو داود[3] أنه ﷺ كان يُستعذَب له من بيوت السُّقْيا. قال ابن بطَّال: واستعذاب الماء لا ينافي الزهدَ، ولا يدخل في الترفُّه المذموم، وقد شرب الصالحون الماء الحلو وطلبوه، وكان ﷺ يشرب العسل الممزوج بماء بارد. قال ابن القيم[4]: وفيه من حفظ الصحة ما لا يهتدي لمعرفته إلا أفاضل الأطباء، فالماء البارد رَطْب، يقمع الحرارة، ويحفظ البدن، والعسل علىٰ الريق يزيل البلغم، ويدفع عن المعدة الفضلات، ويفتح سُدَدها. وكان ﷺ يشرب اللبن خالصًا تارةً وبالماء البارد أخرىٰ، يكسر حره بالماء البارد، وروىٰ البخاري[5] أنه ﷺ دخل علىٰ أنصاريٍّ في حائطه يحوِّل الماء، فقال له: «إن كان عندك ماء بائت في شنَّة» فقال: عندي ماء بائت في شنَّة. فانطلق للعريش، فسكب في قدح ماء، ثم حلب عليه من داجن، فشرب ﷺ.

فالذي تلخَّص هنا من معاني الطيِّبات تقديم الفاكهة أولاً، ثم اللحم، وخيره

---

(١) ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ١١/ ٤٤٠ عن أحمد بن أبي دؤاد قال: كان يعجبني قول المأمون إذا رفع الطعام من بين يديه: الحمد لله الذي جعل أرزاقنا أكثر من أقواتنا. وقوله عند شرب الماء البارد: شرب الماء بالثلج أدعىٰ إلىٰ إخلاص الحمد.

(٢) أشرف الوسائل ص ٢٨٤ - ٢٨٥.

(٣) سنن أبي داود ٤/ ٢٧٣ من حديث عائشة ﵂.

(٤) زاد المعاد ٤/ ٢٠٥ - ٢٠٦.

(٥) صحيح البخاري ٤/ ١٧، ١٩ من حديث جابر بن عبد الله.

السمين، وخير اللحم السمين ما كان نضيجًا قد أُجيدَ طبخه بتوابل، ثم الماء البارد وحده أو مخلوط بعسل أو سكَّر أو نُقع فيه الزبيب، ثم الحلاوة، ثم غسل اليد بالماء الفاتر، فكل ذلك داخل في حدِّ الطيِّبات.

(**وقال بعض الأدباء: إذا دعوتَ إخوانك فأطعِمْهم حصرمية**): نوع من الطعام يُعمَل بالحصرم، بارد، نافع للصفراء والدم، ممسك للبطن، إلا أنه يولِّد رياحًا في الأمعاء والمعدة؛ لأنه من ثمرة فَجَّة لم تنضج (**وبُورانية**): نوع من الطعام عُمل لبوران بنت سهل وزير المأمون فنُسب إليها (**وسقيتَهم ماء باردًا فقد أكملت الضيافةَ**) نقله صاحب القوت.

(**وأنفق بعضهم دراهم**) كثيرة (**في ضيافة**) ولفظ القوت: ودعا بعض الرؤساء إخوانه، وأنفق عليهم مائتي درهم (**فقال**) له (**بعض الحكماء: لم تكن تحتاج إلىٰ هذا**) كلِّه (**إذا كان خبزك جيدا**) بأن كان نظيفًا قد ملك عجينه وأُجيدَ نضجه في تَنُّور ظاهرًا وباطنًا (**وخَلُّك حامضًا**) أي صادق الحموضة، غير متغيِّر الطعم (**وماؤك باردًا**) عذبًا (**فهو كفاية**) نقله صاحب القوت. والخبز وحده فاكهة إذا كان جيدًا، ولا يُنتظَر به الإدام إلا ما كان المتيسر من خل أو بقل أو ملح.

(**وقال بعضهم: الحلاوة بعد الطعام خير من كثرة الألوان**) والمراد بالحلاوة ما يُعمَل من السكر الأبيض واللوز، وهو المعروف بهريسة اللوز، ويليه الحلاوة المصرية المعروفة بالطحينية، وللفقراء الزبيب والتمر (**والتمكُّن علىٰ المائدة خير من زيادة لونين**)[1] نقله صاحب القوت بلفظ: خير من الزيادة علىٰ لونين. وأمَّا معنىٰ التمكُّن فسيأتي للمصنف قريبًا.

وقال آخَر: شرب الماء البارد علىٰ الطعام خير من زيادة ألوان.

---

(١) قوله: التمكن ... الخ، رواه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم ٦/ ٢١٧ عن وكيع بن الجراح ولكن بلفظ: خير من زيادة أربعة ألوان.

(ويقال: إن الملائكة تحضر المائدة إذا كان عليها بقل. فذلك أيضًا مستحب) نقله صاحب القوت. والبقل: كل نبات اخضرَّت به الأرض. والبقول التي تحضر علىٰ المائدة هي: الخس، الهندباء[1]، الطرخشقوق[2]، الحُمَّاض[3]، البقلة الحمقاء، الباذروج[4]، النعناع، الصعتر، الفوتنج[5]، الرشاد، الكرفس، الكزبرة، البصل، الثوم، الكراث، الفجل، الشبت، الجزر، السذاب[6]. وجملة القول فيها أن البقول كلَّها لا ينال البدن منها إلا أقل ما يكون من الغذاء، والذي لا ينال منها مائي رقيق رديء يقلُّ الانتفاع به، لا يكاد ينهضم ما يتناول منها غير مطبوخ، وذلك أنها قد عدمت في طباعها النضج والبلوغ، بل توجد فَجَّة من أول نبتها إلىٰ أن تجفَّ فلأنها تكون في أول نبتها ألطف وأطرىٰ، ثم تصير بآخرة أصلب وأعصىٰ، وكذلك أصول النباتات كلها رديئة الغذاء، وجميع النباتات الحرِّيفة التي تؤكل فإنها ما دامت طريَّة في النشء تكون ناقصة القوىٰ؛ لكثرة ما فيها من الرطوبة، فلذلك قد تصير غذاء، وإذا يبست اشتدَّت كيفياتها وانقلبت عن أن تكون غذاء، وصارت دواء لا يصلُح إلا لتطييب الطعام، ومن البقول ما أصله أقوىٰ من قضبانه كالفجل والبصل والشلجم[7] وما أشبهها، ومنها ما قضبانه وورقه أقوىٰ من أصله؛ لاستلابها الغذاء الذي اجتلبته من الأرض إلىٰ نفسها كالخس والكرنب، وما يؤكل منه أصله وقضبانه لا يكاد يؤكل، وكل نبات يؤكل ثمره أو بزره لا يكاد يؤكل أصله، وجميع

---

(١) الهندباء، وتسميه العامة في مصر السريس أو الشيكوريا: جنس نباتات خضرية يتمي للفصيلة النجمية.

(٢) الطرخشقوق: الهندباء البرية، ويطلق أيضا علىٰ اليعضيد (الجعضيض في مصر).

(٣) الحماض: جنس نباتات عشبية ينتمي للفصيلة البطباطية التي تندرج تحت رتبة القرنفليات.

(٤) الباذروج: كلمة فارسية تطلق علىٰ نوع من جنس الريحان.

(٥) الفوتنج: النعناع البري.

(٦) السذاب، ويسمىٰ الفيجن: جنس نباتات عطرية عشبية معمرة ينتمي للفصيلة السذابية التي تندرج تحت رتبة الصابونيات.

(٧) الشلجم: هو النبات المعروف باسم اللفت.

أصناف البقول ما كان منها برِّيًا فهو أشد يبسًا، ولذلك يكون أردأ غذاء وأشبه بالدواء، وما كان منها بستانيًا فهو أكثر رطوبة، وما ينبت في المشرقة والمواضع العطشة أقوىٰ في بابه. ولمَّا كانت البقول أقرب إلىٰ الرداءة من الفواكه والثمار كثيرًا فينبغي أن يُتناول منها ما تدعو إليه الشهوة شيء قليل، ويتحرَّىٰ أن يكون ممَّا يُحمَد منها ويناسب المزاج والحال والوقت الحاضر. والله أعلم (**ولِما فيه من التزيُّن بالخضرة**) وهو محبوب (**وفي الخبر: أن المائدة التي أُنزلت علىٰ بني إسرائيل كان عليها من كل البقول إلا الكرَّاث**) وهو أنواع، والمراد به هنا هو النَّبَطي، ويُعرَف بكراث المائدة، وهو نبت دقيق جدًّا يخرج من تحت الأرض ورقًا ثلاثًا، وما تحت الأرض من أصوله أبيض مستطيل غير مستدير (**وكان عليها سمكة، وعند رأسها خلٌّ، وعند ذَنَبها ملح، و**) كان عليها (**سبعة أرغفة، علىٰ كل رغيف زيتون وحب رمان**) هكذا ساقه صاحب القوت (**فهذا إذا اجتمع فحسن الموافقة**) ولفظ القوت: فهذا من أحسن الطعام إذا اتفق.

وأخرج[1] الحكيم الترمذي في نوادر الأصول وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة[2] وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات[3] من حديث سلمان الفارسي قال: لمَّا سأل الحواريُّون عيسىٰ بن مريم المائدة كره ذلك جدًّا، ومنعهم عن سؤالهم إيَّاها ووعظهم، فأبوا، فلمَّا رأىٰ منهم ذلك قام فلبس الشعر الأسود، ثم اغتسل، ودخل مُصلاَّه، فصلىٰ ما شاء الله، ثم قام مستقبل القبلة، وصَفَّ قدميه حتىٰ استويا، فألصق الكعب بالكعب، وحاذىٰ الأصابع بالأصابع، ووضع يده اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ فوق صدره، وغضَّ بصره، وطأطأ رأسه خشوعًا، ثم أرسل عينيه بالبكاء، فما زالت دموعه تسيل علىٰ خدَّيه وتقطر من أطراف لحيته حتىٰ ابتلَّت الأرض حيال وجهه

(١) الدر المنثور ٥/ ٥٩٤ - ٦٠٣.

(٢) العظمة ٥/ ١٥٣٤ - ١٥٤١.

(٣) الغيلانيات ص ٣٧٥ - ٣٧٩.

من خشوعه، فلمَّا رأىٰ ذلك دعا الله، فأنزل الله عليهم سفرة حمراء بين غمامتين، غمامة من فوقها وغمامة من تحتها، وهم ينظرون إليها في الهواء منقضَّة من فلك السماء تهوي إليهم، وعيسىٰ يبكي ويدعو ويتضرَّع، فما زال كذلك حتىٰ استقرَّت السفرة بين يدي عيسىٰ، والحواريُّون وأصحابه حوله يجدون رائحة طيبة لم يجدوا فيما مضىٰ رائحة مثلها قط، وخرَّ عيسىٰ والحواريون سُجَّدًا شكرًا له، ثم أقبلوا عليها، فإذا عليها منديل مغطىٰ، فسمَّىٰ اللهَ تعالىٰ، وكشف عنها المنديل، فإذا عليها سمكة ضخمة مشويَّة، ليس عليها بواسير، وليس في جوفها شوك، يسيل السمن منها سيلاً، حولها بقول من كل صنف غير الكراث، وعند رأسها خل، وعند ذَنَبها ملح، وحول البقول خمسة أرغفة، علىٰ واحد منها زيتون، وعلىٰ الآخَر تمرات، وعلىٰ الآخَر خمس رمَّانات ... الحديث.

وروىٰ ابن جرير[١] وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس في خبر المائدة قال: فأقبلت الملائكة تطير بمائدة من السماء عليها سبعة أحوات وسبعة أرغفة حتىٰ وضعتها بين أيديهم، فأكل منها آخر الناس كما أكل منها أولهم.

وروىٰ عبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن عمار بن ياسر قال: نزلت المائدة عليها [ثمر] من ثمر الجنة.

وروىٰ ابن الأنباري في كتاب الأضداد[٢] عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي قال: ﴿مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ أي خبزًا وسمكًا.

وروىٰ أيضًا في الكتاب المذكور[٣] وعبد بن حميد وابن جرير[٤] وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن [عطية العَوْفي قال: المائدة سمكة فيها من طعم كل طعام.

---

(١) جامع البيان ٩/ ١٢١.

(٢) الأضداد ص ٣٥١ (ط - المكتبة العصرية).

(٣) السابق ص ٣٥١، ولفظه: كانت سمكة وجدوا فيها كل شيء.

(٤) جامع البيان ٩/ ١٢٦.

وروىٰ ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن] عكرمة أن الخبز الذي أنزله الله مع المائدة كان من أرز.

وروىٰ ابن جرير[١] من طريق العوفي عن ابن عباس قال: أُنزلت المائدة خوان عليه خبز وسمك.

وروىٰ ابن جرير[٢] عن إسحاق بن عبد الله أن المائدة نزلت وعليها سبعة أرغفة وسبعة أحوات يأكلون منها ما شاءوا.

وروىٰ عبد بن حميد وابن الأنباري[٣] وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال: أُنزِل علىٰ المائدة كل شيء إلا اللحم، والمائدة: الخِوان.

(**والثالث: أن يقدم من الألوان ألطفها حتىٰ يستوفي منه**) أي من ذلك اللون (**من يريد**) من الحاضرين (**فلا يُكثِر الأكلَ بعده**) لِما أنه حصل له الاستيفاءُ (**وعادة المترفِّهين تقديم الغليظ**) من الطعام علىٰ اللطيف منه (**ليستأنف**) أي يبتدئ (**حركة الشهوة بمصادفة**) اللون (**اللطيف بعده، وهو خلاف السنَّة؛ فإنه حيلة في الاستكثار للأكل**) ولفظ القوت: وينبغي إذا حضرت الألوان أن يبتدئ بتقدمة الألطف فالألطف والأطيب فالأطيب أولا، مثل أن يبتدئ بالشواء قبل الثريد، ويقدم الطباهج قبل السكباج، فكذلك سنَّة العرب [وطريقة السلف] ليصادف جوعُهم أطيبَ الطعام فيستوفوا من ذلك أوفر النصيب فيكون أثْوَب لصاحبه وأقل لأكلهم [فيما بعد]، فإن احتاجوا إلىٰ ما بعده من غليظ الطعام تناولوا منه قليلاً [يسد خلالاً إن بقي]، وإنما قدَّم أهلُ الدنيا الألوانَ الغليظة علىٰ اللطيفة ليتَّسع أكلهم وتتفتَّق شهواتهم، فيكون للون اللطيف موضع آخَر، وليكونوا قد أكلوا من اللون الآخر

---

(١) السابق ٩/ ١٢٦، ولفظه: نزل علىٰ عيسىٰ بن مريم والحواريين خوان عليه خبز وسمك يأكلون منه أينما نزلوا إذا شاءوا.

(٢) السابق ٩/ ١٢٧ وزاد في آخره: فسرق بعضهم منها وقال: لعلها لا تنزل غدا، فرُفعت.

(٣) لم أقف عليه في الأضداد، ولم يعزه إليه السيوطي في الدر.

اللطيف الأقل[١]، وهذا غير مستحب عند أبناء الآخرة.

وقال في موضع آخر: فإن اتفق للعبد لونان أحدهما ألطف من الآخَر ابتدأ بالألطف منهما، فلعل الكفاية تتم به فيستريح من الآخر، وإنما قدَّم أهل الدنيا غليظَ الألوان على رقيقه ليتَّسعوا في الأكل وتتفتَّق شهواتهم فيكون لكل لون لطيف مكان آخر، وشبَّه بعضُهم المعدة بمنزلة جراب ملأته جوزًا حتىٰ لم يبقَ فيه فضلٌ للجوز، فجئت بسمسم فصببته عليه فأخذ لنفسه موضعًا في خلال الجوز فوسع الجرابُ السمسمَ للطفه مع الجوز، فكذلك المعدة إذا ألقيت فيها طعامًا رقيقًا لطيفًا بعد طعام غليظ [خشن] أخذته الشهوات في أماكنها فتمكَّن فيها بعد الشبع مِّما قبله، والعرب تعيب ذلك ولا تفعله؛ إذ من سنَّتهم أن يُبتدأ باللحم قبل الثريد، قال رجل منهم لبعض الأنباط: أنت من الذين يبتدئون بالثريد قبل الشواء. يذم أهلَ العراق بذلك (**وقد كان من سنة المتقدِّمين أن يقدِّموا جميع الألوان دفعة واحدة، ويصففون القصاع من الطعام على المائدة؛ ليأكل كل واحد ممَّا يشتهي**) وهذا حسن. كذا في القوت (**وإن لم يكن عنده إلا لون واحد**) من الطعام (**ذكره**) لهم (**ليستوفوا منه**) غرضهم (**ولا ينتظروا أطيب منه**) ولفظ القوت: وليكن ما يقدم لهم معلومًا لهم [فيتخيَّرون]، ولو قال لهم إن لم يكن عنده إلا لون واحد: ليس يحضر إلا هذا، ليستوفوا منه ولا يتطلَّعوا إلىٰ غيره كان صوابًا.

(**ويُحكَىٰ عن بعض أرباب المروآت أنه كان يكتب نسخة**) أي رقعة (**بما يستحضر من الألوان ويعرض على الضيفان**) وبعضهم كان يدعو خبَّازه فيقول: أعلِم الناسَ بما عندك من الألوان. فسُئل عن ذلك فقال: ليستبقي الرجل منهم نفسه لِما يشتهي من الألوان.

(**وقال بعض الشيوخ: قدَّم إليَّ بعض المشايخ لونًا بالشام**) ولفظ القوت:

---

(١) في القوت: من اللون الأطيب الأجود أقل.

حدَّثني بعض شيوخنا عن شيخ له قال: قدَّم إليَّ بعض أهل الشام لونًا[1] من طبيخ (**فقلت له: عندنا بالعراق إنما يقدَّم هذا**) اللون (**آخرًا**) أي آخر الألوان (**فقال: وكذلك**) هو (**عندنا بالشام. و**) إذا به (**لم يكن عنده له لون غيره**) قال: (**فخجلت منه**) كذا في القوت بتغيير يسير.

ثم قال صاحب القوت بالسند السابق: (**وقال**) لي (**آخَر: كنا**) في (**جماعة**) عند رجل (**في ضيافة، فقدَّم إلينا**) ولفظ القوت: فجعل يقدِّم إلينا (**ألوانًا من الرؤوس المشوية**) منها (**طبيخًا و**) منها (**قديدًا، فكنا نأكل**) ولفظ القوت: فجعلنا نقصِّر في الأكل (**ننتظر بعدها لونًا أو حَمَلاً**) ولفظ القوت: نتوقَّع بعدها الألوان أو حَمَلاً أو جديًا. قال: (**فجاءنا بالطست**) أي لغسل الأيادي (**ولم يقدِّم غيرَها، فنظر بعضنا إلىٰ بعض، فقال بعض الجماعة**) ولفظ القوت: فقال لي بعض الشيوخ (**وكان مَزَّاحًا**) أي ممَّن يحب المزاح والفكاهة في الحديث (**إن الله تعالىٰ يقدر أن يخلق رؤوسًا بلا أبدان. قال: وبتنا تلك الليلة جياعًا نطلب فتيتًا للسحور**) ولفظ القوت: فبتنا تلك الليلة جياعًا، وطلب بعضُنا في آخر الليل خبزًا أو فتيتًا للسحور.

(**فلهذا يُستحَب أن يحضر الجميعَ**) من الألوان جملة واحدة (**أو يخبر**) هم (**بما عنده**) من الألوان.

(**الرابع: أن لا يبادر إلىٰ رفع الألوان**) كما يفعله المترفِّهون، يأخذون من كل لون لقمة أو لقمتين ويرفعونه بسرعة (**بل يمكِّن الحاضرين من الاستيفاء حتىٰ يرفعوا الأيدي عنها**) أي عن الألوان (**فلعل فيهم من يكون بقية ذلك اللون أشهىٰ عنده ممَّا سيحضره أو بقيت فيه حاجة للأكل فيتنغَّص عليه بالمبادرة**) ولفظ القوت: وينبغي أن يمكِّنهم من تبقية الألوان [عندهم] ولا يرفعها حتىٰ يرفعوا أيديهم؛ فإنه من الأدب والمعروف، ولعل فيهم من يكون عنده ما قُدِّم أشهىٰ إليه

---

(١) في القوت: حدثني أبو بكر الذهبي قال: قدم إلي رجل بالشام وكان قد دعاني لونا ... الخ.

ممَّا يقدَّم بعدُ، وقد يكون فيهم مَن به حاجة إلىٰ فضل أكل فيتنغَّص عليه برفعه قبل أن يستوفي ما في نفسه. زاد المصنف: (**وهو من التمكُّن علىٰ المائدة الذي يقال: إنه خير من زيادة لونين**) وقد تقدَّم نقلُ هذا القول قريبًا. قال: (**ويحتمل أن يكون المراد به قطعُ الاستعجال، ويحتمل أن يُراد به سعة المكان**) فهذه ثلاثة أوجُه في معنىٰ التمكُّن، والوجه الأول هو الأقرب، والوجه الأخير يحتمل أن يكون علىٰ حقيقته، أي فيُجلِسهم في موضع واحد، أو المراد به عدم التزاحم علىٰ المائدة بكثرة الأيدي فيشوَّش خاطرهم (**حُكي عن**) أبي عبد الله (**السُّتوري**) بضم[1] السين المهملة، جمع ستر، وهذه النسبة لمن يحفظ الأستار بأبواب الملوك ولمن يحمل أستار الكعبة (**وكان صوفيًّا مَزَّاحًا**) ترجمة صاحب الحلية. وفي المحدِّثين ممَّن عُرف بهذه النسبة رجلان: أبو الحسن علي بن الفضل بن إدريس بن الحسين بن محمد السامري وعبد العزيز بن محمد بن نصر الستوريان، الأول حدَّث عن الحسن بن عرفة، والثاني عن إسماعيل الصَّفَّار. والمذكور هنا رجل آخَر غيرهما. ولفظ القوت: حدثني بعض أصحابنا[2] عن الستوري، وكان صوفيًّا (**أنه حضر عند بعض أبناء الدنيا علىٰ مائدة قد قدَّم عليها حَمَلاً**) وهو بالتحريك: ولد الضأن في السنة الأولىٰ، والجمع: حُمْلان، بالضم (**وكان في صاحب المائدة بخل**) فجعلوا يأكلونه (**فلمَّا رأىٰ القومَ مزَّقوا الحَمَل كل ممزَّق ضاق صدرُه**) من بخله (**وقال: يا غلام، ارفع إلىٰ الصبيان. فرفع**) الغلام (**الحَمَل إلىٰ داخل الدار، فقام الستوري**) رحمه الله تعالىٰ (**يعدو خلف الحمل، فقيل له: إلىٰ أين**)؟ ولفظ القوت: فقال له صاحب الدار: إلىٰ أين يا أبا عبد الله؟ (**فقال**): أمرٌ (**آكل مع الصبيان. فاستحيا الرجل وردَّ الحمل**) أي أمر بردِّه حتىٰ استوفوا منه.

(**ومن هذا الفن: أن لا يرفع صاحب المائدة يده قبل القوم**) حتىٰ يرفعوا

---

(١) الأنساب للسمعاني ٣/ ٢٢٢.

(٢) في القوت: حدثني أبو عبد الله الوراق.

أيديهم، وقد ورد في ذلك خبرٌ تقدَّم ذِكرُه (**لأنهم يستحيون**) فلا يستوفون أكلهم (**بل ينبغي أن يكون**) صاحب المائدة (**آخرهم**) رفعًا و(**أكلاً. كان بعض الكرام**) من الأجواد يأمر خبَّازه أن (**يخبر القوم بجميع الألوان**) التي عنده من الطعام. قال الراوي: فسألت بعض جلسائه: لِمَ يفعل هذا؟ فقال: ليستبقي الرجل منهم نفسه لِما يشتهي من الألوان (**ويتركهم**) يأكلون حتىٰ (**يستوفوا، فإذا قاربوا الفراغ جثا علىٰ ركبتيه ومدَّ يده إلىٰ الطعام وأكل وقال**) لهم: (**بسم الله، ساعِدوني بارك الله فيكم وعليكم**) حكاه صاحب القوت، قال: (**وكان السلف يستحسنون ذلك منه**) لِما فيه من إخبار الألوان وتمكينهم من المائدة، وهما وصفان حسنان. وكأنَّ صاحب القوت عني ببعض الكرام من الأجواد عبد الله بن عامر بن كريز، فقد قرأت في «روح المجالس» لمحمد بن عبد الكريم السمرقندي قال فيه: وكان إذا أراد عبد الله أن يتغدَّىٰ أمر بوضع المائدة وقال: كلوا، وتشاغَلَ هو حتىٰ يقرب فراغُ أصحابه، ثم يتقدَّم إلىٰ المائدة فيقول: استقبِلوا الأكل. فلا يقوم أحد إلا كظيظًا[1]. وقال ابن عائشة: كان يُحتاج لمائدة عبد الله في كل يوم عشرة أجربة طعام بما يتبعها من اللحم والحلوىٰ وغير ذلك.

(**الخامس: أن يقدِّم من الطعام**) إليهم (**قَدْر**) الحاجة إليه و(**الكفاية؛ فإنَّ التقليل عن الكفاية نقص في المروءة، والزيادة عليه تصنُّعٌ ومراءاة**) ولفظ القوت: ولا ينبغي أن يقدِّم إلا ما يجب أن يأكلوه من كل شيء أو مقدار الحاجة والكفاية من المأكول، فيجمع بين السنَّة والفضيلة.

---

(١) هذه الحكاية رواها ابن أبي الدنيا في كتاب قرىٰ الضيف ص ٣٣ بسياق آخر فقال: «قال سليمان بن أبي شيخ: حدثنا أبو سفيان الحميري، عن عباد بن ماهان مولىٰ الكريزين قال: كان عبد الأعلىٰ (أي عبد الأعلىٰ بن عبد الله بن عامر بن كريز) إذا أراد أن يتغدىٰ واجتمع من يريد من أصحابه دعا بالغداء فقال: كلوا، وتشاغل هو واستلقىٰ ونظر إلىٰ السقف حتىٰ يقارب فراغهم، ثم يقعد فيقول: أعد عليَّ، فيستقبلون الأكل، فما يقوم أحد من عنده إلا وهو كظيظ».

وقال في موضع آخر: وأكره أن يقدم من الطعام إلا ما يريد أن يأكل، ولا يُترك منه شيء، ولا يستثني هو ولا أهل البيت في أنفسهم رجوع شيء منه، وإلَّا كان ما يقدِّمه ممَّا ينوي رجوع بعضه أو لا يجب أكلُ كلِّه تصنُّعًا ومباهاة (**لا سيَّما إذا كان لا تسمح نفسه بأن يأكلوا الكل**) ممَّا أحضره (**إلا أن يقدِّم الكثير**) بنيَّة حسنة (**وهو طيِّب النفس**) لا يستثني رجوعَ شيء منه (**لو أخذوا الجميع**) منه (**ونوىٰ أن يتبرَّك بفضلة طعامهم؛ إذ في الحديث أنه لا يحاسَب عليه**) كما تقدَّم قريبًا. يُحكَىٰ أنه (**أحضر**) أبو إسحاق (**إبراهيم بن أدهم رحمة الله تعالىٰ طعامًا كثيرًا علىٰ مائدته**) وكان قد دعا سفيان الثوري والأوزاعي في جماعة من الأصحاب (**فقال له سفيان: يا أبا إسحاق، أما تخاف أن يكون هذا إسرافًا؟ فقال إبراهيم: ليس في الطعام إسراف**) نقله صاحب القوت بلفظ: وروينا أن سفيان الثوري دعا إبراهيم ابن أدهم وأصحابه إلىٰ طعام، فقصَّروا في الأكل، فلمَّا رُفع الطعام قال له الثوري: إنك قصَّرت في الأكل. فقال إبراهيم: لأنك قصَّرت في الطعام فقصَّرنا في الأكل. قال: ودعا إبراهيمُ الثوريَّ وأصحابَه علىٰ طعام فأكثرَ منه، فقال له سفيان: يا أبا إسحاق، أما تخاف أن يكون هذا إسرافا؟ فقال إبراهيم: ليس في الطعام سرف. وفي رواية أخرىٰ زيادة: إنما الإسراف في الأثاث واللباس. قال: وهكذا رُوي عن سيرة السلف (**فإن لم تكن هذه النية فالتكثير تكلُّفٌ**) ومباهاة، وقد نُهي عن كلٍّ منهما، أمَّا التكلُّف فقد تقدَّم ما ورد فيه. وأمَّا المباهاة فقد (**قال ابن مسعود** رضي الله عنه: **نُهينا أن نجيب دعوةَ من يباهي بطعامه**) رواه صاحب القوت. أي يفاخر بطعامه أقرانَه؛ ليكون أكثرهم إطعامًا ويُرَىٰ منه ذلك (**و**) قد (**كره جماعة من الصحابة**) رضوان الله عليهم (**أكل طعام المباهاة**) والمباراة، فإن علم بذلك مَن قدم إليه ذلك الطعام لا يُستحَبُّ له في الورع أن يأكل منه؛ لأن المأكول إذا قُدِّم ليؤكل بعضه ويرجع أكثره فهو تصنُّعٌ وتزيُّنٌ، فلا يأكل المتَّقون من هذا؛ لأنه لا يدري كم مقدار ما يحبُّون أن يأكلوا منه، وطعام المباهاة مكروه لمن يقدِّمه بهذه النية إلىٰ إخوانه؛ لأنه قد عرَّضهم لتناول ما يكرهون، وقد دلَّس عليهم ما لا يعلمون، وأيضًا فإنه شيء قد قدَّمه لأجل الله

تعالىٰ، فلا يصح أن يستثني ارتجاع شيء منه بمنزله من يُخرِج الرغيفَ أو الشيء للسائل فيجده قد انصرف فيُكره أن يرجع فيه فيأكله وقالوا: يعزله حتىٰ يأتي سائل آخر فيدفعه إليه (**ولهذا كان لا يُرفَع من بين يدي رسول الله ﷺ فضلة طعام قط**) ولفظ القوت: ما رُفع من بين يدي رسول الله ﷺ... الخ. قال: وذلك (**لأنهم كانوا**) مخلصين في كل شيء (**لا يقدِّمون إلا**) كفايتهم و(**قَدْر الحاجة، ولا يأكلون**) إلا بعد جوعهم، وإذا أكلوا لم يأكلوا (**تمام الشبع**) ولا يتركون الأكل وفي نفوسهم منه شيء (**وينبغي أن يعزل أولاً نصيبَ أهل البيت**) من الطعام قبل تقديمه إلىٰ إخوانه (**حتىٰ لا تكون أعينهم طامحة إلىٰ رجوع شيء منه**) ولا تتحدَّث به نفوسهم فإنه مكروه لهم (**فلعله**) أن (**لا يرجع**) منه شيء فيكون ذلك إفراطًا من الآكلين ومَنقصة لهم (**فتضيق صدورهم، وتنطلق في الضيفان ألسنتُهم، ويكون قد أطعم الضيفان ما يتبعه كراهية قوم، وذلك خيانة في حقِّهم**) وهذا عليهم أشد من إكرامهم بالطعام، وما كان مضرًّا بالأهل يكون مضيِّعًا للأصل (**وما بقي من الأطعمة**) بعد الفراغ من الأكل (**فليس للضيفان أخذه، وهو الذي تسمِّيه الصوفية: الزَّلة**) بفتح[١] الزاي، وتُضَمُّ. قال الليث: هي في الأصل الصنيعة إلىٰ الناس، يقال: اتَّخذ فلانٌ زَلَّة. وهي أيضًا لِما تحمل من مائدة صديقك أو قريبك. عراقية، اشتُق ذلك من الصنيع إلىٰ الناس. وعن ابن شُمَيل: كنا في زَلَّة فلان، أي في عرسه. وقال أبو عمرو: أزللت له زَلَّةً، ولا يقال: زَلِلت. وجوَّز صاحب القاموس أنها مولَّدة[٢] تكلمت بها عامة العراقيين. وقد بيَّنتُ ذلك في شرحي علىٰ القاموس. وذكرها الخفاجي في بعض مؤلفاته[٣]، واعتمد علىٰ أنها مولَّدة. وأهل الحجاز يسمُّون ما يؤخذ من رؤوس الأموال لأمرائهم زالة، وهو من ذلك (**إلا إذا صرَّح صاحب الطعام بالإذن فيه**) لهم أن يأخذوه (**عن قلب راضٍ**) وصدر منشرح (**أو علم ذلك بقرينة حاله**) ولو لم

---

(١) تاج العروس ٢٩/ ١٣٠ - ١٣١.

(٢) في القاموس: عراقية عامية. وقوله (تكلمت بها عامة العراقيين) ليس من كلام صاحب القاموس.

(٣) هو كتاب شفاء الغليل ص ١١٢ - ١١٣.

يأذن فيه باللسان (و) علم (**أنه يفرح به**) فلا بأس بأخذه (**فإن كان يظن كراهيته فلا ينبغي أن يؤخذ، وإذا علم رضاه**) بأخذه (**فينبغي**) للآخذ (**مراعاة**) وصف (**العدل والنَّصَفة**) محرَّكة بمعنىٰ الإنصاف (**مع الرفقاء**) الحاضرين (**فلا ينبغي أن يأخذ الواحد**) منه (**إلا ما يخصُّه أو ما يرضىٰ به رفيقه عن طوع**) نفس (**لا عن حياء**) وانقباض. وكان بعض أهل الحديث إذا أكل مع إخوانه ترك من الطعام فوق رغيف يعزله معه. وكان سيَّار بن حاتم إذا حضر علىٰ مائدة أكل لُقَيمات ثم يقول: اعزلوا نصيبي. وأكل ذات يوم علىٰ مائدة في جماعة، فلمَّا جاءت الحلوىٰ نزع قلنسوته ثم قال: اجعلوا سهمي في هذه. نقله صاحب القوت. وهذا وأمثاله إذا فعله أحد في زماننا لعُدَّ مَنقصة في الدين والمروءة.

(**فأمَّا الانصراف**) بعد الفراغ (**فله آداب ثلاثة:**

الأول: أن يخرج) صاحب الدعوة (**مع الضيف إلىٰ باب الدار**) إن أمكنه، وإلا فإلىٰ باب مجلسه (**وهو سنَّة، وذلك**) معدود (**من إكرام الضيف، وقد أُمِرَ**) الداعي (**بإكرامه، قال ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخِر فليكرم ضيفه**) تقدَّم الكلام عليه قريبًا. فكل ما يُعَدُّ إكرامًا له فهو داخل في عموم هذا الخبر.

(**وقال ﷺ: إن من سنَّة الضيف أن يشيَّع إلىٰ باب الدار**) يعني[1] المحل الذي أتاه فيه، دارًا كان أو خلوة أو معبدًا، إيناسًا وإكرامًا له؛ لينصرف طيِّب النفس، ويشبه أن يكون المراد بالضيف ما يشمل الزائرَ ونحوه وإن لم تقدَّم له ضيافة. رواه ابن ماجه[2] من حديث أبي هريرة بلفظ: «إن من السنَّة أن يخرج الرجل مع ضيفه إلىٰ باب الدار». وإسناده ضعيف، علىٰ ما قال البيهقي؛ لأن فيه علي بن عروة، وهو متروك.

---

(١) فيض القدير ٢/ ٥٢٧.

(٢) سنن ابن ماجه ٥/ ٦٧.

(قال أبو قتادة) الحارث بن ربعي الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فارس رسول الله ﷺ **(قَدِمَ وفدُ النجاشي)** ملك الحبشة، واسمه أصحمة **(علي رسول الله ﷺ، فقام يخدمهم بنفسه)** من غير استعانة بأحد **(فقال له أصحابه: نحن نكفيك يا رسول الله فيهم)** أي في القيام بمؤنة خدمتهم **(فقال: كلاَّ، إنهم كانوا لأصحابي مكرِمين)** إذ كانوا عندهم في الهجرة **(وأنا أحب أن أكافئهم)**[1] وتقدَّم أن تولِّي خدمة الضيف بنفسه أحد معاني قوله تعالىٰ: ﴿ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [الذاريات: ٢٤].

(وتمام الإكرام طلاقة الوجه) وحسن الإقبال عليه **(وطِيب الحديث)** ولينه **(عند الدخول)** بالتلقِّي **(و)** عند **(الخروج وعلىٰ المائدة)** فهذه المواضع الثلاثة فيها يتم إكرامُ الضيف بما ذُكر.

(قيل للأوزاعي) عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي الفقيه، والأوزاع: قبائل متفرِّقة من حِمْيَر[2] **(ما كرامة الضيف؟ قال: طلاقة الوجه وطِيب الكلام)**[3] أي فهما ينبئان عن المروءة وصدق الإخلاص.

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ١١/ ٣٨١ ودلائل النبوة ٢/ ٣٠٧، والرافعي في التدوين ١/ ٢٣٦، والصيداوي في معجم الشيوخ ص ٩٧، والخطيب في الفقيه والمتفقه ٢/ ٢٤٣. ووقع عند أبي الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان ٤/ ١٠٤: وفد عبد القيس.

(٢) قال السمعاني في الأنساب ١/ ٢٢٧: «الأوزاع قرىٰ متفرقة فيما أظن بالشام فجمعت وقيل لها الأوزاع، وقيل: إنها قرية تلي باب دمشق، وهو الصحيح». وتعقبه ابن الأثير في لباب الأنساب ١/ ٩٣ بقوله: «الصواب أن الأوزاع بطن من ذي الكلاع من اليمن، وقيل: بطن من همدان، وقيل: اسم الأوزاع: مرثد بن زيد بن شدد بن زرعة بن كعب بن زيد بن سهل بن عمرو بن قيس بن معاوية بن جشم بن عبد شمس بن وائل بن الغوث بن قطن بن عريب بن زهير بن أيمن بن الهميسع بن حمير، وعدادهم في همدان، نزلوا الشام فنسبت القرىٰ التي سكنوها إليهم. وقد قال بعض العلماء مثل قول السمعاني، إلا أن الصحيح ما ذكرناه، والمتأخر ينبغي أن يختار الأصح». وانظر: معجم البلدان ١/ ٢٨٠، ومعجم قبائل العرب ١/ ٤٩.

(٣) رواه ابن حبان في روضة العقلاء ص ٢٦١ (ط - مكتبة السنة المحمدية) من طريق عقبة بن علقمة ومبشر بن إسماعيل أنهما سألا الأوزاعي ... فذكره.

(وقال يزيد بن أبي زياد) الكوفي[١]، مولىٰ بني هاشم، روىٰ عن مولاه عبد الله بن الحارث بن نوفل وأبي جُحَيفة وابن أبي ليلىٰ، وعنه زائدة وابن إدريس، عالِم، صدوق[٢]، مات سنة ١٣٧ **(ما دخلت علىٰ عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ)** الأنصاري[٣] المدني، روىٰ عن أبيه وعمر ومعاذ، وعنه ابنه عيسىٰ - وبه كُني - وحفيده عبد الله وثابت، وكان أصحابه يعظِّمونه كأنَّه أمير **(إلا حدثنا حديثًا حسنًا وأطعمنا طعامًا حسنًا)** وروىٰ المِزِّي في ترجمته من التهذيب[٤] عن يزيد بن أبي زياد قال: قال لي مولاي عبد الله بن الحارث بن نوفل: اجمعْ بيني وبين عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، فجمعتُ بينهما، فقال عبد الله: ما ظننتُ أن النساء ولدت مثل هذا. روىٰ له الجماعة، ومات في وقعة الجماجم سنة ٨٣.

وقد عُلم من سياقه أن الإحسان في الطعام مطلوب أيضًا كالإحسان في الكلام، وكِلاهما معدود في إكرام الضيف، ومن هنا قال القائل:

صادف زادًا وحديثًا ما اشتهىٰ[٥]

وقال:

بشاشة وجه المرء خير من القِرَىٰ

فكيف بمن يعطي القِرَىٰ وهو يضحك[٦]

---

(١) الكاشف للذهبي ٢/ ٣٨٢.

(٢) في الكاشف: «شيعي، عالم، فهم، صدوق، رديء الحفظ، لم يُترك، روىٰ له مسلم مقرونا».

(٣) تهذيب الكمال ١٧/ ٣٧٢.

(٤) نقلا عن تاريخ بغداد للخطيب ١١/ ٤٥٦.

(٥) الرجز للشماخ بن ضرار في مدح عبد الله بن جعفر الصادق، وهو في ديوانه ص ٤٦٧ (ط - دار المعارف).

(٦) نسبه السخاوي في المقاصد الحسنة ص ١٤٥ لعبد العزيز بن أحمد الديريني الصوفي المصري، ورواية الشطر الثاني فيه: فكيف بالذي يأتي به وهو ضاحك.

(**الثاني: أن ينصرف الضيف**) وهو (**طيِّب النفس**) منشرح الصدر (**وإن جرىٰ في حقِّه تقصير**) عن واجب إكرامه (**فذلك من حسن الخُلُق والتواضع**) وهو معنىٰ ما (**قال ﷺ: إن الرجل لَيدركُ بحسن خُلُقه درجةَ الصائم القائم**) نقله صاحب القوت، ونقل عن بعضهم: هو الرجل يسأل إخوانه أن يفطر معهم نهارًا، ويسهر معهم ليلاً، ويكون من عادته الصيام والقيام، فيساعدهم تخلُّقًا معهم، فيدرك بحسن خُلُقه درجة الصائم القائم.

والحديث رواه الطبراني في الكبير[١] عن أبي أُمامة - وفيه عُفَير بن مَعْدان، وهو ضعيف - بلفظ: «درجة القائم بالليل، الظامئ بالهواجر». ورواه أيضًا الحاكم[٢] من حديث أبي هريرة، وقال: صحيح علىٰ شرطهما، وأقرَّه الذهبي في التلخيص.

(**ودعا بعض السلف برسول**) ولفظ القوت: وعمل بعض السلف صنيعًا، فدعا رجلاً (**فلم يصادفه الرسول، فلمَّا سمع حضر، وكانوا قد فرغوا وتفرَّقوا وخرجوا**) ولفظ القوت بعد «الرسول»: ثم أُعلِم وقد انصرف الناس من عنده، فقصد منزله، فدقَّ عليه البابَ (**فخرج إليه صاحب المنزل وقال**): هل من حاجة؟ قال: إنك دعوتَني فلم يتفق ذلك، فقد جئتُ الآن لمَّا أُعلِمتُ فقال: (**قد خرج القوم**) أي انصرف الناس (**فقال: هل بقيت بقيةٌ**) ولفظ القوت: فهل بقيت منهم بقية؟ (**قال: لا. قال: فكِسرة إن بقيت. قال: لم يبقَ شيء. قال: القدور أمسحُها. قال: قد غسلناها. فانصرف يحمد الله تعالىٰ، فقيل له في**) مسألته عن (**ذلك، فقال: قد أحسن الرجلُ، دعانا بنيَّة وردَّنا بنية**).

فهذا هو معنىٰ التواضع وحُسن الخُلُق و) نفس هذا في الضَّعَة والذلة وسقوطها من مراتب الأَنَفة تشبه بما (**حُكي أن**) ابن الكرنبي (**أستاذ أبي القاسم**

---

(١) المعجم الكبير ٨/ ١٩٨.

(٢) المستدرك علىٰ الصحيحين ١/ ١١٨ وقال: صحيح علىٰ شرط مسلم.

الجُنَيد) بن محمد البغدادي رحمه الله تعالىٰ **(دعاه صبيٌّ)** صغير السن **(إلىٰ دعوة أبيه أربع مرَّات، فردَّه الأب في المرَّات الأربع)** في دعوة واحدة **(وهو يرجع في كل مرة تطييبًا لقلب الصبي في الحضور، ولقلب الأب في الانصراف.**

فهذه نفوس) مشاهِدة للبلوىٰ من المولي **(قد ذُلِّلت بالتواضع لله عَزَّوَجَلَّ، واطمأنَّت بالتوحيد)** موضوعة علة الضَّعَة **(وصارت لا تشاهد في كل ردٍّ وقبول غيرَه فيما بينها وبين ربِّها، فلا تنكسر بما يجري من العِباد من إذلال)** وردٍّ **(كما لا تستبشر بما يجري منهم من إكرام)** وقبول **(بل يرون الكلَّ من الواحد القهَّار)** وصاحب هذه النفس مقامه المشاهدة في التوحيد، وهي طريق مفرد لأفراد وحال مجرَّد لآحاد **(ولذلك قال بعضهم)** أي من أهل البصيرة: **(إنَّا لا نجيب الدعوة إلا لأني أتذكَّر بها طعام الجنة)** وفي القوت: نعيم الجنة يُنقَل بلا كُلفة ولا مؤنة **(أي هو طعام طيِّب يُحمَل عنا كَدُّه ومؤنته وحسابه)** أمَّا الكَدُّ فلأنه يُنقَل بلا مشقَّة، وأمَّا المؤنة فهي علىٰ الداعي، وأمَّا الحساب فقد تقدَّم أن ما أُكل مع الإخوان علىٰ المائدة لا يحاسَب عليه، ونظرُ هذا القائل نظر الاعتبار وطريق أولي الأبصار.

(الثالث: أن لا يخرج الضيف إلا برضا صاحب المنزل وإذنه) قالوا: إن الضيف في حكم المضيف **(ويراعي قلبه في قَدْر الإقامة)** فإن وجده طيِّب النفس سمحًا بالزاد واسع المكان قليل الملل أطال في الإقامة ولا بأس **(وإذا نزل ضيفًا فلا يزيد علىٰ ثلاثة أيام)** بلياليها **(فربما يتبرَّم به)** أي يتضجر **(ويحتاج إلىٰ إحراجه)** أي إيقاعه في الحرج. وفي بعض النسخ: إلىٰ إخراجه، بالخاء المعجمة. ولفظ القوت: وليس من السنَّة أن يقيم للضيافة فوق ثلاثة أيام حتىٰ يحرجه ويتبرَّم به بأثر في ذلك **(قال رسول الله ﷺ: الضيافة ثلاثة أيام، فما زاد فصدقة)** يعني[1] إذا نزل به ضيف فحقُّه أن يضيفه ثلاثة أيام بلياليها، يتحفه في الأول، ويقدِّم له في الأخيرين ما حضر وجرت به عادته من غير كُلفة ولا إضرار بمؤنة بشرط أن يفضل عنهم، وفيه

---

(١) فيض القدير ٤/ ٢٦٠ - ٢٦١.

عموم يشمل الغني والفقير، والمسلم والكافر، والبَر والفاجر، والجمع بينه وبين الخبر الذي تقدَّم «لا يأكل طعامك إلا تقيٌّ» فالمراد غير الضيافة ممَّا هو أعلىٰ في الإكرام من مؤاكلتك معه وإتحافك إياه بالظُّرف واللطف، وإذا كان الكافر يُرعَىٰ حق جواره فالمسلم الفاسق أَولىٰ، وإذا لم يجد فاضلاً عن مؤنة من يمونه فلا ضيافة عليه، بل ليس له ذلك، وأمَّا خبر الأنصاري المشهور الذي أثنىٰ الله ورسوله عليه وعلىٰ امرأته بإيثارهما الضيف علىٰ أنفسهما وصبيانهما حيث نوَّمتهم أمُّهم بأمره حتىٰ أكل الضيف، فأُجيبَ عمَّا اقتصاه ظاهره من تقديمها علىٰ ما يحتاجه الصبيان بأن الضيافة مقدَّمة لتأكُّدها والاختلاف في وجوبها، وبأنَّ الصِّبْية لم تشتدَّ حاجتهم للأكل، وإنما خافا أن الطعام لو قُدِّم للضيف وهم مستيقظون لم يصبروا علىٰ عدم الأكل منه وإن لم يكونوا جياعًا. والحديث رواه البخاري[1] عن أبي شُرَيح الكعبي، وأحمد[2] وأبو داود[3] عن أبي هريرة بلفظ: «فما كان وراء ذلك فهو صدقة». ولا يقال: قضية جعلِه ما زاد علىٰ الثلاث صدقة أن ما قبلها واجب؛ لأنَّا نقول: إنما سمَّاه صدقة للتنفير عنه؛ إذ كثير من الناس سيَّما الأغنياء يأنفون من أكل الصدقة. ورواه بلفظ المصنف أحمد[4] وأبو يعلىٰ[5] عن أبي سعيد، والبزار[6] عن ابن عمر، والطبراني في الأوسط[7] عن ابن عباس، وفيه رشدين بن كُرَيب، وهو ضعيف. وقول العراقي[8]: أنه متفق عليه من حديث أبي شُرَيح. كأنَّه يريد معناه لا

(١) صحيح البخاري ٤/ ٩٥، ١١٦.

(٢) مسند أحمد ١٣/ ٢٥٧، ١٤/ ٢٨٧.

(٣) سنن أبي داود ٤/ ٢٧٧.

(٤) مسند أحمد ١٧/ ٩٨، ٢٥١، ٤٢٦.

(٥) مسند أبي يعلىٰ ٢/ ٤٣٩، ٤٦٦.

(٦) مسند البزار ١٢/ ١٥٤.

(٧) المعجم الأوسط ٤/ ١٧٢.

(٨) المغني ١/ ٣٦٤.

لفظه. ورواه البزار[١] أيضًا من حديث ابن مسعود بزيادة: «وكل معروف صدقة»، ورجال إسناده ثقات. وروىٰ الباوَرْدي وابن قانع[٢] والطبراني في الكبير[٣] والضياء في المختارة من حديث التِّلْب بن ثعلبة رضي الله عنه بلفظ: «الضيافة ثلاث ليالٍ حق لازم، فما سوىٰ ذلك فهو صدقة». قال المنذري[٤]: إسناده فيه نظرٌ. وقال الهيثمي[٥]: فيه من لم أعرفه. وقد أخذ بظاهره أحمد فأوجبها، وحمله الجمهور علىٰ أنه كان ذلك في صدر الإسلام ثم نُسخ، أو أن الكلام في أهل الذمَّة المشروط عليهم ضيافة المارِّ، أو في المضطرين، أو مخصوص بالعمال المبعوثين لقبض الزكاة من جهة الإمام. ورواه أبو بكر بن أبي الدنيا في قِرىٰ الضيف[٦] عن أبي هريرة بلفظ المصنِّف بزيادة: «وعلىٰ الضيف أن يتحوَّل بعد ثلاثة أيام». وعند الطبراني في الكبير[٧] من حديث طارق بن أشيم بلفظ: «فما كان فوق ذلك فهو معروف».

(**نعم، لو ألحَّ ربُّ البيت عليه عن خلوص قلب**) وانشراح صدر وطِيب نفْس بقرائن دلَّت علىٰ ذلك (**فله المقام**) أي الإقامة (**إذ ذاك**) بلا خطر فيه (**ويُستحب أن يكون عنده**) أي المضيف (**فراش للضيف النازل**) عليه بما اعتاده أهل بلده من وِطاء ووسادة وغطاء، فهذه الثلاثة لا بدَّ من ذلك لا سيَّما في أيام الشتاء، وأن يكون الموضع كنًّا يأوي إليه من البرد، ولا يبيِّت الضيفَ يريه نجومَ السماء، ولذا قال الشعراني قُدِّس سره في «المواثيق والعهود»: عهد إلينا مشايخُنا أن لا نضيف أحدًا في ليالي الشتاء، وذلك لِما يحصل لرب المنزل من تبييته عنده في ليالي الشتاء

(١) مسند البزار ٥/ ٣١.

(٢) معجم الصحابة ١/ ١١٢.

(٣) المعجم الكبير ٢/ ٦٣.

(٤) الترغيب والترهيب ص ٩٧٦.

(٥) مجمع الزوائد ٨/ ٣٢٢.

(٦) قرىٰ الضيف ص ٤٣.

(٧) المعجم الكبير ٨/ ٣٨٤.

من الحرج والمشقَّة من قِبَل الفرش والغطاء، فربما لا يكون عنده فراش زائد عن أهله وعياله، وربما يؤثر بفراش عياله الضيفَ فيبردون، وهذا حرج[1] ا.هـ. وإنما قلنا «بما اعتاده أهل بلده وبحسب الوقت» لأن الفِراش له لوازم تختلف باختلاف البلدان، فإذا كان الوقت باردًا أو كان البيت مشرفًا علىٰ المواضع النديَّة أو قريبًا من الأشجار فلا يخلو عن البعوض والبرغوث فلا بدَّ من كِلَّة - وهي المعروفة بالناموسية - فوق الفُرُش تقيه من تلك المؤذيات، وهذا في الثغور كدمياط ورشيد مُشاهَد، لا يستطيع أحد أن ينام بلا كِلَّة، ففيها حماية عن أذىٰ الناموس وما في معناه من الهوام المؤذية، وهكذا عامَّة بلاد مصر، ولكن في أوقات مخصوصة تكثُر فيها تلك الهوامُّ، وفي البلاد الحجازية لا يحتاج الضيف إلىٰ كبير مؤنة في الفراش؛ لأن الغالب علىٰ تلك البلاد الحر، وكذلك سائر تِهامة واليمن ما عدا نجودها فإنهم فيها يحتاجون إلىٰ الكِلَّة لدفع أذىٰ البرغوث، واستغنوا عنها بفلقتين من الملاءة يخيطان، فإذا أراد أحدهم أن ينام قلع ما عليه من ثيابه ودخل فيها، ثم يربط علىٰ فمها بخيط يشدُّه فيأمن من الأذىٰ، وهذا أقرب إلىٰ سيرة السلف من استعمال الكلة؛ فإنها تذكِّره الكفنَ ومبيتَه في قبره فلا يغلب عليه سلطانُ النوم (**قال** ﷺ: **فِراش للرجل، وفراش للمرأة**) كذا في النسخ، والرواية: لامرأته (**وفراش للضيف**) قال[2] الطيبي[3]: «فراش» مبتدأ مخصصه محذوف يدلُّ عليه قوله: (**والرابع للشيطان**) أي فراش واحد كافٍ للرجل، وفراش واحد كافٍ للمرأة، وفراش واحد كافٍ للضيف، والرابع زائد علىٰ الحاجة وسرف، واتِّخاذه مماثل لعَرَض الدنيا

---

(١) عبارة الشعراني في كتاب البحر المورود في المواثيق والعهود ص ١٤٢ (ط - مكتبة الثقافة الدينية) هكذا: «أخذت علينا العهود أن لا نزور أحدا من إخواننا بعيالنا إلا إن كنا نرجع في الحال من غير بيات، وذلك لأن في زيارتنا بالعيال والأولاد مشقات علىٰ أخينا لا تخفىٰ علىٰ عاقل لا سيما إن كانت الزيارة في أيام الشتاء مع ضيق البيت وقلة الفرش والغطاء».

(٢) فيض القدير ٤/ ٤٢٤.

(٣) الكاشف عن حقائق السنن ٩/ ٢٨٩١.

وزخارفها، فهو للمباهاة والاختيال والكِبْر، وذلك مذموم [وكل مذموم] مضاف إلىٰ الشيطان لأنه يرتضيه ويحثُّ عليه، فكأنَّه له. أو هو علىٰ ظاهره وأن الشيطان يبيت عليه ويقيل. وفيه جواز اتِّخاذ الإنسان من الفُرُش والآلات ما يحتاجه ويترفَّه به. قال القرطبي[1]: وهذا الحديث إنما جاء مبيِّنا ما يجوز للإنسان أن يتوسَّع فيه ويترفَّه به من الفُرُش، لا أن الأفضل أن يكون له فراش يختصُّ به ولامرأته فراش، فقد كان ﷺ ليس له إلا فراش واحد في بيت عائشة، وكانا ينامان عليه ليلاً ويجلسان عليه نهارًا، وأمَّا فراش الضيف فيتعيَّن للمضيف إعداده له؛ لأنه من إكرامه والقيام بحقِّه، ولأنه لا يتأتَّىٰ له شرعا الاضطجاع ولا النوم معه وأهله علىٰ فراش واحد، ومقصود الحديث أن الرجل إذا أراد أن يتوسَّع في الفُرُش فغايته ثلاث، والرابع لا يحتاجه، فهو سرفٌ، وفقه الحديث تركُ الإكثار من الآلات والأشياء المباحة والترفُّه بها، وأن يقتصر علىٰ حاجته، ونسبة الرابع للشيطان ذمٌّ له، ولكنه لا يدلُّ علىٰ تحريم اتِّخاذه، وإنما هو من قبيل خبر «إن الشيطان يستحلُّ الطعام الذي لا يُذكَر اسم الله عليه»، ولا يدل ذلك علىٰ تحريمه، فكذا الفراش .ا.هـ. قيل: وفي الحديث أنه لا يلزمه المبيتُ مع زوجته بفراش، ورُدَّ بأن النوم معها وإن لم يجب لكن عُلم من أدلَّة أخرىٰ أنه أَولىٰ حيث لا عذر؛ لمواظبة النبي ﷺ عليه. والحديث أخرجه أحمد[2] ومسلم[3] في اللباس وأبو داود[4] والنسائي[5] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(فصل يجمع آدابًا ومناهي طبِّية وشرعية) من أخبار وآثار جاءت (متفرِّقة) منثورة في الأطعمة والأكل من بين نقص وفضل هي طرائق السلف الصالح وصنائع

(١) المفهم ٥/ ٤٠٤.

(٢) مسند أحمد ٢٢/ ٢٧، ٣٦٣.

(٣) صحيح مسلم ٢/ ١٠٠٢.

(٤) سنن أبي داود ٤/ ٤٣٧.

(٥) سنن النسائي ص ٥٢٤.

العرب لم تكن ذُكرت في تضاعيف الكلام السابق، وقد نُقلت من كلام القدماء.

(**الأول: حُكي عن إبراهيم**) بن يزيد النَّخَعي رحمه الله تعالىٰ، وهو من كبار التابعين (**أنه قال: الأكل في السوق دناءة**) أي لؤم وخبث؛ قاله السرقسطي[١] (**وأسند هذا إلىٰ رسول الله ﷺ، وإسناده غريب**) تبع المصنفُ في سياقه صاحبَ القوت، ولفظه: وفي خبر سعيد بن لقمان عن عبد الرحمن الأنصاري عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأكل في السوق دناءة». ثم قال: هذا غريب مسنده، وليس بذلك، والصحيح أنه من قول التابعين إبراهيم النخعي ومَن دونه.

قلت: رُوي من حديث أبي هريرة ومن حديث أبي أمامة، والذي أشار إليه صاحب القوت فقد أخرجه ابن عدي في الكامل[٢] فقال: حدثنا القاسم بن زكريا، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا محمد بن الفرات، حدثني سعيد بن لقمان ... فساقه. قال ابن الجوزي[٣] بعد إيراده إيَّاه من طريق ابن عدي: لا يصح، محمد بن الفرات كذَّاب. وله طريق أخرىٰ عند الخطيب في التاريخ[٤] قال: أنبأنا محمد بن علي بن يعقوب، حدثنا أبو زُرعة أحمد بن الحسين، حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن خَرْبان الصَّفَّار، حدثنا أبو بِشْر الهيثم بن سهل، حدثنا مالك بن سُعَير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعًا مثله. قال ابن الجوزي: الهيثم ضعيف.

وأمَّا حديث أبي أمامة فرُوي من طريقين، إحداهما: قال ابن عدي في الكامل[٥]: سمعت عمران السختياني يقول: حدثنا سُوَيد بن سعيد، حدثنا بقية، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أُمامة رفعه: «الأكل في السوق دناءة». قال ابن

---

(١) الأفعال للسرقسطي ٣/ ٣٠٧، ونصه: «دَنَأَ ودَنُؤَ دَناءةً: دقَّ خَلْقُه ولَؤُمَ فعلُه وخَبُثَ».

(٢) الكامل في الضعفاء ٦/ ٢١٥٠.

(٣) الموضوعات ٣/ ٣٧.

(٤) تاريخ بغداد ١١/ ٣٤٦ - ٣٤٧.

(٥) الكامل في الضعفاء ٢/ ٥١٢.

الجوزي: القاسم وجعفر مجروحان. والثانية: قال العقيلي في الضعفاء[١]: حدثنا أحمد بن داود، حدثنا محمد بن سليمان لوين، حدثنا بقية، عن عمر بن موسىٰ الوجيهي، عن القاسم، عن أبي أمامة مرفوعًا مثله. قال ابن الجوزي: الوجيهي كذاب. قال العقيلي: لا يثبت في هذا الباب شيء. قلت: بل ثبت فيه حديث أبي هريرة، وهو الذي أوردناه من طريق الخطيب، وهو أمثلُها، وغاية ما يقال فيه أنه ضعيف لضعف الهيثم، فقد قال الدارقطني[٢]: الهيثم بن سهل التستري ضعيف. وما رأيت أحدًا وصفه بالكذب، ففي إيراد ابن الجوزي إيَّاه في الموضوعات مناقَش فيه، وكذا قول المصنف تبعًا لصاحب القوت: إنه من قول إبراهيم النخعي، ليس بصحيح، وإن كان سمع منه فمن باب الرواية لا أنه من أقواله. وقول صاحب القوت «وليس بذاك» يشير إلىٰ أن الراوي عن سعيد بن لقمان وهو محمد[٣] بن الفُرات كذاب، كما تقدَّم، وهو قول أحمد وأبي بكر بن أبي شيبة، وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وقد يقال إنه رُوي عن أبي داود صاحب السنن أنه سُئل عنه فقال: روىٰ عن محارب بن دِثار أحاديث موضوعة. وهذا الحديث ليس من روايته عن محارب، فلا يدخل في خبر الموضوع، فقد يكون الراوي قد تُكُلِّم في روايته عن أشخاص خاصة مع أنه له أحاديث عن غيره تكون صالحة، وهذا دقيق جدًّا، وتمييزه صعب. ولِما ذكرناه اقتصر الحافظ العراقي في تخريج هذا الكتاب علىٰ تضعيف هذا الحديث، ولم يحكم بوضعه، فقال[٤]: رواه الطبراني[٥] من حديث أبي أمامة، وهو ضعيف، ورواه ابن عدي في الكامل من حديثه وحديث أبي هريرة.

(وقد نُقل ضده عن ابن عمر ﵄ قال: كنا نأكل علىٰ عهد رسول الله ﷺ

---

(١) الضعفاء الكبير ٣/ ٩٢٩.

(٢) العلل ٢/ ٤١.

(٣) ميزان الاعتدال ٤/ ٣.

(٤) المغني ١/ ٣٦٥.

(٥) المعجم الكبير ٨/ ٢٩٨.

ونحن نمشي، ونشرب ونحن قيام) هكذا رواه صاحب القوت. قال العراقي[١]: رواه الترمذي[٢] وصحَّحه وابن ماجه[٣] وابن حبان[٤].

أي فدلَّ ذلك علىٰ جواز الأكل في السوق، وهذا عندي فيه نظرٌ؛ إذ غايته أنه أخبر أنهم كانوا يأكلون وهم يمشون، ويشربون وهم قيام، ولا ينكر عليهم في فعلهم ذاك منكِرٌ، أي فليس الأكل ماشيًا والشرب قائمًا منكَرًا، بل هو معروف، إذ لو كان منكَرًا لَما سكت عليه أصحاب رسول الله ﷺ، وليس في هذا ما يدل علىٰ جواز الأكل في السوق إلا من طريق العموم، وإلا فليس كل مشي مشيًا إلىٰ السوق؛ إذ يحتمل أنه يأكل وهو يمشي من بيته إلىٰ المسجد أو غير ذلك، ويصدُق علىٰ ما إذا كان يمشي وهو في بيته خطوات من غير أن يخرج من بابه، علىٰ أنه ليس كل طريق سوقًا إنما السوق موضع البيع والشراء والأخذ والعطاء والتجارات والأرباح، فلا يكون ضد حديث أبي هريرة السابق، فتأملْ ذلك. وفي قوله «ونشرب ونحن قيام» إشارة إلىٰ جواز الشرب قيامًا، وسبق النهيُ عنه، وأن الكباد منه، وسبق كذلك الجمعُ بينهما، فراجعْه.

(ورُؤي بعض المشايخ المتصوِّفة المعروفين يأكل في السوق) ولفظ القوت: ورُؤي بعض الصوفية يمشي في السوق وهو يأكل، وكان ممَّن يُشار إليه **(فقيل له في ذلك، فقال: ويحك! أجوع في السوق فآكل في البيت)** ولفظ القوت: فقلت له: يرحمك الله، تأكل في السوق؟ فقال: عافاك الله، فإذا جعتُ في السوق فآكل في البيت **(فقيل: تدخل المسجد. فقال: أستحي منه أن أدخل بيته للأكل فيه)** ولفظ القوت: قلت: فلو دخلتَ بعض المساجد. قال: أستحي ... الخ. ثم قال صاحب القوت:

---

(١) المغني ١/ ٣٦٥.

(٢) سنن الترمذي ٣/ ٤٥٢.

(٣) سنن ابن ماجه ٥/ ٣٥.

(٤) صحيح ابن حبان ١٢/ ١٤١، ١٤٤.

هذا لأنه رأىٰ الأكل من أبواب الدنيا فدخل فيه من طريقها، كما قيل: الأسواق موائد الأُبَّاق، أبقوا من الخدمة فحُبسوا في الأسواق. وقال المصنف: **(ووجه الجمع)** بين الحديثين **(أن الأكل في السوق تواضع وتركُ تكلف من بعض الناس، وهو حَسن)** عنده، محبوب لديه، ففي الخبر: «أنا وأمَّتي بُرَآء من التكلُّف». فإذا كان بهذه النية فليس بدناءة، والأعمال إنما تتميَّز بنيَّاتها **(و)** هو بعينه **(خرقُ)** حجاب **(مروءة من بعض الناس، فهو مكروه)** عنده **(ويختلف ذلك بعادات البلاد)** ففي مدينة الروم العظمىٰ وصنعاء اليمن يفعلون ذلك من غير كراهة، وفي عامَّة البلاد يكرهونه **(و)** يختلف أيضًا باختلاف **(أحوال الأشخاص)** فمنهم من لا ينظر إليه في ذلك إذا فعل، ومن هذا القسم الملازمون للأسواق طول النهار برسم البيع والشراء، فربما يكون بين بيته والسوق مسافة بعيدة فيقتصر علىٰ الأكل في السوق ولا يأتي منزله إلا آخر النهار، فمثل هؤلاء يُباح لهم ذلك ضرورةً، وأمَّا من لم تكن له عادة في الخروج إلىٰ السوق ولا في الجلوس بالحوانيت فلا أرىٰ لمثله أن يختار لنفسه الأكل والشرب في السوق ولو جاع أو عطش، بل يصبر حتىٰ يأتي منزلَه، ولا ضرورة يضطر إليها. وإلىٰ هذا التفصيل أشار المصنِّف بقوله: **(فمَن لا يليق ذلك بسابق أعماله)** أي لم يكن ممَّن سبق له العمل بذلك **(حُمل ذلك علىٰ قلَّة المروءة)** وسقوطها ودناءة الهمَّة **(وفرط الشَّرَه)** والحرص **(ويقدح ذلك في الشهادة)** والتزكية والعدالة **(ومن يليق ذلك بجميع أحواله وأفعاله في ترك التكلُّف كان ذلك منه تواضعًا)** وهضمًا للنفس، ولا يسقط مقامُه بذلك؛ لصدقه في نيَّته وحُسن إخلاصه. ثم إن هذا الذي ذكره المصنف من الأكل في السوق جوازًا ومنعًا هو أدب شرعي، لا مدخل للأطباء فيه، وقد يكون له مدخل في النهي عن الأكل ماشيًا وعن الشرب قائمًا، أمَّا الشرب قائمًا فقد تقدَّم أنه منهيٌّ شرعًا وطبًّا، وأمَّا الأكل ماشيًا فيقولون: إن المعدة لا تتهيَّأ لتلقِّي الطعام في حالة المشي، فينهون عنه في تلك الحالة. نعم، يأمرون بالحركة بعد استقرار الطعام في الجوف، كما سيأتي.

(الثاني: قال) أمير المؤمنين **(علي)** بن أبي طالب (رضي الله عنه: **مَن ابتدأ طعامه بالملح أذهب الله عنه سبعين نوعًا من البلاء)** ولفظ القوت: وعن جويبر، عن الضَّحَّاك، عن النَّزَّال بن سبرة، عن عليٍّ رضي الله عنه: من ابتدأ غداءه بالملح ... الخ.

قلت: أخرجه البيهقي في الشعب[1] بلفظ القوت قال: أنبأنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفَّان، حدثنا زيد بن الحُباب، حدثنا عيسىٰ بن الأشعث، عن جويبر، عن الضَّحَّاك، عن النَّزَّال بن سَبْرة، عن عليٍّ قال: من ابتدأ غداءه بالملح ... فذكره.

ورویٰ ابن الجوزي في الموضوعات[2] من طريق عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي عن أبيه عن علي بن موسىٰ الرضا عن آبائه عن عليٍّ رضي الله عنه مرفوعًا: «يا علي، عليك بالملح؛ فإنه شفاء من سبعين داء الجُذام والبَرَص والجنون». ثم قال: لا يصح، والمتَّهَم به عبد الله بن أحمد الطائي وأبوه، فإنهما يرويان نسخة عن أهل البيت كلها باطلة.

قال الحافظ السيوطي في اللآلئ المصنوعة[3]: قال أبو عبد الله ابن مَنْده في كتاب أخبار أصبهان: أخبرنا عبد الله بن إبراهيم المقبري، حدثنا عمرو بن مسلم ابن الزبير، حدثنا إبراهيم بن حبان بن حنظلة بن سويد، عن علقمة بن سعد ابن معاذ، حدثني أبي، عن أبيه، عن جدِّه مرفوعًا: «استغنِموا طعامكم بالملح، فوالذي نفسي بيده إنه لَيَرُدُّ ثلاثًا وسبعين نوعًا من البلاء - أو قال: من الداء».

(و) بالسند السابق في القوت إلىٰ أمير المؤمنين قال: **(من أكل كل يوم سبع تمرات عجوة)** منصوب علىٰ أنه صفة أو عطف بيان لـ «تمرات»[4] **(قتلت كلَّ دابَّة**

---

(١) شعب الإيمان ٨/ ١٠٠ - ١٠١.

(٢) الموضوعات ٢/ ٢٨٩.

(٣) اللآلئ المصنوعة ٢/ ٢١١.

(٤) بهامش المطبوعة ما نصه: «هكذا هو في الأصل، ولعل الصواب: مجرور أو منصوب علىٰ التمييز».

في بطنه) ولفظ القوت: ومَن أكل يومًا ... والباقي سواء.

قال الزمخشري في الفائق[١]: العجوة: تمر بالمدينة من غرس رسول الله ﷺ.

وظاهر قول أمير المؤمنين خصوصية عجوة المدينة، وقيل: أراد العموم.

وقال السيد السمهودي في تاريخ المدينة[٢]: لم يزل الناس علىٰ التبرُّك بالعجوة، وهو النوع المعروف الذي يأثره الخلف عن السلف بالمدينة، ولا يرتابون في تسميته بالعجوة.

وقد رُوي عن بُرَيدة مرفوعًا: «العجوة من فاكهة الجنة». ويُروَىٰ عن أبي هريرة وأبي سعيد وجابر وابن عباس رفعوه: «العجوة من الجنة، وفيها شفاء من السم».

وروىٰ أحمد[٣] والشيخان[٤] وأبو داود[٥] من حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه رفعه: «مَن تصبَّحَ كل يوم بسبع تمرات عجوة لم يضرَّه في ذلك اليوم سمٌّ ولا سحر».

وقوله «قتلت كلَّ دابَّة في بطنه» أي لخاصِّية فيها، كما أن من خواصِّها دفعُ السم والسحر، وهذه فائدة شرعية لا طبية؛ فإنَّ الحكماء لم يذكروا في خواصِّ التمور قتل الديدان في البطن، ولا دفع السم والسحر.

وقد وجدتُ لقول عليٍّ شاهدًا من حديث ابن عباس في المرفوع، ولكن لا ينهض للعدد فيه، قال ابن عدي[٦]: حدثنا الحسين بن محمد بن عُفَير، أنبأنا

---

(١) الفائق ٢/ ٣٩٥.

(٢) خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفىٰ ص ٤٥ (ط - المكتبة العلمية بالمدينة المنورة).

(٣) مسند أحمد ٢/ ٥٢، ١١٢، ١٤٠.

(٤) صحيح البخاري ٣/ ٤٤٥، ٤/ ٤٩، ٥١. صحيح مسلم ٢/ ٩٨٣.

(٥) سنن أبي داود ٤/ ٣٢٦.

(٦) الكامل في الضعفاء ٥/ ٢٠٠٩.

شعيب بن سلمة، حدثنا عصمة بن محمد، حدثنا موسي بن عُقْبة، عن كُرَيب، عن ابن عباس رفعه: «كلوا التمر علىٰ الريق؛ فإنه يقتل الدود».

قال ابن الجوزي[١]: لا يصح، عصمة كذاب.

وتخصيص[٢] العدد أيضًا لخاصِّية فيه ليست في غيره من الأعداد؛ لكون السبعة جمعت معاني العدد كله وخواصَّه؛ إذ العدد شفع ووتر، والوتر أول وثانٍ، والشفع كذلك، فهذه أربع مراتب: شفع أول وثانٍ ووتر أول وثانٍ. ولا تجتمع هذه المراتب في أقل من سبعة، وهي عدد كامل جامع لمراتب العدد الأربعة: الشفع والوتر والأوائل والثواني، والمراد بالوتر الأول: الثلاثة، وبالثاني: الخمسة، وبالشفع الأول: الاثنين، وبالثاني: الأربعة. وللأطباء اعتناء عظيم بالسبعة سيَّما في البحَّارين، وقال بقراط: كل شيء في هذا العالَم مقدَّر علىٰ سبعة أجزاء. وشرطُ الانتفاع بهذا وما أشبهه حسن الاعتقاد وتلقِّيه بالقبول. والله أعلم.

وبالسند المتقدِّم إلىٰ أمير المؤمنين في القوت قال: (**ومَن أكل كل يوم إحدىٰ وعشرين زبيبة حمراء لم يَرَ في جسده شيئًا يكرهه**) أي من الآلام والأمراض. والزبيب نسبته إلىٰ العنب نسبة التين اليابس إلىٰ الطري، وهو أغذىٰ من العنب. وقيَّدها بالحمراء لكونها أجود أنواعها لا سيَّما إذا كانت لحيمة مكتنزة صادقة الحلاوة رقيقة القشر، والأَولىٰ أن يؤكل بعد نزع عجمه، وهو مقوٍّ للمعدة والكبد خصوصًا إذا أُكل ومُضغ جيدًا بعجمه، جيد لوجع الأمعاء، ويخصب البدنَ ويسمنه، وله قوة ينفخ ويحلل تحليلاً معتدلاً.

وروىٰ أبو نعيم في الطب النبوي[٣] عن عليٍّ رضي الله عنه مرفوعًا: «عليكم بالزبيب؛

---

(١) الموضوعات ٣/ ٢٥.

(٢) زاد المعاد لابن القيم ٤/ ٩١ - ٩٢.

(٣) الطب النبوي ١/ ٣٧٩.

فإنه يكشف المُرَّة، ويذهب بالبلغم، ويشد العصب، ويذهب بالعياء، ويحسِّن الخَلْق، ويطيب النفسَ، ويذهب بالهم».

وتخصيصه بهذا العدد لأنه من ضرب سبعة في ثلاثة، ولمَّا كان أضعف غذاءً من التمر رُوعي فيها تضعيف العدد ثلاثًا.

وبالسند المتقدِّم في القوت إلىٰ أمير المؤمنين قال: **(واللحم ينبت اللحمَ)** أي أكلُه ينبت لحمَ الجسد ويسمن، والمراد به مطلق اللحم من الضأن الحولي والفحولي والأجدية والدجاج والقبج[1] والطيهوج[2] والدَّرَّاج[3] والإوز وفراخ الحمام النواهض. ثم إن اللحوم أقوىٰ أنواع الأغذية، قريب الاستحالة إلىٰ الدم، ولذلك صارت الحيوانات التي تغتذي منها أقوىٰ وأشد صولة وقهرًا لِما يغالبه، وكذلك الأمم التي جرت عادتهم من الاستكثار، غير أن هضمها يصعب إلا علىٰ مَن كانت القوة الهاضمة منه قوية، وهي من أغذية الأصحَّاء الأقوياء أصحاب الكَدِّ والتعب، ولا يحتمل إدمانَها غيرُهم؛ لأنها يتولَّد منها دم متين صحيح كثير، وذلك لأن اللحم متولِّد من الدم وهو دم، وإذا قدرت القوة الهاضمة علىٰ استمرائه عاد أكثره دمًا وقلَّت الفضلة اليابسة التي تخرج منه؛ لأن عامَّة ما في اللحم يصير غذاءً، بخلاف الحبوب، ولذلك قيل: إن اللحم ينبت اللحمَ، وأن اللحم أقل الطعام نجوًا، وقد رُوي هذا مرفوعًا، قال الديلمي في مسند الفردوس: أخبرنا أبي، أخبرنا أبو إسحق الرازي، حدثنا محمد بن أحمد الحافظ ببخارىٰ، حدثنا خلف الخَيَّام، حدثنا أبو بكر محمد بن سعيد بن عامر، حدثنا رجاء بن مقاتل، حدثنا سليمان بن عمرو النخعي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عليٍّ رفعه: «اللحم ينبت اللحمَ،

---

(١) القبج، ويسمىٰ أيضا الحجل: طيور جميلة تنتمي للفصيلة التدرجية التي تندرج تحت رتبة الدجاجيات.

(٢) الطيهوج: اسم يطلق علىٰ مجموعة من الطيور.

(٣) الدراج: اسم يطلق علىٰ مجموعة من الطيور التي تنتمي للفصيلة التدرجية.

ومَن ترك اللحم أربعين يومًا ساء خُلُقُه». سليمان النخعي كذاب.

(و) بالسند المتقدِّم في القوت إلىٰ أمير المؤمنين قال: (**الثريد طعام العرب**) الثريد فعيل بمعنىٰ مفعول، وقد تقدَّم أنه عبارة عن خبز يُفَتُّ في مرقة، وقد يكون معه لحم، وهو أسهل الأطعمة وأخفُّها وألذُّها وأسرعها تناولاً وألطفها كيموسًا، وقد كانت العرب قاطبةً من قديم الزمان إلىٰ وقتنا هذا لا يأكلون غالبًا إلا منه، وهو الأصل في الأطعمة، وما عداه تابع له، ولهذه الأوصاف الجليلة كان النبي ﷺ يحبه كثيرًا، فقد روىٰ أبو داود[١] والحاكم[٢] من حديث ابن عباس: كان أحب الطعام إليه الثريد من الخبز والثريد من الحَيْس. وأمر به ﷺ تنويهًا بشأنه فقال: «اثْرُدوا ولو بالماء». رواه الطبراني في الأوسط[٣] عن أنس.

(و) بالسند المتقدِّم في القوت إلىٰ أمير المؤمنين قال: (**البِسْقارجات**) بكسر الموحدة وسكون السين المهملة، لفظة فارسية معناها: مرقة اللحم والدجاج، والمراد منها ما يُطبَخ في أمراقهما من اللحم بأن يُقطَّع اللحم أقطاعًا متوسطة أو الدجاج علىٰ مفاصله ويُقلَىٰ ويُترَك بعد غليانه زمانًا لينشف، ثم يُسلَق بالبصل والجزر والكراث، ثم يُخرَج من مائه وقد زالت عنه اللزوجة، فيُغسَل بالماء البارد، ثم يُغلَىٰ بالأبازير والبقول غليانًا جيدًا، ثم يُطرَح اللحم أو الدجاج والتوابل، ويكون وقودها علىٰ سكون، ويحلَّىٰ بالسكر، ويُصبَغ بالزعفران (**تُعظِم البطنَ**) أي تورث فيه ضخامةً إذا أدمن علىٰ أكلها (**وترخي الأليتين**) مثنىٰ الأَلْية بفتح الهمزة، أي تُكثِر لحمَها لخاصِّية فيها.

(و) بالسند المتقدِّم في القوت إلىٰ أمير المؤمنين قال: (**لحم البقر داء،**

---

(١) سنن أبي داود ٤/ ٢٩٢.

(٢) المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٢١٩ مقتصرا علىٰ قوله: «كان أحب الطعام إلىٰ رسول الله ﷺ الثريد» ولم يذكر ما بعده.

(٣) المعجم الأوسط ٢/ ٢٤، ٧/ ١٥٧.

ولبنها شفاء، وسمنها دواء) وهذا قد رُوي مرفوعًا من حديث مُلَيكة بنت عمرو الجُعْفية: «ألبان البقر شفاء، وسمنها دواء، ولحومها داء». رواه الطبراني في الكبير[(١)] والبيهقي[(٢)]، وفي سند البيهقي ضعفٌ.

وعن ابن مسعود مرفوعًا: «عليكم بألبان البقر؛ فإنها ترم من كل الشجر، وهو شفاء من كل داء». رواه الحاكم[(٣)].

وعنه أيضًا: «عليكم بألبان البقر فإنها دواء، وأسمانها فإنها شفاء، وإيَّاكم ولحومها فإن لحومها داء». رواه ابن السني وأبو نعيم كلاهما في الطب النبوي[(٤)].

وفيهما[(٥)] أيضًا من حديث صُهَيب مرفوعًا: «عليكم بألبان البقر فإنها شفاء، وسمنها دواء، ولحمها داء».

وإنما[(٦)] قال «لحم البقر داء» لأنه من أغذية أصحاب الكد، عسر الانهضام، يولِّد دمًا عكرًا سودانيًّا، ويولِّد أمراضًا سوداوية كالبَهَق والسرطان والقوباء[(٧)] والجرب والجُذام وداء الفيل[(٨)] والدوالي والوسواس وحمَّىٰ الربع[(٩)] وغلظ

---

(١) المعجم الكبير ٢٥/ ٤٢.

(٢) السنن الكبرىٰ ٩/ ٥٨٠.

(٣) المستدرك علىٰ الصحيحين ٤/ ٥٦٠.

(٤) الطب النبوي لأبي نعيم ٢/ ٧٣٨.

(٥) السابق ١/ ٣٨٣.

(٦) فيض القدير ٢/ ١٥٥.

(٧) القوباء، أو الحصف الجلدي: مرض جلدي معدٍ، غالبا ما يصيب الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٢ - ٨ سنوات، لكنه يصيب الكبار أيضا خاصة الذين يمارسون الرياضات العنيفة أو الذين يقيمون في الأماكن المزدحمة أو غير الصحية.

(٨) هو المرض المعروف بالنقرس.

(٩) حمىٰ الربع: هي الحمىٰ التي تعرض للمريض يوما وتدعه يومين ثم تعود إليه في اليوم الرابع، وتسمىٰ: ملاريا الربع. المعجم الوسيط - مادة: ربع.

الطحال. وأمَّا لبنه فإنه شفاء من الأمراض السوداوية والغم والوسواس، ويحفظ الصحة، ويرطِّب البدن، ويطلق البطنَ باعتدال، وشربه بالعسل ينقِّي القروح الباطنة، وينفع من نحو سم ولدغ حية وعقرب، وأمَّا سمنه فإنه ترياق السموم المشروبة، وهو أقوىٰ من غيره من السمون.

(و) بالسند المتقدِّم في القوت إلىٰ أمير المؤمنين قال: (**الشحم يُخرِج مثلَه من الداء**) اعلم أن الشحم من الحيوان معروف، والجمع: الشحوم، وهو جسم أبيض ليِّن في الغاية مثل الألية في ذوات الأربع، حار رطب في الأول، ينفع من خشونة الحلق ويرخي، وغذاؤه يسير، والدم المتولِّد منه رديء، وإنما يصلُح منه قَدْر يسير بقدر ما يلذذ الطعام ويطيب ولا يصلُح أن يُغتذَىٰ به لرداءة غذائه، وكذلك الحكم في السمن والألية.

(و) بالسند المتقدِّم في القوت إلىٰ أمير المؤمنين قال: (**لن تستشفي النُّفَساء بشيء أفضل من الرُّطب**) أمَّا النفساء[1] بضم ففتح ممدود: هي المرأة التي نفست بالولد، مبنيًّا للمفعول، والجمع: نِفاس، بالكسر، ومثله: ناقة عُشَراء وعِشار.

وأمَّا الرُّطَب بضمٍّ ففتح: هو الجني من ثمار النخل، وأوله بلح ثم بُسْر ثم رُطَب، وبين ذلك مراتب ذكرها صاحب القاموس[2]. وهو حارٌّ في الثانية، رَطْب في الأولىٰ، نافع للمعدة الباردة، ويزيد في المني، ويليِّن الطبعَ.

ورُوي عن عليٍّ مرفوعًا: «أطعِموا نساءكم الوُلَّدَ الرُّطب، فإن لم يكن رطب فتمر، فليس من الشجر شجرة أكرم علىٰ الله من شجرة نزلت تحتها مريم بنت

---

(١) المصباح المنير ٢/ ١٦٨.

(٢) تاج العروس ١٠/ ١٧٨ - ١٧٩، ونص القاموس: «وقول الجوهري: أول البسر طلع ثم خلال ... الخ، غير جيد، والصواب: أوله طَلْع، فإذا انعقد فسَيَاب، فإذا اخضر واستدار فجَدال وسَراد وخَلال، فإذا كبر شيئا فبَغْو، فإذا عظم فبُسْر، ثم مُخَطَّم، ثم مُوَكِّت، ثم تُذْنوب، ثم جُمْسة، ثم ثَعْدة وخالع وخالعة، فإذا انتهىٰ نضجه فرطب ومَعْو، ثم تمر».

عمران». أخرجه أبو يعلىٰ[١] وابن أبي حاتم وابن السني وأبو نعيم معًا في الطب النبوي[٢] والعقيلي وابن عدي[٣] وابن مردويه وابن عساكر[٤].

وقال الخطيب في التاريخ: أخبرنا الحسين بن الحسن المخزومي، حدثنا عثمان ابن أحمد الدَّقَّاق، حدثنا أبو عبد الله محمد بن خلف المروزي، حدثنا داود بن سليمان الجُرْجاني، حدثنا سليمان بن عمرو، عن سعد بن طارق الأشجعي، عن سلمة بن قيس رفعه: «أطعِموا نساءكم في نِفاسهنَّ التمرَ؛ فإنه من كان طعامها في نفاسها التمر خرج ولدها ذلك حليمًا، فإنه كان طعام مريم حين ولدت عيسىٰ، ولو علم الله طعامًا كان خيرًا لها من التمر لأطعمها إياه». أورده ابن الجوزي في الموضوعات[٥] وقال: سليمان النخعي وداود كذابان.

قال الحافظ السيوطي[٦]: قد توبع داود، أخرجه أبو عبد الله ابن منده في كتاب أخبار أصبهان: أخبرنا أبو أحمد، حدثنا أبو صالح عبد الرحمن بن أحمد الأعرج، حدثنا حامد بن المسور، حدثنا الحسن بن قتيبة، حدثنا سليمان بن عمرو النخعي به. وأخرجه أبو نعيم في الطب[٧] من طريق حامد بن المسور.

وفي الدر المنثور[٨] له: أخرج عبد بن حميد عن شقيق قال: لو علم الله أن شيئًا للنُّفَساء خير من الرطب لأمر مريم به. وأخرج أيضًا عن عمرو بن ميمون قال: ليس للنفساء خير من الرطب والتمر. وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد

---

(١) مسند أبي يعلىٰ ١/ ٣٥٣.

(٢) الطب النبوي ٢/ ٤٧٧.

(٣) الكامل في الضعفاء ٦/ ٢٤٢٤ - ٢٤٢٥.

(٤) تاريخ دمشق ٧/ ٣٨٢، ٧٠/ ٩٢.

(٥) الموضوعات ٣/ ٢٧.

(٦) اللآلئ المصنوعة ٢/ ٢٤٤.

(٧) الطب النبوي ٢/ ٧٢٧.

(٨) الدر المنثور ١٠/ ٦١.

وابن المنذر عن الربيع بن خُثَيم قال: ليس للنفساء عندي دواء مثل الرطب ولا للمريض مثل العسل.

(و) بالسند المتقدِّم في القوت إلىٰ أمير المؤمنين قال: **(السمك يذيب الجسد)** اعلم أن السمك أنواعه كثيرة وطبائعه مختلفة بحسب اختلاف أجساده في العِظَم والصغر والتوسط والغذاء الذي يغتذي به والمواضع التي يتولَّد فيها من الصخري واللُّجِّي والبحري وبحسب صفتها من القلي والشيِّ والطبخ والتمقير والتمليح، وهو بأنواعه بارد رطب، لا خير في تناوله، يولِّد أمراضًا خبيثة، عسر الهضم، بطيء الوقوف في المعدة، يرخي الأعصاب، يورث السدد، سريع الاستحالة إلىٰ الفساد. فهذا معنىٰ قول أمير المؤمنين أنه «يذيب الجسد».

وقد رُوي هذا القول مرفوعًا من حديث أبي أمامة، قال الحاكم في تاريخ نيسابور: حدثنا أبو شافع معبد بن جمعة بن خاقان، حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا العلاء بن مَسلمة الرَّوَّاس، حدثنا عبد الرحمن بن مغراء، عن بُرْد بن سنان، عن القاسم، عن أبي أمامة مرفوعًا: «أكلُ السمك يذهب الجسد». قال أبو شافع: قلت لأبي يعقوب: ما معنىٰ هذا الحديث؟ قال: إذا أكله يجرب حتىٰ لا يذكر الجسد. أورده ابن الجوزي في الموضوعات[١] وقال: هذا حديث ليس بشيء، لا في إسناده ولا في معناه، ولعله: يذيب الجسد، فاختلط علىٰ الراوي وفسَّره علىٰ الغلط، والقاسم مجروح، وعبد الرحمن ليس بشيء، والعلاء يروي الموضوعات عن الثقات.

قلت: العلاء روىٰ عنه الترمذي وابن صاعد، وهو بغدادي، روىٰ عن ضمرة وعلي بن عاصم والطبقة، قال الذهبي في الكاشف[٢]: اتُّهم. وزاد في الديوان[٣]:

---

(١) الموضوعات ٣/ ١٥.

(٢) الكاشف ٢/ ١٠٦.

(٣) الذي في ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٢٨٠: «متهم لا يوثق به». وفي المغني له ٢/ ٥: «متهم بوضع الحديث».

بالوضع.

(و) بالسند المتقدِّم في القوت إلىٰ أمير المؤمنين قال: (**قراءة القرآن والسواك يُذهِب البلغمَ**) أي كلٌّ منهما، والقراءة أعَمُّ من أن تكون نظرًا في المصحف أو علىٰ ظهر القلب، سرًّا أو جهرًا. والسواك: التسوُّك. وفي كلٍّ منهما خاصِّية لإذهاب البلغم، وقد رُوي في السواك من حديث أنس مرفوعًا ما هو مصرِّح بأنه يُذهِب البلغمَ، قال: «عليكم بالسواك، فنِعم الشيء السواك، يُذهِب الحفر، وينزع البلغم، ويجلو البصر، ويشد اللثة، ويُذهِب بالبخر، ويُصلِح المعدة، ويزيد في درجات الجنة، ويحمده الملائكة، ويُرضِي الربَّ، ويُسخِط الشيطانَ». رواه عبد الجبار الخولاني في تاريخ داريا[١]. وقد تقدَّم شيء من ذلك في كتاب تلاوة القرآن وفي كتاب الطهارة.

(و) بالسند المتقدِّم في القوت إلىٰ أمير المؤمنين قال: (**من أراد البقاء - ولا بقاء - فليباكر بالغداء، وليُكْرِ العَشاءَ، وليلبس الحذاء، ولن يتداوىٰ الناس بشيء مثل السمن، وليُقِلَّ غشيان النساء، وليُخِفَّ الرداء وهو الدَّين**) هكذا هو في القوت، وهو آخر كلام أمير المؤمنين. والغداء: ما يؤكل من الطعام في أوائل النهار، والمراد بالمباكرة: الإسراع إليه في قبل النهار فإنه أوفق الأوقات لتناول الطعام وأحسنها. والمراد بغشيان النساء: مجامعتهنَّ، أي ليقلِّل في الجماع مهما أمكن؛ فإن[٢] الإفراط فيه يُسقِط الشهوة[٣]، ويضرُّ العصب، و[يُضعِف] البصرَ جدًّا، ويوقع في الرعشة والتشنُّج وضعف القلب، ويُحدِث الخَفَقان وظُلمة الحواس، ويُنقِص من جوهر الروح الحيواني، ويهيِّئ الدق، ويوجب السهر والجفاف، ويُسرِع الشيبَ،

---

(١) تاريخ داريا ص ٤٧.

(٢) انظر: مطالع البدور في منازل السرور لعلاء الدين الغزولي ١/ ٢٦٧ - ٢٦٨ (ط - مطبعة الوطن بمصر).

(٣) في المطالع: القوة.

ويُنقِص من شعر الحاجبين والرأس وأشفار العين، ويُكثِر اللحية وشعر سائر البدن، وإن كان ولا بدَّ فينبغي أن يكون بعد استقرار الغذاء في قعر المعدة حتىٰ يكون ضرره أقل ممَّا إذا كان طافيًا وعند اعتدال البدن في طبيعته، وينبغي أن لا يقوم عليه إلا إذا قويت الشهوة وحصل الانتشار التام عن اجتماع المنيِّ في أوعيته وكثرته وشدة الشَّبَق من غير ذكره ولا فكرة في مستحسَن ولا نظر إليه، ولا يكون عن حكَّة كما يكون عند الجرب، ولا عن كثرة رياح بلا شهوة، وعلىٰ هذا فلا حدَّ له معيَّن، ويُستثنَىٰ من النساء العجوز والصغيرة جدًّا والحائض والنفساء فليحذر الإنسان عن مجامعتهنَّ فإنه مضرٌّ، قيل: وطء الحائض والنفساء يولِّد الجذامَ في الولد، وكذا عن جماع التي لم تجامَع مدة والمريضة والقبيحة المنظر والبِكر والعاقر ولا التي لا تشتهيها النفس، فكل هذه تُضعِف بالخاصِّية.

وأمَّا قوله «وليُخِفَّ الرداء وهو الدَّين» فقد جاء هكذا مفسَّرًا في كتاب النهاية[١] لابن الأثير والتهذيب[٢] للأزهري. وقال ابن سيده في المحكم[٣]: وفي حديث عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَن سره النَّساء - ولا نَساء - فليباكر الغداء، وليُكْرِ العَشاء، وليخفِّف الرداء، وليُحِدَّ الحذاء، وليُقِلَّ غشيان النساء. قال: الرداء هنا الدَّين، قال ثعلب: أراد: لو زاد شيءٌ في العافية لزاد هذا، ولا يكون. وفي التهذيب بعد ذكر الحديث: قالوا: وما تخفيف الرداء في البقاء؟ قال: قلَّة الدَّين. قال الأزهري: سمَّاه رداء لأن الرداء يقع علىٰ المنكبين ومجتمع العنق، والدَّين أمانة، والعرب تقول [في ضمان الدين]: هذا لك في عنقي ولازم رقبتي. زاد ابن الأثير: وهي - أي الرقبة - موضع الرداء. وذكر

(١) النهاية في غريب الحديث ٢/ ٢١٧، ونصه: «في حديث علي: من أراد البقاء ولا بقاء فليخفف الرداء. قيل: وما خفة الرداء؟ قال: قلة الدين. سُمي رداء لقولهم: دينك في ذمتي وفي عنقي ولازم في رقبتي، وهو موضع الرداء وهو الثوب، أو البُرْد الذي يضعه الإنسان علىٰ عاتقيه وبين كتفيه فوق ثيابه».

(٢) تهذيب اللغة ١٤/ ١٦٩.

(٣) المحكم ١٠/ ١٠٣.

هذا القولَ غيرُ واحد ونسبوه إلىٰ فقيه العرب. ويقال: أكرىٰ العَشاء وغيرَه: إذا أخَّره، ومنه قوله: وليُكْرِ العَشاء. وهو مخالف لِما اشتهر من أمثالهم: خير الغداء بواكره وخير العَشاء بواصره[١]. وما تقدَّم من تفسير الرداء بالدَّين هو الذي جاء في قوله كما ذكرناه، وإلا فلو حُمل علىٰ الحقيقة كان له وجه؛ فإنَّ تخفيف ما يُرتدَىٰ به والتعوُّد عليه ممَّا أوصاه الحكماء كما ذكروه في تدبير الملبوس. والله أعلم.

وجاء «خير الغداء بواكره» في حديث أنس رواه الديلمي[٢] من طريق عنبسة ابن عبد الرحمن عن أبي زكريا اليماني عنه رفعه: «خير الغداء بواكره، وأطيبه أوله وأنفعه». قال ابن الجوزي: عنبسة يضع الحديث[٣].

(الثالث): في أخبار الأمراء: **(قال الحجاج)** بن يوسف الثقفي **(لبعض الأطباء)** وهو تياذوق الفيلسوف، كما هو في القوت، وله ترجمة واسعة في وفيات الأعيان للصلاح الصفدي[٤] **(صِفْ لي صفة آخذ بها)** أي أعمل بها **(ولا أعدوها)** أي لا أتجاوزها **(قال)** له: **(لا تنكح)** أي لا تجامع **(من النساء إلا فتاة)** أي شابة؛ فإنَّ جماع العجوز الهَرِمة والصغيرة جدًّا مضرٌّ بالخاصِّية، كما تقدَّم **(ولا تأكل من اللحم إلا فتيًّا)** أي الحَوْلي من الضأن والفحول، فلحوم الهرمي من الحيوانات صلبة، بطيئة الانهضام، قليلة الغذاء، مسيخة الطعم، تخالطها زهومة لعدم الدسومة

---

(١) ذكره الميداني في مجمع الأمثال ١/ ٢٤٤ وفسره بقوله: «يعني ما يبصر فيه الطعام قبل هجوم الظلام».

(٢) الفردوس بمأثور الخطاب ٢/ ١٨٠.

(٣) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي ٢/ ٢٣٥ - ٢٣٦.

(٤) كذا نسب الشارح كتاب وفيات الأعيان للصفدي، وهو خطأ فكتاب الصفدي هو: الوافي بالوفيات. وأما وفيات الأعيان فلابن خلكان. والترجمة المذكورة في الوافي بالوفيات ١٠/ ٢٧٧ في نحو نصف صفحة، قال الصفدي: «كان طبيبا فاضلا، صحب الحجاج وخدمه بالطب». ثم نقل عنه بعض الحكايات مع الحجاج وفيها فوائد طبية ثم قال: «وصنف كناشا، وله كتاب الأدوية وغير ذلك، وتوفي بواسط وله قريب من تسعين سنة في حدود التسعين للهجرة النبوية».

والرطوبة التي تطيِّبها، ولحوم الصغار جدًّا كثيرة الفضول، قليلة الغذاء، بلغمية، إلا أنها تنحدر سريعًا إلىٰ المعدة **(ولا تأكل المطبوخ)** من اللحم وغيره **(حتىٰ ينعم نضجُه)** ويتم استواؤه **(ولا تشربنَّ دواء إلا من علَّة)** أي لا تستعملنَّ دواء أكلاً كان أو شربًا إلا من احتياج له في إزاله علة حادثة **(ولا تأكل من الفاكهة إلا نضيجها)** وهو ما استوىٰ علىٰ الشجرة وتم استواؤه؛ فإنَّ الفَجَّة لا خير فيها **(ولا تأكل طعامًا إلا أَجَدْتَ مضغَه)** بالأسنان؛ فإنَّ الذي لم يُمضَغ جيدًا لا ينهضم سريعًا **(وكُلْ ما أحببتَ من الطعام)** واشتهت نفسُك ومالت إليه ممَّا تستلذُّه **(ولا تشرب عليه)** فإنه يفسده ويبطئه من الانهضام **(فإذا)** طلبت نفسُك و**(شربتَ)** عليه **(فلا تأكل عليه)** بعده **(شيئًا)** لئلاَّ يتخلَّل الماء بين طعامين؛ فإنه مضرٌّ للمعدة **(ولا تحبس البول والغائط)** أي فإنَّ ضررهما شديد يورث أمراضًا عسرة البرء **(وإذا أكلتَ بالنهار فنَمْ)** ليأخذ كلُّ عضو نصيبه منه، والنوم يعين علىٰ الهضم **(وإذا أكلتَ بالليل فامْشِ قبل أن تنام ولو مائة خطوة)** فإنَّ المشي من أعظم أسباب الهضم، وإنما حسُن النومُ بالنهار عقب الطعام من غير مشي لأن النهار مَظَنَّة الحركات، فما يقع فيه منها كافية في الهضم، والليل مَظَنَّة السكون والدعة والراحة، فلا بدَّ فيه من حركة. واستحسن بعض المتأخرين الاقتصارَ علىٰ أربعين خطوة، وتكون الحركة فيها متساوية إقبالاً وإدبارًا. والقول المذكور هكذا نقله صاحب القوت وقال: وفيما قاله الفيلسوف حكمة قد ورد ببعضها آثار، قد يُروَىٰ في خبر مقطوع ذكره أبو الخطاب عن عبد الله بن بكر يرفعه: «مَن استقلَّ بدائه فلا يتداوىٰ، فرُبَّ دواء يورث داءً». وكانت الحكماء تقول: دافِع بالدواء [ما حملت] قوَّتُك الداءَ. وقال بعضهم: مَثَلُ شربِ الدواء مَثَلُ الصابون للثوب ينقِّيه ولكن يُخلِقه. وقال بقراط الفيلسوف: الدواء من فوق، والداء من تحت، فمن كان داؤه في بطنه فوق سرَّته سُقي الدواء، ومن كان داؤه تحت سرَّته حُقن، ومن لم يكن به داء من فوق ولا من تحت لم يُسْقَ الدواء، فإن سُقي عمل في الصحة داء؛ إذ لم يجد داءً يعمل فيه. وقال بعضهم: نهاني الأطباء عن الشرب في تضاعيف الطعام.

(وفي معناه) أي قول الفيلسوف الذي ذكره (قول العرب: تَغَدَّ وتَمَدَّ، وتَعَشَّ وتَمَشَّ. يعني تمدَّد) أبدلوا الألف من الدال الثانية كراهية التكرار ثم حذفوها للتخفيف والازدواج وأبقوا الفتحة لتدلَّ عليها (كما قال تعالىٰ: ﴿ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ يَتَمَطَّىٰٓ ۝٣٣﴾ [القيامة: ٣٣] أي يتمطَّط) فأبدل من الطاء الثانية ألفًا، يعني: يمدُّ مطاه: يرفع ظهره. وأمَّا في حبس الغائط، فقد قال بعض الفلاسفة: الطعام إذا خرج نجوه قبل ست ساعات فهو مكروه من المعدة، وإذا بقي فيها أكثر من أربعة وعشرين ساعة فهو ضرر علىٰ المعدة.

(ويقال: إن حبس البول) في مثانته (يفسد من الجسد كما يفسد النهرُ ما حوله إذا سُدَّ مَجراه) ففاض من جوانبه.

(الرابع: في الخبر: قطعُ العروق مَسْقَمة) أي يحمل علىٰ السقم؛ فإنَّ العروق أنهار البدن، فإذا قُطعت بالكيِّ أو غيره انقطعت المادة فيسقم البدنُ لذلك (وتركُ العَشاء) وهو ما يؤكل آخر النهار من الطعام (مَهْرَمة) أي يحمل علىٰ الهرم والضعف. قال العراقي[١]: رواه ابن عدي في الكامل[٢] من حديث عبد الله بن جراد بالشطر الأول، والترمذي[٣] من حديث أنس بالشطر الثاني، وكلاهما ضعيف. وروىٰ ابن ماجه[٤] الشطر الثاني من حديث جابر.

قلت: الشطر الأول رواه الديلمي[٥] بزيادة لفظ: «قطعُ العِرق مَسْقَمة، والحجامة خير منه». والشطر الثاني عند الترمذي: «تعشَّوا ولو بكفٍّ من حَشَف؛ فإنَّ ترك العَشاء مَهْرَمة». رواه من طريق محمد بن يعلىٰ الكوفي عن عنبسة بن

---

(١) المغني ١/ ٣٦٥.

(٢) لم أقف عليه في الكامل.

(٣) سنن الترمذي ٣/ ٤٣٢ - ٤٣٣.

(٤) سنن ابن ماجه ٥/ ٦٥.

(٥) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ٢٢٠.

عبد الرحمن القرشي عن عبد الملك بن عَلاَّق عن أنس، ثم قال: هذا حديث منكَر، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعنبسة ضعيف، وعبد الملك بن عَلاَّق مجهول. قال العراقي في شرحه علىٰ السنن: مداره علىٰ عنبسة، وهو متفق علىٰ ضعفه. وقال النسائي[١]: هو متروك. وقال أبو حاتم[٢]: وَضَّاع. ومن ثَم حكم ابن الجوزي[٣] والصاغاني[٤] بوضعه.

قال الحافظ السيوطي في اللآلئ المصنوعة[٥]: لحديث أنس طريق آخر رواه ابن النجار في تاريخه قال: قرأت علىٰ أبي بكر محمد بن حامد الضرير المقري بأصبهان، عن أبي نصر أحمد بن عمر الغازي، حدثنا أبو القاسم أحمد بن علي النيسابوري، حدثنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الفَرَضي، حدثنا عبد الصمد بن علي الطستي، حدثنا يعقوب بن مجاهد أبو محمد الطائي، حدثني أبو عبد الله جعفر بن محمد بن الوليد الأنماطي، حدثني أبو شعيب صالح بن دينار السوسي، حدثنا يحيىٰ ابن سعيد القَطَّان، حدثنا أبو الهيثم القرشي، عن موسىٰ بن عقبة، عن أنس رفعه: «تركُ العَشاء مَهرمة، تعشَّوا ولو بكفٍّ من حَشَف».

قال: وقد رُوي أيضًا من حديث جابر، قال ابن ماجه: حدثنا محمد بن عبد الله الرَّقِّي، حدثنا إبراهيم بن عبد السلام بن عبد الله بن باباه المخزومي، حدثنا عبد الله بن ميمون، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رفعه: «لا تَدَعُوا العَشاء ولو بكفٍّ من تمر؛ فإنَّ تركه يُهرِم».

(**والعرب تقول: تركُ الغذاء يُذهِب بشحم الكاذة، أي الألية**) نقله صاحب القوت.

---

(١) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٨.

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/ ٤٠٣.

(٣) الموضوعات ٣/ ٣٦.

(٤) الموضوعات ص ٧٨ (ط - دار المأمون للتراث بدمشق).

(٥) اللآلئ المصنوعة ٢/ ٢٥٥.

(و) ذكر الأصمعي أنه **(قال بعض الحكماء لابنه)** فيما أوصاه: **(يا بنيَّ، لا تخرج من منزلك حتىٰ تأخذ حِلمك. أي تتغدىٰ)** نقله صاحب القوت **(إذ به يبقىٰ الحِلم ويزول الطيش)** أي الخفَّة، فسمَّاه حِلمًا لذلك مبالغةً **(وهو أيضًا أقل لشهوة ما يرىٰ في السوق)** ولفظ القوت: وكذلك يقال في تناول الشيء قبل الخروج إلىٰ السوق وقبل لقاء الناس أنه أقل للشهوة في الأسواق وأقطعُ للطمع بلقاء الناس. وأنشدني هلال بن خثعم:

وإن قُراب البطن يكفيك ملؤه ... ويكفيك سوءات الأمور اجتنابها[1]

(وقال حكيم لسمين) رآه: **(أرىٰ عليك قطيفة)** أي كساء **(من نسيج أضراسك، فممَّ هي؟ قال: من أكل لُباب البُر)** أي خالصه، يعني الخبز المتَّخَذ منه **(وصغار المعز)** يعني لحوم الحولي منه **(وأدَّهن بجام بنفسج)** أي قارورة من دهنه **(وألبس الكتَّان)** أي الصفيق منه، وكلاهما ينعمان البدنَ. نقله صاحب القوت، قال: وقيل لرجل رُؤي سمينًا: ما أسمنك؟ قال: أكلُ الحار، وشرب القارِّ، والاتِّكاء علىٰ شِمالي، والأكل من غير مالي. وقيل لآخَر حسن الجسم: ما أحسن جسمَك؟ فقال: قلة الفكر، وطول الدعة، والنوم علىٰ الكِظة[2].

(الخامس: الحِمية) بكسر الحاء، أي الاحتماء ممَّا يؤذي البدنَ **(تضرُّ بالصحيح)** المزاج **(كما يضرُّ تركُها بالمريض، هكذا قيل)** ولفظ القوت: وقال

---

(١) اختلف في نسبة هذا البيت، فنسبه صاحب القوت والجاحظ في الحيوان ١/ ٣٨٢ وابن قتيبة في عيون الأخبار ٣/ ٢٢١ لهلال بن خثعم. ونسبه ابن قتيبة في عيون الأخبار ٣/ ١٨٣ لشاعر يسمىٰ بشار بن بشر [ولعله تحريف عن: بشار بن برد]. ونسبه العسكري في جمهرة الأمثال ٢/ ٨٢ لمرار بن منقذ. ونسبه قاسم بن ثابت السرقسطي في الدلائل في غريب الحديث ٢/ ٥٣٨، ٣/ ١٠١١ والتادلي في الحماسة المغربية ١/ ٦٢٤ (ط - دار الفكر بدمشق) لحميد بن ثور الهلالي. ونسبه أبو المعالي الحمدوني في تذكرته ٢/ ٧٠ (ط - دار صادر) لرافع بن حميضة.

(٢) يعني امتلاء البطن بالطعام.

بعض أهل الطب: الحِمية إحدىٰ العلَّتين، ويقال: الحمية للصحيح ضارَّة، كما أنها للعليل نافعة، والدواء إذا لم يجد داءً يعمل فيه وجد الصحةَ فعمل فيها. وأنشد بعض العرب:

ألا رُبَّ حزم كان للسقم علةً وعلة برء الداء خبط المغفَّل[١]

(**وقال بعضهم**) هو لقمان، كما هو في القوت (**مَن احتمىٰ فهو علىٰ يقين من المكروه، وعلىٰ**) أي في (**شكٍّ**) ممَّا يأمل (**من العوافي**) جمع العافية. كذا في القوت (**وهذا حَسن في حال الصحة**) زاد صاحب القوت: وكان يقال: ليس الطبيب مَن حمىٰ الملوكَ ومنعهم من الشهوات، إنما الطبيب مَن خلاَّهم وما يريدون ثم دبَّر سياستَهم علىٰ ذلك حتىٰ تستقيم أجسادهم. وقال مدني عندنا بالحجاز لبعض الأعراب: أخبِرْني بما تأكلون وما تَدَعون. فقال: نأكل ما دبَّ ودرج إلا أم حُبَين. فقال المدني: ليَهِن أم حُبَين منكم العافية.

(و) في الخبر: (**رأىٰ رسول الله ﷺ صُهَيبًا**) هو ابن سِنان، المعروف بالرومي، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، من نجباء الصحابة (**وإحدىٰ عينيه رمدة، وهو يأكل التمر، فقال: تأكل التمر وأنت رمد؟! فقال: يا رسول الله، إنما أمضغ بالشق الآخر. يعني جانب العين السليمة، فضحك رسول الله ﷺ**) منه. كذا هو في القوت.

قال العراقي[٢]: رواه ابن ماجه[٣] من حديث صُهَيب بإسناد جيد. انتهىٰ.

قال ابن حجر المكي في شرح الشمائل[٤]: قال بعض الأطباء: أنفع ما تكون الحمية للناقه من المرض؛ لأن التخليط يوجب انتكاسَه، وهو أصعب من ابتداء

---

(١) البيت في عيون الأخبار ٣/ ٢٧٣ والبيان والتبيين ٣/ ٢٥٩ (ط - مكتبة الخانجي) دون نسبة.

(٢) المغني ١/ ٣٦٥.

(٣) سنن ابن ماجه ٥/ ١١٩.

(٤) أشرف الوسائل ٢٥٦.

المرض، والحمية للصحيح مضرَّة كالتخليط للمريض والناقه، وقد تشتد الشهوة والمَيل إلىٰ ضارٍّ فيتناول منه يسيرًا فتقوىٰ الطبيعةُ علىٰ هضمه فلا يضر، بل ربما ينفع، بل قد يكون أنفع من دواء يكرهه المريض، ولذا أقرَّ ﷺ صهيبًا وهو أرمد علىٰ تناول التمرات اليسيرة، وخبره في ابن ماجه: قَدِمتُ علىٰ النبي ﷺ وبين يديه خبز وتمر، فقال: «ادْنُ وكُلْ». فأخذت تمرًا فأكلت، فقال: «أتأكل تمرًا وبك رمد»؟! فقلت: يا رسول الله، أمضغ من الناحية الأخرىٰ. فتبسَّم ﷺ. ففيه إشارة إلىٰ الحمية وعدم التخليط، وأن الرمد يضره التمرُ ما لم تصدُق الشهوةُ.

(السادس): في حكم طعام المآتِم **(يُستحب أن يُحمَل طعام)** مصنوع **(إلىٰ أهل الميت)** لشغلهم عن أنفسهم وإصلاح طعامهم بميِّتهم **(و)** في الخبر: **(لمَّا جاء نعيُ)** أي خبر موت **(جعفر بن أبي طالب)** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وذلك حين استشهد بغزوة مؤتة، وأخبر جبريل النبيَّ ﷺ بذلك، وأن الله أبدل له جناحين من الجنة بدل اليدين، فلُقِّب لذلك بذي الجناحين وبالطيَّار **(قال رسول الله ﷺ: إن آل جعفر شُغلوا بميتهم عن صنيع طعامهم، فاحملوا إليهم ما يأكلون)** قال العراقي[1]: رواه أبو داود[2] والترمذي[3] وابن ماجه[4] من حديث عبد الله بن جعفر نحوه بسند حسن، ولابن ماجه[5] نحوه من حديث أسماء بنت عُمَيس **(فذلك سنَّة)** في حمل الطعام إلىٰ أهل الميت **(وإذا قُدِّم ذلك إلىٰ الجمع حلَّ الأكلُ منه إلا ما يهيَّأ للنوائح والمعينات عليه بالبكاء والجَزَع فلا ينبغي أن يؤكل معهم)** وحاصل هذا أن الطعام

---

(١) المغني ١/ ٣٦٥.

(٢) سنن أبي داود ٤/ ٢٧.

(٣) سنن الترمذي ٢/ ٣١٣.

(٤) سنن ابن ماجه ٣/ ١٢٣. ولفظ الحديث عندهم: «اصنعوا لآل جعفر طعاما فإنه قد أتاهم ما يشغلهم».

(٥) السابق ٣/ ١٢٣، ولفظه: لما أصيب جعفر رجع رسول الله ﷺ إلىٰ أهله فقال: «إن آل جعفر قد شغلوا بشأن ميتهم، فاصنعوا لهم طعاما».

الذي يُصنَع للمآتِم علىٰ قسمين: قسم منه يصنعه أهل الميت للنوائح والبواكي ومن يعينهم علىٰ الجزع، فأكلُ هذا منهيٌّ عنه. وقسم يُحمَل إليهم لشغلهم عن أنفسهم وإصلاح طعامهم بميتهم، فهذا لا بأس بحمله إليهم، ويجوز الأكل منه إن أطعموه غيرهم؛ لأنه من البر والمعروف إذا لم يُرَدْ به النوائح ولا المجالسة علىٰ القبور للجزع والأسىٰ. كذا في القوت.

(**السابع: لا ينبغي أن يحضر طعامَ ظالم**) وفاجر؛ فإنه إن أكل طعامهما صار من أعوانهما بمشاركته لهما في الطعام (**فإن أُكرِهَ**) أي أكرهه سلطان علىٰ طعام أو قدَّم إليه شبهة أجبره علىٰ أكلها (**فليقلِّل الأكل**) أي ليتعلَّل بعلالة منه، ولينقر تنقيرًا، ولا يكبِّر اللُّقَم، ولا يستكثر في الطُّعْمة، وليأكل ما يسد رمقَه وما يخاف التلف لنفسه إن هو فارقه (**ولا يقصد الطعام إلا طيب. ردَّ بعضُ المزكِّين شهادةَ مَن حضر طعام سلطان**) ولفظ القوت: حدثني بعض الشهود أن مزكِّيًا من أهل العلم بخراسان ردَّ شهادة شاهد أكل من طعام سلطان أجبره (**فقال: كنت مكرَهًا**) ولفظ القوت: إنه كان أجبرني علىٰ الأكل (**فقال**): قد علمتُ ذلك، ولم أردَّ شهادتك لأنك أكلت، ولكني (**رأيتك تقصد الأطيب، وتكبِّر اللقمةَ، وما كنتَ مكرَهًا عليه**) ولفظ القوت: فهل كان أجبرك علىٰ هذا؟ فلأجل هذا جرَّحتك عند الحاكم. قال لنا الشيخ: (**وأجبر السلطان هذا المزكِّي علىٰ الأكل**) من ماله (**فقال**): اختاروا إحدىٰ الخصلتين: (**إمَّا أن آكل**) كما أمرتم (**وأخلِّي التزكيةَ**) أي لا أزكِّي أحدًا بعد ذلك ولا أجرِّح ولا أعدِّل شاهدًا (**أو أزكِّي ولا آكل**) من طعامكم. فنظر السلطان وذووه (**فلم يجدوا بُدًّا من تزكيته**) لحسن نظره وقيامه بشأن الحكَّام، وهم محتاجون إليه؛ لأنه كان قليل النظير (**فتركوه**) وحده، فلم يأكل من طعامهم شيئًا، وأجبروا من كان معه. قال صاحب القوت: وكانوا قد حُملوا من نيسابور إلىٰ بخارىٰ في قصة طويلة حذفت سببها والمعنىٰ هذا باختلاف الألفاظ التي سمعتُها، ولكن توخَّيت ما سمعتُ علىٰ المعنىٰ.

قال: وقد كان بشر بن الحارث يقول في الأكل من الشبهات: يد أقصر من يد، ولقمة أصغر من لقمة. وكان إذا نفر وتكلم في الحلال قيل له: فأنت يا أبا نصر من أين تأكل؟ فكان يقول: من حيث تأكلون، ولكن ليس من يأكل وهو يبكي كمن يأكل وهو يضحك. وقد كان سري السَّقَطي رحمه الله تعالىٰ يقول: لا يصبر علىٰ ترك الشهوات إلا مَن ترك الشبهات[1]. ففي تدبُّره أن مَن أحَبَّ الشهوات لم يترك الشبهات، كما كان الزهري إذا عوتب في صحبة بني مروان يقول: أصدقكم الحقَّ، اتَّسعنا في الشهوات فضاق علينا ما في أيدينا فانبسطنا إليهم.

(و) من هذا الباب ما **(حُكي أن ذا النون المصري)** المكنَّىٰ أبا الفيض، من أهل الخبيرة[2]، ترجمه أبو نعيم في الحلية والقشيري في الرسالة، قال القشيري[3]: اسمه ثوبان بن إبراهيم، وقيل: الفيض بن إبراهيم، وأبوه كان نوبيًّا، فائق هذا الشأن وواحد وقته علمًا وحالاً وورعًا وأدبًا، وكان رجلاً نحيفًا، تعلوه حمرة، ليس بأبيض اللحية، توفي سنة ٢٤٥ رحمه الله تعالىٰ **(حُبس)** في كلام أنكره عليه العامَّة من العلم الغامض، وكان الحابس له علىٰ ذلك متولِّي مصر إذ ذاك من طرف الخلفاء، وهذه القصة غير التي حصلت له ببغداد؛ فإنهم سعوا به إلىٰ المتوكِّل، فاستحضره من مصر، فلمَّا دخل عليه وعظه، فبكىٰ المتوكِّل وردَّه [إلىٰ مصر] مكرَمًا، وكان المتوكل إذا ذُكر بين يديه أهل الورع يبكي ويقول: إذا ذُكر أهل الورع فحيهلا بذي النون. كما في الرسالة **(فلم يأكل أيامًا في السجن)** مدة مقامه فيه، وكانت المائدة تختلف إليه من قِبَل السلطان، فلم يكن يطعم منها شيئًا **(وكانت له أخت)** قد آخته **(في الله، فبعثت إليه من غزلها)** أي من أجرته **(طعامًا)** ودفعته إليه **(علىٰ يد**

---

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ١٠/ ١٢٦.

(٢) كذا في المطبوعة، ولعلها: الجيزة. والمعروف أن ذا النون ولد في إخميم بصعيد مصر، وتوفي بالجيزة.

(٣) الرسالة القشيرية ص ٤٥.

السجَّان) فحمله إليه، وعرَّفه أنه من قِبَل تلك العجوز الصالحة **(فامتنع ولم يأكل)** منه أيضًا، فعلت ذلك معه مدة مقامه في السجن وهو يردُّه ولا يأكل **(فعاتبته المرأة بعد ذلك)** لمَّا لقيتْه علىٰ ردِّ الطعام وقالت: قد علمتَ أنه كان من مغزلي **(فقال)**: نعم **(كان حلالاً، ولكن جاءني علىٰ طبق ظالم)** فرددتُه لأجل الظرف **(وأشار به إلىٰ يد السجَّان)** شبَّهه بالطبق **(وهذا غاية الورع)** وفي القوت: هذا أغمض في الورع، وما سمعتُ أدقَّ منه.

(الثامن: حُكي عن فتح الموصلي رحمه الله تعالىٰ) تقدَّمت ترجمته في كتاب العلم **(أنه دخل علىٰ بشر)** بن الحارث **(الحافي رحمه الله تعالىٰ زائرًا، فأخرج بشر درهمًا فدفعه لأحمد الجلاء خادمه)** ترجمه أبو نعيم في الحلية[1]، وهو من كبار الصوفية **(وقال: اشترِ به طعامًا جيدًا وإدامًا طيبًا. قال: فاشتريت)** ببعض ذلك الدرهم **(خبزًا نظيفًا)** أي من لُباب البُر **(وقلت)** في نفسي: **(لم يقل النبيُّ ﷺ لشيء: اللهم بارِكْ لنا فيه وزدنا منه، سوىٰ اللبن)** كما تقدَّم تخريجه قريبًا **(فاشتريت اللبن)** إدامًا للخبز ببعض الدرهم **(واشتريت)** بباقيه **(تمرًا جيدًا، فقدَّمت إليه)** أي إلىٰ فتح الموصلي **(فأكل، وأخذ الباقي)** أي ما فضل من أكله وقام **(فقال بشر: أتدرون لِمَ قلتُ اشترِ طعامًا طيبًا؟ لأن الطعام الطيب يستخرج خالصَ الشكر)** لله تعالىٰ. وقد تقدَّم من كلام أبي سليمان الداراني ما يقرب من ذلك، وكذا من كلام المأمون العباسي في شرب الماء بالثلج **(أتدرون لِمَ لَمْ يقل لي)** فتحٌ **(كُلْ؟ لأنه)** ضيف وارد، و**(ليس للضيف أن يقول لصاحب الدار كُلْ)** بل صاحب الدار هو الذي يقول له ذلك **(أتدرون لِمَ حمل ما بقي)** من الطعام؟ **(لأنه إذا صحَّ التوكلُ)** علىٰ الله **(لم يضر الحملُ)** ولو أن ظاهره مناقض لمقام التوكل، ولكن عند الكُمَّل في هذا المقام يتساوىٰ الأمران.

وذكر صاحب القوت في باب رياضة المريدين في الأكل ما نصه: كان بشر

---

(١) حلية الأولياء ١٠/ ٣١٤ - ٣١٥.

رحمه الله تعالىٰ قد أصبح ذات يوم صائمًا، فزاره فتح الموصلي، قال حسين المغازلي: فدفع إليَّ كفًّا من دراهم فقال: اشترِ لنا أطيب ما تجد من [الطعام، وأطيب ما تجد من] الحلاوة، وأطيب ما تجد مِن الطِّيب. قال: وما قال لي مثل ذلك قط [ففعلت] فوضعت الطعام بين أيديهم، فجعل يأكل معه، وما رأيتُه أكل مع غيره.

قال: ودفع إبراهيم بن أدهم إلىٰ بعض إخوانه دراهم فقال: خذ لنا بهذه زبدًا وعسلاً وخبز حواري. فقلت: يا أبا إسحاق، بهذا كلِّه؟! فقال: ويحك! إذا وجدنا أكلنا أكل الرجال، وإذا عدمنا صبرنا صبر الرجال.

(وحكىٰ أبو علي) [أحمد بن] محمد بن القاسم بن منصور بن شهريار (الرُّوذَباري) الإمام الجليل، شيخ الصوفية في وقته، اختُلف في اسمه، فقيل كما ذكرناه، وهو الذي قدَّمه ابن الصلاح[١]، وقال أبو عبد الرحمن السلمي: إنه الأصح[٢]. وذكره كذلك القشيري في الرسالة[٣]. وقيل: هو محمد بن أحمد بن القاسم، وهو الذي ذكره ابن السمعاني في الأنساب[٤]، وكذلك الخطيب ذكره في المحمَّدين من تاريخه[٥]. وقيل: الحسن بن همَّام؛ حكاه ابن السمعاني أيضًا. سكن بغداد، ونشأ بها علىٰ طريقة حسنة، وصحب[٦] أبا القاسم الجنيد وأبا الحسين النُّوري وأبا حمزة وطبقتهم [من البغداديين] وصحب بالشام أبا عبد الله بن الجَلاَّء

---

(١) طبقات الفقهاء الشافعية ١/ ٣٩٤.

(٢) عبارة السلمي في طبقات الصوفية ص ١٢٢: «أبو علي الروذباري أحمد بن محمد بن القاسم بن منصور بن شهريار بن مهرذاذار بن فرغدد بن كسرىٰ. كذا ذكره لي عبد الله بن علي قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن عطاء الروذباري يقول ذلك».

(٣) الرسالة القشيرية ص ١٠٧.

(٤) الأنساب ٣/ ١٠٠.

(٥) تاريخ بغداد ٢/ ١٨٠.

(٦) تاريخ الإسلام للذهبي ٢٤/ ١١٩ - ١٢٠.

وغيره، وتفقَّه بابن سُرَيج، وسمع الحديث من مسعود الرملي وغيره، وانتقل إلىٰ مصر واستوطنها وصار شيخ الصوفية بها، وأخذ عنه جماعة، منهم ابن أخته أحمد بن عطاء الروذباري ومحمد بن عبد الله بن شاذان الرازي وأحمد بن علي الوجيهي ومعروف الزنجاني وآخرون. قال القشيري: هو أظرف المشايخ وأعلمهم بالطريقة، مات سنة ٣٢٢ **(عن رجل أنه اتَّخذ ضيافة، فأوقد فيها ألف سراج، فقال له رجل: أسرفتَ. فقال له: ادخل، فكل ما أوقدتُه لغير الله فأطفِئه، فدخل الرجل، فلم يقدر علىٰ إطفاء واحد منها، فانقطع)** وله من هذا النحو حكايات وطُرَف ونوادر أورد غالبها أبو نعيم في الحلية.

(واشترىٰ أبو علي الروذباري) رحمه الله تعالىٰ، هذا الذي ذكرنا ترجمته **(أحمالاً من السكر، وأمر الحلاويين)** الذين يطبخون السكر ويعالجون الحلوىٰ **(حتىٰ بنوا جدارًا من السكر عليه شُرَف ومحاريب علىٰ أعمدة منقوشة كلها من السكر، ثم دعا الصوفية حتىٰ هدموها وانتهبوها)** وهذا من الإنفاق في سبيل الله ممَّا كان يحبه ويحبونه، ولهم أحوال مختلفة ونيَّات صالحة.

(التاسع: قال الشافعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: الأكل علىٰ أربعة أنحاء)** أي أنواع: **(الأكل بأصبع)** واحدة (من المَقْت، و) الأكل **(بأصبعين من الكِبْر، و)** الأكل **(بثلاثة أصابع من السنَّة، و)** الأكل **(بأربع وخمس من الشَّرَه)** قلت: بعض ذلك قد ورد مرفوعًا، قال العراقي[1]: رواه مسلم[2] من حديث كعب بن مالك: كان النبي ﷺ يأكل بثلاث أصابع. وروىٰ ابن الجوزي في العلل من حديث ابن عباس موقوفًا[3]:

---

(١) المغني ١/ ٣٦٦.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٧٦.

(٣) بل رواه ٢/ ٦٥٣ مرفوعا إلىٰ رسول الله ﷺ، ولفظه: «لا تأكل بإصبع واحد فإنه أكل الملوك، ولا تأكل بأصبعين فإنه أكل الشيطان، وكل بثلاث أصابع فإنه السنة». ثم قال: «تفرد به رشدين بن سعد، قال يحيىٰ: ليس بشيء. وقال أبو حاتم الرازي: منكر الحديث، وفيه غفلة، يحدث بالمناكير عن الثقات».

كُلْ بثلاث أصابع فإنه من السنَّة.

قلت: ورواه الطبراني في الكبير[١] من حديث ابن عباس مرفوعًا: «يا ابن عباس، لا تأكل بأصبعين فإنها أكلة الشيطان، وكُلْ بثلاثة أصابع».

ورواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول[٢] من حديثه مرفوعًا: «لا تأكلوا بهاتين - وأشار بالإبهام والمشيرة - كلوا بثلاث فإنها سنَّة، ولا تأكلوا بخمس فإنها أكلة الأعراب».

وروىٰ أبو أحمد ابن الغطريف في جزئه[٣] وابن النجار من حديث أبي هريرة رفعه: «الأكل بأصبع واحدة أكلُ الشيطان، وبالاثنين أكل الجبابرة، وبالثلاث أكل الأنبياء».

وروىٰ الترمذي في الشمائل[٤]: كان يأكل بأصابعه الثلاث.

قال الشارح[٥]: الإبهام والسبَّابة والوسطىٰ، يبدأ بالوسطىٰ؛ لكونها أكثر تلويثًا؛ إذ هي أطول، فيبقىٰ فيها من الطعام أكثر من غيرها، ولأنها لطولها أول ما ينزل في الطعام، ثم بالسبَّابة، ثم بالإبهام؛ لخبر الطبراني في الأوسط: رأيت رسول الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث: بالإبهام والتي تليها والوسطىٰ، ثم رأيته يلعق أصابعه الثلاث قبل أن يمسحها: الوسطىٰ ثم التي تليها ثم الإبهام. وفي الأحاديث ندبُ الأكل بالثلاث، ومحلُّه إن كفت، وإلا فكما في المائع زاد بحسب الحاجة، وإنما اقتصر ﷺ علىٰ الثلاث لأنه الأنفع؛ إذ الأكل بأصبع أكل المتكبِّرين لا يستلذُّ به الآكلُ ولا

---

(١) المعجم الكبير ١١/ ١٢٦.

(٢) نوادر الأصول ص ١١٤.

(٣) جزء ابن الغطريف ص ٨٦ (ط - دار البشائر الإسلامية).

(٤) الشمائل المحمدية ص ٧٢ من حديث كعب بن مالك.

(٥) أشرف الوسائل ص ٢٠٤، ٢٠٧، ٢٠٨.

يستمرئه؛ لضعف ما يناله منه كل مرة، فهو كمن أخذ حبة حبة، وبالخمس يوجب ازدحامَ الطعام علىٰ مَجراه والمعدة، فربما انسدَّ مَجراه فأوجب الموتَ فورًا، وما جاء في حديث مرسل أنه ﷺ كان إذا أكل أكل بخمس، هو محمول علىٰ المائع. والله أعلم.

(و) قالت الحكماء: (**أربع**) خصال (**تقوِّي البدنَ: أكل اللحم**) أي الحولي من الضأن والعجول، كما تقدَّم، وتقوِّي البصر أيضًا بخاصِّية (**وشم الطِّيب**) أي الروائح الطيبة من أيِّ نوع كان (**وكثرة الغسل من غير جماع**) أي المداومة عليه؛ فإنه يعيد القوة إلىٰ البدن (**ولبس الكتَّان**) الصفيق؛ فإنه ينعم البدن ويقوِّيه (**وأربع توهن البدنَ**) أي تُضعِفه (**كثرة الجماع**) مع وجود الداعية إليه، بل هو مهلك، وقد أشار إليه القائل[1]:

ثـلاث مهلـكات للأنـام ... وداعيـة الصحيـح إلـىٰ السِّـقام

دوام مُدامـة ودوام وطء ... وإدخـال الطعـام علـىٰ الطعـام

وتقدم أن الجماع ليست له مدة مقدَّرة، وإنما هو عند شدة الشَّبَق وانتشار الذَّكَر من غير سابق فكر أو نظر إلىٰ صورة جميلة، وقد يعرض ذلك عند مطالعة كتب الباء والأخبار المحكيَّة في المناكحين، فهو شهوة عارضة لا اعتبار لها (**وكثرة الهم**) لأنه يريده ولا يستطيعه؛ فإنه يضني البدنَ ويُسهِر العينَ ويورث القلق بخاصِّية فيه، والهم يختلف باختلاف الأشخاص والأمر المهم فيه، فقد يكون الشيء الصعب في نفسه عند شخص سهلاً يسيرًا عند آخر، وقد يكون الأمر المهتم به ممَّا يستطيعه من غير مشقَّة فلا يكترث له، فهو أقل من الأول، ومن جملة الهموم ثقل الدَّين، حتىٰ قيل: لا هم إلا هم الدَّين ولا وجع إلا وجع العين، فتحمُّلُه أحد أسباب

---

(١) هو الإمام الشافعي، والبيتان في ديوانه ص ١٠٣ (ط - دار الأرقم). والبيت هكذا: ثلاث هن مهلكة الأنام... إلخ.

ضعف البدن (**وكثرة شرب الماء علىٰ الريق**) أي عند قيامه من النوم قبل أن يتناول شيئًا من المأكول، ومفهومه أن القليل منه في بعض الأحيان لا يضرُّ، قالوا: إذا احتاج الإنسان إلىٰ شرب ماء وقد دعته نفسُه إليه لإطفاء لهيب الكبد فليشرب من كوز ضيق الرأس، وليمصه مصًّا نحو ثلاث مرات فإنه لا يضرُّه. ويضادُّه ما رواه ابن عدي في الكامل[1] من حديث أبي هريرة رفعه: «شرب الماء علىٰ الريق يعقد الشحمَ». قال: وفيه عاصم بن سليمان العبدي، كان يضع. ويمكن الجمع بينهما، فتأملْ (**وكثرة أكل الحموضة**) وهي نوع من الطعم معروف، واستثنىٰ بعضهم منه الليمون وقالوا: كل حامض داء إلا الليمون، وسبب ذلك أن الحوامض بأنواعها تفسد الدمَ، وقوة البدن إنما هي من الدم (**وأربع تقوِّي البصرَ**) أي نور العين (**الجلوس علىٰ حيال القِبلة**) أي تجاهها، وليداوم علىٰ ذلك، فقد ورد: «أكرم المجالس ما استُقبل به القِبلة» (**و**) استعمال (**الكحل عند**) إرادة (**النوم**) أي بالليل، ويُشترَط أن يكون المكتحَل به هو الإثمد، ففي الخبر أن النبي ﷺ كان يكتحل به، وهو أشرف الأكحال، وقد ذكر الصاغاني في تركيب «غبق» في تكملته علىٰ الصحاح أن زرقاء اليمامة كانت تغتبق كل ليلة بالإثمد، وذكر لها قصة[2]. وإنما قيَّده عند

---

(١) الكامل في الضعفاء ٥/ ١٨٧٧، وفيه: (يفقد الشحم). ولعله تحريف.

(٢) لم أقف علىٰ ذلك في كتاب التكملة. وفي أساس البلاغة للزمخشري ١/ ٦٩٤: «وعن زرقاء اليمامة قالت: كنت أكحلهما بصبوح من صَبِر وغبوق من إثمد». وقال أبو الفرج الأصفهاني في كتاب الأغاني ٢/ ٨٥: «كانت الزرقاء ترىٰ الجيش من مسيرة ثلاثين ميلًا، فغزا قوم من العرب اليمامة، فلما قربوا من مسافة نظرها قالوا: كيف لكم بالوصول مع الزرقاء؟ فاجتمع رأيهم علىٰ أن يقتلعوا شجرًا تستر كل شجرة منها الفارس إذا حملها، فقطع كل واحد منهم بمقدار طاقته وساروا بها، فأشرفت كما كانت تفعل، فقال لها قومها: ما ترين يا زرقاء؟ وذلك في آخر النهار، قالت: أرىٰ شجرًا يسير. فقالوا: كذبتِ أو كذبتك عينك. واستهانوا بقولها، فلما أصبحوا صبحهم القوم، فاكتسحوا أموالهم، وقتلوا منهم مقتلة عظيمة، وأخذوا الزرقاء فقلعوا عينها فوجدوا فيها عروقًا سوداء، فسئلت عنها فقالت: إني كنت أديم الاكتحال بالأثمد فلعل هذا منه، وماتت بعد ذلك بأيام».

النوم لأنه أنفع للعين لهدوءها وسكونها عن الحركات **(والنظر إلى الخضرة)** من أيِّ نوع كان، فقد قيل: أربع[1] يُذهِبن عن القلب الحزنَ: الماء، والخضرة، والوجه الحسن. وفي النظر إلى الخضرة أخبار وردت، غالبها لا يخلو من موضوع أو ضعيف منكَر، وقد ألَّف فيه الحافظ السيوطي رسالة جمع فيها الأخبار الواردة فيه[2] **(وتنظيف الملبس)** فإنه يُقِل الهمَّ ويقوِّي البصر ويُفرِح النفْس، والمراد من تنظيفه غسلُه من الأوساخ والنجاسات وما يتولَّد من الأعراق من إدمان اللبس، وهذا يختلف باختلاف البلدان والأشخاص، ففي البلاد الحارة لا يصبر الإنسان على ملبس سبعة أيام متوالية لكثرة الأعراق، وفي البلاد الباردة يصبر سبعة وعشرة فصاعدًا، وبالنظر إلى الأشخاص فأصحاب الكدِّ والأشغال الشاقة والساعون في المعاش تتقذَّر ملابسهم أكثر من أصحاب الدَّعة وملازمي البيوت **(وأربع توهن البصر)** أي تضعفه **(النظر إلى القذر)** أي الشيء المستقذَر تنبو عنه، فإذا كرَّر النظر إليه فقد كلَّفها ما لا تستطيع فيضعف نورُها؛ لأنها بطبعها لا تميل إلا إلى مستحسَن **(والنظر إلى المصلوب)** على الخشبة، والمراد تكرير النظر إليه، فأمَّا إذا وقع فجأة عليه وعلى الذي قبله فليس داخلاً فيه **(والنظر إلى فرج المرأة)** أو إلى داخله عند الجماع بالقصد والاختيار، فأمَّا إذا وقع بصره عليه عند الجماع من غير قصد أو نظرٍ في ظاهره فليس داخلاً فيه، بل قيل: إنه يورث العمى، أعاذنا الله من ذلك، وقد جُرِّب ذلك حتى قيل: إن سيدنا عبد الله بن عباس إنما أصيبَ في بصره من أجل ذلك، وكان إذا جامَعَ لولا يكشف عليه ويراه ما تم حظُّه في الجماع، وعلى هذا القدم جماعة، لكن ينبغي الحذر من ذلك وعدم التقصُّد، وفي الخبر أن عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيت منه ولا رأى مني. تعني به النبيَّ ﷺ. فهذا هو السنَّة والأدب **(والقعود في استدبار القِبلة)** أي يولِّيها بظهره **(وأربع تزيد في النكاح)** أي قوة الجماع

---

(١) كذا في المطبوعة، والمذكور ثلاثة فقط.

(٢) اسم هذه الرسالة: «النضرة في أحاديث الماء والرياض والخضرة». وهي مطبوعة ضمن مجموعة رسائل السيوطي بتحقيق بدر العمراني.

(**أكل العصافير**) جمع عصفور، وهو طائر معروف، وأجوده الشتوي السمين، حار يابس في الثانية، يزيد في الباه ويهيِّج الإنعاظ وخاصة خُصْيته ودماغه وخصوصًا إذا كان في وقت هيجانه وخصوصًا إذا اتُّخذت منه عجَّة بصفرة البيض، وينبغي أن يُعمَل بدهن اللوز (**وأكل الإطريفل**[١] **الأكبر**) هي بالكسر لفظة[٢] عجمية عُرِّبت، يقع علىٰ الهليلج الكابلي [والبليلج] والأملج، وثالثتها مقوِّية للأعضاء العصبية، دابغة لآلات الغذاء من الفضلات، جُمعت ورُكِّبت لمساواتها في المنفعة ومعونة بعضها بعضًا، وجُعلت متساوية الوزن لتشابه قواها ومنافعها، وقد يضاف إليها الهليلج الأصفر [البصري] والأسود الهندي بمثل أوزانها لقربهما منها في المزاج والمنفعة والتقوية والتنقية، فيصير [الإطريفل] أكمل وأقوىٰ فعلاً، وتُلَتُّ بعد سحقها بالسمن أو دهن اللوز لكسر شدة يبوستها؛ لأن اليبوسة ضارَّة بالقوة الهاضمة إذا جاوزت بعد التقوية مكان الغذاء[٣]، ولذلك إدمان الإطريفل يورث الهزال، والسمن أَولىٰ؛ لأنه أقوىٰ الأدهان الموافقة لمزاج الإنسان إن استُعمل في الوقت[٤]، فأمَّا إذا تأخر استعماله فدهن اللوز أَولىٰ؛ لأن السمن تتغير رائحته سريعًا، وقد يُنقَع الأملج في اللبن ليزول تجفيفه، ويسمَّىٰ: شير أملج، وذلك في غير الإطريفلات أَولىٰ، وينبغي أن يُجعَل العسل ضعف الأدوية في الإطريفلات حيث يُراد تمام فعلها وكماله، وقد يُجعَل ثلاثة أمثالها ليصير ألطف وأقل بشاعة. وتُدَقُّ الأجزاء دقًّا جريشًا ناعمًا وتودَع في ظرف صيني أو زجاج أو فضة أو ذهب أو قلعي[٥] لا ظرف رصاص أسود، ولا يُملأ الظرف منه، بل تُترَك له منافذ تخرج منها

---

(١) الإطريفل، أو نفل الماء: نبات معمر.

(٢) شرح الموجز في الطب المعروف بالشرح المغني لسديد الدين الكازروني ص ٣٢٦ (ط - الهند) حتىٰ قوله (وأقل بشاعة). وفيه أن كلمة «الإطريفل» هندية الأصل.

(٣) في شرح الموجز: إذا جاوزت الحد جدًا.

(٤) في شرح الموجز: إن استعمل في قرب وقت التركيب.

(٥) القلعي: الرصاص الأبيض.

الأبخرة، ثم يخزن في الشعير ليرجع إلىٰ الحالة الأولىٰ، ووقت استعماله أن يكون بالليل عند النوم إلا إذا كانت مسهلة فإنها تُستعمل في النهار، وقيَّده بالأكبر لأنه أكبر وأصغر، فالأصغر منسوب لدفع رياح البواسير، ويقوِّي الحواسَّ، ويصفِّي الذهن، ويمنع سرعةَ الشيب. وأمَّا الأكبر فيزيد عليه بأنه يعين علىٰ الباه إعانة قوية ويسمن البدنَ، وتركيبه غير الثلاثة المذكورة من خمسة عشر جزءًا ذكرها الأطباء في كتبهم، وهو مشهور لا نطيل به هنا. وجاء خبر في الإطريفل، روىٰ الديلمي[١] من طريق أحمد بن القاسم بن جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس حدثني أبي عن أبيه عن جدِّه سليمان عن أبيه عن جدِّه ابن عباس قال: كنا عند النبي ﷺ، فأكل مُرًّا، فسألنا عن الدواء، فقال: «هذا الإطريفل». قلنا: وما الإطريفل؟ قال: «هليلج أسود وبليلج وأملج يُغلَىٰ بسمن البقر ويعجن بعسل» **(وأكل الفُستق)** هو بالضم من تركيب اللوز علىٰ الحبة الخضراء، يقوِّي فم المعدة، ويمنع الغثيانَ ووجعَ الكبد، ويقوِّي القلب ويفرحه ويزكي ويزيد في الباه، وينفع من السُّعال البلغمي **(وأكل الجرجير)** هو بالكسر: نبت، منه برِّي وبستاني، حار في الثانية، رطب في الأولىٰ، مهيِّج للباه، ولا ينبغي أن يؤكل وحده لأنه يصدِّع لشدة إسخانه ويُظلِم العينَ فيُخلَط بالخس والهندباء ليعتدل، وفيه هضمُ الطعام وإدرار البول **(والنوم علىٰ أربعة أنحاء: فنوم علىٰ القفا)** أي علىٰ الظهر **(وهو نوم الأنبياء عليهم السلام)** فإنهم **(يتفكَّرون في خلق السموات والأرض)** وما فيها من العجائب الدالَّة علىٰ عظيم قدرته وباهر سلطانه، وهو أيضًا نوم المجاذيب، وهو[٢] من عادة الضعفاء من المرضىٰ؛ لِما يعرض لعضلاتهم من الضعف ولأعصابهم فلا يحمل جنبٌ جنبًا بل يسرع إلىٰ الاستلقاء علىٰ الظهر؛ إذ الظهر أقوىٰ من الجنب. وهذه الهيئة من النوم مذمومة عند الأطباء، قالوا: النوم مستلقيًا علىٰ الظهر يهيِّئ للأمراض الرديئة مثل

---

(١) الفردوس بمأثور الخطاب ٤/ ٣٣٨.

(٢) شرح الموجز في الطب ص ١٣١.

السكتة والسُّل والسعال وأوجاع العصب والظهر والنزلة والزكام والفالج، وذلك لأنه يميل بالفضول إلىٰ خلف فيحبس من مجاريها التي هي قُدَّام مثل المنخرين والحنك، لكنه يقوِّي الباه **(ونوم علىٰ اليمين، وهو نوم العلماء والعُبَّاد)** القائمين بالليل، وهو أسرعُ إلىٰ الانتباه؛ لأن القلب يبقىٰ معلَّقًا **(ونوم علىٰ الشِّمال، وهو نوم الملوك)** أصحاب الدَّعة والراحة، ونوم الحكماء كذلك **(ليهضم طعامهم)** وقد ذكروا في تدبير النوم أن من استعان به علىٰ الهضم فليبتدئ أولاً بالنوم علىٰ اليمين قليلاً؛ لينحدر الغذاء إلىٰ قعر المعدة لميله إلىٰ اليمين لسهولة جذب الكبد له، فهناك الهضم [أقوىٰ] ثم علىٰ اليسار طويلاً؛ ليشتمل الكبد علىٰ المعدة فيسخِّنها، فإذا تم الهضمُ عاد إلىٰ اليمين ليعين علىٰ الانحدار إلىٰ جهة الكبد **(ونوم علىٰ الوجه، وهو نوم الشياطين)** والمنافقين والكفار، قالوا: إن النوم علىٰ البطن يعين علىٰ الهضم معونة جيدة لما يحقن الحار الغريزي ويحصره فيكثُر **(وأربعة تزيد في العقل)** وتقوِّيه: **(تركُ الفضول من الكلام)** وهو ما لا يعنيه منه، وقد وردت فيه أخبار استوفاها أبو بكر ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت[1]. وكان يقال: بترك الفضول تكمُل العقولُ، وباحتمال المؤنات يجب السؤدد، ولا يتجرَّأ علىٰ الكلام إلا فائق أو مائق **(والسواك)** وقد ورد فيه من حديث ابن عباس وأبي هريرة أنه يذهب بالبلغم ويزيد في العقل **(ومجالسة الصالحين و)** مخالطة **(العلماء)** أرباب الدين. روىٰ الطبراني في الكبير[2] والخرائطي في مكارم الأخلاق[3] والعسكري في الأمثال من حديث أبي جحيفة: «جالِسوا العلماء، وسائلوا الكُبَراء، وخالِطوا الحكماء». وروىٰ الديلمي[4] من حديث أنس: «جالِس العلماءَ تُعرَف في السماء، ووقِّرْ كبير المسلمين تجاورني في الجنة» **(وأربع هي من العبادة: لا تخطو خطوة إلا**

---

(١) الصمت ص ٧٤ - ٩٨.

(٢) المعجم الكبير ٢٢/ ١٢٥.

(٣) مكارم الأخلاق ص ٢٤١. وفيه: وخاطبوا الأمراء. بدل: وخالطوا الحكماء.

(٤) كنز العمال ٩/ ٣٧.

علىٰ الوضوء) فقد ورد أنه سلاح المؤمن، وتقدَّم في كتاب الطهارة **(وكثرة السجود)** فقد ورد: «أعنِّي علىٰ نفسك بكثرة السجود»، وتقدَّم في كتاب الصلاة **(ولزوم المساجد)** أي معاهدتها في أوقات الصلوات، والجلوس فيها انتظارًا لها، والدخول فيها أوائل الناس قبل الوقت، والخروج منها في أواخرهم **(وكثرة قراءة القرآن)** غيبًا أو نظرًا في المصحف، وقد ورد في كل ذلك ما تقدَّم ذِكرُه.

(وقال أيضًا: عجبتُ لمن يدخل الحمَّام علىٰ الريق ثم يؤخِّر الأكلَ بعد أن يخرج كيف لا يموت) لأن الحمَّام يحلِّل فضول البدن ويفتح المَسامَّ، فإذا دخله خالي الجوف أورثه الهُزال، فإذا خرج وأكل طعامًا حصلت السُّدَد في العروق فيكون سببًا لهلاكه، كما أن دخوله علىٰ البِطنة يولِّد القولنج، والمستحب أن يتناول شيئًا قبل دخوله فإنه يُسمِن، ولكن يُخاف منه السدد، فليحترز عنها بالسكنجبين[1] الساذج أو البزوري، ثم يغتذي بعده فيسمن باعتدال مع الأمن من السدد **(وعجبت لمن احتجم ثم يبادر الأكلَ كيف لا يموت)** قالوا: غذاء المحتجم يجب أن يكون بعد مضيِّ ساعة، وكذلك لا يبادر بالجماع بعدها وقبلها، وكذا الغضب الشديد والحركة الكثيرة المتعبة، ومَن أكل البيض بعد الحجامة أصابته اللقوة[2].

(وقال) الشافعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: **(لم أرَ شيئًا أنفع في الوباء من البنفسج يُدهَن به ويُشرب)** هكذا أورده الأُبَّدي والبيهقي[3] كلاهما في ترجمته، ونقله ابن السبكي[4] وابن كثير[5] كلاهما في الطبقات، والحافظ ابن حجر في بذل الماعون[6].

---

(١) السكنجبين: شراب مركب من حامض وحلو، غالبا من الخل والعسل. فارسيته: سركا انكبين.

(٢) اللقوة: هو مرض شلل العصب الوجهي، بمعنىٰ حدوث شلل في نصف عضلات الوجه وميل الفم لأسفل (لا سيما عند الضحك أو التبسم) وعدم القدرة علىٰ إغلاق العين مع نقص في إفرازات الدمع.

(٣) مناقب الشافعي ٢/ ١١٨.

(٤) طبقات الشافعية الكبرىٰ ٢/ ٧١.

(٥) طبقات الشافعية ١/ ٦٣.

(٦) بذل الماعون في فضل الطاعون ص ١٧٠ (ط - دار العاصمة بالرياض).

والبنفسج: نبت معروف، فإذا أُطلق أريدَ به زهره فقط، أجوده الأزرق اللازوردي المضاعف، بارد رَطب في الأول، يولِّد دمًا معتدلاً، ويسكِّن الصداعَ الدموي والصفراوي شمًّا وضمادًا، وشمُّه يجلب النومَ، والادِّهان بدهنه ينفع من السهر ويرطِّب البدنَ ويعدِّل الأخلاط، وهو طلاء جيد للجرب، وينبغي أن يكون المستعمَل من زهره المقطوع العروق؛ لتكون مَضرَّته للمعدة أقل. وطريقة تجفيف البنفسج أن يُقطَف زهره ويُبسَط في الظل حتىٰ ينشف، وإذا نشف يخلَّىٰ ساعة في الشمس ويرفع، وهكذا تجفيف الورد وسائر الأزهار اللطيفة لئلاَّ تزول ألوانها فتضعف أفعالُها. وقد يُخلَط مع السكر المدقوق ويُرفَع، ويسمَّىٰ هذا خميرة. وأمَّا شرابه المتخَذ من جلاب السكر فمعتدل في البرد، مرطِّب، ينفع من ذات الجَنْب والرئة وآلام الصدر ووجع الكلىٰ والمثانة، ويدرُّ البولَ والصفراء، ويليِّن الطبعَ برفق، وصفته أن يؤخذ لكل عشرة أرطال سكر محلول من البنفسج العراقي الأزرق السالم من العفونة سبع أواقٍ يُنقَع في ماء شديد

الحرارة ويُترَك حتىٰ يبرد، ويوضع علىٰ النار في قِدر برام ويغطَّىٰ بغطاء خشب ويُترَك حتىٰ ينقص منه الربع، ويُنزَل عن النار حتىٰ يبرد، ويمُرَس مرسًا خفيفًا ويصفَّىٰ ويُلقَىٰ علىٰ ذلك السكر المحلول ويؤخذ له قوام، وأمَّا دهنه فبارد رَطب، ينفع من الجرب طلاءً، ويليِّن صلابةَ المفاصل والعصب، وينفع من الصداع الحار اليابس، وينوِّم أصحابَ السهر. ولاستخراجه طرق كثيرة ليس هذا محل ذِكرها.

تنبيه: الوباء: فساد يَعرِض لجوهر الهواء، وهو مضرٌّ بالحيوان والنبات، يُحدِث الجُدَري والحصبة والطواعين والجمرة والأَكَلة وسائر القروح الخبيثة والحمَّيات، وسبب ذلك إمَّا أرضيٌّ أو سماوي، كالماء الآسِن والجِيَف الكثيرة كما في الملاحم إذا لم تُدفَن القتلىٰ ولم تُحرَق والتربة الكثيرة الندىٰ الكثيرة العفن، وقد يكون عن بخار رديء من ثمار أو بقول عفنة أو من بحر أو من خنادق أو آجام. وإذا كثرت الشُّهُب والنجوم في آخر الصيف وفي الخريف أنذر بالوباء، وكذلك

الجنوب والصبا في الكانونين، وإذا كثرت علامات المطر ولم يمطر وتكرَّر ذلك فمزاج الشتاء فاسد. وإذا رأيتَ الحشرات والضفادع كثرت، وصُرفت الحيوانات الزكية الحس كاللقلق[1]، وغابت قبل أوان غيبتها عادةً، وهربت الفأرة من جُحْرها سدرة ملقاة، فالوباء قريب، والتدبير فيه تعديل المزاج بالأشربة الباردة، وهجر الجماع والحلاوات والفواكه المحلوة والسريعة الفساد، كالخوخ والمشمش والبطيخ الأصفر والقراصيا[2] الحلوة والتوت الحلو والرَّطْب، واجتناب الأغذية الرديئة وترك الحركة العنيفة والامتلاء، ولا يصابر علىٰ جوع ولا عطش، ويشرب الماء المبرَّد بثلج وجمد، وشربُ الماء عبًّا خير من شربه قليلاً قليلاً؛ فإنه ربما أضرَّ لتثويره الحرارة، وإن لم تكن شهوة الغذاء يتكلَّف الأكل قليلاً؛ لتتعلَّق الحرارة بمادة الحياة، ويقتصر علىٰ المجفَّفات، والحوامض كلها جيدة، ويطرح في الماء المشروب الطين الأرمني أو يسير خلٍّ، ويقلِّل من الحمَّام والأعراق. ومن أنفع الأدوية في أيامه هذا صَبِر سقوطري، جزآن زعفران، جزء مُر صافي، جزء يؤخذ منه نصف مثقال بماء ورد.

خاتمة تشتمل علىٰ مهمَّات، منها ما فيه إيضاح لما أبهمه المصنِّف، ومنها ما فيه تفصيل لِما أجمله، ومنها ما له تعلُّق بكماله بحسب المناسبة:

الأولىٰ: تدبير الأسباب الضرورية كالمأكول، فينبغي أن يؤخذ من الغذاء الملائم قَدْر ما يمسك القوَة ويشد الشهوة، ولا يمدد المعدة ولا يثقل عليها، ولا يسرع معه عطشٌ، ولا يتبعه جُشاء فاسد، ولا يحدث منه نفخ، بل تعقبه خفَّة وراحة، ويدفع فضلاته في الوقت المعتاد، ويقتصر[3] علىٰ الخبز النقي من الشوائب المؤذية كالشيلم، وعلىٰ لحوم الحولي من الضأن والعجول والأجدية، ولا يؤكل

---

(١) اللقلق: اسم يطلق علىٰ مجموعة من الطيور المهاجرة.

(٢) القراصيا: البرقوق المجفف.

(٣) انظر: شرح الموجز في الطب للكازروني ص ١١٣ - ١٢٠.

[الغذاء] بلا شهوة صادقة؛ لأنه لا تشتمل عليه المعدة، ولا تقبله القوة الهاضمة فيَفسَد ويُفسِد، ولا يدافع الشهوةَ الهائجة؛ لأن المعدة الخالية الطالبة للغذاء إذا لم يَرِدْ عليها شيء من الأغذية ينصبُّ إليها مرار صديدي يُبطِل الشهوةَ الصادقة ويمرِّر الفمَ ويوجب التهوُّعَ. وإدخال طعام علىٰ طعام لم ينهضم رديء، وتكثير الألوان محيِّر للطبيعة، والغذاء اللذيذ أحمد ولا يكثر منه، ولا يتحرَّك علىٰ الطعام إلا يسيرًا قدر ما يجدِّده.

الثانية: في ترتيب الأطعمة، يقدَّم الألطف علىٰ الأغلظ، فتتقدَّم البقول المسلوقة علىٰ البيض، وهو علىٰ لحم الطير، وهو علىٰ لحم ذوات الأربع، وتتقدَّم الفواكه الملينة علىٰ الطعام كالعنب والتين، وتؤخَّر القابضة بعد استقراره في المعدة كالتفاح والكمثرىٰ والسفرجل إلا لمَن به زلق في المعدة، وأمَّا البطيخ فلا يؤخذ مع غذاء آخر فيفسده، وتقدَّم الفواكه علىٰ البقول، والبقول علىٰ الثرائد، والثرائد علىٰ اللحمان، والحلوىٰ يجب أن تكون آخر الأشياء لثقله وإبطاء هضمه. وملازمة التفه تُسقِط الشهوةَ، والحامض يجفِّف ويُسرِع الهرمَ ويضرُّ العصبَ، والحلو يرخي الشهوةَ ويحمي الأبدان ويوافق الأعصاب، والمالح يجفِّف ويُهزِله، والمر يضادُّ المزاج والشهوة والطبيعة؛ إذ هو أبعدُ الأشياء عن جوهر الغذاء، فليدفع مَضرَّة الحلو بالحامض، والحامض بالحلو، والدسم بالمالح أو الحرِّيف وبالعكس، يعني إذا أكل حافظ الصحة في يوم أو يومين غذاء حلوًا مثلاً فينبغي أن يأكل في يوم آخر غذاء حامضًا حتىٰ يتدارك ما حصل من ذلك، ويجوز أن يأكل عقيب الحلو حامضًا قليلاً، والباقي علىٰ هذا القياس. وملازمة الحمية تنهك القوة وتُهزِل البدنَ، بل هي في الصحة كالتخليط في المرض، وليس المراد بهذا أن يجمع بين ألوان وأصناف كثيرة من الأغذية والأشربة في أكلة واحدة، بل المراد إمَّا ما قلنا من تدارُك الحلو بالحامض والتفه بالحرِّيف والمالح وهما به، أو أن يجمع بين غذاءين مختلفين، ولا يتجاوز ثلاثة؛ لأن الأكثر منها محيِّر للطبيعة. وليترك الغذاء وفي النفْس له بقية شهوة؛

فإنَّ البقية من بقاء تقاضي الجوع تبطل بعد ساعة ويبقىٰ هو خفيف النفس، نشيطًا محمود الهضم، آمنًا من قوله الفضولي، وإن أكل شهوتَه ثقل عليه بعد ذلك وان أفرط يوما جاع فىٰ اليوم الثانىٰ واطال النوم فىٰ مكان معتدل لتبعث الحرارة وتدفع الفضلات الحاصلة في أوعية الغذاء. ومراعاة العادات في الوجبات وغيرها واجبة، وأجود النُّوَب للأكل أن يؤكل في يومين ثلاث مرات، أعني في يوم مرتين طرفَي النهار، وفي يوم مرة وسط النهار، وصاحب المعدة الحارة لا يأكل مرة واحدة ما يكفيه، بل يتدرَّج قليلاً قليلاً، والأغذية تختلف باختلاف الطبيعة.

الثالثة: في ذكر ما يُنهَىٰ عن الجمع بين الأغذية، فاعلم أنه قد نهىٰ المجرِّبون عن الجمع بين الأغذية في نوبة واحدة بل في يوم واحد يعسر إثبات كثير منها بالقياس، قالوا: لا يجمع بين السمك واللبن فيولِّدان أمراضًا مزمنة كالجذام والفالج، ولا لبن مع حامض حتىٰ نهوا عن الجمع بين المضيرة والإجاصية، ولا السويق علىٰ الأرز باللبن، ولا العنب علىٰ الرؤوس، ولا الرمان علىٰ الهريسة. والمنهيُّ في هذه الثلاثة هذا الترتيب والتعقيب لا مطلق الجمع؛ فإنه يجوز أن يؤكل أولا العنب ثم الرؤوس والرمان ثم الهريسة والسويق ثم الأرز [باللبن]. ولا الخل مع الأرز، ولا الماست(١) مع الفجل ولا مع لحوم الطير، ولا بين فراخ الحمام والثوم والبصل والخردل، ولا يُطبَخ اللحم القديد بالخل والثوم، ولا يجمع بين الثوم والسمك الطري والتين؛ فإنه يُخاف أن يورث البَهَق والبَرَص، ولا يجمع بين بيض الدجاج والجبن الطري، ولا بين الباقلاَّء والصقراط، ولا بين الثوم والبصل، ولا بين البيض والسمك؛ فإنهما إذا اجتمعا في المعدة يولِّدان القولنج وريح البواسير ووجع الأضراس، ولا يؤكل العسل علىٰ البطيخ، ولا بالعكس، ولا ينبغي أن يُجعَل الخل في الإناء المتَّخَذ من النحاس والقلعي.

---

(١) الماست: كلمة فارسية تعني اللبن الحليب الذي يغلىٰ ثم يترك قليلا ويلقىٰ عليه قبل أن يبرد لبن شديد حتىٰ يثخن، ويسمىٰ بالتركية: باغرت. المصباح المنير ٢/ ١٣٩.

الرابعة: في تدبير المشروب، فاعلمْ أنه إنما يُستعمَل من الماء المحمود ما كان خالص البرد عند العطش الصادق قَدْر الري بغير زيادة عليه بعد شروع الغذاء للهضم لا عقيب الطعام فإنه يفحج، بل يتربَّص المحرور بعده نصف ساعة، وغيره لا أقل من ساعتين؛ فإنَّ الصبر علىٰ العطش يوهن العطشَ ويكسره، ثم إنه قد يذهب به وخصوصًا في المرطوبين كما يذهب الصبر علىٰ السعلة بالسعلة وعن الحكة بالحك، واستعماله في خلال الطعام أردأ؛ لأنه يفرِّق بين الغذاء ويطفئه في المعدة فلا ينهضم جيدًا وتحصل منه مفاسد، علىٰ أن من الناس من ينتفع بذلك وهو حار المعدة ولا سيَّما عند تناول غذاء يابس بالفعل، وينبغي أن يحذر من شرب الماء الصادق البرد دفعةً مقدارًا كثيرًا قبل الطعام وبعده؛ لأنه يطفئ حرارة المعدة، وفي خلال الأكل وبعد أن يترك الأكل ساعة لا ينبغي أن يستوفي الريَّ، بل يتجرَّع جرعًا؛ لأن الماء إذا كثر في هذا الوقت منع المعدةَ عن الاحتواء علىٰ الطعام وولَّد النفخَ والقراقر وأساء الهضمَ، وربما أورث انطلاقَ البطن، وقلة الشرب علىٰ المائدة والامتناع عنه محمود، إلا أن الحار المعدة إذا احتمل العطش عند ذلك بُسط الطعام في معدته وفسد وهاج الجُشاء الدخاني، ولذلك يكون الأصلح له أن يتحمَّل العطش تحمُّلاً شديدًا، ولا يعطي نفسه ريحًا لكن يسكن بإثره العطش بالتجرُّع قليلاً قليلاً ما دام يأكل، ومن الناس من تكون شهوته للغذاء ضعيفة، فإذا شرب الماء قويت، وذلك لتعديله حرارة المعدة، والشرب علىٰ الريق أو عقب الحركة وخصوصًا الجماع وعلىٰ الفاكهة وخصوصًا البطيخ وفي الحمَّام أو عقيبه رديء جدًّا، ماء كان المشروب أو شرابًا، فإن لم يكن بدٌّ فقليل من كوز ضيِّق الرأس امتصاصًا إن كان الاحتياج إلىٰ الماء بسبب حرارة المريء والرئة ويبوستهما، وإن كان لاشتعال في المعدة أو الكبد فيرخَّص الري دفعةً لئلاً يؤدِّي إلىٰ احتراق، فلا يجوز الشرب علىٰ الريق إلا المحموم والمحرور والمخمور فقط، وكثيرًا ما يكون عطش عن بلغم مالح أو لزج، وكلَّما رُوعي بالشرب ازداد، فإن صبر عليه أنضجت الطبيعة المادة المعطِّشة وأذابتها فسكن من ذاته، ومن مثل هذا كثيرًا ما يسكن

بالأشياء الحارة كالعسل وبذر الرازيانج[١] وعصيره، وما دام الطعام في المعدة فلا يشرب غير الماء.

الخامسة: تقدَّم للمصنف أن الحلوىٰ بعد الطعام من الطيِّبات من الرزق، فاحتاج الأمر إلىٰ التكلم علىٰ أنواعها وكيفيَّاتها؛ ليكون الآكل منها علىٰ بصيرة. فاعلمْ أن جميع الحلاوات زائد في الدم والمنيِّ، مسمن للبدن، ويغذِّي غذاء كثيرًا جدًّا، والشيء الحلو إذا كان من الأشياء الأصلية كالتمر والعسل كان أشد تثخينًا وإحراقًا للدم، وأمَّا الحلوىٰ الدسمة كالفالوذجات والأخبصة وما أشبهها فإنها أقل غائلة من تثوير الحرارة، إلا أنها أثقل علىٰ المعدة لمكان الدسومة، وكل طعام حلو ودسم فهو يُشبع سريعًا من قِبَل أنه ينبسط وينتفخ فيصير من اليسير منه مقدار كثير فيملأ البطن لذلك، وكل غذاء غليظ لزج إذا خُلط حلاوة فهو سريع الإحداث للسُّدَد في الكبد والطحال، وقد تتولَّد منه الحجارة في الكِلَىٰ والمثانة خصوصًا ما اتُّخذ بالدقيق والنشا، وتعقل البطن أيضًا، وما اتُّخذ بالعسل فهو أقل ضررًا لمَن كانت أحشاؤه سليمة من السُّدَد، وما عُمل بالسكر الطبرزذ واللوز المقشَّر فهو أقل إسخانًا، فمن أنواع الحلاويات التي يؤتَىٰ بها بعد الطعام عادةً الفالوذج، أجوده السكري، وهو كثير الغذاء، بطيء النزول والهضم، يضرُّ أصحاب السدد في الطحال والكبد، والمتَّخَذ بالسكر ودهن اللوز معتدل يصلُح لمَن نُهك بدنه، وإدمانه يورث السدد، وأمَّا المشايخ والمبرودون فالعسلي أوفق لهم. ومنها القطائف - وهو الكنافة بمصر، والفداوش بالمغرب - غليظ، وخم، كثير الغذاء، يصلُح لمَن أدمن الرياضة، وهو بطيء الهضم، والإدمان عليه يُحدِث الحصىٰ في المثانة. ومنها الزلابية، وهي أخفُّ من القطائف وأنفع انهضامًا، تنفع من السعال الرَّطب، والعسلية منها قوية الإسخان، والسكرية أسكن حرارة. ومنها المهلَّبية، وهي المتَّخَذة من دقيق الأرز والسكر واللبن، كثيرة الغذاء، مقوِّية للبدن جدًّا، زائدة في

---

(١) الرازيانج: هو النبات المعروف بالشمر، ويسمىٰ أيضا: البسباس، والسنوت.

الدم والمني، مليِّنة للصدر، وتضر بالصفراويين، وينبغي أن يُطال النوم بعدها، ولا تؤكل علىٰ أطعمة غليظة حامضة. ومنها التعاطف، ويدخل تحته أنواع كاللوزينج والجوزية والخشخاشية والفستقية والسمسمية المعروفة بالطحينية، وصنعته أن يُعقَد السكر المحلول أو العسل علىٰ نار هادئة ويصير بحيث إذا أُخِذ منه وبرد تكسَّرَ وتقصَّفَ، ثم يُعجَن منه بعد رفعه ما يُراد عجنه فيه كاللوز، وهي اللوزينج، وهي صالحة للصدر والرئة وخشونة المثانة، أو الجوز فهي الجوزية، وهي قريبة الفعل من اللوزية، أو الخشخاش فهي الخشخاشية، جالبة للنوم، جيدة للسُّعال وحرقة البول، زائدة في الباءة، أو الفستق فهي الفستقية، توافق من كان في صدره أو رئته خلط بلغميٌّ ومن به سُدَد في هذه المواضع، أو السمسم فهي الطحينية، وهي أكثر غذاءً، وفيه وخامة وثِقَل، نافع من السُّعال والرئة، ويرخي المعدةَ، أو حب الصنوبر فهي الصنوبرية، وهي كالتي قبلها في كثرة الغذاء، ويولِّد دمًا محمودًا، وكل هذه الأنواع أسرع نزولاً وأقل غذاء من سائر أنواع الحلاويات التي فيها دهن وخبز ودقيق، ويصلُح لمَن لا يحتاج إلىٰ غذاء كثير. ومن أنواع الحلاويات: الحَيْس، وهي حلواء تُتَّخَذ من السمن والكعك والتمر، كثير الغذاء، بطيء النزول، لا ينبغي أن يؤكل علىٰ طعام غليظ ويُعتنَىٰ بسرعة هضمه وإخراجه من البطن بالنوم الطويل، والمتَّخَذ بالزبد أليقُ وأعدل. ومنها الخبيص، وصنعتُه أن يؤخذ نصف رطل دهن لوز ويوضع علىٰ النار في طنجير[1] ويُنثَر عليه لُب خبز وسميد[2] مفتوت أو مفروك ويحرَّك علىٰ نار هادئة، ثم يُطرَح عليه رطل سكر نقي مدقوق منخول ويحرَّك ويُنزَل رَطبًا، ويُفرَّق فيُجعَل فوقه السكر الطبرزذ، ومنهم من يجعل بدل دهن اللوز ربع رطل شيرج طري، ومنهم من يجعل عوضهما لبنًا حليبًا. وبالجملة، صنعته تختلف بحسب العادات، فطبيعته أيضًا تختلف بحسبها وبحسب ما يختلط

---

(١) الطنجير أو الطنجرة: قِدر أو صحن يصنع من نحاس أو نحوه.

(٢) السميد: لباب الدقيق.

به من الأغذية والأبازير والفواكه. وبالجملة، فهو أقل لزوجةً من الفالوذج وأصلح للدماغ، لكنه يَفسد سريعًا في المعدة ولا ينحدر. ومنها العصيدة، أمَّا المتَّخَذة من التمر ودقيق الأرز فكثيرة الغذاء، بطيئة النزول، مولِّدة للحصىٰ وأوجاع المفاصل إن أُدمن [عليها] ولا ينبغي أن تؤكل علىٰ الأطعمة القابضة الحامضة كالحصرمية ونحوها، ولا علىٰ الكثيرة الغذاء البطيئة النزول كالرؤوس والشوىٰ. وأمَّا المتَّخَذة من دقيق الحنطة والسكر فدون ذلك في الغِلَظ واللزوجة وأبعدُ من الرداءة.

تذييل فيه تكميلان:

الأول: قال الحارث بن كِلْدة طبيب العرب: دافِعْ بالدواء ما وجدتَ له مَدفعًا، ولا تشربه إلا عن ضرورة؛ فإنه لا يُصلِح شيئًا إلا أفسد مثله، ولا ينبغي أن تأكل إلا علىٰ نقاء تام أو جوع صادق وطعام موافق، وتكفُّ عن الطعام وأنت تشتهيه، ولا تبادر إلىٰ شرب الماء حتىٰ تستوفي غذاءك، وتصبر بعده ساعة، ولا تأكلنَّ في ظلمة، ولا تَطعم ما لا تعرفه، ولا من طعام محترق ولا حار جدًّا ولا دسم جدًّا، وليكن طعامك خبز البُر واللحم الرخص، ولا تجاوز في الطعام حدَّ الشبع، بل يكون دون الشبع.

وقال أفلاطون: الاستقلال ممَّا يضرُ خير من الاستكثار ممَّا ينفع.

وقال: خفِّفْ طعامك تأمن سقامك.

وقال بختيشوع بن جبريل: أصل الأسقام إدخال الطعام علىٰ الطعام.

ومن كلامه: كُلْ قليلاً تَعِشْ طويلاً.

وقال ثابت بن قُرَّة: الأكل علىٰ الشبع داء، والشرب علىٰ الجوع رَداء.

وقال معمر: أنهاكم عن الطعام الذي يفسد الذهنَ. وكان لا يتعرَّض للباذنجان والبصل والباقلاَّء والعدس والكراث والكزبرة، وكان يقول:

الباذنجان يفسد في شهر ما يصلحه البلاذُرُ[١] في عام.

وقال الحكيم السوادي: الدواء الذي لا داء معه أن تجلس علىٰ الطعام وأنت تشتهيه، وتقوم عنه وأنت تشتهيه. فقاله له المأمون: أصبتَ.

الثاني: قال محمد بن عبد الكريم السمرقندي في «روح المَجالس وروح المُجالِس» في الباب العاشر منه في العنصرة نقلاً عن سليمان بن طرار رئيس البلالية من أهل الفتوَّة ما نصه: الفتىٰ لا يكون نَضَّاحًا، ولا مسَّاحًا، ولا مخضِّرًا، ولا ملتقطًا، ولا مقصرًا، ولا دلاَّكًا، ولا لَحَّاظًا، ولا نسَّافًا، ولا مكوكبًا، ولا نَفَّاضًا، ولا محلقمًا، ولا محولاً، ولا مصَّاصًا، ولا مرسالاً، ولا نشَّالاً، ولا لكَّامًا، ولا لَطَّاعًا، ولا قَطَّاعًا، ولا بلاَّعًا، ولا جرَّارًا، ولا جرَّافًا، ولا نفَّاخًا، ولا حاسيًا، ولا مبادرًا، ولا مغربلاً، ولا مطفلاً، ولا مِدفانًا، ولا زقَّاقًا، ولا مكرمًا، ولا موصلاً، ولا مكاريًا، ولا رفَّاشًا، ولا جبسًا، ولا رجسًا، ولا مجولقًا، ولا مكروشًا، ولا نهَّاشًا، ولا مقشرًا، ولا مَدَّادًا، ولا مسوغًا، ولا دفَّاعًا، ولا مثلثًا، ولا منعلاً، ولا شمسيًّا، ولا واغلاً، ولا محدِّثًا، ولا مغالطًا، ولا منكرًا، ولا متكئًا، ولا محتبيًا، ولا مكامنًا، ولا يتكلم وصاحبه يتحدث.

*** تفسير هذه الكلمات:**

النَّضَّاح: الذي إذا غسل يديه في الطست وفرغ من غسلهما نفض يديه ونضح علىٰ أصحابه.

والمَسَّاح: الذي إذا مسح يده بالمنديل دلكهما دلكًا شديدًا، يريد بذلك إزالة الوسخ عن يديه.

والمخضِّر: الذي لا يدلك شفتيه من الغمر إلا بعد أن يجيد الدلك بالأُشنان، فإذا فعل ذلك فقد خضَّرهما.

---

(١) البلاذر، ويسمىٰ الكاو الهندي: جنس أشجار وشجيرات.

والمقصِّر: الذي يمس المنديل مسًّا ويكتفي بذلك دون المسح، فكأنما أمرُه بمنزلة بين المنزلتين.

والملتقط: الذي يلتقط فُتات الخبز وغيرَه إذا رُفعت المائدة.

والدَّلاَّك: الذي لا ينقي يديه بالأُشنان والماء ويجيد دلكهما بالمنديل، يريد إزالة الغمر حتىٰ يوسِّخ المنديل.

واللَّحَّاظ: الذي يلاحظ القِدر هل أدركت، ويلاحظ لُقَم أصحابه.

والنَّسَّاف: الذي يتناول حرف رغيف فيتحرَّىٰ به مواضع الدسم والودك من الصحفة والقِدر.

والمكوكب: الذي يكتِّل اللقمة الكبيرة من الأرز أو من الثريد ثم يدفعها إلىٰ حلقه ويبلعها.

والنَّفَّاض: الذي ينفض يده في القصعة بعد أن يضع اللقمة في فيه.

والمحلقم: الذي يتكلم واللقمة قد بلغت حلقومه ولا يصبر إلىٰ وقت الإمكان.

والمحول: الذي إذا رأىٰ كثرة النوىٰ بين يديه يحتال حتىٰ يخلطه بنوىٰ أصحابه.

والمَصَّاص: الذي يمص جوف قصبة العظم.

والمِرْسال: الذي يرسل اللقمة في حلقه إرسالاً فتُسمَع لها همهمة وتقول: إليك يا فؤادي.

والنَّشَّال: الذي إذا طُبخ القِدر أو شُوي اللحم تناول قطعة فأكلها قبل إدراكها واستأثر بها دون أصحابه.

واللَّكَّام: الذي يُدخِل اللقمة في فيه قبل أن يزدرد الأخرىٰ، فهو يلكمها.

والقَطَّاع: الذي يعض اللقمة فتبقىٰ منها قطعة في يده فيعيدها إلىٰ الصباغ.

واللَّطَّاع: الذي يلطع أصابعَه وما تبقَّىٰ في آخر القِدر والقصعة.

والبَلاَّع: الذي يبتلع من النهم اللقمةَ قبل أن يجيد مضغها.

والجرَّار: الذي يجرُّ الطعام من بين يدي صاحبه إلىٰ قُدَّامه.

والجَرَّاف: الذي يجعل أصابعه كالمجرفة فيحمل عليها شيئًا كثيرًا.

والنَّفَّاخ: الذي ينفخ في الطعام الحار، ويُكرَه ذلك لخصال، أولها: أنه لا يفعل ذلك إلا للنهم، والآخَر: ربما أن النفخ أخرج من الفم بخارًا كريهًا أو بُزاقًا، وأخرىٰ: أنه من السخف، وأهل الظرف يكرهونه.

والحاسي: الذي يجعل قصعة المرق تحت لحيته فيتحسَّاه.

والمُبادِر: الذي يوالي بين اللُّقَم بالعَجَلة.

والمغربل: الذي يأخذ سُكُرُّجة الملح فيحرِّكها تحريكًا يجمع الأبزار في رأسها ليأكله.

والمطفل: الذي يأتي القومَ إلىٰ طعام لم يُدْعَ إليه، ولا هو ممَّن إذا أتاهم سُرُّوا بطلعته وآنسوا بحديثه.

والمِرْسال: الذي يمشي مع أصحابه في شجر ملتف أو نخل فيصرف عن وجهه الأغصانَ ثم يرسلها علىٰ وجه من يمشي خلفه.

والمِدْفان: الذي يدفن اللحم في القصعة تحت الثريد ويجعله قُدَّامه ويأكله.

والزَّقَّاق: الذي في فيه لقمة لم يُسِغْها فيشرب عليها الماء وهي في فيه فيُخرِج من فيه الفُتات في كوز القوم فيتنغَّص علىٰ مؤاكليه.

والمكرم: الذي يصيح بالغناء: بارك الله عليك وأحسنتَ واللهِ، وذلك يشغل

أسماعَ القوم عمَّا يحبُّوه من السماع.

والموصل: الذي إذا تحدَّث وصل حديثًا بحديث وأدخل شيئًا في شيء وقرمط وسلسل وطوَّل وأبرم.

والمكاري: الغلام الأمرد الجميل الذي لا صاحب له فيحفظه، فهو مطلَق مخلًّىٰ يطوف علىٰ الفتيان ويقتحم منازلهم.

والرَّفَّاش: الذي يرفش لحيته حتىٰ يُرَىٰ عارضيه من قفاه كأنَّ لرأسه جناحين، وكأنَّ لحيته رفش أو مشط حائك، وهو زِي كل صفعان ناقص.

والجِبْس: الثقيل البغيض الكَز الأخلاق.

والرجس: المنتن القذر، ولا يكون علىٰ هذه الصفة إلا دبَّاغ أو سمَّاك أو رَوَّاس أو محناتي أو بيطار أو ماسبذي.

والمجولَق: الذي يأكل الكثير ولا يكاد يشبع، كأنَّ بطنه جوالق.

والمكروش: الذي يضع العظام والمشاش، فإذا مصَّه ثم استخرج الفُتات من فيه فرمىٰ به فقذَّرَ ما وقع عليه.

والنَّهَّاش: الذي ينهش العظم نهشًا كما ينهش السبع.

والمقشِّر: الذي إذا صادف أرزًا أو جوذابًا[1] أو لبنًا عليه سكر قشَّر ما عليه من السكر فاستأثر به دون أصحابه.

والمَدَّاد: الذي يعض علىٰ العصب الذي لم ينضج والقطعة من اللحم [التي] لم تنضج ويمدُّها بفيه ويوترها بيده، فربما قطعها بشدة فيكون لها انتضاح علىٰ ثوب المؤاكِل.

---

(١) الجوذاب: طعام يتخذ من اللحم والأرز والسكر والبندق.

والمسوِّغ: الذي يعظم اللقمة، فلا يزال يتلمَّظ بها ولا يسيغها إلا بالماء.

والدَّفَّاع: الذي يكون في القصعة عظم في الجانب الذي يليه فينحِّيه بلقمة من الثريد ويصيِّر مكانه قطعة من لحم، وهو يرىٰ أنه يسوِّي الثريد.

والمثلِّث: الذي يثلِّث وسادة النوم ويتَّكئ عليها، فربما خرقها.

والمنعل: الذي يأخذ القطعة من الخبز فيلويها ويجعلها مثل الملعقة؛ ليحمل اللبن والدبس وما أشبهَ ذلك.

والشمسي: العَيَّار المقامر الذي لا تراه الدهر إلا عريانًا في قطعة عباء أو تبَّان قد أحرقت الشمس جلده وصيَّرته كُمَيتًا فهيمًا.

والواغل في الشراب مثل المطفِّل في الطعام.

والمحدِّث: أن يكون ساقي القوم فيشتغل بالحديث، ولا يكون ساقيًا من يريد الماء.

والمُغالِط: الذي يُطلَب منه الماء فيدفع الكوز إلىٰ غير من يطلبه أو يشربه هو بنفسه.

والمُكامِن: الذي إذا ناولتَه الشيء ليأكله يمد يده لأخذه وهو يقول: لا أريده، وماذا أعمل به وأنا شبعان..

وقال يوسف بن الزنجي: كان سليمان بن طرار قاضي الفتيان حسن السيرة، مقبول الصورة عند القوم، وكان مكبابًا، صاحب أطراف، وكان يقول: إياكم وفضول النظر فإنه يدعو إلىٰ فضول القول والعمل. وكان ترك التزويج مخافة أن يجد لذَّة فيدعوه ذلك إلىٰ الزنا. قال يوسف: وما كان أشد القوم ولا أسنَّهم، ولكن كان أشد القوم تمسُّكًا بما كان عليه الأوائل. قال: وما زلتُ أرىٰ في الفتيان نقصانًا مذ مات سليمان. والله أعلم.

وهذا آخر ما أردتُ من شرح كتاب آداب الأكل من الإحياء، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحاتُ وتنزل البركات، مصلِّيًا مسلِّمًا علىٰ حبيبه محمد وآله وصحبه ما تكرَّرت الأوقات وتداورت الساعات. كتبتُه وقد بلغت الروح التراقي، وإلىٰ الله أشكو ما ألاقي، وهو مفرِّج الشدائد ومهوِّن العظائم، لا إله غيره، ولا خير إلا خيره، وذلك عند أذان عصر يوم السبت لخمس بقينَ من جمادىٰ الثانية سنة ١١٩٨. قاله بفمه وكتبه بقلمه العبد أبو الفيض محمد مرتضىٰ الحسيني، فرَّج الله كروبه، وستر عيوبه بمَنِّه وكرمه، وحسبنا الله ونِعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليِّ العظيم، والحمد لله رب العالمين.

فهرس موضوعات كتاب أداب الأكل

١١ - كتاب آداب الأكل

الباب الأول: ما لا بد للمنفرد منه ١٢

القسم الأول: الآداب التي تتقدم علىٰ الأكل ١٥

القسم الثاني: الآداب حالة الأكل ٣٢

القسم الثالث: ما يستحب بعد الطعام ٥٥

الباب الثاني: ما يزيد بسبب الاجتماع والمشاركة في الأكل ٦٨

الباب الثالث: آداب تقديم الطعام إلىٰ الإخوان الزائرين ٧٩

الباب الرابع: آداب الضيافة ١٠١

فصل يجمع آدابا ومناهي طبية وشرعية متفرقة ١٦٧

فهرس موضوعات كتاب آداب الأكل ٢١٧